

العلم الصافي بالبيان والبرهان

براءة الشيخ الحبشي وتلاميذه الذين عُرفوا بالأحباش مما افتُري عليهم

دفاع علميّ عن الشيخ الهرريّ
وتلاميذه ومنهجه ومدرسته
وموافقته للإمامين الأشعريّ والماتريديّ
بوثائق البراهين المصوّرة

قدم له وجمع الوثائق المرفقة
رئيس الرابطة العالمية لقدامى وطلاب الأزهر الشريف في لبنان
أ.د. الشيخ طارق محمد نجيب اللحام
غفر الله له ولوالديه ومشايخه

شركة دار المشاريع

براءة الشيخ الحبشي

وتلاميذه الذين عُرِفوا بالأحباش

مما افتري عليهم

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ ـ ٢٠٢٥م

شركة دار المشاريع

بيروت ـ لبنان

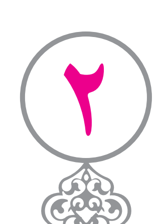
العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن خلدون، بناية الإخلاص.
تلفون وفاكس: ٣١١ ٣٠٤(١ ٩٦١)٠٠
صندوق بريد: ٥٢٨٣ ـ ١٤ بيروت ـ لبنان.



email: dar.nashr@gmail.com
www.dmcpublisher.com



موسوعة الشّيخ عبد الله الهرريّ

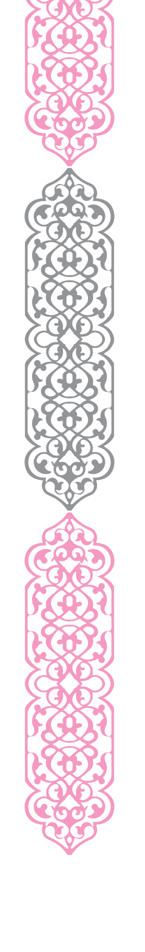


براءة الشّيخ الحبشيّ

وتلاميذه الّذين عُرِفوا بالأحْبَاشِ

ممّا افتُرِيَ عليهم

دفاع علميّ عن الشّيخ الهرريّ وتلاميذه ومنهجه ومدرسته
وموافقته للإمامين الأشعريّ والماتريديّ
بوثائق البراهين المصوّرة



قدّم له وجمع الوثائق المرفقة
رئيس الرابطة العالمية لقدامى وطلاب الأزهر الشريف في لبنان
أ.د. الشّيخ طارق محمّد نجيب اللّحّام
غفر الله له ولوالديه ومشايخه

شركة دار المشاريع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ديباجة «موسوعة الشيخ عبد الله الهرري»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مؤيد الحق بالحق، خالق الخلق، باعث الأنبياء بالصدق. والصلاة والسلام على سيّدنا محمد الذي نزّهه ربُّه عن الهوى في النّطْق، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه، ما دعا داعٍ إلى الهدى بالحكمة والرِّفْق.

أما بعدُ؛ فسُنّة الله في آثار العلماء العاملين والفقهاء المتمرّسين، أن الله يكتب البروز لمن شاء ما شاء، فتبقى كتبهم شاهدة على علمهم، بالإضافة إلى العلوم التي علّموها شفاهةً بالتّلقّي والمباشَرة.

وسخّر الله لهذه الأمة من ينصر الإسلام بالتحبير والتحرير، والتدقيق والتحقيق، وجعل أعلامهم برّاقة، وعلومهم دفّاقة، ولن تخلو الأرض من قائم لله بالحجة والبرهان والدليل والبيان.

ومن هؤلاء الكبكبة من أهل العلم والفهم العلّامة الحافظ المحدّث الشيخ عبد الله الهرري المعروف بالحبشي رحمه الله، الذي صرف عمره في التعليم والتفهيم، ونصرة السُّنَّة الحقّة، ومحاربة البدعة الباطلة، ومواجهة أدعياء الإسلام باسم الإسلام، وخصوصًا أخطر الفرق على الأمة الإسلامية في العقود الأخيرة، وهم الوهابية وحزب الإخوان وحزب التحرير، بالإضافة إلى أدعياء التصوف على جهل.

ورغم انشغال الشيخ الهرري بإصلاح العقائد، وتعليم الفرض العيني من علم الدين، فقد خلّف وراءه جمهرةً من كنوز الكتب في مختلف العلوم، ولا

سيما ما يتعلق بالتوحيد وعلم العقيدة، ونصب الأدلة في الدفاع عنها.

عمّر الشـيخ عبد الله الهرري مائة عام، وجال في بلاد الدنيا؛ معلِّمًا ناصحًا، وهو المرشد الروحي لجمعية المشاريع الخيرية الإسلامية، الإطار القانوني لطلّابه والواثـقين به وبمنهجه؛ واعتناءً منهـم بخدمة الإرث الهرري كانت هذه الكتب التي تصدر تباعًا بإذن الله تعالى تحت عنوان «موسوعة الشيخ عبد الله الهرري». والشيخ الهرري يستأهل علمه الرّصين المواكب لمتطلّبات زمانه، أن يُنشر بين الناس في بقاع الأرض، ومن حق الأمة أن تُعرَّف الشـيخَ الهرري، الذي يعدّ من غير مبالغـة في هـذا العصر أجرأ من تصدّى للفِرَق الظّلاميّة الضالة المضِلّة التي عاثت في البلاد فسـادًا، باسـم الإسلام والمسلمين، ولم يخشَ الشيخُ في الله لومة لائـم ولا تعـذال آثم، متوكلًا على الله هو وطُلّابـه، ينشرون الحق صافيًا زاكيًا في بلاد المعمـورة، ويتعاونـون مـع كل فرد غيـور وجماعة صادقة، في سـبيل نشر عقيدة أهل السـنة والجماعـة وعلومهم، في زمن المِحـن والفتن، في وقت غربة الإسلام في آخر الأزمان، الذي يكون فيه القابض على دينه كالقابض على جمر.

والله هو الموفِّق والمعين، وهو من وراء القصد.



المقدمة

الحمـد لله ربِّ العالـمين، وصلَّى الله على سـيِّدنا محمَّـدٍ، وعلى آلـه وصحبـه الطيبين الطاهرين.

أما بعد؛ فقد كثُر السؤال في المدة الأخيرة عن الشيخ عبد الله الهرري وطلابه الذين شهروا باسم الأحباش أي المنتسبين إلى جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية، ووُضعـت عنهم دراسـات، منهـا الرَّصين الصَّـادق، ومنهـا الموتـور المتضمِّن للأغاليـط وما لا يصحُّ ولا يثبت مـن المعلومات، وكان طُبعَ كتاب عن القضايا المتعلِّقـة بالعقائد[1]، تضمن جزءًا خاصًّـا بهم تحت عنوان «جماعة الأحباش»، وصدر هذا الكتاب تحت اسم مفتي الديار المصرية أ.د. شوقي علَّام، وفي الحقيقة أنّ هذه الدراسة ليست من نتاج المفتي المذكور، وإنما هي بكاملها مأخوذة من رسـالة طبعت سابقًا سـنة ١٤٣٠هـ/ ٢٠١٣م حملت أسماء أحمد ممدوح سعد، أيمـن عبـد الـغني، مصطفى محمد هشـام إبراهيـم، أحمد علي، محمـود أبو المجد شـبيب، وكانت خلاصـة ما وصلت إليه هذه الدراسـة وما تضمنته أنَّ الشـيخ عبد الله بن محمد الهرري الحبشي رحمه الله وطلابه من أهل السُّـنَّة والجماعة، وأنهم ليسـوا بخارجين عنهم، وأن ما جاء به الشـيخ عبد الله ليس شيئًا جديدًا بل سبقه علماء من أهل السنة والجماعة إليه، وأنه بالنسبة للمسائل العقدية المنتقدة على الشيخ عبد الله رحمه الله وتلاميذه فقد ظهر لأصحاب الدِّراسة بتتبّع كتب الردود أنَّ الانتقاد في الحقيقة ليس للشَّيخ وطلابه، بل المقصود بالنَّقد هو مذهب أهل السُّـنَّـة والجماعة من الأشاعرة والماتريدية من حيث هو، وإنما الاسم والصورة

(١) انظر: **القضايا المتعلقة بالعقائد**، شوقي علّام، يتضمّن الدراسة التي وضعت عن جماعة الأحباش، ص١٩٥ - ٢٢٦.

هـو نقـد الأحباش، والقائم بذلك أناس من المنتسـبين للسَّـلف الصَّالح زورًا وبهتانًا، هذا من حيث العقائد، وأمَّا المسـائل الفقهيَّة المنتقدة على الأحباش فهي مسائل منصوص عليها في كتب الفروع المذهبية[١]، وقد اختارها الشَّيخ عبد اللَّه[٢] وقال بها، ولكنَّ مَنِ انتقدَه لـم يفهم كلامه على وجهه فحرّفه وزوَّره، أو فهِمَـه واسـتغربَه لأنَّـه يخالف ما عرفـه وأَلِفَه فأنكـره، وفي كلا الحالين فإنه لا يصـحُّ الاعتراض على الشَّـيخ عبد اللَّه أو تضليله بمجـرد اختياره رأيًا فقهيًّا قد سبقَهُ إليه أو قال به مذهب من مذاهب المسلمين المعتبرة.

وهـذا كلُّه كلامٌ رصينٌ موافق للحقيقة، ليس فيـه مبالغة ولا تهاون، ولكن أحيانًـا يرافـق مثل هذا الكلام أمـورٌ يُنتقد بها جماعة الشـيخ عبد اللَّه الهرريّ، وليسـت هـي محلّ انتقاد، ولنسـتعرضها أمرًا أمرًا بعون اللَّه عـزَّ وجلَّ، مع إرفاق المسائل بالأدلة والوثائق المصوّرة ووضعنا أرقامًا لها.



(١) كمسـألة حكـم الزكاة في العملة الورقيـة فإنه محل اختلاف بين العلماء، فعند الإمام الشـافعي كما ذكر الأنبابي في ما نقله عنه صاحب كتاب **موهبة ذي الفضل**، الأنبابي، (٤/ ٢٩) (مصوَّر رقم ١)؛ ومالك كما في **الشرح الكبير على مختصر خليل**، محمد عليش، (١/ ٤١٨) (مصوَّر رقم ٢)؛ وأحمد كما في **شرح المنتهـى**، منصور البهـوتي، (١/ ٤٠١) (مصوَّر رقم ٣)؛ لا زكاة في غير الذهـب والفضة من الأثمان، وتجـب عنـد الإمام أبي حنيفة لأنها تروج رواج الذهب. وانظر: **المجموع**، النووي، (٦/ ٢) (مصوَّر رقم ٤)؛ **المدوَّنة الكبرى**، الإمام مالك، (٢/ ٥٢) (مصوَّر رقم ٥)؛ **فتح الجواد بشرح الإرشـاد**، ابن حجر الهيتمي، (١/ ٣٨٥) (مصوَّر رقم ٦)؛ وغير ذلك الكثير من كتب المذاهب الأربعة.

(٢) **بغية الطالب**، عبد اللَّه الهرري، (ص ٣٥٥). (مصوَّر رقم ٧)

الأول منها: تكفير المجسِّم: المجسّم عَبَدَ غير الله

كثيرًا ما يسلك أناس المسلك الآتي يقولون: المجسم مختلَف في تكفيره، من العلماء من كفّره ومنهم من لـم يكفّره، والأحباش يقولون بتكفيره، وهذا قول مرجوح، ثـم إنهم يبدأون بالتّهجُّم على طلاب الشّـيخ لأخذهـم به مع إثباتهم للخلاف بزعمهم، وهذا مستغرَبٌ، إذ من المعروف أنَّ ما فيه خلاف لا يُنكَر على من أخذ بأيّ من الرأيين أو الآراء إذا كان الخلاف معتبرًا[١]. هذا من حيث الأصل، وأمّا في هذه المسألة بعينها فالنّاظر بإنصاف يجد أنّ ما ذهب إليه الشيخ عبـد الله الهـرري هو القول الصحيح[٢]، وذلك لأنَّ المجسـم عَبدَ غير الله تعالى

(١) قال السيوطي: [البسيط]

فليـسَ كُـلُّ خـلافٍ جـاءَ مُعـتبَرًا إلا خلافٌ لَـهُ حَـظٌّ مـنَ الـنَّظَـرِ

الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، (١/ ٢٩). (مصوَّر رقم ٨)

(٢) قال أبـو منصـور البغدادي ما نصـه: «فأما أصحابنا فإنهم وإن أجمعوا على تكفير المعتزلة والغلاة من الروافض والخوارج والنجّارية والجهمية والمشبّهة، فقد أجازوا لعامَّة المسلمين معاملتهم في عقود البياعات والإجارات» اهـ. **تفسير الأسماء والصفات**، أبو منصور البغدادي، (٣/ ٩٩). (مصوَّر رقم ٩)

كما أن الغزالي الشافعي نقل الإجماع في **إلجام العوامّ** وهو آخر كتبه فقال رحمه الله: «فإن خطر بباله أن الله جسم مركَّب من أعضاء فهو عابد صنم، فإنَّ كل جسم هو مخلوق، وعبادة المخلوق كفر، وعبادة الصنم كفر لأنه مخلوق، وإنما كان مخلوقًا لأنه جسـم، فمن عبد جسـمًا فهو كافر بإجماع الأمة السلف منهم والخلف» اهـ. **إلجام العوام**، الغزالي، (ص٥٢). (مصوَّر رقم ١٠)

وقـال القـاضي عبـد الوهـاب المالكي في شرح عقيـدة ابـن أبي زيـد بعـد ذكـر الكيفيَّة: «لأن ذلـك يرجـع إلى التنقـل والتحـوُّل وإشـغال الحيّز والافتقـار إلى الأماكـن، وذلـك يـؤول إلى التجسـيم وإلى قِـدم الأجسـام، وهـذا كفـر عنـد كافَّـة أهـل الإسلام» اهـ. **شرح عقيـدة الإمـام مالـك الصـغير**، عبـد الوهـاب المالكي، (ص٢٨). (مصـوَّر رقم ١١) =

جَزمًا، ومَن عَبَدَ غير الله عزَّ وجلَّ كيف يقال في حقِّه: إنه مسلم.

= وقال أبو المظفَّر الأسفراييني الشافعيُّ في التبصير: «وأمَّا الهِشاميَّة فإنهم أفصحوا عنِ التشبيه بما هو كفرٌ محضٌ باتفاقِ جميع المسلمين» اهـ. ثم بيَّن كفرهم فقال: «أثبتوا له المكان والحدَّ والنهاية والمجيء» يعني الحسِّي «والذهاب تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا» اهـ. **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، أبو المظفر الأسفراييني، (ص٤١). (مصوَّر رقم ١٢)
وقال محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي صاحب مختار الصحاح وشرح المقامات وحدائق الحقائق وغيرها في الفصل الذي عقده لمن كفَّره العلماء بالإجماع من شرحه لبدء الأمالي: «أو قال: يد الله، وعنى الجارحة، أو قال: الله تعالى في السماء العالم أو على العرش، أو أراد به المكان» اهـ. **شرح بدء الأمالي**، محمد بن أبي بكر الرازي، (ص٣٣١). (مصوَّر رقم ١٣)
وقال التقي عليٌّ السبكيُّ الذي قيل ببلوغه رتبة الاجتهاد في ردِّه على بعض المبتدعة: «وشذَّ عن جماعة المسلمين بمخالفة الإجماع وقال بما يقتضي الجسميَّة والتركيب في الذات المقدسة» اهـ. ثم قال: «فأثبت الصفة القديمة حادثةً والمخلوق الحادث قديمًا، ولم يجمع أحد هذين القولين في ملة من الملل ولا نِحْلة من النِّحَل، فلم يدخل في فرقة من الفرق الثلاث والسبعين التي افترقت عليها الأمَّة، ولا وقفت به مع أمَّةٍ من الأمم همَّة، وكل ذلك وإن كان كفرًا شنيعًا إلخ» اهـ. **الدرة المضية في الرد على ابن تيمية**، تقي الدين السبكي، (ص٦-٧). (مصوَّر رقم ١٤)، فانظر: كيف عدَّ التشبيه والتجسيم ووصف الخالق بصفات الخلق كفرًا، لم يقل أحد بدخول قائله في الفرق الثلاث والسبعين، فإن كلّ مشبِّه قائل في الحقيقة بالجمع بين الضلالتين.
وقال علاء الدين البخاريُّ في ملجمة المجسمة: «مَن قال بأنَّ الله جسم فهو كافرٌ إجماعًا» اهـ. **ملجمة المجسمة**، علاء الدين البخاري، (ص٦١). (مصوَّر رقم ١٥)
وقال فخر الدين أحمد الجاربردي في السراج الوهاج: «وإنما عدل المصنِّف إلى هذه العبارة لأنَّ المجسمةَ كفَّار عند الأشاعرة» اهـ. **السراج الوهاج في شرح المنهاج**، الجاربردي، (٢/ ٧٥١). (مصوَّر رقم ١٦)
وذكر أبو بكر الحصني الشافعي في تنزيه الله عن الجسمية. **دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك إلى السيد الجليل الإمام أحمد**، تقي الدين الحصني، (ص١٨-١٩). (مصوَّر رقم ١٧)
ونقل الإجماع على كفر المجسِّمة الحافظُ أبو بكر السيوطي في شرح النقاية كما قال الشيخ محمد حبيب الشِّنقيطيُّ في زاد المسلم: «وقد ذكرتُ في حرف الياء عند الحديث السابق ذكره تصريح الجلال السيوطي في شرح النقاية بالاتفاق على كفر المجسِّمة» اهـ. ثم قال: «لأنَّ اعتقاد الجسميَّة له تعالى يلزم عليه تشبيهُه ببعض الأجسام، ولو فُرِض أنه من أعلاها وأجملها، فالله تعالى منزَّهٌ عن شبه أي شبهٍ كائنًا ما كان، كما قال تعالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [سورة الشورى/ آية ١١] والعقل والنقل حاكمان بمخالفته لجميع الأجسام كما هو معلوم فلا نُطيل به» اهـ. **زاد المسلم** =

= فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، محمد حبيب الله الشنقيطي، (٥/ ٦٦٢). (مصوَّر رقم ١٨)
وقال أبو البقاء الحسينيُّ الحنفيُّ في الكُلِّيَّات: «وقد اتفق الأئمة على إكفار المجسِّمة المصرِّحين بكونه جسمًا وتضليل المتسترِّين بالبلكفة [قول المشبهة: بلا كيف]، وقال ابن الهمام رحمه الله: وقيل: يكفر بمجرَّد إطلاق لفظ الجسم عليه تعالى، وهو حسنٌ، بل أَوْلَى بالتكفير» اهـ. **الكليات**، الكفوي، (ص٥٥٠). (مصوَّر رقم ١٩)
ونقل أبو العباس الونشريسيُّ المالكيُّ في المعيار أنَّ من اعتقد في الله شبه المخلوقات أو صورةً من صور الموجودات فهو كافر بإجماع المسلمين، وقد نصَّ أئمّتنا على ذلك وعلى غيره مما هو كفرٌ بالإجماع وأقرَّه. **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، الونشريسي، (٢/ ٣٨٤). (مصوَّر رقم ٢٠)
وقال شمس الدين محمد القهستاني الحنفي في حلِّ الرموز: «إنَّ كل من كفر منهم كالمجسمة [...] لا يقبل شهادتهم عند المسلمين» اهـ. **جامع الرموز شرح مختصر الوقاية المسمى بالنقاية**، شمس الدين القهستاني، (٣/ ٥٩٧). (مصوَّر رقم ٢١)
وقال الشيخ محمد ميَّارة المالكي في الدر الثمين: «الاعتقاد الفاسد والجهل المركَّب كاعتقاد الكافرين التجسيم أو التثليث أو نحو ذلك، والإجماع على كفر صاحبه أيضًا، وأنه آثمٌ غير معذور مخلَّد في النار اجتهد أو قلَّد. قال في شرح الكبرى: ولا يعتدّ بخلاف من خالف في ذلك من المبتدعة» اهـ. **مختصر الدر الثمين والمورد المعين**، ميارة، (ص٧). (مصوَّر رقم ٢٢)
وقال شيخ الجامع الأزهر سليم البشري المالكي: «فمنهم من اعتقد أنه جسم مماس للسطح الأعلى من العرش، وبه قال الكرامية واليهود، وهؤلاء لا نزاع في كفرهم» اهـ. ونقله عنه الشيخ محمد سلامة القضاعي الأزهريُّ المصريُّ في الفرقان وأقرَّه. **فرقان القرآن بين صفات الخلق وصفات الأكوان**، سلامة القضاعي، (ص٧٤). (مصوَّر رقم ٢٣)
وكذا قال الشيخ محمود خطاب السبكي الشافعي في إتحاف الكائنات: «فالحكم أن هذا الاعتقاد باطل، ومعتقده كافر، بإجماع من يعتد به من علماء المسلمين [...] وهل العقل يصدق بحلول القديم في شيء من الحوادث؟ فإنا لله وإنا إليه راجعون. وعلى الجملة فهذا القائل المجازف وأمثاله قد ادعوا ما لا يقبل الثبوت لا عقلًا ولا نقلًا، وقد كفروا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا» اهـ. **إتحاف الكائنات ببيان مذهب السلف والخلف في المتشابهات**، محمود محمد خطاب السبكي، (ص٣، ٤). (مصوَّر رقم ٢٤)
وقال شيخ جامع الزيتونة إبراهيم بن أحمد المارغينيُّ المالكيُّ في طالع البشرى على العقيدة الصغرى: «كاعتقاد قِدم العالم، أو تعدّد الإله، أو أن الله تعالى جسم، وصاحب هذا الاعتقاد مجمع على كفره» اهـ. **طالع البشرى على العقيدة الصغرى**، المارغيني، (ص٧٠). (مصوَّر رقم ٢٥)
وقال الشيخ محمد زاهد الكوثريُّ الحنفيُّ في تكملة الردِّ على نونيَّة ابن القيِّم: «إنَّ القول بإثبات الجهة له تعالى كفرٌ عند الأئمة الأربعة هداة الأمة كما نقل عنهم العراقي على ما في شرح المشكاة =

بيان تكفير العلماء للمجسم

ولذلك فقد أثبت الحنابلة عن الإمام أحمد رضي الله عنه قوله: إنَّ المجسّم كافرٌ حتَّى لو قال: إنَّ اللَّهَ جسمٌ لا كالأجسام[1]، وأثبت الشافعية عن الإمام الشافعي رضي الله عنه تكفير المجسّم[2]، وهو الثابت عن الإمام الأشعري في كتاب **النوادر**[3]، وفيما نقله عنه ابن فورك في **مجرّد مقالات الأشعريّ**[4]، وهو الثابت في عدم الجواز عن الإمام أبي منصور الماتريديّ في كتاب **التوحيد** له[5]، وهو ما ذكره النوويّ في **المهذب**[6]، وما رجّحه الرازيّ في

= لعلي القاري» اهـ. وقال: «وهو أي تكفير المجسم قول جمهور الأمة إلَّا من شذَّ» اهـ. **مقالات الكوثري**، الكوثري، (ص٢٦٩). (مصوَّر رقم ٢٦)

وقال الشيخُ محمد التاويل المالكيُّ رحمه الله: «وأما المبتدع المتفق على كفره كالمجسمة» اهـ. **اللباب في شرح تحفة الطلاب**، محمد التاويل، (ص٢٤). (مصوَّر رقم ٢٧)

ونقل الإجماعَ على كفر المجسم أيضًا من المتأخِّرين مفتي المالكيَّة الأسبقِ بالمدينة محمد الخضر الشنقيطيُّ في كتاب استحالة المعية بالذاتِ على الله تعالى. **استحالة المعية بالذات وما يضاهيها من متشابه الصفات**، محمد الخضر الشنقيطي، (ص٩٦). (مصوَّر رقم ٢٨)

(١) ذكره المحدث الأصولي بدر الدين الزركشي. **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، الزركشي، (٤/ ١١٤). (مصوَّر رقم ٢٩)

(٢) نقل القاضي حسين عن نص الإمام الشافعي أن من اعتقد أن الله تعالى جالس على العرش فإنه يُحكم بكفره ولا تصح الصلاة خلفه. **التعليقة على مختصر المزني**، القاضي حسين، (٢/ ١٠٣١). (مصوَّر رقم ٣٠)

وقال السيوطي ما نصُّه: «قاعدة قال الشافعي: لا يكفر أحد من أهل القبلة، واستثنى من ذلك المجسم ومنكر علم الجزئيات» اهـ. **الأشباه والنظائر**، السيوطي، (٢/ ٤٨٨). (مصوَّر رقم ٣١)

(٣) ذكره البياضي ونصُّه: «واختاره الإمام الأشعري فقال في النوادر: «من اعتقد أن الله جسم فهو غير عارف بِرَبِّه وإنَّه كافرٌ به» اهـ. **إشارات المرام من عبارات الإمام أبي حنيفة النعمان**، البياضي، (ص٢٠٠). (مصوَّر رقم ٣٢)

(٤) **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص٢٢٣).

(٥) قال الإمام أبو منصور الماتريديّ في: «مسألة في عدم جواز إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى» اهـ. **كتاب التَّوحيد**، الماتريديّ، (ص٣٨). (مصوَّر رقم ٣٣)

(٦) وقال تقي الدين الحصني: «إلا أنَّ النووي جزم في صفة الصلاة من **شرح المهذب** بتكفير المجسمة، =

أساس التقديس[١]، ولم يرتضِ سواه في تفسيره، وما قال عنه أبو عبد الله القرطبي في التفسير إنه الصحيح[٢]. وانعقد الإجماع عليه كما تقدّم، وهو الذي يدل عليه كلام الإمام الطحاوي في عقيدته المشهورة حيث قال: «ومَنْ وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر» اهـ. وهو الذي يدلّ عليه كلام الإمام المجتهد إسحاق ابن راهويه حيث كفَّر صريحًا مَنْ شبّه الله بخلقه[٣]، وهو ما ذهب إليه القاضي عياض[٤] والفخر الرازي[٥] وما لا يحصى من مشاهير[٦] علماء الكلام والعقائد والحديث من المتقدّمين والمتأخّرين، ولا يخفى أنّ القائل بالتجسيم مكذب[٧] لصريح قوله تعالى في سورة الشورى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾[٨].

= قلت: وهو الصواب الذي لا محيد عنه، إذ فيه أي قول من قال بالجسمية - مخالفة صريح القرآن، قاتل الله المجسمة والمعطلة، ما أجرأهم على مخالفة من ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى/ آية١١]، وفي هذه الآية ردّ على الفرقتين» اهـ. **كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**، تقيّ الدين الحصني، (ص١٢٥). (مصوَّر رقم ٣٤)

(١) **أساس التقديس**، الفخر الرازي، (ص٣١، ٣٢). (مصوَّر رقم ٣٥)

(٢) **تفسير القرطبي**، أبو عبد الله القرطبي، (١٥/ ٢٥٥). (مصوَّر رقم ٣٦)

(٣) قال ابن راهويه: «من وصف الله فشبَّه صفاته بصفات أحد من خلق الله فهو كافر بالله العظيم» اهـ. **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، اللالكائي، (١/ ٥٣٢)، في سياق ما روي في تكفير المشبهة. (مصوَّر رقم ٣٧)

(٤))**إكمال المعلم بفوائد مسلم**، القاضي عياض، (١/ ١٩٩-٢٠٠).

(٥) نقل البابرتي عن الفخر الرازي وأقرَّه ونصُّه: «المجسم قطُّ ما عبَد الله، لأنَّه يعبد ما تصوَّره في وهمه من الصورة، والله منزَّه عن ذلك» اهـ. **شرح عقيدة أهل السنة والجماعة**، أكمل الدين البابرتي، (ص١٥٦). (مصوَّر رقم ٣٨)

(٦) **تبصرة الأدلة في أصول الدين**، أبو المعين النسفي، (١/ ٣٢٨-٣٢٩) (مصوَّر رقم ٣٩)؛ **بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها**، ابن أبي جمرة، (١/ ٣٥) (مصوَّر رقم ٤٠).

(٧) لأنه لو قيل: إن زيدًا مثل عمرٍو، هل يُقبل منا أن نقول: غير أنه لا يشبهه في شيءٍ؟ بل هذا المجسِّم مصرّح بأن الله تعالى متَّصف بالحجم واللون والصورة والتركيب والأجزاء والجوارح وغيرها من صفات الأجسام، فإنها لا تخلو عنها، وتصريحه بمشابهتها يقتضي اتّصافه بها، فهو مشبِّه مكذب للآية.

(٨) **سورة الشورى**/ آية ١١.

وإنما الذي خالف في هذه المسألة هم بعض المتأخّرين[(١)] ممَّن خلط هذا العلم باصطلاحات الفلاسفة وخرج فيما قاله عن إجماع الأكابر المقرّر قبله، ولذلك لم يجد الشيخ عبد الله بُدًّا من نصرة القول بكُفر المجسّم ومن الذّهاب إلى بطلان القول بعدم تكفيره. ومن المهم لفت النظر هنا إلى أن المجسم في الغالب الأعمّ المراد به هو من جسَّم تصريحًا، وأمَّا غيره فالحكم عليه موقوف على مراده أي مفهومه لكلمة جسم عند النطق بها؛ والمجسّمة المشبّهة اليوم يعتقدون حقيقة التجسيم في حق الله ويفهمون المعنى ويصرّحون بذلك.



(١) كما في كتاب ابن حجر الهيتمي ونصه: «أنّ النقص إما أن يعتقد اتصاف الله عزَّ وجلَّ وتبارك وتعالى عنه به صريحًا أو لازمًا، فالأول كفر إجماعًا، والثاني كذلك على خلاف فيه، الأصح منه عندنا عدم الكفر، فعُلم أن نحو المجسِّم أو الجوهريّ لا يُكفر بما يلزم من مقالته من النقص إلا إن اعتقده أو صرَّح به» اهـ. **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، ابن حجر الهيتمي، (١/ ٢٣). (مصوَّر رقم ٤١)

ومراده من هذا من لا يفهم معنى الجسم إلا الموجود أو نحوه مما يليق بالله تعالى، لأنَّه ذكر في كتاب آخر له ما نصُّه: «واعلم أن القرافي وغيره حكوا عن الشافعي ومالك وأحمد وأبي حنيفة رضي الله عنهم القول بكفر القائلين بالجهة والتجسيم، وهم حقيقون بذلك» اهـ. **المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية**، ابن حجر الهيتمي، (ص١٤٤). (مصوَّر رقم ٤٢)

إلا أنه يمكن الجمع بين كلامه بأن المجسم الذي يفهم معنى الجسم وهو التركيب والتبعيض ونحوهما هذا مجمع على كفره ولا يتوقَّف في تكفيره، وأمَّا مَن قال عن الله جسم ولا يفهم منها بالمرَّة معنى الجسم يُنظر هل الَّذي يفهمه من معنى الجسم أنَّه موجود؟ أو شيء لا كالأشياء؟ أو قائم بنفسه لا يحتاج إلى غيره؟ أم يفهم معنًى آخر يعارض الدين؟ فإن كان يفهم من الجسم أنَّ الله موجود أو شيء لا يشبه الأشياء، أو قائم بنفسه لا يحتاج إلى شيء من خلقه لم يُكفَّر [...]، أمَّا إن كان يفهم من الجسم معنًى يعارض الدين خرج من الإسلام، وهذا خلاصة ما يفهم من كلام الشيخ ابن حجر الهيتمي وغيره ممن ذكره [كالعز بن عبد السلام]، لأنَّه إن لم يكن هذا معناه لكان أدى إلى تضارب في كلامه، فهو نفسه حكى الإجماع الذي نقله القرافي عن الأئمة الأربعة في تكفير المجسم وأقرَّهم بذلك بقوله: «وهم حقيقون بذلك» اهـ.

الثاني منها: تكفير القدرية:

التكذيب بالقَدَر كفر

الكلام فيه يجري على وِزان ما تقدّم في تكفير المجسّم من دعوى البعض وجود قولين، ثم مهاجمة الشيخ عبد الله رحمه الله وجماعته لأخذهم بأحدهما. وعلى نسق ما تقدَّم نقول: إنّ القول بكفر القدريِّ هو الذي وجد الشّيخ عبد الله أنه لا بدَّ من المصير إليه، لأنَّ القدري لا يعبد الرب الذي نعبده(١)، إذ إننا نعبد الله الخالق لكل شيء القادر على كلّ شيء، والقدري يقول بأن الربَّ تبارك وتعالى ليس خالقًا لكلّ شيء ولا قادرًا على كلِّ شيء(٢)، بل يزعم أنَّ العبد بعد أن أعطاه الله القدرة على التخليق

---

(١) قال بدر الدين الزركشي ما نصُّه: «وجاء في الحديث: «**القدريةُ مجوسُ هذهِ الأمةِ**» يعني أنهم يجعلون أنفسهم مستبدين بالفعل، والله تعالى فاعل وهم فاعلون لا يسندون أفعالَ العباد إلى قدر الله، فكأنهم يثبتون خالِقين في الحقيقة، كما أثبت المجوس خالقَيْنِ، خالق الخير وخالق الشر» اهـ. إلى أن قال: «وقد ألجمهم الشافعي رضي الله عنه حيث قال: القدرية إذا سلّموا العلم خُصموا ومعناه: أنه يقال لهم: هل تقرّون بأن الله تعالى أحاط علمه الأزلي بما يكون أو لا؟ فإن أنكروا كفروا، وإن اعترفوا به، فيقال لهم: فهل يجوز أن يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم القديم؟ فإن جوّزوا ذلك، لزم منه نسبة الجهل إليه تعالى الله عن ذلك وتقدس، وإن لم يجوزوه فلا معنى للقضاء والقدر إلا ذلك، قال أبو عمرو ابن الحاجب: وهذا من أحسن الإرشاد إلى الدليل عليهم» اهـ. **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، بدر الدين الزركشي، (٤/ ٩٢-٩٣). (مصوَّر رقم ٤٣)

(٢) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٤٩١). (مصوَّر رقم ٤٤)
وقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني الإجماع عن الحافظ ابن الجوزي وأقرَّه ونصُّه: قال ابن قتيبة: «قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك، وردَّه ابن الجوزي وقال: جَحْده صفة القدرة كفرٌ اتفاقًا» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ٥٢٣). (مصوَّر رقم ٤٥)

صار قادرًا[١] على خلق مراداته من غير احتياج إلى الله تعالى في ذلك، وهو معنى قولهم بثبوت الاستطاعة[٢] قبل الفعل، وهو يقول - يعني القدريّ - أيضًا إن الله تعالى إذا أعطى العبد القدرة على شيء لم يعد قادرًا عليه وخرج هذا الشيء من تحت قدرته، وهي مقالةٌ ثابتةٌ عنهم نقلها إمام الحرمين[٣] وشيث بن إبراهيم[٤] وغيرهما من علماء أهل السُّنَّة[٥]، وقبل هذين أثبتها عنهم الإمام أبو منصور البغداديّ رأس الأشاعرة في زمانه وقال: «إنّ أصحابنا مجمعون على تكفير القدرية»[٦] اهـ.، وهذا ما نقل القاضي عياض إجماع السلف عليه أيضًا[٧] ونصَّ عليه الإمام أبو حنيفة فيما رواه عنه الماتريدي[٨] والبغدادي[٩] وغيرهما[١٠]، وهو ما ذهب

(١) وقد بيّن فساد مقالتهم أبو منصور الماتريدي. **التوحيد**، أبو منصور الماتريدي، (ص١٣٣). (مصوَّر رقم ٤٦)

(٢) قال القونوي الحنفي ما نصُّه: «الاستطاعة نوعان: إحداهما: سلامة الآلات وهي سابقة على الفعل بلا خلاف، وصحة التكليف تعتمد تلك الاستطاعة، والاستطاعة الثانية: عَرَض تحدث عندنا مقارِنةً للفعل. وقالت المعتزلة: هي سابقة على الفعل، ولنا في ذلك النصُّ والمعقول، أما النصُّ فقوله تعالى أي في سورة الكهف: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ۝٦٧﴾ [سورة الكهف/ آية ٦٧]، ولو كانت الاستطاعة قبل الفعل لم يقل ذلك، وأمَّا المعقول فمن وجوه: أحدها: أنَّا أُمرنا بسؤال المعونة على العبادة من الله تعالى، فلو كانت الاستطاعة قبل الفعل لكان الأمر بسؤال المعونة لغوًا» اهـ. **القلائد في شرح العقائد**، القونوي، (ص٤٣٧-٤٤٠).

(٣) **الإرشاد**، إمام الحرمين الجويني، (ص٢١٩). (مصوَّر رقم ٤٧)

(٤) **حز الغلاصم في إفحام المخاصم**، شيث بن إبراهيم، (ص٤٥-٦٥). (مصوَّر رقم ٤٨)

(٥) **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، محمد مرتضى الزبيدي، (٢/ ٢١٥). (مصوَّر رقم ٤٩)

(٦) **تفسير الأسماء والصفات**، أبو منصور البغدادي، (٣/ ٩٩).

(٧) **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، القاضي عياض، (١/ ٢٠٢) (مصوَّر رقم ٥٠)؛ **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، (ص٨٣٧-٨٣٨). (مصوَّر رقم ٥١)

(٨) **التوحيد**، الماتريديّ، (ص٣٠٣). (مصوَّر رقم ٥٢)

(٩) **أصول الدين**، أبو منصور البغدادي، (ص٣٠٨) (مصوَّر رقم ٥٣)؛ **تفسير الأسماء والصفات**، (٣/ ٩٩-١٠٠).

(١٠) ونقل ابن حجر العسقلاني ما نصُّه: «وأورد العقيلي في ترجمته من طريق عبد الأعلى بن القاسم =

إليـه الإمـام الشـافعي[١] حيـث كفّـر حفصًـا الفـرد في وجهـه، وهـو مـا ذهـب إليـه قبلـه الإمـام الأوزاعـي حيـث كفّـر غـيلان الدمشـقيّ وأفتى بسـفك دمـه، ووافقه على ذلك أئمـةٌ مجتهـدون[٢] في زمانـه، وهـو مـا ذهـب إليـه الأشـعريّ كمـا في **مجـرّد مقالاتـه** وقـال عـن ذلـك: «واعلم أن إحدى قواعد الأصول في التوحيد عنده إثباتُ جملة حوادث منتسبة إلى قدرة واحد أحدثتها من العدم إلى الوجود، وأن خلاف ذلك نوع من الإشراك بالله سبحانه.» اهـ.[٣] وهـو مـا يـدل عليـه قـول الإمـام الماتريـديّ في كتـاب **التوحيـد**[٤] لـه، وأنّ قولهـم نفـيٌ لوحدانيـة الله تبـارك وتعـالى، وعلى هـذا مضى الإمـام الطحـاوي فقـال: إنّ ديـن الإسـلام هـو: «بـين الجبر والقـدر» اهـ.[٥]/[٦] فنـصَّ رحمـه الله على مخالفـة الإسلام لعقيـدة القدريّـة وأنها ليسـت منـه في شيء، وهـذا إنـما أخذه من قـول الإمـام أبي حنيفـة في **الوصيَّـة** حيـث قـال: «لـو زعـم أحـد أنّ

= عنـه عـن كُلَيْب بن وائل عن ابـن عمر رفعه: من كذب بالقدر فقد كذب بما أنزل على محمد. وقال: روي في القدر أحاديث صحاح، وأما بهذا اللفظ فلا يحفظ إلا عنه. قلت: لعله وقع في الرواية سَـوَّار غير منسـوب ونسـبه بعضهم فأخطأ، وإلا فهذا الحديث رويناه في جزء أبي الجهم عن سَوَّار ابن مصعب عن كُلَيْب كما سيأتي قريبًا (٣٧٣٦) وهو المعروف بالرواية عن كليب» اهـ. **لسان الميزان**، ابن حجر العسقلاني، (٤/ ٢١٤). (مصوَّر رقم ٥٤)

وعن الحسن البصري قال: «مَن كذَّب بالقدر فقد كفر» اهـ. **الزهد**، أحمد بن حنبل، (ص٣٤٧). (مصوَّر رقم ٥٥)

(١) **مناقب الشافعي**، البيهقي، (١/ ٤٠٧). (مصوَّر رقم ٥٦)

(٢) كابـن المبـارك ورجاء بن حيـوة وإبراهيم بن أبي عبلة فيما نقله عنهم ابن حبان وغيرهم. **لسـان الميزان**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ٣١٤). (مصوَّر رقم ٥٧)

(٣) **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص٩٤). (مصوَّر رقم ٥٨)

(٤) **التوحيد**، أبو منصور الماتريدي، (ص٣٠٣). (مصوَّر رقم ٥٩)

(٥) **العقيدة الطحاوية**، أبو جعفر الطحاوي، (ص٣٢). (مصوَّر رقم ٦٠)

(٦) معناه أنَّ الإسلام ليس جبرًا ولا قدرًا، إنَّما هو التسـليمُ لله عزَّ وجلَّ، ولِـمَا جاء منه، من غير جبرٍ بإسقاط فعل الاكتساب عن العباد، ومن غير إثبات قدرة تخليق الأفعال للعباد.

تقدير الخير والشر من غيره [أي اللّه] لصار كافرًا باللّه تعالى وبطل توحيده» اهـ.[١]، وإلى تكفير القدريَّة ذهب الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز[٢]، وبعده الإمام مالك[٣]، وبعده الإمام أحمد بن حنبل[٤]، فنصّوا نصًّا على ذلك، وفسّر الشافعيّ[٥] وغيره[٦] القدريّ بأنَّه الذي يقول: إنَّ الشرَّ ليس بتخليق اللّه، وهو ما نقله النووي في **الروضة** عن الحنفية[٧] أنَّ من قال: أنا أفعل بغير تقدير اللّه فهو كافر وأقرّه، وهو ما صرح به سراج الدين الغزنوي في **شرح الطحاوية**[٨]، وأبو إسحاق الصفار في **تلخيص الأدلة**[٩]، وهو ما ذهب إليه إماما الصوفيّة السيد أحمد الرفاعيّ ذاكرًا عقيدة أهل الحق في القَدَر،[١٠] والسيد عبد القادر الجيلانيّ متهمًا القدرية بأنهم مجوس الأمة،[١١] رضي اللّه عنهما.

ضلالات المعتزلة القدرية

بل هو صريح ما ثبت عن نبي اللّه عليه الصلاة والسلام في قوله:

---

(١) **الوصية**، أبو حنيفة، (ص ٣٤). (مصوَّر رقم ٦١)

(٢) **تاريخ دمشق**، ابن عساكر، (٤٨/ ٢٠٩). (مصوَّر رقم ٦٢)

(٣) **المدونة**، الإمام مالك، (١/ ٥٣١). (مصوَّر رقم ٦٣)

(٤) **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، اللالكائي، (ص٦٢٣). (مصوَّر رقم ٦٤)

(٥) **مناقب الشافعي**، البيهقي، (١/ ٤١٣). (مصوَّر رقم ٦٥)

(٦) **أصول الدين**، الغزنوي، (ص١٩٣). (مصوَّر رقم ٦٦)

(٧) **روضة الطالبين**، النووي، (١٠/ ٦٦). (مصوَّر رقم ٦٧)

(٨) **شرح الطحاوية**، الغزنوي، (ص٦٦). (مصوَّر رقم ٦٨)

(٩) **تلخيص الأدلة**، الصفار، (ص٢٠١-٢٠٢). (مصوَّر رقم ٦٩)

(١٠) **المعارف المحمدية في الوظائف الأحمدية**، عز الدين الصيادي، (ص٢٤-٢٥). (مصوَّر رقم ٧٠)

(١١) **الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل**، عبد القادر الجيلاني، (١/ ١٣٨-١٣٩). (مصوَّر رقم ٧١)

«القدريَّةُ مجوسُ هذهِ الأُمَّةِ»(١)، وفي قوله: «صنفانِ مِنْ أمَّتي ليسَ لهُما نصيبٌ في الإسلامِ القدريةُ والمرجئةُ»(٢)، فكيف إذا أضيف إلى هذا كلِّه ما ابتدعه المعتزلة من بدع أخرى تضاف إلى هذه البدعة كنفي الرؤية(٣)،

(١) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب السنة، باب في القدر، (٤/ ٣٠٦-٣٠٧) رقم الحديث (٤٦٩١). (مصوَّر رقم ٧٢)

قال ابن رسلان في شرحه للحديث ما نصُّه: «إنما جعلهم مجوسًا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلَيْن وهما النور والظُّلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة، وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى الإنسان والشيطان، ومذهب أهل السنة أن الله تعالى خالقهما معًا، فلا يكون شيء منهما إلا بمشيئته وتقديره، فهما مضافان إلى الله خالقهما إيجادًا، وإلى الفاعلين لهما عملًا واكتسابًا» اهـ. **شرح سنن أبي داود**، ابن رسلان، (١٨/ ٢٢٨). (مصوَّر رقم ٧٣)

وقال ابن بطال ما نصُّه: «يلزم القدرية أن يكون العبد شريكًا لله في خلقه، بأن يكون العبد يخلق أفعاله والله قد أبى من ذلك بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ﴾ [سورة الزمر/ آية ٦٢]، وقوله: ﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ﴾ [سورة فاطر/ آية ٣]، فخالفوا النص وأوجبوا للعبد من القدرة على خلق أعماله ما أوجبه الله لنفسه تعالى من الانفراد بالخلق، ولذلك سميت القدرية: مجوس هذه الأمة لقولها بخالقين مثل ما قالته المجوس» اهـ. **شرح صحيح البخاري**، ابن بطَّال، (١٠/ ٢٩٧-٢٩٨). (مصوَّر رقم ٧٤)

وقال السندي في شرحه للحديث ما نصُّه: «ووجه كونهم كالمجوس أن المجوس يقولون بتعدد الخالق، وكذلك من يقول بنفي القدر وأن العبد خالق لأفعاله يقول بتعدد الخالق، والحديث قد حسَّنه الترمذي وصححه الحاكم، وحقق الحافظ ابن حجر أنَّه صحيح على شرط مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة، فلا وجه للحكم بوضعه كما قيل، والله تعالى أعلم» اهـ. **فتح الودود في شرح سنن أبي داود**، السندي، (٤/ ٤٧١). (مصوَّر رقم ٧٥)

(٢) **سنن الترمذي**، الترمذي، أبواب القدر عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في القدرية، (٤/ ٢٥) رقم الحديث (٢١٤٩). (مصوَّر رقم ٧٦)

قال ابن رسلان ما نصُّه: أي: ليس على ملتي؛ لما روى الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: **صنفانِ منْ أمّتي ليسَ لهُما في الإسلامِ نصيبٌ المرجئةُ والقدريةُ** اهـ. **شرح سنن أبي داود**، ابن رسلان، (١٨/ ٢٥٥). (مصوَّر رقم ٧٧)

(٣) قال ابن حجر العسقلاني ما نصُّه: «ومنع جمهور المعتزلة من الرؤية متمسِّكين بأن من شرط المرئيِّ =

وإنكار عذاب القبر[١]، وإنكار قيام الصفات بذات الله[٢] إلى غير ذلك مما يضيق عنه المجال، كيف وهم يزعمون ثبوت الأشـياء في الأزل وينفون أن يكون الله خالق شـيئيّتها، ويكفّرون أهل السنة[٣] ويدَّعون أنَّ أهل السنة كالجبرية[٤]، إلى غير ذلك من مفاسد كثيرة[٥]، فلأجل هذا كله لـم يـجد الشيخ عبد الله رحمه

= أن يكون في جهةٍ» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٤٢٦) (مصوَّر رقم ٧٨)؛ **تأويلات أهل السنة=تفسير الماتريدي**، أبو منصور الماتريدي، (١/ ١٣٧). (مصوَّر رقم ٧٩)

على أنَّـه نقل النووي قولًا آخر للشـافعي بتكفير النافين للرؤيـة فقال ما نصُّه: ونقل العراقيون عنه تكـفير النـاهين للرؤية والقائلين بخلق القرآن، وتأوَّله الإمام، فقـال: ظنّي أنه ناظر بعضهم، فألزمَه الكفر في الحجاج، فقيل: إنه كفَّرهم اهـ. **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، النووي، (١١/ ٢٣٩).

(١) **نخـب الأفكار في تنقيـح مباني الأخبار في شرح معـاني الآثار**، العـيني، (٧/ ٤٣١) (مصوَّر رقم ٨٠)؛ **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، ابن الملقن، (١/ ٢٢٧). (مصوَّر رقم ٨١)

وقد قال أبو منصور البغدادي بعد ذكر ما أجمعت عليه الأمة وصار متواترًا بتكفير من أنكر عذاب القبر. **الفرق بين الفرق**، أبو منصور البغدادي، (ص٣١٤). (مصوَّر رقم ٨٢)

(٢) قـال الشـيخ عبد القـادر الجيلاني ما نصُّـه: «والذي اجتمعـت عليه فرق المعتزلـة نفي الصفات جميعها» اهـ. **الغنية لطالبي طريق الحق**، عبد القادر الجيلاني، (١/ ١٨٧). (مصوَّر رقم ٨٣)

قـال النـووي ما نصه: « وعدَّ صاحب **الإفصاح** من يقول بخلق القرآن، أو ينفي شـيئًا من صفات الله تعالى كافرًا، وكذا جعل الشيخ أبو حامد، ومتابعوه، والمعتزلة ممن يكفَّر» اهـ. **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، النووي، (١/ ٣٥٥). (مصوَّر رقم ٨٤)

(٣) **الفرق بين الفرق**، أبو منصور البغدادي، (ص٣٥١). (مصوَّر رقم ٨٥)

(٤) قال اللالكائي ما نصه: «علامة الجهمية تسـميتهم أهل السـنة مشـبِّهة، وعلامة القدرية تسميتهم أهـل السـنة مجبرةً، وعلامـة المرجئة تسـميتهم أهل السـنة مخالفـة ونقصانيَّة، وعلامـة الرافضة تسـميتهم أهل السـنة ناصبة» اهـ. وفيه أنَّ أبا ثور سئل عن القدرية: من هم؟ فقال: «إن القدرية مـن قـال: إن الله لم يخلق أفاعيـل العباد وإن المعاصي لم يقدرهـا الله على العباد ولم يخلقها، فهؤلاء قدرية لا يصلى خلفهم، ولا يعاد مريضهم، ولا يشهد جنائزهم، ويستتابون من هذه المقالة، فإن تابوا وإلا ضُربت أعناقهم» اهـ. **شرح أصول اعتقاد السنة**، اللالكائي، (١/ ١٧٢-١٧٩-١٨٢). (مصوَّر رقم ٨٦)

(٥) قال الإمام أبو منصور البغدادي ما نصه: «وروى يحيى بن أكثم أنَّ أبا يوسف سئل عن المعتزلة =

الله بُـدًّا من القول بكفر المعتزلة وردّ القول بعدم تكفيرهم. ونحن نعجب أشـدَّ العجب كيف يجرؤ بعض الناس على أن يزعموا أن قولًا دلّ عليه الكتاب والسنة واتفق عليه السـلف يكون ضعيفًا أو مرجوحًا، ولو كان في المجال سَـعة لأوردنا أسماء مائة أو مائتين من أئمة السلف ممن قال بذلك.

معنى الملازمة والمطابقة

الملازمـة: لغـةً: امتناع انفكاك الشيء عن الشيء، واللـزوم والتلازم بمعناه، واصطلاحًا: كون الحكم مقتضيًا للآخر على معنى أنَّ الحكم بحيث لو وقع يقتضي وقـوع حكم آخـر اقتضاءً ضروريًا، كالدخان للنـار في النهار، والنار للدخان في الليل[(١)]. فاللازم في المحصلة هو ما يتبع الشيء ويمتنع انفكاكه عنه.

والمطابقـة: الموافقـة، وهي دلالة اللفظ على تمام مـا وضع له، وذلك كلفظ «إنسان» هو لفظ موضوع بإزاء الحيوان الناطق، ودلالته على المجموع مطابقة، وعلى كل واحد من الأجزاء تضمن[(٢)].

تحقيق مسئلة لازم المذهب

ليعلـم أنَّ بعـض الناس قد يشـكل عليه في فهـم المراد من هذه المسـئلة بسـبب ما تـردد على الأذهان من أنَّـه يوجـد خلاف في لازم المذهـب هل هو

= فقال: «هم الزَّنادقة» اهـ. وأشـار الشـافعي في كتاب الشهادات إلى جواز شهادة أهل الأهواء إلا الخطّابية الذين أجازوا شـهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم، وأشـار في كتاب القياس إلى رجوعه عن قبول شـهادة المعتزلة وسـائر أهل الأهواء، وردَّ مالك شهادة أهل الأهواء في رواية أشهب عن ابن القاسم والحارث بن مسكين عن مالك أنه قال في المعتزلة: «زنادقة لا يستتابون بل يقتلون»» اهـ. **الفرق بين الفرق**، أبو منصور البغدادي، (ص٣٥١).

(١) **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص٣١٥). (مصوَّر رقم ٨٧)

(٢) **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، أحمد بن إسماعيل الكوراني، (٢/ ١٣). (مصوَّر رقم ٨٨)

مذهب أم ليس مذهبًا، ولكن لتتضح هذه المسئلة نحتاج للإجابة عن ثلاثة أسئلة:

الأول: ما معنى لازم المذهب؟

الثاني: هل لازم المذهب مذهب؟ وأين محل الاتفاق ومحل الخلاف؟

الثالث: مَنْ مِنَ العلماء بيّن هذا التفصيل؟

أما لفظة لازم فهي في اللغة كما مرّ، والمقصود هنا هو فهم اللازم أي ما يلزم من اللفظ الذي تكلَّم به المتكلِّم.

وأما لفظة المذهب فهي لغةً تشمل محلّ الذَّهاب، وزمانه، والاعتقاد والطَّريقة المتسعة، ثم استعمل فيما يصار إليه من الأحكام[1].

فيكون المعنى «لازم المذهب» أي ما يتبع المذهب أي القول الذي ذهب إليه الشخص.

الأمر الثاني: هل لازم المذهب مذهب؟ وأين محل الاتفاق ومحل الخلاف؟

بعد أن ذكرنا معنى اللازم في لازم المذهب، يمكن القول: إنَّ ثـمَّةَ تفصيل يدخل المسئلة، وهو أنَّ اللازم قد يكون واضحًا بيّنًا وقد يكون خفيًّا:

فيقال: إنَّ اللازم إن كان بيِّنًا أي صريحًا بحيث لا يحتاج في إثبات لزومه لغيره إلى دليل فلا بدَّ أن يكون مذهبًا لصاحبه كما صرّح الجرجاني[2]، هذا إن كان يفهم ويَعِي ما يقول، لأنَّ الألفاظ قوالب المعاني وموضوعة لها، والمعاني إنما تؤخذ من الألفاظ وإلا لما ثبت كفر أحد ولا إيمانه، مع أنَّ العلماء والعقلاء

---

(١) **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص٣٠١). (مصوَّر رقم ٨٩)

(٢) **التعريفات**، الجرجاني، (ص١٩٣)؛ **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص٣١٥).

اجتمعوا على أنَّ مذاهب الرجال إنما تعرف من كلامهم في كتبهم أو أقوالهم، وإلا فقد الأمن من كل شيء[(١)].

والصَّريح من الألفاظ لا يؤول، بل مدار الحكم فيه على الأفهام لا على القصود والنيات. ولا يخفى ما في أصول الفقه من البيان أنَّ الأصل في الكلام الحقيقة، وأنَّ النَّص القطعيَّ لا مجال فيه للاجتهاد فهو ليس كالمحتمل. ولا يخفى ما في الفقه من مثال واضح كما في ألفاظ الطَّلاق والعتاق الصَّريحة الَّتي لا تحتاج إلى نيَّة في مقابل ألفاظ الكناية التي تحتاج إلى نيَّة من القائل، وإلَّا لم يقع الطَّلاق ولا العتاق، ثم لو جاز تأويل كلِّ لفظ لجاز تأويل كلام اليهود في قولهم: عزير ابن الله، وهو كفر صريح كما لا يخفى. وهكذا فيما نحن بصدده فإن العبرة في الألفاظ الصريحة بفهم الشخص لا بقصدِه، وقد دلّ على هذا كلام الشيخ محمد الحامد الحموي[(٢)]، والحافظ السبكي، والشيخ محمد زاهد الكوثري[(٣)]، والقاضي عياض[(٤)].

وأما اللازم إن كان غير بيّنٍ أي كان خفيًّا بحيث يحتاج في إثبات لزومه لغيره إلى دليل ، فهذا يصحُّ القول فيه إنَّه يحتمل أن لا يكون قائله ملتزمًا بذلك اللازم لوقوع الاشتباه أو الإشكال في المفردات المستعملة، **وفي هذا وقع الخلاف: هل لازم المذهب مذهب أم أنَّه ليس مذهبًا لقائلِه،** وهو ما يمكن إلحاقه باللَّفظ الظَّاهر أو الكناية، وهو ما يقع فيه النَّظر في فهم مراد قائله، إمَّا بالقرائن والأدلَّة،

---

(١) **مراحل السالكين**، الخزامي، (ص٨٣-٨٤). وسبق هذه الكلمات قوله: «ولا تغتر أيُّها المحبُّ بقول من يقول: إنَّ هذه الكلمات من أمور القلب، فذلك جهل وعناد» اهـ. (مصوَّر رقم ٩٠)

(٢) **سيرة العلامة المجاهد الشيخ محمد الحامد**، طهماز، (ص١٣٠). (مصوَّر رقم ٩١)

(٣) **السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل**، السبكي، (ص٣٣) وبذيله **تكملة الرد**، الكوثري، (ص٣٣). (مصوَّر رقم ٩٢)

(٤) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، القاضي عياض، فصل هذا حكم مَنْ صرَّح بسبِّه وإضافة ما لا يليق بجلاله، (ص٨٦٤-٨٦٦). (مصوَّر رقم ٩٣)

وإما بإفصاحٍ من القائل نفسه عن مراده وفهمه، ولا يقدم القاضي عندما يرفع إليه أمره على حمل كلامه على المعنى الفاسد إلا أن يتبيَّن أنَّه يريد فعلًا ذلك المعنى، وكذلك غير القاضي، ولا يكون ذلك إلا حيث وقع الاحتمال، ولا يتصوَّر عاقل أن يقع مثل هذا الخفاء والإشكال في جميع الكلام مهما كان، بل من زعمَ ذلك كان مكابِرًا للواقع، بل ربما ألحقوا كلامه بمن يتحدَّثُ حالةَ نومِه.

ولذلك ينبغي التنبه إلى أنَّ الخلاف إنما قام في اللازم الخفيِّ لا غير، وهذا ما بينَّه ابن أمير الحاج في **التَّقرير والتحبير** في بحث مطول، وفيه قال: «وظهر من هذه الأمثلة للإشارة السالمة من التعقب أنها أي الإشارة الدِّلالة الالتزامية للمعنى المراد من اللفظ التي لم تقصد بسوقه، ويحتاج الوقوف عليها إلى تأمل، ومن ثمة قال: وإن خفي اللزوم حتَّى احتاج إلى تأمُّل، وجرى فيه خلاف، لأنَّ الفقهاء لا يشرطون في الالتزامية اللازم البيّن، فضلًا عنه بالمعنى الأخصِّ بل الثُّبوت في نفس الأمر احتاج إلى تأمُّل» اهـ[1].

يوضح ذلك بالمثال أن يقال: «إنَّ دلالة اللَّفظ على المعنى تنحصر في ثلاثة أوجه:

وهي المطابقة والتَّضمُّن والالتزام، فإنَّ لفظ البيت يدلُّ على معنى البيت بطريق المطابقة، ويدلُّ على السَّقف وحده بطريقِ التَّضمُّن، لأنَّ البيت يتضمَّنُ السَّقف لأنَّ البيتَ عبارة عن السَّقف والحيطان، وكما يدلُّ لفظ الفرس على الجسم، إذ لا فرس إلَّا وهو جسم، وأمَّا طريق الالتزام فهو كدلالة لفظ السَّقف على الحائط فإنَّه غير موضوع للحائط، وُضِعَ لفظ الحائط للحائط، حتَّى يكون مطابقًا، ولا هو متضمِّن، إذ ليس الحائط جزءًا من السَّقف، كما كان السَّقف

(١) **التقرير والتحبير**، ابن أمير الحاج، (١/ ١٤٣). (مصوَّر رقم ٩٤)

جـزءًا مـن نفس البيت، وكما كان الحائط جزءًا من نفس البيت، لكنَّه كالرَّفيق الملازم الخارج عن ذات السَّقف الَّذي لا ينفكُّ السَّقف عنه، وإيَّاك أن تستعمل في نظـر العقـل مـن الألفاظ ما يـدلُّ بطريـق الالتزام، لكن اقـتصر على ما يدلُّ بطريـق المطابقـة والتَّضمُّن، لأنَّ الدِّلالة بطريـق الالتزام لا تنحصر في حدٍّ، إذ السَّقف يلزم الحائط، والحائط الأس، والأس الأرض، وذلك لا ينحصر» اهـ[1].

الأمر الثالث: مَنْ مِنَ العلماء بيَّن هذا التفصيل؟

نقـول: قـال علاء الديـن البخـاري في «**ملجمة المجسـمة**» في مثـال لازم المذهــب: «وجوب التبييت في صوم النفل فإن الظن به ناشىء عن الأمارة التي جعلها الشـافعي رضي الله عنه دليلًا على وجوب التبييت في صوم رمضان وهي كون خلو أول الصوم مفسدًا له، وقد تخلّف هذا الظن عن هذه الأمارة في صوم النفل لعدم وجوب التبييت فيه إجماعًا.

وإنمـا جـاز تخلّف الظن عـن الأمارة لعدم رابطة عقليـة بينه وبينها، بحيث يقتضي امتناع انفكاكه عنها، إذ من البيّن أن ليس بين ظن وجوب التبييت وبين أمارتـه التي هـي كون خلو أول الصوم عن النية مفسـدًا لـه، ولا بين ظن السرقة وبين أمارتهـا التي هي الطـوف بالليل؛ رابطة عقلية تقـتضي امتناع انفكاك ظن وجوب التبييت عن أمارته المذكورة وامتناع انفكاك ظن السرقة عن أمارتها التي هـي الطوف بالليـل، وإلا لما جاز تخلف الظن الأول عن أمارته في صوم النفل، وتخلـف الظـن الثاني عن أمارته إذا ظهـر أن الطوف كان للحراسـة أو للتصدق خفيـة، وحينئـذ يكـون إطلاق اللازم على هـذه الظنون مجـازًا إذ اللازم حقيقة هـو ما يمتنع انفكاكه عن الملزوم، وقد جاز انفكاك الظن عن الأمارة فلا يكون

(١) المستصفى من علم الأصول، الغزالي، (١/ ٩٢-٩٣). (مصوَّر رقم ٩٥)

لازمًا لها حقيقة بل مجازًا بمعنى التابع والرديف.

فهذا التابع للأمارة الجائزة التخلف عنها لفقد شرط أو وجود مانع هو الذي يسمونه لازم المذهب، ويقولون: لازم المذهب لا يلزم أن يكون مذهبًا بناء على جواز التخلف، لا اللوازم العقلية التي بينها وبين ملزوماتها رابطة عقلية تقتضي امتناع انفكاكها عن ملزوماتها كالجسمية للمتحيز وذي الجهة ووجود النهار لطلوع الشمس والزوجية للأربعة؛ فالاعتراف بهذه الملزومات اعتراف بلوازمها قطعًا، وإلا يلزم القول بجواز الانفكاك الممتنع فإذًا يكون القول بأن الله متمكن على العرش متحيز فيه، وأنه في جهة الفوق قولًا بأنه جسم لأن الجسمية من اللوازم العقلية للمتحيز ولذي الجهة، ومن قال بأن الله جسم، فهو كافر إجماعًا.

وتتابع شراح مختصر خليل بن إسحاق الجندي في الفقه المالكي على التَّنبيه لهذا القيد، اعتبارًا من الشَّيخ محمد عليش الَّذي جرى كثير من الشُّرَّاح على اختصار كلامه أو التَّعقيب عليه من باب مزيدٍ من الإيضاح، ونصُّه: «وسواء كفر بقول صريح في الكفر، كقوله: أكفرُ بالله أو برسول الله أو بالقرآن أو الإله اثنان أو ثلاثة أو المسيح ابن الله أو العزيرَ ابن الله أو بلفظ يقتضيه أي يستلزم اللفظ الكفر استلزامًا بيّنًا، كجحد مشروعية شيء مجمع عليه معلوم من الدِّين ضرورة، فإنَّه يستلزم تكذيب القرآن أو الرَّسول، وكاعتقاد جسميَّة الله وتحيُّزه، فإنَّه يستلزم حدوثَه واحتياجَه لـمُحدِثٍ ونفي صفات الألوهية عنه جل جلاله وعظم شأنه» اهـ[1].

وقال في موضع آخر: «ويكفر مَنْ ذَهبَ مذهبَ القدماء من أنَّ في كلِّ جنسٍ

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، (٩/ ٩٤). (مصوَّر رقم ٩٦)

من الحيوان نذيرًا أو نبيًّا حتَّى من القردة والخنازير والدَّوابِّ والدود، وهذا يستلزمُ وصفَ الرُّسلِ عليهم الصَّلاة والسَّلام بصفات البهائم الذَّميمة، وهذا يوجب القتل بلا استتابة، إلَّا أنَّه تقرَّر أنَّ لازم المذهب غير البيِّنِ ليس بمذهب» اهـ[١].

وفي موضع آخر قال: «لازم المذهب ليس مذهبًا إذا لم يكن بيِّنًا» اهـ[٢].

وهذا الشيخ محمد الدسوقي في **حاشيته على الشرح الكبير** يقول: «قوله: (بصريح) أي بقول صريح في الكفر، قوله: (أو لفظ يقتضيه) أي يقتضي الكفر أي يدلُّ عليه سواء كانت الدِّلالة التزاميَّة كقوله: الله جسم متحيِّز، فإنَّ تحيُّزَه يستلزم حدوثَه لافتقارِه للحيِّز، والقول بذلك كفرٌ، أو يتضمَّنُه، كما إذا أتى بلفظ له معنى مركب من كفر وغيره، كقوله: زيد خداي[٣]، إذا استعمله في الإله المعبود بحق، ولأجل هذا التعميم عبر بيقتضيه دون يتضمَّنه لإيهامه أنَّ المعتبر في اللفظ دلالة التَّضمُّن فقط. قوله: (كقوله: الله جسم متحيِّز) أي وكقوله: العزير أو عيسى ابن الله. قوله: (أو فعل يتضمَّنه) إسناد التَّضمُّن للفعل يدلُّ على أنَّ المراد هنا الالتزام لا حقيقة التَّضمُّن الذي هو دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له. قوله: (ويستلزم إلخ) أي وأمَّا قولهم: لازم المذهب ليس بمذهب فمحمول على اللازم الخفيِّ» اهـ[٤].

كما يعقِّب في موضع آخر ليقول: «(قوله: أو فرعون) أي أو غزوة بدر أو أحد أو صحبة أبي بكر، (قوله: لأنَّه تكذيب للقرآن) أي فوجود ما ذكر معلوم بالضَّرورة من الدِّين يجب الإيمان به، لأنَّ إنكاره يؤدِّي لتكذيب القرآن، لا يقال

---

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، (٩/ ١٣٤). (مصوَّر رقم ٩٧)

(٢) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، (٩/ ١٥٤). (مصوَّر رقم ٩٨)

(٣) خداي كلمة فارسية، ومعناه إله.

(٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الدسوقي، (٦/ ٢٨١). (مصوَّر رقم ٩٩)

هـذا ظاهـر في إنكار غير صحبـة أبي بكرٍ لا فيهـا، لأنَّ قوله تعـالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ﴾[(١)]، وليس فيه تعيين له، لأنَّا نقـول: انعقد إجماع الصَّحابة على أنَّ المراد به أبو بكر، والحقُّ أنَّ إنكار وجود أبي بكر ردَّة، لأنَّه يلزم من إنكار وجـودِه إنـكارُ صحبتِه لزومًا بيِّنـا، وقد علمتَ أنَّ قولهـم: لازم المذهب ليس بمذهب في اللازمِ غيرِ البيّن، كذا قرَّر شيخنا» اهـ[(٢)].

وهذا الشَّـيخ أحمد الصاوي يشرح فيقول: «قوله: (أو فعل يتضمَّنه) إسـناد التَّضمُّن للفعل، يدلُّ على أنَّ المراد به هنا الالتزام لا حقيقة التَّضمُّن الَّذي هو دلالة اللَّفظ على جزء المعنى الموضوع له، فلذلك قال الشَّـارح: أي يسـتلزمه، ولا يـرد علينـا قولهم: لازم المذهب ليس بمذهب لأنَّـه في اللازم الخفيِّ، وعبَّر أوَّلًا بيقتضيه وثانيًا بيتضمَّنُه تَفَنُّنًا» اهـ[(٣)].

وقـال محمّـد الخـرشيّ المالكـيّ: «قولُـه: (إلَّا أن يقـال: لازمُ المذهب ليس بمذهـب) ظاهـره ولو بيِّنًا مـع أنَّ اللازم إذا كان بيِّنًا يكـونُ كفرًا، ولا يخفى أنَّ اللازم هنا بيِّنٌ فليُنظر ذلك» اهـ[(٤)].

وذلـك تعقيبًـا على قول صاحب المتن الذي يقـول: «وكذلك من اعتقد أنّ في كلّ جنـس من أجناس الحيوانـات من القردة والدّود ونحوهما نذيرًا أي: نبيًّا، فإنّه يكفر لأنّه يؤدّي إلى أنّ جميع الحيوانات تكون مكلّفة، وهذا يخالف الإجماع وأن توصف أنبياء هذه الأصناف بصفاتهم الذّميمة، وفيه من الازدراء على هذا المنصـب المنيف مـا فيه مع إجماع المسـلمين على خلافـه، وتكذيب قائله،

---

(١) سورة التوبة / الآية ٤٠.
(٢) **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، الدسوقي، (٦/ ٢٨٥). (مصوَّر رقم ١٠٠)
(٣) **بلغة السالك لأقرب المسالك**، الصاوي، (٤/ ٢٢٤). (مصوَّر رقم ١٠١)
(٤) **حاشية الخرشي على مختصر خليل**، محمد بن عبد الله الخرشي، (٨/ ٢٥٧). (مصوَّر رقم ١٠٢)

والمـراد بالأمّة في قوله تعـالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَـا نَذِيرٌ﴾[١] المكلّفون وما تقدّم من التّعليل يقتضي القتل بلا استتابة إلّا أن يقال: إنَّ لازم المذهب ليس بمذهب» اهـ[٢].

وفي هامـش **إدرار الشروق على الفروق** عند كلامه على البسـملة أي إن قال بسـم اللَّه إلـخ عنـد شرب الخمر ونحوه قال: «ومنع علّة التّكـفير إذ لم يتهاون ولم يسـتحلَّ، فإنّه المعين على الخير والشَّرِّ، على أنَّا لو سـلَّمنا أنَّ الاسـتعانة والتَّبرُّك بـهِ -أي بـاللَّه- لا تتصوَّر إلَّا فيما فيه إذنه ورضاه فهو أمر لم يقصده، وإنما هو لازم لمـا فعله، ولازم المذهب ليس بمذهـب إذا لم يكن اللزوم بيِّنًا كما هنا» اهـ[٣]. وذلك أنَّ الشَّـخص قد يقصد عند تلفُّظه بالبسـملة أن يخلص من ضرر الخمر، ولا يخطر له التَّبرُّك بالبسملة حال كونه يشرب الخمر الَّذي تعلم حرمتُه من الدِّين بالضَّرورة.

وفي المحصِّلة يتلخَّص ما يلي في مسئلة اللزوم والالتزام:

- أنَّ مَنْ لَزِمَ مِن رأيِه كفرٌ لم يَشـعُر به، وإذا وقَفَ عليه أنكرَ اللزوم وكانَ في غيرِ الضَّروريّات وكان اللزوم غير بيّنٍ فهو ليس بكافرٍ -أي إن لم يلتزِمْه-.
- وإنْ سلَّم اللزوم وقال: إنَّ اللازم ليس بكفر، وكان عند التَّحقيق كفرًا فهوَ إذًا كافرٌ.

فـاللازم البين قـول لقائله، كقول المعتزلة: عالِـمٌ بلا علم، لازمُـه بيّنٌ، لزوم الفساد فيه بيّن، لأنَّه كقول: ليس بعالِـم، عالِـم بلا علم مثلُ قول: اللَّه ليس بعالِـم.

(١) سورة فاطر / الآية ٢٤.
(٢) حاشية الخرشي على مختصر خليل، محمد بن عبد اللَّه الخرشي، (٨/ ٦٤). (مصوَّر رقم ١٠٣)
(٣) الفروق مع هوامشه، القرافي، (١/ ٢٤٠). (مصوَّر رقم ١٠٤)

قال الحافظ السَّخاوي ناقلًا عن شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني: «والذي يظهــر أن الــذي يحكم عليه بالكفــر من كان الكفر صريح قولــه، وكذا من كان لازم قولــه وعــرض عليه فالتزمه[١]، أمَّا مَــنْ لم يلتزِمْه وناضَل عنه فإنَّه لا يكونُ كافـرًا ولو كانَ اللازمُ كفرًا، وينبغـي حملُه على غيرِ القطعيّ ليوافِق كلامه الأوَّل، وسبَقَه ابن دقيق العيد فقال: الَّذي تقرَّر عندنا أنْ لا نعتبر المذاهب في الرِّواية إذ لا نكفِّــر أحدًا من أهل القِبلــة إلَّا بإنكارِ قطعيٍّ من الشَّريعة» اهـ[٢]. ومثله في **التقرير والتحرير** لابن أمير الحاج في بحث مطول[٣].

وعلى ما تقدَّم ينكشف أنَّ مذهب أهل السُّنَّة والجماعة جليٌّ بحمد اللَّه ليس فيــه تسرُّع ولا تعميــم، وأنَّ التَّوسُّــط والإنصــافَ في بيــان المكفِّــرات والتَّكفير للأفراد بضوابطِه هو منهجهم المعروف.

وبذلك نكون قد وفّينا ببيان مسئلة لازم المذهب.

(١) أي عرضَ عليه اللازم فقبِلَه، بأنْ قيل له: هذا يلزم منه، فقال: أقبل به، وكان ذلك اللازم كفرًا.
(٢) **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، السخاوي، (٢/ ٦٨-٦٩). (مصوَّر رقم ١٠٥)
(٣) **التقرير والتحبير**، ابن أمير الحاج، (١/ ١٤٣).

الثالث منها: ادعاء تسرّع الشيخ عبد اللّه الهرري في تكفير المدعو عزّ الدين بليق:

بليق ينكر نبوة آدم

عندما أنكر نبوّة آدم وألَّف كتابًا[١] في ذلك، واللافت للنظر أن بعض الناس يعترض على تكفيره لأجل أنه ألَّف كتابًا في هذا الأمر، ويستدلّون بهذا على أن لـه شـبهةً تدفع عنه التكفير[٢]، ولو صحَّ مثل هـذا لكان تكفير الغزالي لابن

(١) الكتاب المسمى **نبوة آدم ورسالته بين الظَّنِّ واليقين**، عز الدين بليق، (ص١٢). (مصوَّر رقم ١٠٦)

(٢) وقد أبطل هذه المسألة جملة من العلماء منهم الحافظ السيوطي حيث بيَّن أن هناك أمورًا لا يُعذر بها الشخص ولو كان فيها شبهة، فقال ما نصُّه: «كل من جهل تحريم شيء مما يشترك فيه غالب الناس لم يُقبل، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة يخفى فيها مثل ذلك: كتحريم الزِّنا، والقتل، والسرقة والخمر، والكلام في الصلاة، والأكل في الصوم، والقتل بالشهادة إذا رجعا، وقالا: تعمَّدنا، ولم نعلم أنه يُقتل بشهادتنا، ووطء المغصوبة، والمرهونة بدون إذن الراهن، فإن كان بإذنه قُبل مطلقًا لأن ذلك يخفى على العوامّ» اهـ. **الأشباه والنظائر**، السيوطي، (ص٢٠٠). (مصوَّر رقم ١٠٧)

وقال الخطيب الشربيني ما نصه: تنبيه: «يُكفَّر من نسب الأمَّة إلى الضَّلال، أو الصحابة إلى الكفر، أو أنكر إعجاز القرآن أو غيَّر شيئًا منه إلى أن قال: أو قال: الأئمة أفضل من الأنبياء، هذا إن عَلِم معنى ما قاله، لا إن جهل ذلك لقُرب إسلامه أو بُعده عن المسلمين فلا يكفُر لعُذره كما مرَّ» اهـ. **مغني المحتاج إلى معرفة معاني المنهاج**، الخطيب الشربيني، (٤/ ١٥٧).

وقال ابن خمير (ت٦١٤هـ) ما نصه: «أو ينص على نبوته نبي آخر نصًّا متواترًا لا يحتمل التأويل كما نص الله تعالى في محكم كتابه على الستة والعشرين الذين أوَّلهم آدم وآخرهم محمد عليهم الصلاة والسلام، فهؤلاء هم الأنبياء الذين من أنكر نبوة واحد منهم أو قدح فيها قدحًا يخل بشرط من شروط نبوتهم، فهو كافر حلال الدم والمال، مخلد في نار جهنَّم بالإجماع المتواتر، فهؤلاء هم الأنبياء حقًّا، ومن أثبت نبوة غيرهم على التعيين فعليه الدليل» اهـ. **تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء**، ابن خمير البستي، (ص١٤١). (مصوَّر رقم ١٠٨)

طفيل[١] وغيره من الفلاسفة في غير محله[٢] لأنهم ألَّفوا كتبًا لا كتابًا واحدًا في نصرة مقالاتهم[٣]، ولكان تكفير ابن الراونديّ[٤] في غير محله، ولكان تكفير كثير من غلاة أهل البدع في غير محله، لأنهم ألَّفوا كتبًا في نصرة بدعهم.

آدم نبي في القرآن والسنة والإجماع

على كل حال فالنافي لنبوة آدم عليه السلام مكذِّب بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[٥]/[٦]،

(١) قال ابن كثير ما نصه: «وقد لخَّص الغزالي كلامه [أي ابن طفيل] في **مقاصد الفلاسفة**، ثم ردَّ عليه في **تهافت الفلاسفة** في عشرين مسألةً، كفَّرَه في ثلاث مسائل منهن، وهي قوله بقدم العالم، وعدم المعاد الجسماني، وأن الله لا يعلم الجزئيَّات، وبدَّعه في البواقي» اهـ. **البداية والنهاية**، ابن كثير، (١٥/ ٦٦٨). (مصوَّر رقم ١٠٩)

(٢) قال الغزالي ما نصه: «فوجب تكفيرهم وتكفير شيعتهم من المتفلسفة الإسلاميين - أي المنتسبين إلى الإسلام - كابن سينا والفارابي وغيرهم» اهـ. **المنقذ من الضلال**، الغزالي، (ص١١). (مصوَّر رقم ١١٠)

(٣) **الرسالة المسماة حي بن يقظان**، ابن طفيل (مصوَّر رقم ١١١)؛ **النجاة في المنطق والإلهيات**، ابن سينا (مصوَّر رقم ١١٢)؛ **الإشارات والتنبيهات**، ابن سينا (مصوَّر رقم ١١٣)؛ **رسالة في العقل**، الفارابي وغيرها. (مصوَّر رقم ١١٤)

(٤) **قواعد العقائد**، الغزالي، (ص١٢٤). (مصوَّر رقم ١١٥)

وقال ابن الجوزي فيما نقله عنه السبكي والسيوطي والذهبي ما نصه: زنادقة الإسلام ثلاثة: ابن الراوندي، وأبو حيان التوحيدي، وأبو العلاء المعري، وأشدهم على الإسلام أبو حيان، لأنهما صرحا، وهو مُجَمْجَ [تحايل] لم يصرح اهـ. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، الذهبي، (٩/ ٢٢١). (مصوَّر رقم ١١٦)؛ **طبقات الشافعية الكبرى**، السبكي، (٥/ ٣) (مصوَّر رقم ١١٧)؛ **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، السيوطي، (٢/ ١٩١) (مصوَّر رقم ١١٨)

(٥) سورة آل عمران / آية ٣٣.

(٦) نقل الطبري عن الحسن قوله: «فضَّلهم الله على العالمين بالنبوّة، على الناس كلهم، كانوا هم الأنبياء الأتقياء المصطفين لربهم» اهـ. **تفسير الطبري**، الطبري، (٦/ ٣٢٩). (مصوَّر رقم ١١٩)

ونقل القرطبي والماوردي عن الزجاج قوله: «اختارهم للنبوة على عالِمي زمانهم» اهـ. **تفسير القرطبي**، القرطبي، (٤/ ٦٥) (مصوَّر رقم ١٢٠)؛ **تفسير الماوردي**، الماوردي، (١/ ٣٨٦). =

ومكذِّب بحديث الترمذي مرفوعًا: «أنا سيِّدُ ولدِ آدمَ يومَ القيامةِ ولا فخرَ، وبيدِي لواءُ الحمدِ ولا فخرَ، وما مِنْ نبيٍّ يومئذٍ آدمَ فمَنْ سواهُ إلَّا تحتَ لِوائِي»[١]، ومكذِّبٌ بغير ذلك من الأحاديث المرفوعة الواردة من طرق مختلفة عن أكثر من واحد من الصحابة عند ابن حبّان[٢] وأحمد[٣] والبزار[٤] والطبراني[٥] وغيرهم[٦]، ومكذِّب أيضًا بإجماع علماء الإسلام[٧]

= (مصوَّر رقم ١٢١)

وقال الواحدي ما نصُّه: «﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾ بالنبوة والرسالة» اهـ. **الوسيط**، الواحدي، (١/ ٤٢٩). (مصوَّر رقم ١٢٢)

وقال أبو حفص النسفي: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾ «أي اختاره بالرسالة» اهـ. **التيسير في التفسير**، أبو حفص النسفي، (٢/ ٥٠). (مصوَّر رقم ١٢٣)

(١) **سنن الترمذي**، أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب، (ص٥٦٨)، رقم الحديث (٣٦١٥). (مصوَّر رقم ١٢٤)

قال ابن الملك ما نصُّه: «**فمَنْ سِواه**: (من) موصولة، (سواه) صلته، نصب على الظرف، والفاء للعطف على (آدم)؛ أي: وغيره من الأنبياء والمرسلين» اهـ. **شرح المصابيح**، ابن الملك، (٦/ ١٩٩). (مصوَّر رقم ١٢٥)

(٢) **صحيح ابن حبان**، ابن حبان، الباب السابع والسبعون، (٦/ ٢٢٣) رقم الحديث (٥١٤٦). (مصوَّر رقم ١٢٦)

(٣) **مسند أحمد**، أحمد، مسند عبد الله بن العباس رضي الله عنهما، (٤/ ٣٣٠) رقم الحديث (٢٥٤٦). (مصوَّر رقم ١٢٧)

(٤) **مسند البزار**، البزار، مسند أبي حمزة أنس بن مالك رضي الله عنه، (١٣/ ٧١-٧٢) رقم الحديث (٦٤١٣). (مصوَّر رقم ١٢٨)

(٥) **المعجم الكبير**، الطبراني، مسند عبد الله بن سلام، (١٤/ ٣٥١-٣٥٢) رقم الحديث (١٤٩٨٢). (مصوَّر رقم ١٢٩)

(٦) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة، (٥/ ٦٧٨) رقم الحديث (٤٣٠٨) (مصوَّر رقم ١٣٠)؛ **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، كتاب الإيمان، (١/ ٨٣) رقم الحديث (٨٢). (مصوَّر رقم ١٣١)

(٧) قال الملا علي القاري ما نصُّه: «والأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلّهم، أي: جميعهم الشامل لرسلهم ومشاهيرهم وغيرهم، أولهم آدم عليه الصلاة والسلام على ما ثبت بالكتاب والسُّنَّة وإجماع =

وأهـل التواريـخ[١] على ذلـك، ومـن هنا نقل ابـن حزم في **مراتـب الإجماع**[٢] الاتفاق على تكفير من أنكر نبوّته أو شكّ فيها، ومن هنا أيضًا قال التَّفتازاني[٣] بعد ذكره أن نبوته ثابتة بالكتاب والسـنة والإجمـاع: «فإنكار نبوّته على ما نُقل عن البعض يكون كفرًا» وأقرَّه ولم يعترض عليه، وقال ابن جماعة في **حاشيته** على كلام التفتـازانيّ مقـرًّا له: «لأنه أنكر مجمعًا عليه معلومًا من الدِّين بالضَّرورة»[٤] اهــ. والتكـفير في هـذا الأمـر إجماع كمـا نقله ابن حـزم، وليـس متروكًا لعاميٍّ مـن عـوامِّ النَّاس، بـل حَكَمَ مفتي جمهورية مصر الشـيخ محمد سـيد طنطاوي في فتـواه[٥] الصـادرة (بتاريخ: ١٠-٦-١٩٨٧) بكفـره، وحكم قاضي بيروت الشرعيّ المستشـار الشيخ محمد البوتـاري فقال في حكمه[٦]: «حكمتُ بفسخ

= الأمـة، فمـا نُقـل عن بعـضٍ من إنـكار نبوّته يكـون كفرًا» اهــ. **شرح الفقـه الأكبر**، القاري، (ص٩٩). (مصوَّر رقم ١٣٢)

(١) ممـن نقـل الإجمـاع في ذلك الإمـام أبو منصـور التميميّ البغـداديّ في موضعين مـن كتابه **أصول الدين**، فقال ما نصّه: «أجمع أصحابُ التواريخ من المسلمين على أنّ أعداد الأنبياء عليهم السلام مائـة ألـف وأربعـة وعشرون ألفًـا كما وردت بـه الأخبار الصحيحـة، أوّلهم أبونـا آدم عليه السلام وآخرهم نبيّنا محمد ﷺ »اهـ. وقال في موضع آخر: «أجمع المسلمون وأهل الكتاب على أنّ أوّل مَن أرسل من النَّاس آدم عليه السلام» اهـ. **أصول الدين**، أبو منصور البغدادي، (ص١٥٧-١٥٩). (مصوَّر رقم ١٣٣)

(٢) **مراتب الإجماع**، ابن حزم، (ص١٩٣-١٩٤). (مصوَّر رقم ١٣٤)

(٣) **شرح العقائد**، التفتازاني، (ص٨٧). (مصوَّر رقم ١٣٥)

(٤) **حاشية ابن جماعة على شرح العقائد النسفية**، بدر الدين بن جماعة، (مخطوط لوحة ٧١). (مصوَّر رقم ١٣٦)

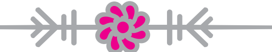
(٥) الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية، تحت رقم: ٦١٨. (مصوَّر رقم ١٣٧) بعنوان:
الشك في نبوة سيدنا آدم عليه السلام - الفتاوى - دار الإفتاء المصرية - دار الإفتاء
https://www.dar-alifta.org/ar/fatawa/11615
الشك-في-نبوة-سيدنا-آدم-عليه-السلام

(٦) بيان صادر من دار الفتوى في الجمهورية اللبنانية - رقم ١٨١/ ١٩، بيروت في ٢٨ جمادى الأولى ١٤٠٥هـ و ١٨/ ٢/ ١٩٨٥م.

النكاح القائم بين المدعية عفاف بليق وزوجها المدعى عليه عز الدين بليق بسبب ردّته الناتجة عن إنكاره لنبوة نبي الله آدم عليه السلام ورسالته، فلا تعود إليه إلا بعقد وبمهر جديد، وبعد اعترافه صراحةً بأنه ارتد عن الإسلام بإنكاره المرقوم، وبعد تشهّده بنيّة الدخول في الإسلام مجدّدًا وتوبته وإقلاعه عن هذا الإنكار، ثم بعد الاستئناف صادقت محكمة الاستئناف أيضًا على حكم المحكمة البدائية» اهـ.

نعم لو كان شخص حديث عهد بإسلام أو نشأ في بادية بعيدة عن العلماء، فلم يسمع قطُّ بنبوّة آدم فأنكر لذلك نبوّته أو شكَّ فيها فلا نكفّره[1]، لكن كلامنا ليس في هذا.

واللافت في الأمر أيضًا أنّ عزّ الدين بليق نفسه أدرك خطأه وتاب ورجع إلى الإسلام بالشهادتين، وأبناؤه ما زالوا على قيد الحياة يشهدون بذلك، وهذا إنما كان بجهد الشيخ عبد الله وبعض طلابه جزاهم الله خيرًا.



(١) **الأشباه والنظائر**، السيوطي، (ص٢٠٠)؛ **تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء**، ابن خمير البستي، (ص١٤١).

الرابع منها: التحذير من كلمات صدرت من الدكتور محمد سعيد البوطي:

البوطي يسمي الله بما لا يجوز

وذلك أن الدكتور محمد سعيد البوطي كان سمّى الله تبارك وتعالى في بعض كتبه بالعلة[١]، وهذه التسمية ابتدعها الفلاسفة[٢] وهي باطلة لغةً واصطلاحًا، فأما في اللغة فالعلة هي المرض[٣]، وأما في الاصطلاح فالعلة إن أريد بها السبب لم يصح إطلاقها على الله، وإن أريد بها ما يلزم من وجوده وجود غيره مطلقًا من غير إرادة وقصد كما ذهب إليه الفلاسفة فهو أيضًا باطل، مع أنّ عدة من العلماء نصُّوا على كفر من سمّى الله علةً، منهم ركن الإسلام علي السغدي نصّ على كفر من سمّى الله سببًا أو علةً، ونقله عنه في **شرح المسايرة** وأقره[٤]، ومنهم النسفي في **تفسيره** المعروف[٥] فإنه قال: «ومن الإلحاد تسميته أي الله بالجسم والجوهر والعقل والعلّة» اهـ. كما أن للدكتور البوطي زلة عظيمةً، فقد ذكر في **مجلة الوهج** ما نصه: «عندما يتعارض نص قرآني مع قرارٍ علمي واضح، فأنا أقول: لا نؤوّل القرآن بل نترك القرآن ونأخذ بالقرار العلمي»[٦] اهـ. ثم قال في المجلة نفسها: «إذا تعارض الدين والعلم فأنا أقول خذوا العلم واتركوا

---

(١) الكتاب المسمى **كبرى اليقينيات**، البوطي، (ص٢٩١). (مصوَّر رقم ١٣٨)
(٢) الكتاب المسمى **النجاة**، ابن سينا، (ص٢١١). (مصوَّر رقم ١٣٩)
(٣) **العلل**، ابن أبي حاتم، (١/ ٣١). (مصوَّر رقم ١٤٠)
(٤) **المسامرة في شرح المسايرة**، ابن الهمام، (ص٤٠). (مصوَّر رقم ١٤١)
(٥) **تفسير النسفي**، النسفي، (١/ ٦٢٠). (مصوَّر رقم ١٤٢)
(٦) مجلة الوهج، حزيران ١٩٩٥، (ص٣٦).

الدِّين»[١] اهـ. وقال الدكتور البوطي في كتابه المسمى هذه مشكلاتهم ما نصه: «وهل من إشكال أن يضع أحدنا القرآن تحت مجهر البحث والنقد العلميين»[٢] اهـ.قلنا هذا شذوذ خطر جدًّا، فإن معناه أنَّ الناس المنتسبين إلى معرفة العلوم الكونية إذا اتفق رأيهم على أمر فإن علينا بحسب رأي الدكتور البوطي أن نجعل ما أوحى به الله لنبيّنا محمد ﷺ بواسطة جبريل الأمين، وبلّغه عليه الصلاة والسلام للناس باللسان العربي الواضح خلف ظهورنا، وأن نتركه بالمرّة، بل وأن لا نؤوّله، وهذا إن لم يكن ضلالًا فماذا يكون؟ ولا يسوغ أن يقال إن الدكتور البوطي أراد بكلامه هذا أن نؤوّل الظاهر إذا ثبت مخالفته للدليل القاطع، فإنه نص على أنه لا يؤول القرآن، وعلى أنه يترك الدين وهذه جرأةٌ عظيمة نعوذ بالله من مثلها، علمًا أنَّ كثيرًا مما يظنه الناس حقائق ثابتةً عند هؤلاء العلماء هي في الحقيقة نظريات[٣] عندهم، يعترفون بعدم وجود دليل قاطع عليها، ولذا تراهم يغيّرون كل مدة من أقوالهم. وإذا أضيف إلى ذلك ما أفتى به الدكتور البوطي[٤] من أن يتخيّل الرّجل في أثناء جِمَاعِهِ لزوجته امرأةً أخرى يجامعها، وأن تتخيل المرأة رجلًا آخر يجامعها زاد وضوح جرأة الدكتور على مخالفة الأصول والقواعد.

كتاب الرد العلمي على البوطي

وما ذكرناه نُبذة ومن أراد الزيادة فعليه بكتاب الردّ العلمي على البوطي

---

(١) **مجلة الوهج**، حزيران ١٩٩٥، (ص٢٩).

(٢) **الكتاب المسمى هذه مشكلاتهم**، البوطي، (ص٢٩). (مصوَّر رقم ١٤٣)

(٣) النظرية من النظر والنظَر: الفكر في الشيء، تقدُّره وتقيُّسه منك، ونظر إلى الشيء أي أبصره وتأمله بعينه، وفيه تدبرٌ وتفكر. **لسان العرب**، ابن منظور، (٥/ ٢١٧). فإذًا هي خلاف الحقيقة العلمية التي توافق الحس والعقل. (مصوَّر رقم ١٤٤)

(٤) **مجلة طبيبك**، عدد حزيران ١٩٩٨، (ص١٠٤).

للشيخ أسامة السيد، فإنه تتبع مقالاته وبيّن مواضع فسادها، وحرص أن يصل الكتاب إلى الدكتور البوطي الذى تسلَّمه في وقت كان له ما له من الصيت والنفوذ عند أهل السلطة، ومع هذا لم يُسمع منه بعد ذلك بنت شفة في التراجع عن هذه الأقوال.

نصيحة الشيخ الهرري للدكتور البوطي

ومن الجدير ذكره أنّ الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى كان قد نصح الدكتور البوطي في ما يتعلّق بعدة أخطاء في كتبه بحضور والده الملا رمضان، والذي كان صديقًا للشيخ عبد الله الهرري رحمهما الله تعالى، وبيّن له ما في ذلك من الخطر على العقيدة، ووافقه الملا رمضان على ما قال، وبسبب ذلك وعد الدكتور البوطي بإصلاح هذه الأخطاء، وقال للشيخ عبد الله: أعدك يا أستاذ بإصلاح هذه الأخطاء في الطبعات التي تلي، لكنه للأسف لم يفِ بوعده.



الخامس منها: التحذير من مقالات باطلة تكلم بها الشيخ محمد متولي الشعراوي:

سقطات الشيخ الشعراوي

وذكرت في تفسير الشعراوي وفتاويه المطبوعين سقطات، ومن هذه المقالات ادعاؤه أن الحيوان لا روح فيه[(١)]، وقوله: «إنَّ للَّه جوارح لا كجوارحنا»[(٢)] اهـ. ومنها تسمية اللَّه بالقدرة الكبرى والقوّة الكبرى[(٣)]، وهذا مشابه لما يقوله الماديون ولعباراتهم، وإنما اللَّه تعالى هو ذو القوّة وذو القدرة، ومن سقطاته أيضًا نسبة المسّ إلى اللَّه تعالى وذلك في قوله: «فيأتي الحقُّ سبحانه وتعالى فيمسُّها أي الأرض مسًّا»[(٤)] اهـ. إلى غير ذلك من سقطات كثيرة. وحاول بعض الناس دفع هذه الانتقادات بما لا طائل تحته، وسلكوا لذلك مسلكين: الأول أن هذه المقالات كانت مجرّد أقوال ولم يدوّنها الشعراوي في كتاب، ومثل هذا مستغرب ممن ينتسب إلى العلم فإن اللَّه تعالى قال: ﴿مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ﴾[(٥)] ولم يشرط ربُّنا عزَّ وجلَّ أن يكتب ما يتلفظ به حتى يقيده الملكان، والمسلك الثاني أنَّ قائل هذه المقالات عالم جليل مشهور وهذا أيضًا غريب، لأنَّ الخطأ إذا صدر ممّن له شهرة بين الناس كان ذلك أدعى للتنبيه منه والتحذير، لأنَّ كثيرًا من الناس قد يسرعون لاتباعه، وليس كونه

---

(١) الفتاوى، الشعراوي، (ص٥٢٤). (مصوَّر رقم ١٤٥)
(٢) قال ذلك الشعراوي في محاضرة له في دبي.
(٣) الفتاوى، الشعراوي، (٢/ ٦٥).
(٤) الكتاب المسمى المنتخب في تفسير القرآن الكريم، الشعراوي، (١/ ١٥٥).
(٥) سورة ق / آية ١٨.

مشهورًا مما يجعل الخطأ صوابًا ولا مما يمنع انتقاده، وقديمًا قيل: زَلَّةُ العالِم زلَّةُ العالَم[١]، وكان أبو المعالي الجويني ينتقد والدَه أحيانًا ويقول: أخطأ الشيخ[٢]، ولم يمنعه علوّ شأن والده ولا شهرته من توجيه الانتقاد إليه فيما أخطأ فيه، على أن الأخطاء التي ذكرناها فادحة، وهي مما ينبغي أن يسلم منها طلبة العلم، فكيف بالمنعوتين بالعلم وسَعته!

مجموعة أخطاء للشيخ الشعراوي

وهذه بعض الأقوال الفاسدة التي جمعت عنه في كتابه المسمى **المنتخب في تفسير القرآن الكريم** وغيرها الكثير سواء من الأقوال أو من الكتب المنسوبة إليه.

فيقول بزعمه: «لمسها لمسًا خفيفًا لأنه رب إلٰه»[٣] اهـ.

وفي تفسيره من الفساد: «ساعة ما يقول أنَّ الحقَّ - أي الله - سبحانه وتعالى كل ما خطر ببالك فالله خلاف ذلك، هذا هو تشخيصه، هذا هو التشخيص

(١) يروى عن سيدنا عيسى عليه السلام: «إذا زلَّ العالِم زلَّ بزلَّته عالَم كثير» اهـ. وجاء في الأثر: «إيّاكم وثلاثة: زَلَّة عالِم، وجدال المنافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم» اهـ. **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، اللالكائي، (١/ ١١٦) (مصوَّر رقم ١٤٦)؛ **الزهد والرقائق**، ابن المبارك، (ص٨٥٥). (مصوَّر رقم ١٤٧)

وقال الشاطبي ما نصه: «إن زلَّة العالِم لا يصح اعتمادها من جهةٍ، ولا الأخذ بها تقليدًا له، وذلك لأنها موضوعة على المخالفة للشرع؛ ولذلك عُدَّت زلَّةً، وإلا فلو كانت معتَدًّا بها لم يُجعل لها هذه الرتبة، ولا نُسب إلى صاحبها الزلل فيها» اهـ. **الموافقات**، الشاطبي، (٥/ ١٣٦). (مصوَّر رقم ١٤٨)

(٢) نقل ابن العماد أن إمام الحرمين ردّ بعض كلام أبيه وقال: «وهذه زلة من الشيخ» اهـ. **شذرات الذهب**، ابن العماد، (٣/ ٣٤٠). (مصوَّر رقم ١٤٩)

وفي كتاب **نهاية المطلب** مواضع كثيرة يرد فيها كلام والده رحمه الله، (٢/ ١٠١، ١١٩) (٨/ ٢٢١). (مصوَّر رقم ١٥٠)

(٣) الكتاب المسمى **دروس في مدرسة النبوة**، الشعراوي، (ص٦٥). (مصوَّر رقم ١٥١)

الذي لا يمكن نقدر نعمل له قالبًا»[١] اهـ.

وفيه يزعم أنه شرح كلمة «زمّلوني»: «الشوق والطاقة التي تأتي في نفسه تعمل في نفسه عملية استقبال فلا يشعر بما يقول»[٢] اهـ.

وفي موضع آخر جاء فيه من الفساد: «هنا ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾[٣] المعقول أن يقول واستغفره، لأنَّ هذا هو الأمر، لكن لتعليل إنه كان توَّابًا لا يناسب الأمر، لأنَّه لو قال: لتب[٤] إليه إنَّه كان توَّابًا، كان يبقى معقولًا، إنما واستغفره كان يقول إنَّه كان غفَّارًا، قالوا: هذا أسلوب من الأساليب التي يسمونها تربيب الفائدة»[٥] اهـ.

وزعم أنه: «تسمَّى سورة المقشقشة، يعني إدخال الصحة في الشيء عندما لم يكن الجسم منسجم التكوين، كيماويته غير منسجمة ينشأ مرض، وكذلك عقيدتك في الوجود، إن لم تكن فاهم العقيدة الحقّ في تصوُّرك لواجد هذا الوجود، وبعد ذلك تفسّر الوجود على ضوء أنَّ هذا كلّه آثار من آثار صنعته، تبقى معتلّ العقيدة، وما دام اعتلت العقيدة، يبقى السلوك معتلًّا، وما دام السلوك معتلًّا يبقى المجتمع خربًا، يبقى إذن المقشقشة يعني تعطيك الصحة في أساس تكوينك وهو العقيدة»[٦] اهـ.

وزعم أنَّ: «القوة أو القدرة التي جعلت الابن وخلقَتْه أكان يطلق عليها الله

---

(١) الكتاب المسمى المختار من تفسير القرآن الكريم، الشعراوي، (٣/ ٢٧). (مصوَّر رقم ١٥٢)
(٢) الكتاب المسمى المختار من تفسير القرآن الكريم، الشعراوي، (٣/ ٨١). (مصوَّر رقم ١٥٣)
(٣) سورة ق / آية ١٨.
(٤) أصل المصدر وردت فيه هذه الكلمة.
(٥) الكتاب المسمى المختار من تفسير القرآن الكريم، الشعراوي، (٣/ ٩٤). (مصوَّر رقم ١٥٤)
(٦) الكتاب المسمى المختار من تفسير القرآن الكريم، الشعراوي، (٣/ ١٥٨). (مصوَّر رقم ١٥٥)

أو لا يطلق عليها أو ثلث إلـٰه»[١] اهـ.

وقد أساءَ مع الله تعالى التعبيرَ حيث قال: «بدليل أنَّ ربنا سبحانه وتعالى لما حب يعمل بروفة لسيدنا موسى في العصا، البروفة أمامه لأنَّه سيذهب يواجه فرعون وهو لا يعرف شيئًا عن السحر. قال له: اعمل البروفة أمامي مثلما تجيء بفريق الكرة وتظلّ تمرّنه»[٢] اهـ.



(١) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ١٧٢). (مصوَّر رقم ١٥٦)
(٢) الكتاب المسمى **المختار من تفسير القرآن الكريم**، الشعراوي، (٣/ ١٨٩). (مصوَّر رقم ١٥٧)

السادس منها: انتقاد محمد الخزنوي النقشبندي في دعواه أن الطريقة واجبة:

طُرُق أهل الله مستحبة

ومعروف ما هي الطريقة، فإنها مبايعة مريدٍ لشيخ على المداومة على أذكار معيّنة للمساعدة على الوصول إلى التقوى أو للترقي في الدرجات، ومعلوم عند القاصي والداني أنَّ الأئمة الأربعة لم يبايعوا أحدًا على مثل هذا الأمر، وكذلك سائر المجتهدين الذين كانوا في عصرهم، ومثلهم التابعون قبلهم، ومثلهم الصحابة قبلهم، فإنه لم ينقل عنهم مبايعة النبي ﷺ على المداومة على أذكار معينة، فهل يقال: إن هؤلاء كلهم كانوا آثمين، وإنما استحدثت الطرق في القرن السادس الهجري أو ما قاربه، وهي من البدع الحسنة على أنه لا يجوز القول بفرضيتها ولا بوجوبها. وقد حاول بعض الناس الاعتراض على إنكار الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله هذا الأمر على محمّد الخزنوي بأنّ تصفية القلب من العلل المحرّمة واجب، وهذا هو أصل التصوّف، فيكون إطلاق الوجوب من هذا الباب، والجواب أنّ عبارة محمد الخزنوي ليست في التصوّف[1] إنما هي في المبايعة وأخذ الطريقة، فشتّان ما بين قوله وبين من يحاول تلمس الأعذار له كيفما كان.

---

(١) راجع: **حقيقة التصوف الإسلامي**، جميل حليم. جامعه هو الشيخ الدكتور جميل حليم أحد تلاميذ الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله، وقد ذكر فيه ما هو التصوف الحقيقي، وما هو عمل الصوفي في يومه وليله، وغير ذلك. (مصوَّر رقم ١٥٨)

السابع منها: مصافحة المرأة الأجنبية:

تحريم المذاهب الأربعة مصافحة المرأة الأجنبية

ذلك أنه من المعلوم أنّ المذاهب الأربعة وغيرها تحرّم في الأصل مصافحة الرجل المرأة الأجنبية بلا حائل(١)، نعم استثنى بعض المذاهب(٢) العجوز التي لا تشتهى، لكنّ هذا استثناء وليس هو أصل المسألة، أما أصلها فهو محل إجماع بين الأئمَّة، لم يُعرف عن إمام منهم تجويز ذلك(٣)، كيف وقد صحَّ أنَّ رسول الله

(١) قال المناوي ما نصُّه: «(كان [النبي صلى الله عليه وسلم] لا يصافح النساء) الأجانب (في البيعة) أي لا يضع كفه في كف الواحدة منهن، بل يبايعها بالكلام فقط، قال الحافظ العراقي: هذا هو المعروف، وزَعْم أنه كان يصافحهنَّ بحائلٍ لم يصح، وإذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الرِّيبة عنه فغيره أَوْلى بذلك، قال العراقي: والظاهر أنه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فإنه لم يعد جوازه من خصائصه خاصَّة» ثم عقَّب على الحديث بقوله: «قال الهيثمي: إسناده حسن» اهـ. **فيض القدير**، المناوي، (٥/ ١٨٦) (مصوَّر رقم ١٥٩)؛ **طرح التثريب في شرح التقريب**، العراقي، (٧/ ٤٥). (مصوَّر رقم ١٦٠)

(٢) **التعليقة**، القاضي حسين، (١/ ٣٣٩). (مصوَّر رقم ١٦١)

(٣) وقد ذكر العلماء من المذاهب الأربعة حرمة مصافحة المرأة الأجنبيَّة ومسُّها، فمن الحنفية على سبيل المثال لا الحصر:

- قال المرغيناني الحنفي ما نصه: «ولا يحل له أن يمس وجهها ولا كفيها وإن كان يأمن الشهوة» اهـ. **الهداية في شرح هداية المبتدي**، المرغيناني، (٧/ ١٩٧). (مصوَّر رقم ١٦٢)
- قال ابن عابدين الحنفي ما نصه: «يُمنع الرجل من مسِّ وجهها وكفِّها وإن أمن الشهوة» اهـ. **رد المحتار على الدر المختار**، ابن عابدين، (٢/ ٧٩). (مصوَّر رقم ١٦٣)
- قال الجمال الزيلعي الحنفي ما نصُّه: «لا يحل له - للرجل - مصافحتها - الأجنبية - لما فيه من التعريض للفتنة» اهـ. **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، الجمال الزيلعي، (٧/ ٤١). (مصوَّر رقم ١٦٤)

ومن الشافعية:

- قال النووي الشافعي ما نصه: «ولا يجوز مسها - أي الأجنبية - في شيء من ذلك» اهـ. =

= **المجموع شرح المهذب**، النووي، (٦/ ٢٠) (مصوَّر رقم ١٦٥)؛ **الأذكار**، النووي، (ص٣٠٧). (مصوَّر رقم ١٦٦)

- قال ابن حجر العسقلاني الشافعي ما نصه: «وفي الحديث - حديث عائشة - أن كلام الأجنبية مباح سماعه، وأن صوتها ليس بعورة، ومنع لمس بشرة الأجنبية من غير ضرورة لذلك» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٢١٧) (مصوَّر رقم ١٦٧). وقال في كتاب آخر له ما نصه: باب بركة يده ﷺ ومسحه على وجوه الرجال والنساء وامتناعه ﷺ من لمس المرأة الأجنبية اهـ. **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، ابن حجر العسقلاني، (١٥/ ٦١٦). (مصوَّر رقم ١٦٨)
- قال القفال الشاشي الشافعي ما نصه: «ذكر القاضي حسين رحمه الله قال: إنه لا يجوز للأجنبي مس يد الأجنبية [كفها] ولو لم تكن عورة» اهـ. **حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء**، القفال الشاشي، (١/ ١٦٦). (مصوَّر رقم ١٦٩)

ومن المالكية:

- قال أبو بكر بن العربي المالكي ما نصه: «عن عروة عن عائشة قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يمتحن إلا بهذه الآية التي قال الله: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [سورة الممتحنة/ آية ١٢] الآية». قال معمر: فأخبرني ابن طاوس عن أبيه قال: ما مسَّتْ يده يدَ امرأةٍ إلا امرأة يملكها. وعن عائشة أيضًا في الصحيح: «ما مسَّتْ يد رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ وقال: «**إنّي لا أصافحُ النساءَ، إنّما قولي لمائةِ امرأةٍ كقولي لامرأةٍ واحدةٍ**» اهـ. **أحكام القرآن**، ابن العربي، (٤/ ٢٣٤). (مصوَّر رقم ١٧٠)
- قال الدسوقي المالكي ما نصه: «وأما لمسها ذلك فلا يجوز، فيحرم على المرأة لمسها الوجه والأطراف من الرجل الأجنبي، فلا يجوز لها وضع يدها في يده، ولا وضع يدها على وجهه، وكذلك لا يجوز له وضع يده في يدها ولا على وجهها» اهـ. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، الدسوقي، (١/ ٢٤٠). (مصوَّر رقم ١٧١)
- قال الصاوي المالكي ما نصه: «ولا تجوز مصافحة الرجل المرأة» اهـ. **حاشية الصاوي على الشرح الصغير**، الصاوي، (٤/ ٧٦٠). (مصوَّر رقم ١٧٢)

ومن الحنابلة:

- قال العسكري الحنبلي ما نصه: «ولا يجوز مصافحة المرأة الأجنبية الشَّابة» اهـ. **المنهج الصحيح في الجمع بين ما في المقنع والتنقيح**، الشهاب العسكري، (١/ ٤٦٣). ومثله قال ابن النجا الحجاوي الحنبلي. **الإقناع لطالب الانتفاع (في فقه الإمام أحمد)**، ابن النجا الحجاوي، (١/ ٢٣٩). (مصوَّر رقم ١٧٣)
- قال البهوتي الحنبلي ما نصه: «ولا تجوز مصافحة المرأة الأجنبية الشابة لأنها شر من النظر» =

امــرأةً لا تحلُّ لَـهُ»[١] اهـ. واتفق العلمـاء على حرمة ذلك كما قـال الحافظ زين الدين العراقيُّ في **طرح التثريب** ما نصُّه: «قال الفقهاء من أصحابنا وغيرهم إنَّه يحــرم مــسُّ الأجنبيَّة ولو في غير عورتها كالوجه»[٢] اهـ. بل اتفقوا على أن المرأة إذا ماتت ولم توجد امرأة تغسـلها لم يجز للأجنبي غسـلها، بالمس لها، بل يغسلها مـن وراء ثـوب يسترها كما نقله ابن الملقـن في **التوضيح**[٣] والحافظ ابن حجر في **فتح الباري**[٤] وغيرهما[٥]. ومــمَّا يدل على ذلك الحديث الصحيح الذي فيه «**واليدُ زناؤُها اللمسُ**»[٦].

لا خلاف في حرمة مصافحة المرأة الأجنبية

محاولة تصوّر الأمر على أنَّ فيه خلافًا معتبرًا غير صائبة، وما نقلوه عن الإمام

= اهـ. **كشاف القناع عن متن الإقناع**، منصور البهوتي، (٢/ ١٧٩). (مصوَّر رقم ١٧٤)

(١) **المعجم الكبير**، الطبراني، باب الميم، (٢٠/ ٢١١-٢١٢)، رقم الحديث (٤٨٦). (مصوَّر رقم ١٧٥)
وقال المنذري بعد أن روى الحديث ما نصُّه: «رواه الطبرانيُّ والبيهقي ورجال الطبراني ثقات رجال الصحيح، المِخيَط بكسر الميم وفتح الياء هو ما يخاط به كالإبرة والمسـلة ونحوهما» اهـ. **الترغيب والترهيب**، المنذري، (٣/ ٢٦). (مصوَّر رقم ١٧٦)
وقـال الهيثمـي بعد أن روى لفظ حديث الطبراني ما نصه: «رواه الـطبرانيُّ.، ورجاله رجال الصحيح» اهـ. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، الهيثمي، (٤/ ٣٢٦). (مصوَّر رقم ١٧٧)

(٢) **طرح التثريب في شرح التقريب**، العراقي، (٧/ ٤٥). (مصوَّر رقم ١٧٨)

(٣) **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، ابن الملقن، (١٧/ ٥٧٩). (مصوَّر رقم ١٧٩)

(٤) **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ٨٠). (مصوَّر رقم ١٨٠)

(٥) **نهاية المطلب في دراية المذهب**، الجويني، (٣/ ٥١) (مصوَّر رقم ١٨١)؛ **العزيز في شرح الوجيز**، الرافعي، (٢/ ٤٠٥). (مصوَّر رقم ١٨٢)

(٦) **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ابن بلبان، باب الزنى وحده، ذكر إطلاق اسم الزنى على اليد إذا لمست ما لا يحل لها، بلفظ واليد زناؤها اللمس، (١٠/ ٢٦٩)، رقم الحديث (٤٤٢٢). (مصوَّر رقم ١٨٣)

أحمد لا يعطي ما أرادوا، فإنَّ الرواية[١] أنَّ إسحاق بن منصور سأل الإمام أحمد: هل تكره مصافحة النساء؟ فقال: أكرهه، وإنما معنى ذلك أنَّه يمنعه لا أنَّه يحكم بجوازه، فقد روى محمد بن مهران أنَّ الإمام أحمد[٢] «سئل عن الرَّجل يصافح المرأة؟ فقال: لا، وشدَّد فيه جدًّا قال: قلت: فيصافحها بثوبه؟ قال: لا، قال رجل: فإن كان ذا محرم؟ قال: لا، قلت: ابنته، قال: إذا كانت ابنته فلا بأس» اهـ. فمن شدَّد هذا التَّشديد هل يصحُّ أن يحمل قوله أكرهه على عدم الحرمة.

حكم الجاهل بتحريم مصافحة المرأة الأجنبية

وأما الحكم بالتكفير المنسوب للشيخ عبد الله رحمه الله فليس هو على إطلاقه، وإنما قال: «من عرف أن النبي عليه الصلاة والسلام حرَّم مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية ثم أجازه مع ذلك فهذا الذي يُكفَّر، وأما من لم يعلم ذلك، وظن أن الشرع لا يحرِّمه إذا كان بدون شهوةٍ فلا يكفَّر» اهـ. وهو كلام صحيح معتدل.



(١) الجامع لعلوم الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، (٢٠/ ١٦٣). (مصوَّر رقم ١٨٤)
(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح، (٢/ ٢٥٧). (مصوَّر رقم ١٨٥)

الثامن منها: النهي عن قول: «لا قدَّر الله»:

قَدَرُ اللَّهِ لا يتغيَّرُ

من المعلوم أنَّ العوام عندما يقولون مثل هذه الكلمة فإنهم يقولونها على وجه الدعاء فيكون معناها يا ربّ لا تقدِّر الأمرَ الفلاني، لكن تقدير الله أزلي سابق، ومن ثَم كانت هذه الكلمة توهم حدوث تقدير الله، لا سيما والعوام لا يخطر ببالهم عند قولها القدر المعلق[١]، ولذلك كان الشيخ عبد الله الهرري ينهى عن قولها بلطف ويحثّ طلابه على التلطف في النهي عنها، حتى لا يعتقد معتقد بسببها أنّ تقدير الله ومشيئة الله حادثان، لا سيما في هذا الزمان الذي شاع فيه الجهل، ومع هذا فإنّ الشيخ عبد الله رحمه الله لم يكن يحكم بالكفر والخروج عن الدين على من يقول هذه الكلمة، لأنّ من يقولها لا يفهم منها المعنى الفاسد، وإنما يقولها على معنى الدعاء بعدم حدوث هذا الأمر ورجاء أن لا يكون حدوثه مقدّرًا، فما الذي يُنكر من كلام الشيخ في ذلك!



(١) القضاء منه ما هو معلّق ومنه ما هو مبرَم لا يتغير، فالمعلَّق معناه أنه معلق في صحف الملائكة التي نقلوها من اللوح المحفوظ، مثلًا يكون مكتوبًا عندهم فلانٌ إن وصل رحمه أو برَّ والديه أو دعا بكذا يعيش إلى المائة أو يعطى كذا من الرزق والصحة، وإن لم يفعل ذلك يعش إلى الستين، ويُمْنع كذا من الرزق والصحة، هذا معنى القضاء المعلَّق أو القدر المعلَّق، وليس معناه أنَّ تقدير الله الأزليّ الذي هو صفته معلَّق على فعل هذا الشخص أو دعائه، فالله تعالى يعلم كلَّ شىء لا يخفى عليه شيء، هو يعلم بعلمه الأزلي أيَّ الأمرين سيختار هذا الشخص وما الذي سيصيبه.

التاسع منها: النهي عن قول: «لا سَمَحَ اللّه»:
اللّهُ جَوَادٌ كريم

ليُعلم أن معنى سمح في اللغة جاد وتفضّل[١]، فإذا قال القائل: لا سمح اللَّه، كان معنى ذلك الطلب من اللَّه أن لا يجود، وهذا على خلاف ما هو معلوم من الشرع من جُودِ اللَّه وكرمه[٢] بالنعم الكثيرة. نعم من كان يفهم من ذلك الطلب من اللَّه منع حدوث أمرٍ فإنه لا يكفّر ولا يحكم عليه بالخروج عن الإسلام، فما الذي يُستنكر في مثل هذا الكلام!



(١) قال المرتضى الزبيدي ما نصه: «يقال: سَمَحَ وأَسْمَح إذا جاد وأعطى عن كرم وسَخاءٍ، وقيل: إنما يقال في السَّخاء: سَمَحَ، وأما أسْمَح فإنما يقال في المتابعة والانقياد؛ والصحيح الأول» اهـ. **المحكم**، ابن سيده، (٣/ ٢١٦) (مصوَّر رقم ١٨٦)؛ **مختار الصحاح**، زين الدين الرازي، (ص٨٣). (مصوَّر رقم ١٨٧)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، الزبيدي، (٦/ ٤٨٤) (مصوَّر رقم ١٨٨).

(٢) وقد جاء في القرآن آيات كثيرة تدل على عظيم كرم اللَّه تعالى وفضله وجوده وكثير نعمائه، منها قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ﴾ [سورة النحل/ آية ١٨]؛ وقوله عزَّ وجل: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [سورة النحل/ آية ٥٣]؛ وقوله جلَّ وعزَّ: ﴿وَأَسۡبَغَ عَلَيۡكُمۡ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةٗ وَبَاطِنَةٗۗ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَلَا هُدٗى وَلَا كِتَٰبٖ مُّنِيرٖ﴾ [سورة لقمان/ آية ٢٠].

العاشر منها: النهي عن ادِّعاء أنَّ المنيَّ فيه روح: لا يقال: حيوان منوي

معنى عبارة حيوان منوي النطفة، فإن الحيوان في لغة العرب ما فيه روح(١)، وهذه العبارة طارئة جديدة فيها تقليد للغربيين وأتباعهم، لم يقل بها عالم من المسلمين، ومن يقولها لا يقولها على معنى ما سيؤول إليه الأمر كما يدعي البعض، إنما يقولونها على معنى وصف الحال الحاضرة للمني، وعلى كلّ حالٍ فإن الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله لم يكفّر قائلها على الإطلاق، وإنما ذكر أن القائل إن اعتقد أن المني فيه ما يشبه الدود ثم هذا يموت ثم من النطفة الميتة يُخلق الإنسان فإنه لا يكفر، بخلاف ما لو زعم أن تلك الحيوانات الحية تتحول إنسانًا وأن روحها يكون فيه، لأن هذا معناه أن الدود انقلب إنسانًا مع تحول شكله إلى شكل بشر، وهذا تكذيب لقول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ﴾(٢). ومما يُتعجب منه محاولة حمل بعضهم هذه العبارة على المجاز، ولا يستقيم تفسيره إلا بالحال الحاضرة، وإلا لجاز أن يقال فلان ليس فيه روح مع كونه الآن حيًّا باعتبار ما سيؤول الأمر إليه من موته، ولجاز أن يقال في الشجرة الخضراء إنها ميتة باعتبار ما سيؤول إليه الأمر من يبسها، إلى غير ذلك من مفاسد لا تحصى ولا تخفى،

---

(١) قال ابن منظور ما نصه: «والحيوان: اسم يقع على كل شيءٍ حيٍّ» اهـ. وقال في موضع آخر: «وكل ذي روح حيوان، والجمع والواحد فيه سواءٌ» اهـ. **لسان العرب**، ابن منظور، (١٤/ ٢١٤).
(مصوَّر رقم ١٨٩)

(٢) سورة البقرة / آية ٢٨.

فمحاولة التأويل هذه أشبه بالسفسطة[1] لا ينبغي أن يكون لها وزن.



(١) قال الجرجاني والمناوي عند الكلام على معنى الوهميات ما نصه: «قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة كالحكم بأن وراء العالم فضاء لا يتناهى، والقياس المركب منها يسمى سفسطة» اهـ. **التعريفات**، الجرجاني، (ص١٥٨-٣٣٠) (مصوَّر رقم ١٩٠)؛ **التوقيف على مهمات التعاريف**، المناوي، (ص١٩٤). (مصوَّر رقم ١٩١)

الحادي عشر منها: عبارة «كلُّ شيء بأمره»:

الله أمر بالخير نهى عن الشر

خلاصة الذي قاله الشيخ عبد الله رحمه الله في هذا الشأن: إنَّ من قصد بهذه العبارة «كل شيء بأمره» أن كل شيء بما في ذلك الخير والشر أمر الله به فهذا باطل، لأنه مخالف لقول الله تعالى في سورة النحل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾[١] أما إذا قال الشخص هذه العبارة في سياق معنى أن كل شيء يحصل بمشيئة الله وبتخليقه فلا ضرر في ذلك، فماذا ينكَر على الشيخ وتلاميذه في هذا الأمر؟!



(١) سورة النحل / آية ٩٠.

الثاني عشر منها: القول فيما نُسب للغزالي من قوله: «ليس في الإمكان أبدع مما كان»

الأحوط ترك عبارة «ليس في الإمكان أبدع مما كان»

الذي قاله الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله في هذه العبارة أنه حصل في شأنها اختلاف بين العلماء(١) فحذَّر بعضهم منها تحذيرًا

(١) قال الزبيدي ما نصه: «وقد اختلف العلماء في هذه المقالة المنسوبة إلى أبي حامد على ثلاث طرائق؛ فطائفة أنكرتها وردتها، وطائفة أوّلتها، وطائفة كذبت النسبة إلى أبي حامد، ونزَّهت مقامه عنها.

والأُولى هم المحققون من أهل عصره، ومَن بعدهم، إلى هلم جرًّا، منهم أبو بكر بن العربي، تلميذه، فيما نقله أبو عبد الله القرطبي في شرح أسماء الله الحسنى ما نصه: قال شيخنا أبو حامد الغزالي قولًا عظيمًا، انتقده عليه أهل العراق، وهو بشهادة الله موضع انتقاد، قال: ليس في القدرة أبدع من هذا العالم في الإتقان والحكمة، ولو كان في القدرة أبدع منه وادَّخره لكان ذلك منافيًا للجود، وأخذ ابن العربي في الرد عليه إلى أن قال: ونحن وإن كنا قطرة في بحره فإنا لا نرد عليه إلا بقوله، ثم قال: فسبحان من أكمل بشيخنا هذا فواضل الخلائق، ثم صرف به عن هذه الواضحة في الطرائق. وممن سلك هذا المسلك ناصر الدين بن المنير الإسكندري، وصنّف في ذلك رسالة سماها «**الضياء المتلالي في تعقب الإحياء للغزالي**». وقال: المسألة المذكورة لا تتمشى إلا على قواعد الفلاسفة والمعتزلة، وفي مناقضة هذه الرسالة ألّف السيد السمهودي رسالة عظيمة نحو سبعة كراريس.

وممن نقل عنه إنكاره الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام، والإمام بدر الدين الزركشي، وقال: هذا من الكلمات العقم، التي لا ينبغي إطلاق مثلها في حق الصانع، والكمال ابن أبي شريف، والبرهان البقاعي، وألّف رسالة في المسألة، سماها **تهديم الأركان** وغيرهم.

والطائفة الثانية: وهم المنتصرون لأبي حامد والمؤوّلون لكلامه على وجه صحيح في ظنهم، فأول ذلك الإمام أبو حامد نفسه، فإنه سئل في زمانه عن هذه المسألة. فأجاب بما هو مسطور في الأجوبة المسكتة، ومنهم محيي الدين بن عربي، وعبد الكريم الجيلي، ومحمد المغربي، نقل عنهم الشعراني كما سبقت الإشارة إليه، ومنهم الإمام جلال الدين أبو البقاء محمد البكري الشافعي، والبدر الزركشي أيضًا، والشيخ سيدي أحمد زروق في **شرح قواعد العقائد** للمصنف، والبرهان بن أبي شريف أخو الكمال، المتقدم في الطائفة الأولى، والشيخ أبو المواهب التونسي، وشيخ الإسلام =

شـديدًا[١] لا سـيَّما في بلاد المغرب، وأوَّلها آخرون[٢] فقالوا: اللَّه تعالى شاء أن يكـون العـالم على ما هو عليه، ومشـيئة اللَّه لا تتغير، فلا يمكن بالنظر إلى عدم تغيّر مشيئة اللَّه حدوث عالم أفضل من هذا العالم، فمن فهم منها هذا المـعنى فلا بـأس بما فهمه، وأما من قالها على مـعنى أن اللَّه تعالى غير قادر على أن يخلـق أحسـن مما خلقه ضلال، لأنَّ فيه نسـبة العجـز إلى اللَّه تعالى، فـالأَوْلى أن لا تُطـرح هذه العبارة بين العوام حتى لا يسـيؤوا فهمها، فهذا ما

= زكريا الأنصاري، والحافظ جلال الدين السيوطي، وألّف رسالة ناقض بها على البرهان البقاعي، سماها **تشييد الأركان**.

قلت: وقد سئل عن هذه المسألة كل من مشايخنا: القطب نجم الدين أبي المكارم محمد بن سالم الحفني الشـافعي، نفعنا اللَّه به، والسـيد القطب أبي المراحم عبد الرحمٰـن بن مصطفى العيدروس، نفعنا اللَّه به، فأجابا بتأويل كلامه على أحسن المظنات.

والطائفـة الثالثـة: وهـم الذاهبون إلى عدم نسـبة المقالـة إلى أبي حامد، وأنها مدسوسـة في كتبه، ومسـتندهم في ذلـك أنهـم عرضوها على كلامه في كتبـه فوجدوها مع كلامـه على طرفي النقيض، والعاقل لا يعتقد النقيض فضلًا عن أبي حامد، وعباراته التي هي مناقضة لتلك المقالة في مواضع مـن كتابـه **الإحياء**، وفي **المنقذ من الضلال**، وفي **المسـتصفى**، مما تصدى لجمعهـا جميعًا البرهان البقاعي في رسالته المذكورة.

هذا خلاصة ما أشـار إليه سـيدي أحمد بن مبارك السـجلماسي، ولم نطول بنصوص الأجوبة وما نوقضت به؛ لما فيه من الإسـهاب المخل في هذه المقدمة أمام الكتاب، وعسى أن نُلِمَّ بتفصيل كلامهم إن شـاء اللَّه تعالى في كتاب التوكل، واللَّه على ما يشـاء قدير» اهـ. **إتحاف السـادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، الزبيدي، (١/ ٤٤-٤٥). (مصوَّر رقم ١٩٢)

(١) قال البقاعي ما نصه: «وإياك أن تلتفت إلى من قال: إنه ليس في الإمكان أبدع من هذا العالم، فإنه مذهب فلسفي خبيث، والآية نص في إبطاله، وإن نسبه بعض الملحدين إلى الغزالي فإني لا أشك أنه مدسـوس عليه، فإنه مذهب فلسـفي خبيث بشهادة الغزالي كما بينت ذلك في كتابي «**تهديم الأركان على من قال ليس في الإمكان أبدع مما كان** وكتابي **دلالة البرهان على أن في الإمكان أبدع مما كان** وكتابي **إطباق الأغلال في أعناق الضلال**» اهـ. **نظم الدرر في تناسـب الآيات والسـور**، برهان الدين البقاعي، (٨/ ٤٢). (مصوَّر رقم ١٩٣)

(٢) **الأجوبة المرضية عن أئمة الفقهاء والصوفية**، الشعراني، (ص٣١٥-٣١٦). (مصوَّر رقم ١٩٤)

قاله الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى[1]، وظاهرٌ أنه لا انتقاد عليه فيه.



(١) ويؤيّده نقل الزبيدي ونصه: «قال أحمد بن مبارك: وقلت لبعض الفقهاء: ما قولك في قول أبي حامد: ليس في الإمكان أبدع مما كان؟ فقال: قد تكلم عليه الشعراني وغيره، فقلت: إنما أسألك عمّا عندك فيه، فقال لي: وأي شيء عندي فيه، فقلت: ويحك! إنها عقيدة، أرأيت لو قال القائل: هل يقدر ربنا جل جلاله على إيجاد أفضل من هذا الخلق؟ فقال: أقول له: إن مقدورات الله لا تتناهى، فيقدر على إيجاد أفضل من هذا الخلق بألف درجة، وأقل من هذا الأفضل، وهكذا إلى ما لا نهاية له، فقلت: وقوله: ليس في الإمكان أبدع مما كان ينافي ذلك، فتفطن عند ذلك للعبارة المنسوبة لأبي حامد رحمه الله تعالى» اهـ. **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، الزبيدي، (١/ ٤٤).

الثالث عشر منها قول: «إن الجنة بدون ناس لا تُداس»:

الجنة دار الأُنس

حذَّر الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله من قول هذه العبارة لأنَّ كثيرًا من العوامِّ بحسب ما خَبِره وشَهِده جماعته ومريدوه يقولون هذه العبارة، ويريدون بها جنة الآخرة لا الجنة التي في الدنيا بمعنى الحديقة الجميلة، فإذا أريد بها جنة الآخرة كان فيها منافاةٌ لما ثبت في الدِّين وعُلِمَ بالضَّرورة من أنها دار فرح وسرور دائم[١] لا يدخله مَلَال ولا انقطاع ولا استيحاش حتى لو كان الشخص فيها وحده، على أنَّه من المعلوم أنَّ فيها طيورًا[٢] وشجرًا وماءً[٣] وولدانًا مخلَّدِين[٤] وحورًا عِينًا[٥] وغير ذلك[٦]، وأيُّ استيحاشٍ يُصيب الإنسانَ مع وجود كلِّ ذلك!

(١) قال نجم الدين الغزي ما نصه: «وإن الدار الآخرة هي دار القرار وهي دار المقامة، ومن ثَمَّ يقول أهل الجنة: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة فاطر/ ٣٤-٣٥]. فحقيقة الدار ما كانت هكذا دار مقامة وسرور وراحة، من غير إعياء ولا سآمة ولا ملل، ولا كذا دار الدنيا، ولا دار أعداء الله في الآخرة؛ فإنها وإن كانت دار مقامة وقرار فإنَّ مقامها بئس المقام، وقرارها بئس القرار، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [سورة إبراهيم/ ٢٨-٢٩]» اهـ. حسن التنبه لما ورد في التشبه، نجم الدين الغزي، (٣/ ٣٣٩-٣٤٠). (مصوَّر رقم ١٩٥)

(٢) قال الله تعالى: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [سورة الواقعة/ آية ٢١].

(٣) قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبة/ آية ٧٢].

(٤) قال الله جلَّ وعزَّ: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا﴾ [سورة الإنسان/ آية ١٩].

(٥) قال الله تعالى: ﴿مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة الطور/ آية ٢٠].

(٦) قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَمَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [سورة محمد/ آية ١٥].

الرابع عشر منها: كلام الشيخ عبد الله الهرري فيما حصل بين علي ومعاوية:

الإمام عليّ خليفة بالإجماع

كان الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله يقول: إن أهل الحَلِّ والعقد أجمعوا على بيعة سيدنا علي فثبتت له الإمامة بالإجماع(١)، ثم إن هناك من خرج عن طاعته فدعاهم علي إلى الرجوع إلى الطاعة فلم يرجعوا، فلما وجد أنه لا مناص من قتالهم قاتلهم، وهم ثلاث فرق: الأولى من قاتله في الجمل(٢)، وهؤلاء كان بينهم ثلاثة مبشرون بالجنة: طلحة والزبير والسيدة عائشة رضي الله عنهم، لكنَّ قصدهم في الأصل وخروجهم لم يكن لأجل مقاتلة علي، وإنما

(١) قال ابن سعد ما نصه: «وبويع لعلي بن أبي طالب رحمه الله بالمدينة، الغد من يوم قتل عثمان، بالخلافة بايعه طلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وعمار ابن ياسر، وأسامة بن زيد، وسهل بن حنيف، وأبو أيوب الأنصاري، ومحمد بن مسلمة، وزيد ابن ثابت، وخزيمة بن ثابت، وجميع من كان بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم» اهـ. كتاب **الطبقات الكبير**، الزهري، (٣/ ٢٩). (مصوَّر رقم ١٩٦)
وقال الملا علي القاري ما نصه: «أجمعوا على ولاية عليٍّ، واجتمع أهل الحل والعقد على خلافته» اهـ. **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، علي القاري، (١٠/ ٣٣). (مصوَّر رقم ١٩٧)
وقال ابن حجر العسقلاني ما نصه: «وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر، وكتب بيعته إلى الآفاق فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام، فكان بينهم بعد ما كان» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٧/ ٦٢). (مصوَّر رقم ١٩٨)
وقال ابن حجر الهيتمي ما نصه: «للإجماع على حقيَّتها - أي الخلافة والإمامة - لعلي كما مر» اهـ. **الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة**، ابن حجر الهيتمي، (ص٥٨٥). (مصوَّر رقم ١٩٩)

(٢) **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ٩٩). (مصوَّر رقم ٢٠٠)

كان لحثِّه على الأخذ بثأر عثمان رضي الله عنه[١]، وقد نهاهم سيدنا علي عن الخروج والوقوف في وجهه فعصوه، وهو الخليفة الراشد الواجب الطاعة، فوقعوا في المعصية[٢] بوقوفهم في المعسكر المضاد لعلي وتكثيرهم سواد من كان يريد مقاتلته وإن كانوا هم لم يقصدوا ذلك، ثم إنَّ الزبير رضي الله عنه تبيّن له خطؤه في الخروج على سيدنا علي وأنه عصى بذلك عندما ذكَّره[٣] علي رضي الله عنه بقول النبي ﷺ للزبير: «**لتقاتلنَّهُ وأنتَ ظالمٌ لَهُ**»[٤]. وهذا الحديث فيه نصٌّ من النبي ﷺ على وقوع الزبير في الظلم بخروجه على سيدنا علي، وإن كان خروجه في الأصل برأي رآه ظنّ أنه يحصل منه مصلحة، فلما تبيّن له خطؤه تاب إلى الله تعالى وترك ساحة المعركة، فتبعه إنسان فقتله ظلمًا[٥] وهو

(١) قال ابن حجر العسقلاني وغيره ما نصه: «هذا طلحة، والزبير، وعائشة، فتعجَّب الناس وسألوهم عن سبب مسيرهم، فذكروا أنهم خرجوا غضبًا لعثمان وتوبةً ممَّا صنعوا من خذلانه» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٤٩) (مصوَّر رقم ٢٠١)

(٢) يؤيده ما جاء عن القعقاع بن عمرو رضي الله عنه قال: «فالذي حذرتم وقوَّيتم به هذا الأمر أعظم ممَّا أراكم تكرهون، وإن أنتم منعتم مُضَرَ وربيعة من هذه البلاد اجتمعوا على حربكم وخذلانكم نصرةً لهؤلاء، كما اجتمع هؤلاء لأهل هذا الحدث العظيم والذنب الكبير» اهـ. **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ١٢٢-١٢٣). (مصوَّر رقم ٢٠٢)

(٣) قال أبو بكر بن العربي ما نصه: «والتقى علي والزبير، فقال له علي: أتذكر قول النبي ﷺ: «إنك تقاتلني؟» فتركه ورجع» اهـ. **العواصم من القواصم**، أبو بكر بن العربي، (ص١٤٩). (مصوَّر رقم ٢٠٣)

(٤) **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، (٧/ ٣٠-٣١) رقم الحديث (٥٦٧٩) (مصوَّر رقم ٢٠٤). قال الحاكم: حديث صحيح ووافقه الذهبي؛ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ١٨٧). (مصوَّر رقم ٢٠٥)

(٥) قال الحاكم ما نصه: «ثم لم ينشب أن قتله ابن جرموز» اهـ. **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، (٦/ ١٤٤). (مصوَّر رقم ٢٠٦)

وقال أبو المظفر يوسف بن قزأوغلي المعروف بسبط ابن الجوزي ما نصه: وقال الموفق رحمه الله في **الأنساب**: شهد الزبير الجمل، فذكَّره علي أن رسول الله ﷺ قال له: «**يا زبيرُ، أما إنَّكَ ستقاتلُهُ وأنتَ ظالمٌ لَهُ**» فذكر ذلك، فانصرف عن القتال، فاتّبعه ابن جُرموز فاغترَّه، وقتله بوادي السِّباع، =

تائب[١] رضي الله عنه وأرضاه. وأما طلحة رضي الله عنه فإنه تبين له خطؤه أيضًا حين ذكَّره[٢] سيدنا علي رضي الله عنهما بحديث كان قاله رسول الله ﷺ وفيه: «**اللهمَّ والِ مَنْ والاهُ**» أي مَنْ والى عليًا «**وعادِ مَنْ عاداهُ**»[٣]. وهذا اللفظ من النبي ﷺ يدل أيضًا على أن معاداة علي ظلم[٤] وليس اجتهادًا مباحًا. فلمّا

= وجاء بسيفه إلى علي، فقال: «بَشِّرْ قاتلَ ابنِ صَفيَّةَ بالنارِ» اهـ. **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**، سبط ابن الجوزي، (٦/ ٢٢٢). (مصوَّر رقم ٢٠٧)

(١) قال ابن الوزير ما نصه: «فحكم الأئمَّة والعلماء بتوبته من غير أن يُنْقل عنه تلفُّظ بالتَّوبة والاستغفار» اهـ. **العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم**، ابن الوزير، (٣/ ٢٨٠). (مصوَّر رقم ٢٠٨)

(٢) قال أبو بكر بن العربي ما نصه: «ونادى علي طلحة من بعد: ما تطلب؟ قال: دم عثمان. قال: قاتل الله أولانا بدم عثمان، ألم تسمع النبي ﷺ يقول: «**اللهمَّ والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ، وانصرْ مَنْ نصرَهُ، واخذلْ مَنْ خذلَهُ** وأنت أول من بايعني ونكث» اهـ. **العواصم من القواصم**، أبو بكر بن العربي، (ص١٥٠). (مصوَّر رقم ٢٠٩)

(٣) **سنن الترمذي**، الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح» اهـ. ولفظه: «**مَنْ كنتُ مولاهُ فعليٌّ مولاهُ**»، (٥/ ٦٣٣) رقم الحديث (٣٧١٣). (مصوَّر رقم ٢١٠)

المستدرك على الصحيحين، الحاكم، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، (٤/ ٧١، ٧٢) رقم الحديث (٤٦٣٣). (مصوَّر رقم ٢١١)

مسند أحمد، أحمد بن حنبل، مسند الكوفيين، حديث زيد بن أرقم، (٣٢/ ٧٣-٧٤) رقم الحديث (١٩٣٢٥) (مصوَّر رقم ٢١٢)، وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح» اهـ. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (٩/ ١٠٤). (مصوَّر رقم ٢١٣)

الإحسان في تقريب صحيح ابن حبَّان، ابن بلبان، مناقب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، (١٥/ ٣٧٥-٣٧٦) رقم الحديث (٦٩٣١). (مصوَّر رقم ٢١٤)

المعجم الكبير، الطبراني، باب الحاء، أبو الطفيل عمرو بن واثلة، (٣/ ٢٠١) رقم الحديث (٣٠٥٢). (مصوَّر رقم ٢١٥)

مسند أبي يعلى، أبو يعلى، مسند أبي هريرة، (٨/ ٥٧٥) رقم الحديث (٦٤٢٣) (مصوَّر رقم ٢١٦)، قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، ورجاله وُثِّقوا وعبد الله بن أحمد» اهـ. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (٩/ ١٠٥). (مصوَّر رقم ٢١٧)

(٤) يؤيده ما جاء: «وقال أبو قتادة الأنصاري لعليٍّ: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ قلَّدني هذا =

تبين لطلحة خطؤه تاب إلى الله وأراد الرجوع[1]، فرماه مروان بن الحكم بسهم لحقد كان في قلبه عليه، فقتله فمات شهيدًا مظلومًا رضي الله عنه[2]. وأما السيدة عائشة رضي الله عنها[3] فنهت الناس عن القتال لكنهم لم يستمعوا إليها فقاتلوا وغلبها بنو ضَبَّة[4] وغيرهم[5] على رأيها، ثم إنها ندمت ندامةً شديدةً على خروجها هذا وكانت تبكي حتى يبلَّ الدمع خمارها[6]، وتتمنى لو كان لها عشرة أولاد نجباء من رسول الله ﷺ فماتوا كلهم وأنها لم تكن خرجت لمسيرها الذي خرجت إليه[7]، فغفر الله لها ذنبها بتوبتها وبسابق ما شاء الله لها من حسن

= السيف وقد أغمدته زمانًا، وقد حان تجريده على هؤلاء القوم الظالمين الذين يألون الأمة غشًّا، وقد أحببت أن تقدِّمني فقدِّمني» اهـ. **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ١١٤). (مصوَّر رقم ٢١٨)

(١) قال الإمام أبو الحسن الأشعري ما نصه: «إنهما رجعا عن ذلك وندما وأظهرا التوبة، وماتا تائبين مما عمِلا» اهـ. **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص١٩٥). (مصوَّر رقم ٢١٩)

(٢) **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**، سبط ابن الجوزي، (٦/ ٢٤٨). (مصوَّر رقم ٢٢٠)

(٣) **أصول الدين**، أبو منصور البغدادي، (ص٢٨٩). (مصوَّر رقم ٢٢١)

(٤) **تاريخ الطبري**، الطبري، (٤/ ٥١٦-٥١٧). (مصوَّر رقم ٢٢٢)

(٥) منهم بنو ناجية وخلق كثير، قاله الطبري وابن كثير. **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ٢٣٩) (مصوَّر رقم ٢٢٣)؛ **البداية والنهاية**، ابن كثير، (٧/ ٢٣٤). (مصوَّر رقم ٢٢٤)

(٦) قال ابن الجوزي وغيره ما نصه: «ما ذكرت عائشة مَسيرها قط إلا بكت؛ حتى تبُلَّ خمارها وتقول: ليتني كنتُ نسيًا منسيًّا» اهـ. **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، ابن الجوزي، (٥/ ٩٥) (مصوَّر رقم ٢٢٥)؛ وقال أبو حيان الأندلسي وغيره ما نصه: «كانت عائشة رضي الله عنها إذا قرأت هذه الآية [﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [سورة الأحزاب/ آية ٣٣]] بكت حتى تبل خمارها» اهـ. **البحر المحيط في التفسير**، أبو حيان الأندلسي، (٧/ ٢٢٣) (مصوَّر رقم ٢٢٦)؛ **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، (٨/ ٦٤) (مصوَّر رقم ٢٢٧)؛ **تاريخ بغداد**، الخطيب البغدادي، (٩/ ١٨٤) (مصوَّر رقم ٢٢٨)؛ **سير أعلام النبلاء**، الذهبي، (٢/ ١٧٧). (مصوَّر رقم ٢٢٩)؛ **الدر المنثور في التفسير المأثور**، السيوطي، (٥/ ٣٧٤) (مصوَّر رقم ٢٣٠).

(٧) قال الباقلاني وغيره بعد نقله أقوال العلماء فيما جرى بين الصحابة في وقعة الجمل ما نصه: «ومنهم من يقطع بصواب أمير المؤمنين وخطأ من خالفه ونازعه [عائشة وطلحة والزبير]، وأنه =

الخاتمــة وعلــوّ الدرجة. روى هذه الأخبار الحاكم[١] وغيره[٢]، وقد صرّح عدة من أئمة أهل السنة كمحمد الباقر[٣] وغيره أن هذا منها كان توبة. وأما معاوية فلم يكن له من الســابقة ولا من البشــارة ما كان لهؤلاء الثلاثة، ومع ذلك قام بقتال ســيدنا علي محتجًّــا بأنــه لم يقتل قتلة عثمان، ومن المســتغرب أنــه عندما صار خليفةً لم يقتلهم ولم يتتبعهم، وذلك للســبب نفسه الذي لم يقتلهم لأجله سيدُنا علي وهــو أنــه لم يكن يعرفهم بأعيانهــم، وعلى كل حال فقــد كان الواجب عليه الدخــول في طاعة أمير المؤمنين، ثم بعد ذلك يذكره بقتل قتلة عثمان ويطالبه بذلــك، لا أن يحشــد الجيــوش ليقاتلــه بحجة دفعــه لفعل أمر لم يفعله هو نفســه عندما صارت إليه الخلافة، ولذلك كان سيدنا علي يقول: «إنَّ بني أمية يقاتلونني يزعمــون أني قتلت عثمان رضي الله عنه وكذبوا إنما يريدون الــمُلك» اهـ. رواه مسدّد في مسنده[٤] ورواه ابن عساكر في **تاريخه**[٥].

= مغفور له، ومنهم من يقول إنهم تابوا من ذلك، ويســتدل برجوع الزبير وندم عائشــة إذا ذكروا لها يوم الجمل، وبكائها حتى تبل خمارها، وقولها: «وددت أن لو كان لي عشرون ولدًا من رسـول الله ﷺ كلهــم مثل عبد الرحمٰــن بن الحارث بن هشــام وأني ثكلتهم، ولم يكــن ما كان مني يوم الجمل» اهـ. **تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل**، الباقلاني، (ص٥٥٢) (مصوَّر رقم ٢٣١)؛ **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، ابن الأثير، (٣/ ٤٢٩). (مصوَّر رقم ٢٣٢)

(١) **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم، كتاب معرفة الصحابة، (٣/ ١٢٤ وما بعدها).

(٢) **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، (٣/ ٩٩ وما بعدها)؛ **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، ابن حجر العسـقلاني، (١٨/ ١٢٢ وما بعدها)؛ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١٣/ ٥٤ وما بعدها). (مصوَّر رقم ٢٣٣)

(٣) **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، (٨/ ٥٩). (مصوَّر رقم ٢٣٤)

(٤) **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، ابن حجر العسقلاني، (١٨/ ٩٨). (مصوَّر رقم ٢٣٥)

(٥) **تاريخ دمشق**، ابن عساكر، (٣٩/ ٤٥٢). (مصوَّر رقم ٢٣٦)

الإجماع على حرمة الخروج على الخليفة الراشد

وهذا الذي قاله الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى متوافق مع ما جاء في القرآن من الأمر بطاعة أولي الأمر(١)، ومن الأمر بقتال الطائفة الباغية في قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾(٢)/(٣)، ومع ما أجمع عليه العلماء من حرمة الخروج على الخليفة الراشد، ومع ما صحَّ في حديث رسول الله ﷺ الذي رواه البخاري: «**وَيحَ عمارٍ تقتلُهُ الفئةُ الباغيةُ، عمارٌ يدعوهُمْ إلى اللهِ ويدعونَهُ إلى النَّارِ**» اهـ.(٤)/(٥) ولا يصحُّ ولا يستقيم تفسير الباغية في هذا السياق إلا

---

(١) قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾[سورة النساء/ آية ٥٩].

(٢) سورة الحجرات / آية ٩.

(٣) قال أبو منصور الماتريدي ما نصه: «وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ [سورة الحجرات/ آية ٩] أي: فإن ظلمت إحدى الطائفتين وطلبت غير الحق ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾ أي: تظلم وتجور ﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ حتى ترجع إلى أمر الله، وإلى الحق، أمر بمعونة الطائفة التي لم تبغ والانتصار لها من الباغية» اهـ. **تفسير الماتريدي**، أبو منصور الماتريدي، (٩/ ٣٣١). (مصوَّر رقم ٢٣٧)

وقال الزجاج ما نصه: «والباغية التي تعدل عن الحق وما عليه أئمة المسلمين وجماعتهم» اهـ. **معاني القرآن وإعرابه**، الزجاج، (٤/ ١٥١). (مصوَّر رقم ٢٣٨)

وقال الواحدي ما نصه: قال أصحابنا: ودلّت عليه هذه الآية، على أنه يجب أن يقاتل المارق الباغي المشاقّ لما عليه الأمة؛ لأنَّ ظاهر الأمر الوجوب، والبغاة الذين يجب قتالهم هم الذين يجتمع لهم أوصاف ثلاثة: الغلبة بالشوكة والقوة، والتأويل المحتمل، والإمام الذين يجتمعون عليه، فهؤلاء يُدعون أولًا إلى طاعة الله بالإنذار، والعود إلى طاعة الإمام العادل، فإن أبوا قوتلوا من غير أن يبدأ بالقتال، ولكن إن قصدوا أهل العدل قاتلوهم للدفع، ثم لا يتبع مدبرهم، ولا يجهز على جرحتهم، ونحو ما ذكرنا سار أمير المؤمنين علي رضي الله عنه في أهل البغي» اهـ. **تفسير الواحدي (التفسير البسيط)**، الواحدي، (٢٠/ ٣٢٢). (مصوَّر رقم ٢٣٩)

(٤) **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد، باب مسح الغبار عن الناس في السبيل، (٣/ ١٠٣٥) رقم الحديث (٢٦٥٧). (مصوَّر رقم ٢٤٠)

(٥) قال ابن حجر العسقلاني ما نصه: «(فائدة): روى حديث تقتل عمَّارًا الفئة الباغية جماعة من الصحابة منهم: قتادة بن النعمان كما تقدم، وأمُّ سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، =

بالظالمـة[(١)] الخارجـة عـن الجماعة، فإن الداعـي إلى النار لا يكون إلا ظالـمًا، وهـو متوافـق مـع ما قاله عمار بن يـاسر رضي الله عنه الذي مدحه رسـول الله ﷺ بأنَّـه ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشـد منهمـا[(٢)]، وبأنه مُلئ إيمانًا إلى مشاشـه[(٣)]، وبأنه من عاداه عاداه الله وبأن من أبغضه أبغضه الله[(٤)]، عمار هذا عندما سـمع بعض الناس يقولون كفر أهل الشـام أي المقاتلون لعلي قال: «لا تقولـوا كفر أهل الشـام ولكن قولوا فسـقوا أو ظلموا» اهــ. رواه البيهقي[(٥)] وابن

= وعبـد الله بـن عمـرو بن العاص عند النسـائيّ، وعثمان بن عفَّان، وحذيفة، وأبـو أيوب، وأبو رافع، وخزيمة ابن ثابت، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو اليسر، وعمار نفسـه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالـب طرقها صحيحة أو حسـنة، وفيه عـن جماعة آخرين يطول عدهم، وفي هـذا الحديث علم من أعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعليٍّ، ولعمار وردٌّ على النواصب الزاعمين أن عليًّا لم يكن مصيبًا في حروبه» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (١/ ٦٤٦). (مصوَّر رقم ٢٤١)

وقـال في موضـع آخر: «وفي هذا وفي قولـه ﷺ: تقتل عمَّارًا الفئة الباغية دلالة واضحة على أن عليًّا ومـن معـه كانوا على الحقِّ، وأن من قاتلهم كانـوا مخطئين في تأويلهم، والله أعلم» اهـ. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، (٧/ ٢٥٦). (مصوَّر رقم ٢٤٢)

(١) قـال المنـاوي وغيره مـا نصه: «أي الظالمـة الخارجة عن طاعة الإمام الحـق وزاد الطبراني في رواية الناكبة عن الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما جاء موضحًا في رواية الطبراني وغيره وهذا من معجزاتـه لأنـه إخبار عن غيب وقد وقـع» اهـ. **فيض القدير**، المنـاوي، (٤/ ٣٥٩) (مصوَّر رقم ٢٤٣)؛ **التيسـير بشرح الجامع الصغير**، المناوي، (٢/ ١٤٧) (مصوَّر رقم ٢٤٤)؛ **السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير**، العزيزي، (٣/ ٣٣٧). (مصوَّر رقم ٢٤٥)

(٢) **سـنن ابن ماجه**، ابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، فضل عمار بن ياسر، (١/ ٥٢) رقم الحديث (١٤٨). (مصوَّر رقم ٢٤٦)

(٣) **سـنن ابن ماجه**، ابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، فضل عمار بن ياسر، (١/ ٥٢) رقم الحديث (١٤٧). (مصوَّر رقم ٢٤٧)

(٤) **الإحسـان في تقريـب صحيح ابن حبان**، ابن بلبـان، مناقب الصحابـة رضي الله عنهم أجمعين، ذكر إثبات بغض الله جل وعلا من أبغض عمار بن ياسر رضي الله عنه، (١٥/ ٥٥٦-٥٥٧) رقم الحديث (٧٠٨١). (مصوَّر رقم ٢٤٨)

(٥) **السنن الكبرى**، البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب الدليل على أن الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن تسمية الإسلام، (١٧/ ٢٦-٢٧)، حديث رقم (١٦٧٩٩). (مصوَّر رقم ٢٤٩)

أبي شيبة[١] وصحَّ عنه من طرق أنه قال: «والذي نفسي بيده، لو ضربونا حتى يبلغونا سعفاتِ هَجَر[٢] لعرفتُ أن مصلحتنا على الحق وأنهم على الباطل»[٣] اهـ. وصحَّ عنه أيضًا أنه قال لأهل البصرة: «إني أعلم أنها - أي عائشة رضي الله عنها - زوجته في الدنيا والآخرة، ولكنّ الله ابتلاكم لتتبعوه أو تتبعوها» اهـ. رواه البخاري[٤]/[٥] وهو موافق لما نص عليه أبو الحسن الأشعري كما نقله ابن فورك في **المقالات**[٦] من إثم الخارجين على علي في الحروب الثلاثة التي حاربوه فيها، وأن ذنب طلحة والزبير وعائشة الذين كانوا في المعسكر المضاد له في الجمل وقع مغفورًا لأجل البشارة التي بشرها رسول الله ﷺ في شأنهم رضي الله عنهم، وأما غيرهم فمجوَّز أن يغفر الله له، ومجوَّز أن لا يغفر الله له.

لا اجتهاد في الخروج على الخليفة الراشد

وموافقة النصوص القرآنية والحديثية وإجماع الأمة وما قاله الصحابة وما

---

(١) **مصنف ابن أبي شيبة**، ابن أبي شيبة، كتاب الجمل، باب ما ذكر في صفين، (٧/ ٥٤٧). (مصوَّر رقم ٢٥٠)

(٢) قال ابن منظور نقلًا عن الأزهري ما نصه: «قال الأزهري: الأغصان هي الجَريد، وورقها السعف، وشوكه السُّلاء، والجمع سَعَفٌ وسعَفاتٌ؛ ومنه حديث عمار: «لو ضربونا حتى يَبْلُغوا بنا سَعَفات هَجَرَ»، وإنما خصَّ هجر للمباعدة في المسافة، ولأنها موصوفة بكثرة النخيل. وفي حديث ابن جبير في صفة الجنة: وَنخيلها كَرَبُها ذهبٌ وسَعَفها كُسوة أهل الجنة» اهـ. **لسان العرب**، ابن منظور، (٣/ ١٠١٤). (مصوَّر رقم ٢٥١)

(٣) **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، (٥/ ١٩٤). (مصوَّر رقم ٢٥٢)

(٤) **صحيح البخاري**، البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي الله عنها، (٣/ ١٣٧٥) رقم الحديث (٣٥٦١). (مصوَّر رقم ٢٥٣)

(٥) قال السيوطي ما نصه: «(لتتبعوه)، قيل: الضمير لعلي، وقال ابن حجر: الظاهر أنه لله، والمراد حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه» اهـ. **التوشيح شرح الجامع الصحيح**، السيوطي، (٦/ ٢٣٨١). (مصوَّر رقم ٢٥٤)

(٦) **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص٢٦١-٢٦٢). (مصوَّر رقم ٢٥٥)

قالـه الإمام أبو الحسـن أولى وأقوى وأحوط من موافقة بعـض المتأخرين الذين قالـوا: إن كُلًّا من علي ومـن اجتهد اجتهادًا جائزًا فاختلـف اجتهادهم، وهذا مُشكِل غاية الإشكال لأنهم يجوّزون الاجتهاد للخروج عن طاعة الخليفة الراشد وهـو ضـد الأحاديث الصريحة الـواردة في وجوب طاعته، وفي إثـم الخارج عليه وضـدّ الإجماع في ذلك[١]، وهو مشـكل أيضًا من حيث نشـوب القتال بينهم، فإنّ الذي حصل منهم لو كان اجتهادًا جائزًا من الطرفين لما استجاز علي قتال من خالفه في الاجتهاد، بحيث وقع نحو عشرة آلاف من القتلى[٢] بين المسلمين.

الكلام عما نشب من حروب بين الصحابة بقدر الحاجة

على أننا لا نحكم على عائشة وطلحة والزبير بالفسق حاشاهم، ولا نحكم على معاوية بالكفر ولا بعدم قبول حديثه عن رسـول الله ﷺ، ونفوّض أمره إلى الله ولا نجعل الكلام في هذا الأمر وِردًا لا يترك، وإنما نتكلم فيه بقدر الحاجة لبيان الحكم الشرعي، وقد تكلَّم النبي ﷺ في هذا الأمر، ولا شك أن هذا كان لمصلحة شرعيّـة، ولأجل هـذه المصلحـة أودع المحدِّثـون الأحاديث الـواردة فيها في كتبهم[٣]، ولأجل هذه المصلحة نتكلم إن تكلَّمنا في هذا الأمر، وللبيهقي رحمه

(١) قال الإمام أبو الحسن الأشعري ما نصه: «وأجمعوا على السمع والطاعة لأئمة المسلمين، وعلى أن كل مـن ولي شـيئًا من أمورهم عن رضًى أو غلَبـةٍ، وامتدَّت طاعته من برّ وفاجرٍ لا يلزم الخروج عليهم بالسـيف جـار أو عدل، وعلى أن يغـزوا معهم العدو، ويحج معهم البيـت، وتدفع إليهم الصدقات إذا طلبوهـا، ويـصلي خلفهـم الجُمع والأعياد» اهـ. **رسـالة إلى أهل الثغر**، أبو الحسـن الأشـعري، (ص٢٩٦-٢٩٧). (مصوَّر رقم ٢٥٦)

(٢) قـال الـطبري ما نصـه: «كان قتلى الجمـل حول الجمـل عشرة آلاف، نصفهم مـن أصحاب علي، ونصفهم من أصحاب عائشة» اهـ. **تاريخ الطبري**، الطبري، (٤/ ٥٣٩). (مصوَّر رقم ٢٥٧)

(٣) قال الخطيب الشربيني: «والبغي الظلم ومجاوزة الحد سُـموا بذلك لظلمهم وعُدولهم عن الحقّ، كما يقال بغت المرأة إذا فجرت، وافتتحه في **المحرَّر** بقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ ﴾ [سورة الحجرات/ آية ٩] الآية، وليس فيها ذكر الخروج على الإمام، لكنها تشمل =

الله تعالى تعليق على ما قاله عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه حين سئل عن هذه الأمور فقال: «دماء طهَّر اللَّهُ منها يدي فلا أحب أن أخضب لساني بها» اهـ. فقال البيهقي: «وهذا رأي حسن جميل من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في السكوت عمَّا لا يعنيه إذا لم يحتج إلى القول فيه، فأما إذا احتاج إلى تعلم السيرة في قتال الفئة الباغية فلا بد له من متابعة علي بن أبي طالب في سيرته في قتالهم، ثم ولا بد له من أن يعتقد كونه محِقًّا في قتالهم، وإذا كان هو محقًّا في قتالهم كان خصمه مخطئًا في قتاله والخروج عليه، غير أنه لم يخرج ببَغْيه عن الإسلام، كما حكينا عن الشافعي رحمة الله عليه في متابعته عليًّا في سيرته في قتالهم وتسمية الطائفتين جميعًا مسلمتين» اهـ. ثم قال: «فنقول ما قال سلفنا رضي الله عنهم في كل واحدة من الطائفتين عند الحاجة إليه، يعني حديث: «**ويحَ عَمَّارٍ**»[(١)] وحديث: «**يقتلُها أَوْلَى الطائفتينِ بالحقّ**»[(٢)] وقول عمار: «إنّي لأعلم أنها زوجة نبيّكم»[(٣)] وقول علي في أهل الجمل: «إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم وقد فاءُوا

= لعمومها أو تقتضيه، لأنه إذا طلب القتال لبغي طائفة على طائفة، فللبغي على الإمام أولى، والإجماع منعقدٌ على قتالهم. قال الشافعي رضي الله تعالى عنه: أخذت السيرة في قتال المشركين من النبي ﷺ وفي قتال المرتدِّين من أبي بكر رضي الله تعالى عنه، وفي قتال البغاة من عليٍّ رضي الله تعالى عنه» اهـ. **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، الخطيب الشربيني، (٤/ ١٤١). (مصوَّر رقم ٢٥٨)

(١) **صحيح البخاري**، البخاري، كتاب الجهاد، باب مسح الغبار عن الناس في السبيل، (٣/ ١٠٣٥) رقم الحديث (٢٦٥٧).

(٢) **صحيح مسلم**، مسلم، كتاب الزكاة، باب، (٣/ ٥٧١) رقم الحديث (١٥٠) (مصوَّر رقم ٢٥٩)؛ **مسند أحمد**، أحمد بن حنبل، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، (١٨/ ١٥٦-١٥٧) رقم الحديث (١١٦١٢). (مصوَّر رقم ٢٦٠)

(٣) **صحيح البخاري**، البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي الله عنها، (٣/ ١٣٧٥) رقم الحديث (٣٥٦١).

وقد قبلنا منهم»[١]، ونحوها، قال: ونسكت عمَّا سكتوا عنه عند الاستغناء به عنه» اهـ.[٢]

وأما ما في **مجرّد مقالات الأشعري** من كلام يناقض ما أثبته من إثم الخارجين على علي، فالظاهر أنه ليس من نص كلامه، ولكنه شرح له من ابن فورك فإنه توهم أنَّ قول الأشعري: «إنَّ حرب معاوية لعلي كان باجتهادٍ منه» أن هذا الاجتهاد الذي كان له أن يجتهده وأنه اجتهاد صحيح، وأنه من باب اختلاف الحاكمين إذا اجتهدا فأخطأ أحدهما وأصاب الآخر، والذي يدل على ذلك أن الأشعري لم يورد مثل هذا في خروج طلحة ولا الزبير ولا عائشة، وأنه جاء بعد هذا الكلام ذكر أن خطأ من لم يبشّره رسول الله ﷺ بالجنة مجوّز غفرانه والعفو عنه[٣]، ولا يقال مثل ذلك إلا فيما فيه إثم، فهذا يدل على أنه حصل تداخل بين كلام الأشعري رضي الله عنه وبين شرح زائد ليس في كتبه مما قد يكون توهّمه النُّسَّاخ مرادًا من كلامه.

وكيفما دار الأمر فموافقة الكتاب والسنة والصحابة أولى من مخالفة ذلك لأجل كلام بعض من تأخر.

هذا ما كان يذهب إليه الشيخ عبد الله رحمه الله تعالى، ووافق فيه الإمامَ الشافعيَّ كما روى البيهقي في **الاعتقاد**[٤]، ووافق غيرَه من متقدِّمين ومتأخِّرين،

(١) السنن الكبرى، البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم، (٨/ ٣١٥) رقم الحديث (١٦٧٥٢).

(٢) **مناقب الشافعي**، البيهقي، (١/ ٤٥٠). (مصوَّر رقم ٢٦١)

(٣) قال الإمام أبو الحسن الأشعري ما نصه: «وأما خطأ من لم يبشِّره رسول الله ﷺ بالجنة فإنه يجوز غفرانه والعفو عنه» اهـ. **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، (ص١٩٥).

(٤) **الاعتقاد والهداية**، البيهقي، (ص٥٧٢). (مصوَّر رقم ٢٦٢)

بل ووافق أغلبَ الأشاعرة كما نقله الزركشي[1] ومن مشاهير من وافقه في ذلك الغمارية الثلاثة: أحمد وعبد الله وعبد العزيز فإنهم صرَّحوا بهذا وبأشدّ منه، ولم ينلهم من الانتقاد بسبب ذلك عشر معشار ما نال الشيخ عبد الله وتلاميذه، وهذا يدلّك على أن وراء الأكمة ما وراءها.



(١) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، الزركشي، (٤/ ٨٤٢). (مصوَّر رقم ٢٦٣)

الخامس عشر منها: بقاء الأعراض زمانين:
عند الأشعري العَرَضُ لا يبقى زمانين

هذه المسألة مما اختلف فيه قول علماء أهل السنة[١]، فذهب كثير منهم ومن بينهم الإمام الأشعري[٢] رحمه الله إلى أنّ العرَض لا يبقى زمانين، وذهب آخرون إلى التفصيل[٣] في ذلك، وأنَّ من الأعراض ما لا يبقى زمانين كالحركة، ومنها ما يبقى كالألوان والعلوم، وكان الشيخ عبد الله رحمه الله يميل إلى القول الثاني ويدافع عنه، لأنه كان يرى أنَّ القول الأول معارض للحسّ والبديهة، وهو في هذه الحيثية يشبه قول الملاحدة القائلين بأنَّ الأجسام لا تبقى زمانين، ويُخشى أن يكون فيه فتح باب لهم، فلذلك كان يرد هذا القول مع إبداء حجته ومأخذه، وهو مع ذلك لم يتعرض للقائلين بأنها لا تبقى زمانين بتكفير ولا تفسيق ولا تبديع[٤]. وقد حرّف أصحاب الدِّرَاسة كلامَ الشيخ فقالوا: إنَّ

---

(١) **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، الكوراني، (٤/ ٣٨٢). (مصوَّر رقم ٢٦٤)

(٢) قال الكوراني وغيره ما نصه: «وعنده - أي الأشعري - أن العرَض لا يبقى زمانين» اهـ. **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، الكوراني، (١/ ٣٨٨) (مصوَّر رقم ٢٦٥)؛ **سلاسل الذهب**، الزركشي، (ص١٤٤، ١٤٥). (مصوَّر رقم ٢٦٦)

(٣) قال الكوراني ما نصه: «والحقُّ: أن عدم بقاء الأعراض وإن كان مذهب الأشاعرة، وعليه يبنون كثيرًا من مطالبهم لكن بقاء بعضها ضروري كالألوان، والأشكال، والعلوم، والمعارف، ودعوى تجدد الأمثال فيها في غاية البعد» اهـ. **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، الكوراني، (٤/ ٣٨٢)؛ **حاشية الشرقاوي على شرح الهدهدي على السنوسية**، الشرقاوي، (ص٦٤) (مصوَّر رقم ٢٦٧)؛ **التعريفات ويليه رسالة في بيان اصطلاحات رئيس الصوفية الواردة في الفتوحات المكية**، الجرجاني، (ص١١٥-١١٦). (مصوَّر رقم ٢٦٨)

(٤) غاية ما قاله بعدما ردَّ على الملاحدة ما نصُّه: «وهذا خروج عن العقل» اهـ. **المطالب الوفية شرح العقيدة النسفية**، عبد الله الهرري، (ص٥٨). (مصوَّر رقم ٢٦٩) وهو يوافق جملة من العلماء.

الشيخ قال بأن الذهاب إلى أن العرض لا يبقى زمانين خروج عن العقل، وهذا تحريف يُسألون عنه، وإنما الذي قاله رحمه الله: «وهذا الإطلاق غير مقبول عقلًا ونقلًا»[(١)] اهـ. وفرق بعيد بين العبارتين عند من يميّز، وقد سبق الشيخَ عبدَ الله إلى مثل هذا السعدُ التفتازانيُّ كما نقله عنه اللقَّاني فقال: قال السَّعد: «والحق أن العِلْم ببقاء الأعراض من الألوان والأشكال سيَّما الأعراض القائمة بالنفس كالعلوم والإدراكات، وكثير من الملَكات بمنزلة العلم ببقاء بعض الأجسام من غير تفرقة، فإن كان هنا ضروريًّا فكذا ذاك وإن كان ذاك باطلًا فكذا هذا» اهـ.[(٢)/(٣)] على أنَّ انتقاد هذا القول انتقادًا شديدًا سبق الشيخَ عبدَ الله رحمه الله إليه الشيخُ العطارُ في **حاشيته المعروفة على شرح جمع الجوامع** فقال: إنَّ القول بأنَّ العَرَضَ لا يبقى زمانين هو طريقة الشيخ أبي الحسن الأشعري، وهي ضعيفة إلى حد أنْ قيل: إنها سفسطة. أي لمصادمتها الحس[(٤)]، وقال الشيخ عبد الحكيم[(٥)] في **حواشي الخيالي**[(٦)]: «إن القول بأنّ العَرَض لا يبقى

(١) **المطالب الوفية شرح العقيدة النسفية**، عبد الله الهرري، (ص٥٨).

(٢) **هداية المريد لجوهرة التوحيد**، اللقاني، (ص٣٣٤). (مصوَّر رقم ٢٧٠)

(٣) **شرح المقاصد**، التفتازاني، (٢/ ١٦٥، ١٦٦). (مصوَّر رقم ٢٧١)

(٤) **حاشية العطار على جمع الجوامع**، العطار، (٢/ ٤٩٩، ٥٠٠). (مصوَّر رقم ٢٧٢)

(٥) عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيالكوتي، فاضل، من أهل سيالكوت التابعة للاهور، بالهند. اتصل بالسلطان (شاهجان) فأكرمه وأنعم عليه بضياع كانت تكفيه مؤنة السعي للعيش. له تآليف، منها: «**عقائد السيالكوتي وزبدة الأفكار=حاشية على شرح العقائد النسفية**، وَكَانَت وَفَاته فِي نَيِّف وَسِتِّينَ وَألف من الهجرة. **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**، المحبي، (٢/ ٣١٨، ٣١٩) (مصوَّر رقم ٢٧٣)؛ **الأعلام**، الزركلي، (٣/ ٢٨٣). (مصوَّر رقم ٢٧٤)

(٦) أحمد بن موسى الخيالي، فاضل، ولد سنة ٨٢٩هـ، كان مدرسًا بالمدرسة السلطانية في بروسة (بتركيا) ثم في أزنيق. وكان نحيفًا إلى الغاية ولذلك لُقِّب به. له كتب منها: «**حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية وحاشية على شرح مختصر العضد**، توفي في أزنيق سنة ٨٦١هـ وقيل غير ذلك. **الأعلام**، الزركلي، (١/ ٢٦٢) (مصوَّر رقم ٢٧٥)؛ **الشقائق النعمانية في علماء الدولة** =

زمانين سفسـطة»[1] اهـ قلنا: هذا أشـدّ بكثير من عبارة شيخنا أن العقل يدل على خلافها. والله أعلم.



= العثمانية، طاشكبري زاده، (ص٨٥-٨٦-٨٧). (مصوَّر رقم ٢٧٦)

(١) حاشية الدسوقي على أم البراهين، الدسوقي، (ص١٣٠). (مصوَّر رقم ٢٧٧)

الخـــاتمة

بمثل هذه القوة والمتانة والرّسـوخ في التمسك بالقواعد الشرعية تُرَدُّ وتدفع شـبه أخرى يُنتقد بها الفقيهُ المحدّث الأصولي الشـيخ عبد الله الهرري رحمات الله عليـه(١)، على أن هنـاك افتراءات وكلامًا(٢) يُلقى على عواهنه من غير أصل، بـل بمجـرد الافتراء، كاتّهام الشـيخ عبد الله الهرري بأنه يهـودي الأصل، أو أنَّه يجـوِّز الحكـم بغير مـا أنزل الله، أو يجـوّز الزنا بالكافرات، أو يقـول بأنّ الأرض ليسـت بيضويَّة بل مسـطَّحة، أو أنه يمارس السـحر، أو أنه يحرّم أكل العسـل أو أكل البيـض، فهـذا كله كفانا مؤنة الردّ عليه واضعو الدراسـة. فإنّهم قالوا: إن من سـاق هذه التهم لم يذكر عليها دليلًا معتبرًا أو سـندًا له اعتبار، بل هي مما لا ينبغي للمسـلم إذا اتقى الله أن يورِّط نفسـه في الخوض فيه وتحمل تبعته يوم القيامـة، وقـد روى أبو داود في سـننه مرفوعًا: «**مَنْ قـالَ في مؤمنٍ ما ليسَ فيهِ أسـكنَهُ اللّهُ رَدْغَةَ الخَبالِ حتى يخرجَ مما قالَ**»(٣)، وجاء في حديث آخر أنَّ رَدْغَة

(١) راجع: **نيل طلبي في سيرة الشيخ نزار حلبي**، جميل حليم. ذُكر فيه سيرة الشيخ الشهيد نزار حلبي رحمه الله، والذي قتله الوهابية لدفاعه عن عقيدة أهل السنة الأشاعرة والماتريدية، وبيَّن فيه مؤلّفُه أيضًا الافتراءات التي ادَّعاها الوهابية وغيرهم وألصقوها بالأحباش. (مصوَّر رقم ٢٧٨)

(٢) مع أن قائل هذه الافتراءات هم الوهابيَّة ونحوهم كعبد الرحمٰـن دمشقية والشهراني، وهذا معروف عنه وعن غيره منهم.

(٣) سـنن أبي داود، أبو داود، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها، (٣/ ٤١٤-٤١٥) رقم الحديث (٣٥٩٧). (مصوَّر رقم ٢٧٩)
قال ابن رسلان ما نصه: «ومَنْ قالَ في عِرْضِ مؤمنٍ ما ليسَ فيهِ من الباطل الذي فيه عيب» اهـ. شرح سنن أبي داود، ابن رسلان، (١٤/ ٦٦٤-٦٦٥). (مصوَّر رقم ٢٨٠)

الخبـال: «هيَ عصارةُ أهلِ النارِ» اهــ.[١] والعياذ بالله تعالى. قلنا: ونحن طلابُ وتلاميذُ الشيخ عبد الله الهرري نقول كما قال أصحاب هذه الدراسة، ونبرأ إلى الله من هذه الأقوال وأمثالها مما يخالف شرع الله، ومن نسب إلينا شيئًا من ذلك سألنا الله أن يكفينا شرّه، وعلى كلٍّ فالقيامة آتية والدَّيّان[٢] لا يموت.

وقد تبيَّن من هذه الدّراسة المختصرة أنّ مقالات الشيخ عبد الله الهرري في العلم والفتوى راسخة متينة مدعمة بأدلة الشرع، وأنه ليس متسرعًا في التخطئة ولا في الإنـكار ولا فيمـا يختـار مـن الأقوال، بل إنّـه كثيرًا مـا كان يؤوّل بعض الكلمـات الصـادرة من بعض النّـاس تأويلًا لا يخطر ببال أحـد طلابه، وذلك لقـوّة عقله وسَـعَة علمه واتّسـاع معرفته باللغة درءًا للتكـفير عمن صدرت منه هـذه الكلمات، بل إنّـه علّم جماعته أنَّ الكلمة الصريحة في الكفر التي لا تحتمل إلا مـعنًى هـو كفـر إذا قالها من لا يعـرف معناها بل يظـنّ أنَّ معناها شيء آخر غير كفـر لجهلـه باللغـة لا يُكفّر عنـد ذلك[٣] وإنمـا يُعلّم الصـواب، وأنَّ هذه الكلمـة لها مـعنى فاسـد ويُنصـح أن لا يعـود إلى قـولها، وكتُبه لا سـيَّما كتاب

(١) **سنن ابن ماجه**، ابن ماجه، كتاب الأشربة، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة، (٢/ ١١٢١) رقم الحديث (٣٣٧٧). (مصوَّر رقم ٢٨١)

(٢) الديَّـان: «وهـو الكاسـب والجازي، ولكنـه لا يضيّـع عـملًا بل يَجزي بـالخير خيرًا وبـالشر شرًّا» اهـ. **الأسماء والصفـات**، البيهقـي، (١/ ٢٨٣) (مصوَّر رقم ٢٨٢)؛ **تـاج العروس من جواهر القاموس**، الزبيدي، (٣٥/ ٥٧). (مصوَّر رقم ٢٨٣)

(٣) قـال الشـيخ عبد الله الهرري ما نصه: «إن ظنَّ شـخص لجهله بالمعنى اللغـوي أن الكلمة الصريحة في الكفـر تحمِـل في اللغة وجهين أحدهما كفريّ والآخر ليس فيـه كفر ونطق بها ومراده غير المعنى الكفـريّ فإنَّـه لا يكفر بخلاف من عرف أن الكلمة صريحةٌ بحسـب وضـع اللغة وولَّد معنى ءاخر لها بزعمه فقصده من غير أن يعتقد المعنى الأصلي لها لكن تلفظ بها عمدًا مع فهمه للمعنى الأصلي» اهـ. **قواعد مهمة**، عبد الله الهرري، (ص١٢٥-١٢٦). (مصوَّر رقم ٢٨٤)

قواعد مهمة له ناطقة بذلك شاهدة به، وكم كان يحذر طلابه[١] من التسرع في التكفير ويبين لهم أنَّ هناك اختلافات كثيرة بين الأئمة في مسائل عديدة من الفروع، وأنَّ اللغة واسعة وأن كثيرًا من الناس يجهلون المعاني الأصلية لكثير من الكلمات فلا ينبغي التسرع في التكفير، فمن كان هذا منهجه ومسلكه ودينه هل يجوز أن يقال عنه إنَّه كان متسرِّعًا أو متهوّرًا في التفسيق والتكفير والهجوم على المخالف؟ اللهم لا. بقي أن نشير إلى ما يُكثر بعض الناس من تناقله وهو دعوى أنَّ طلاب الشيخ يثيرون الفتن والتصارع في المساجد ونحوها، وأنَّ هذا يشوِّه صورة المسلمين في البلاد الغربية، والحقيقة أنَّ هذا الاتهام ينطبق عليه المثل المعروف: «رَمَتني بدائها وانسلّت». وذلك أنَّ الحقيقة أنه كثيرًا ما يتصدّر في المساجد أناس ليسوا مؤهَّلين للتدريس ينشرون البدع، لا سيَّما من المجسمة ومنكري التوسل وأتباع سيد قطب وحزب التحرير وأمثالهم ممن لم يتعلموا علوم الدين على وجهها، بل اكتفوا بمطالعة منشورات أحزابهم وجماعاتهم وصارت أفهامهم متحجرة، يردّدون ما لُقِّنوه ولا يقبلون نُصحًا ولا إبداء حجّة على خلاف ما يقولون، فإذا تكلّم واحد من هؤلاء أمام الناس بكلام باطل وكان في المجلس أحدُ طلاب الشيخ عبد الله رحمه الله سارع إلى ردّ الباطل وبيان الحقِّ بالحجَّة والدليل، فإذا ظهر انكسار الطرف الآخر وإفلاسه من البراهين عمد إلى الصراخ والضرب وإثارة المشاكل لتغطية قصوره، ومنع تأثير ما قاله هذا الطالب المحق في أذهان الناس. ومثل هذا حصل في أماكن كثيرة[٢] ولو كان الأمر على ما يزعم هؤلاء المفترون لقامت الحكومات في الدول

---

(١) قال الشيخ عبد الله الهرري ما نصه: «وعليكم فهم السؤال على وجهه، وعدم الاستعجال في الجواب قبل فهم السؤال» اهـ. **قواعد مهمة**، عبد اللَّه الهرري، (ص٢٣-٢٤). (مصوَّر رقم ٢٨٥)

(٢) مناظرة أحد تلاميذ الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله، وهو الأمين العام لدار الفتوى في أستراليا الشيخ الدكتور سليم علوان الحسيني حفظه اللَّه مع المدعو عبد الرحمٰن دمشقية الوهَّابي. =

المختلفة بإغلاق الجمعيات التي أنشأها طلاب الشيخ عبد الله فيها وبحظر نشاطهم، وهو خلاف الواقع فإنَّ نشاطهم ممتد إلى نحو سبعين دولة مختلفة، لهم في كثير منها جمعيات ومساجد وخطب في يوم الجمعة، وربّما خطبوا في بعضها في نحو مائتي مسجد مختلف يوم الجمعة بتكليف من إدارات الأوقاف الرسمية.

زد على ذلك أن الوثائق القانونية حافلة بمحاولات اغتيال أفراد بارزين من أتباع الشيخ عبد الله الهرري، بل واغتيال بعض منهم بالفعل من قِبل الغلاة المتطرفين، ويكفي في ذلك اغتيال الأستاذ محمد صنع الله، ثم بعده اغتيال رئيس جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية الشيخ نزار الحلبي الأزهري، ثم بعد ذلك الشيخ عرسان سليمان رحمهم الله تعالى، فضلًا عن آخرين تم اغتيالهم في إثيوبيا، وفضلًا عن محاولة اغتيال الدكتور النائب طه ناجي مدير فرع جمعية المشاريع في شمال لبنان. وهذا الذي تقدَّم كافٍ في ردّ هذه الفرية.

ولا بأس هنا أن نورد نُبذة عن حال جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية في لبنان والتي هي الإطار القانوني لعمل طلاب الشيخ عبد الله الهرري أو الأحباش كما يسميهم البعض. يوجد اليوم نائبان في المجلس النيابي اللبناني يمثلان طلاب الشيخ عبد الله الهرري، كما ينتشر شيوخ جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية في مساجد المحافظات كلها مدرّسين وموجهين وأئمةً ودعاةً يبيّنون الخير ويحذرون من الشر، وتقوم الجمعيّة بإحياء المناسبات الدينية كالمولد

= (مصوَّر رقم ٢٨٦)
4-1 www.youtube.com/watch?v=FZSeeONgw2g
4-2 www.youtube.com/watch?v=GG9z6TTzt6c
4-3 www.youtube.com/watch?v=ZfZhT3trSrY
4-4 www.youtube.com/watch?v=tmOMfuscY58

النبـوي والإسراء والمعـراج وغير ذلك، فضلًا عن إنشـائها للجامعة العالمية[١] التي تضم فيها قسمًا للدراسات الإسلامية، وعن إنشاء ثانويات ومعاهد مهنيّة ومـدارس وروضات في مختلف المحافظات، يزيد عـدد الطلاب فيها عن اثني عشر ألـف طالـب، مع وجود إذاعة دينية[٢] تـنشر الخير على مدى اليوم والليلة، ودار للطباعة[٣] تطبع الكتب النافعة، ومجلّة لها ملحق خاص بالأطفال، هذا عدا عن قيام الجمعية برعاية الأيتام والمسـاعدة في الملمات والمشـاركة في أعمال النقابات القانونية، وإقامة الدورات المختلفة في تحفيظ القرآن الكريم والمتون الشرعيّـة وشرحها، فضلًا عن ثلاث جمعيات كشـفية، وجمعيـة مختصة بتجهيز الأموات ودفنهم، وجمعية للأشراف وأخرى للصوفية، وثلاثة مستوصفات تقدم الخدمة الصحيّة بأسعار شبه مجانية، إلى غير ذلك من نشاطات كثيرة تساهم في بناء مجتمع المسـلمين يعرفها من خبر عن قرب أعمال هذه الجمعية، ولعل من أبرزها وقوفها سدًّا منيعًا في وجه المتطرفين ومنعهم من الاستحواذ على الشباب والناشـئة ومن تثبيت أقدامهم في المجتمع اللبناني، ولعل هذا من أكثر ما أثار حفيظـة من يعادون هذه الجمعية ويفترون عليهـا في السر والعلن. هذا مع كون نفقـات كل أعمال الجمعية من التبرعات التي ترد من المحبين لها والواثقين بها أو مـن المؤسسـات الريعيـة التي أنشـأتها، لا يدخل فيها مال مـن أيّ دولةٍ من الدول، ولا يستطيع أحد أن يُثبت خلاف هذا الكلام مهما تعب.



(١) موقع الجامعة العالمية: www.gu.edu.lb

(٢) موقع إذاعة نداء المعرفة: www.nidaa.fm/about

(٣) اسـمها شركة دار المشـاريع للطباعة والنشر والتوزيع، المزرعة، بيروت–لبنان، وهذا موقع الدّار: www.dmcpublisher.com

ترجمة الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله

يحسن في الختام أن نـورد تــرجمة مختصرة للشيخ عبد الله الهرري تشير إلى حاله كما يشير عنوان الكتاب إلى ما يحويه، فنقول هو العالم الجليل المحقق المدقق المُحدِّث الفقيه الأصولي المفسّر التقي الزاهد والفاضل العابد أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن محمد بن يوسف بن عبد الله بن جامع القرشي العبدري الشيبي نسبًا، الهرري موطنًا المعروف بالحبشي، ولد في مدينة هرر في حدود سـنة ١٣٢٨ من الهجرة الموافق لسـنة ١٩١٠م، ونشأ في بيت محبّ للعلم وأهله، فحفظ القرآن الكريم وقرأ على والده كتاب المقدمة الحضرمية، وكتاب المختصر الصغير، ثم أقبل على نهل العلم من علماء بلده وما جاورها ومن بلاد أخرى رحل إليها ومنها جمة في الحبشــة وجيبوتي والصومال والحجاز وبيت المقدس والخليل ودمشق ثم بيروت، وفيها اسـتقر إلى وفاته. ومن جملة مشـايخه الشيخ الفقيه المُعْتَقَد محمد ابن عبد السلام الهرري، والشـيخ محمد بن عمر جامع الهرري، والشـيخ إبراهيم ابـن أبي الغيـث الهرري، والشـيخ أحمد البـصير، ومنهم في جمة من بلاد الحبشـة الشيخ بشرى كاروكي، والشيخ عبد الرحمٰن بن عبد الله، والشيخ يونس كوراكي، والشـيخ محمد شريف شيرو، والشـيخ أحمد دكو، وقرأ في علم الميقات والفلك على الشـيخ الزاهـد عمـر بن على البلبليتي في غلمسـو من بلاد الحبشـة، ثم قرأ على المفتي الشـيخ محمـد سراج الجبرتي في ناحية رايـة، وعلى المقرئ المحدّث المشهور أبي هدية الحاج كبير أحمد الكدي الحسني، وأخذ أيضًا في الحديث من الشـيخ محمد علي الصديقي البكري في المدينة المنوّرة، وأجازه المسـند محمد ياسين الفاداني بمروياته من غير طلب منه، كما حضر على الشـيخ محمد العربي

التبان بعض دروسه في المسجد الحرام في مكة، وأخذ في دمشق عن المقرئ محمود فايز الدير عطاني، وأجازه فيها الشيخ محمد الباقر الكتاني، وقرأ في بيروت على أمين الفتوى في الجمهورية اللبنانية في وقته محمد العربي العزوزي وأجازه، وبعض الأربعين العجلونية من الشيخ توفيق الهبري البيروتي وأجازه بها، وكان له صداقات متينة مع الشيخ المحدّث إبراهيم الختني، والشيخ المحدث محمد زكريا الكندهلوي الهندي، والشيخ المحدث محمد يوسف البنوري الهندي، والشيخ المحدث حبيب الرحمٰن الأعظمي الهندي، والشيخ المحدث عبد الله بن الصديق الغماري وأخيه الشيخ المحدث عبد العزيز، والشيخ المحدث علوي عباس المالكي، والشيخ عثمان سراج الدين النقشبندي، والمفتي الشيخ عبد الكريم البياري العراقي، والشيخ محمد زاهد الإسلامبولي التركي، والشيخ محمود أفندي الحنفي التركي، والشيخ محمد ياسين الفاداني المكي، والشيخ محمد الحامد الحموي، والشيخ أحمد الحصري المعرّي، والشيخ عبد العزيز عيون السود الحمصي، وأخذ الطريقة الرفاعية من الشيخ عبد الرحمٰن السبسبي والشيخ طاهر الكيالي رحمهما الله، والطريقة القادرية من الشيخ الطيب الدمشقي والشيخ عمر البلبليتي والشيخ أحمد العربيني والشيخ أحمد البدوي السوداني، كما أنه أخذ غير ذلك من الطرق من الشيخ أحمد البصير الحبشي والشيخ عبد الغفور العباسي المدني والشيخ علي مرتضى الديروي الباكستاني وغيرهم.

مكث في بلاده نحو أربعين سنة قائمًا فيها بالتعلم والتعليم، وتصدّى للظلم الذي كان يوقعه ملك الحبشة السابق المدعوّ هيلاسلاسي بالمسلمين، فحُبس بسبب ذلك ووضع أخيرًا تحت الإقامة الجبرية في العاصمة أديس أبابا، فمكث خمس سنين على تلك الحال إلى أن يسّر الله له الخروج من الحبشة، فرحل إلى الحجاز حيث استقر هناك سنتين، أكثر فيها من التردد على مكتبات الكتب

الخطية فيه، ثم انتقل إلى دمشق فمكث فيها ما يقرب من عشرين عامًا، تعرف فيها على شيوخ دمشق وحلب وحماة وحمص وبيروت وطرابلس وغيرها، وكان يسافر إلى هذه المدن وغيرها يدرّس في مساجدها ويرشد الناس ويلتقي علماءها محفوفًا بتبجيلهم واعترافهم بعلوِّ مرتبته في العلم، ورحل في تلك المدة ماشيًا إلى بيت المقدس ومنه إلى الخليل. ثم بعد ذلك انتقل إلى بيروت واستقر فيها، ومع ذلك بقي يتردد للإفادة والاستفادة إلى الحجاز وباقي مدن الشام ومصر والمغرب وتركيا، ثم رحل مرارًا إلى بلاد أوروبا ودرّس فيها. نزل أوّل ما قدم بيروت في بعض المساجد وتنقل للإقامة ما بين مسجد النوفرة ومسجد البسطة الفوقا ومسجد برج أبي حيدر، حتى استأجر له بعض طلابه بيتًا متواضعًا سكنه، ثم انتقل منه بعد ذلك من بيت إلى بيت مع ابتعاده عن المساكن الفخمة والمحلات التي يسكنها ذوو الجاه والثروة. وكان بيته إلى وفاته رحمه الله مفتوحًا لطلبة العلم من الصباح إلى ما بعد العشاء، مع مبيت عددٍ منهم فيه، حتى كأنه لم يكن له في بيته إلا الحجرة التي ينام فيها والحجرة التي فيها كتبه رحمه الله ورضي عنه. وكانت أوقاته مُستَغرَقَةً في تدريس وإفتاء ومطالعة وتصنيف وقيام في الليل والنهار وذكر بلسان لا يفتر، كل هذا مع الانصراف عن الدنيا وعدم السعي خلفها، رغم شدة محبّة مريديه له وقوّة تعلقهم به وشدة إقبالهم على تنفيذ مراداته. وكان رحمه الله واسع العلم قويّ الذهن بارعًا في استخراج الحجة من الكتاب والسنة مبتعدًا عن الدعاوى الفارغة، شاغلًا نفسه بالمهم، لا يستحي من قول: لا أدري حين لا يدري ولو كان أمام آلاف الناس، يهتم بالنصيحة إذا ألقيت إليه ويتبعها ويرجع إليها، ولا يستحي من الرجوع عما يظهر له خطؤه، كان منصفًا في البحث متبعًا للدليل، وسِعَ أتباعه كلهم بانتباهه وإرشاده وسعة صدره، بحيث كان كل واحد من مريديه مع كثرتهم

يعتقد أن له في قلب الشيخ منزلة ليست لغيره، وذلك من حسن معاملة الشيخ له والتفاته إلى أموره واجتماع هذا كله في فردٍ من أندر النادر بين الناس. أما المالُ فكان بين يديه كأنه تِبن يعطي الكثير منه بسهولة ولا يخبئ منه شيئًا، فالمال عنده مُعَدٌّ للإنفاق لا للحفظ، وكان يرفض المرة بعد المرة ما يأتيه من هدايا مالية من أهل الوجاهة أو الحكم أو السياسة. وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويجهر بالحق ولو كان لا يُعجب حكامًا أو يُغضب طغاةً، معتمدًا على الله معلّمًا لأتباعه بالحال والمقال أنّ العالِم إذا سكت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نزلت عليه لعنات الله، ومع هذا فقد كان يسلك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسلك الحكمة، بحيث إنه استطاع أن يحفظ مسيرة طلابه ومريديه في الدعوة إلى الله تعالى، رغم كل تقلب الأحوال في لبنان ورغم انتشارهم في دول مختلفة يتعادى حكامها وحكوماتها، وما زالت هذه المسيرة محفوظة ببركته وبركة دعائه إن شاء الله. صنَّف كتبًا كثيرة تربو عن أربعين كتابًا منها ما نُشر ومنها ما هو مخطوط ومنها ما ضاع. ولو أردنا تتبع مناقبه لما كفى لذلك مجلدات، ولكن من نظر في كلام أهل الفضل والعلم الذين أثنوا عليه وجد في ذلك كفاية تدلُّه على فضله. اشتد عليه المرض سنة تسع وعشرين وأربعمائة وألف من الهجرة، فلزم بيته بضعة أشهر حتى توفاه الله فجر يوم الثلاثاء في الثاني من شهر رمضان هذه السنة، وهو الموافق للثاني من شهر أيلول سنة ألفين وثمانية ميلادية رحمه الله تعالى وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرًا.

ومما يحسن أن نختم به هذه العجالة ما ذكره الشيخ عبدُ الله نفسه في التعريف بجماعته، قال رحمه الله: «نحن فئة من المسلمين، لا نتبع منهجًا جديدًا ولا فكرة مستحدَثة منذ خمسين سنة، ولا فكرة مستحدَثة منذ

مـائتي سـنة، ولا فكـرة مسـتحدَثة منذ سـتمائة سـنة، وهـذه الأفـكار الأُولى لسـيد قطب(١) وتقـي الدين النبهـاني(٢)، والثانية لمحمّد بن عبـد الوهاب(٣)،

(١) سـيد قطب بن إبراهيم توفي سـنة ١٣٨٧هـ، [متطـرِّف] كاتب مصريّ، تخـرج بكلية دار العلوم بالقاهـرة سـنة ١٩٣٤م، وعمـل في جريدة الأهرام. وكتـب في مجلتَي «الرسـالة» و«الثقافة» وعُيّن مدرسًـا للعربية، فموظفًا في ديوان وزارة المعارف، ثم مراقبًا فنيًّا للوزارة. وأوفد في بعثة لدراسـة برامج التعليم في أميركا (١٩٤٨م–١٩٥١م)، ولـمَّـا عاد انتقد البرامج المصرية وكان يراها من وضع الإنجليز، وانضم إلى ما يسـمّى حزب الإخوان، فترأس ما يسـمّى قسـم نشر الدعوة وتولّـى تحريـر جريدتهم (١٩٥٣م–١٩٥٤م) وسـجن معهـم، فعكف على تأليف الكتـب ونشرها وهو في سـجنه، إلى أن صدر الأمر بإعدامه، فأعدم. من كتبه – المشـحونة بالكفر والضلال والفسـاد ومخالفة الإسلام ما أسماه –: «العدالة الاجتماعية في الإسلام»، و«التَّصْوير الفنيّ في القرآن»، و«في ظلال القـرآن»، و«معالم في الطريـق». **الأعلام**، الزركلي، (٣/ ١٤٧). (مصـوَّر رقم ٢٨٧) راجع: **البيان الموثق**، عبد الله الهرري. وكتابنا **الجماعات المتطرفة**.

(٢) مؤسس حزب التحرير هو تقي الدين بن إبراهيم النبهاني، كان أبوه شيخًا مدرِّسًا للعلوم الشرعية في وزارة المعارف الفلسطينية. ولد تقي الدين بقرية إجزم بقضاء حيفا الفلسطينية سنة ١٣٢٧هـ، التحـق بالثانويـة الأزهرية عـام ١٩٢٨م، حاز دبلومًا في اللغة العربية وآدابهـا من كلية دار العلوم بالقاهـرة، وتخـرَّج من جامعـة الأزهر عام ١٩٣٢م، وقـد تنكَّر لكثير من تعاليـم الأزهر التي فيها عقيـدة أهل السـنة والجماعـة، ومنها أنَّ الله خالق الخير والشر، ثم عمل في سـلك التعليم في وزارة المعارف الفلسطينية عام ١٩٣٨م، وتدرَّج في المحاكم وانتهى به المطاف قاضيًا لمحكمة الرملة الفلسـطينية، ثم غادر بلاده بعد نكبة ١٩٤٨م، اسـتقر النبهاني في بيروت، وأنشـأ عام ١٩٥٣م حـزب التحريـر الذي دعا بزعمـه لقيام الدولة الإسلاميـة التي يراها هو، شـايع في بدايته حزب الإخـوان ثـم لم يلبـث أن تركهم وتحوَّل إلى حربهـم. ومؤلفاته التي دوّن فيها أفـكاره تدل على أنه لم يكن على منهج أهل السنة والجماعة. وللنبهاني مؤلفات عديدة تظهر أفكاره وآراءه منها ما أسماه: «أسـس النهضة» و«الخلافة» و«التكتل الحزبي» و«الشخصية الإسلامية» وغيرها، يذكر أنه في آخر حياته سافر إلى العراق، وهناك تم اعتقاله على أساس أنه أحد شباب حزب التحرير ودخل العراق باسـم مسـتعار، فعُذب حتى أصيب بالشـلل النصفـي بعدها أخرج ورجـع إلى بيروت ما لبث أن مات فيها على إثر ذلك سنة ١٩٧٧م. راجع: كتابنا **حزب التحرير في عين الناقد**.

(٣) الوهابيّة فرقةٌ منحرفةٌ متطرِّفةٌ تكفِّرُ المسلمين وتستحلُّ دماءهم، مؤسِّسها محمد بن عبد الوهاب وأصلـه مـن بني تميم، وكانت ولادته سـنة ١١١٥هـ ووفاته سـنة ١٢٠٦هـ. ومن ضلالاتهم أيضًا تشـبيه الله بخلقه ونسـبة الجلوس له والعياذ بالله، وتحريم التوسّل والتبرك بالأنبياء والصالحين، قال العلامة محمد بن عبد الله بن حميد النجديّ الحنبلي في ترجمة والد محمد بن عبد الوهاب ما نصه: =

والثالثة لابن تيمية[1]، ومنها أخذ ابن عبد الوهاب بعض أفكاره. إنما نحن على المنهج الذي ينتسِبُ إليه مئات الملايين من المسلمين، أشعرية شافعية، أشعرية من حيث العقيدة، وهي عقيدة مئات الملايين من المسلمين، وَمِن

= «عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي وهو والد محمد صاحب الدعوة التي انتشر شررها في الآفاق، لكن بينهما تباين مع أنَّ محمدًا لم يتظاهر بالدعوة إلا بعد موت والده. وأخبرني بعض من لقيته عن بعض أهل العلم عمّن عاصر الشيخ عبد الوهاب هذا أنه كان غاضبًا على ولده محمد لكونه لم يرضَ أن يشتغل بالفقه كأسلافه وأهل جهته، ويتفرس فيه أنه يحدث منه أمر، فكان يقول للناس: ياما ترون من محمد من الشر، فقدّر الله أن صار ما صار. وكذلك ابنه سليمان أخو محمد كان منافيًا له في دعوته، وردّ عليه ردًّا جيدًا بالآيات والآثار» وسمى الشيخ سليمان رده عليه «**فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب**» وسلّمه الله من شرّه ومكره مع تلك الصولة الهائلة التي أرعبت الأباعد، فإنه كان إذا باينه أحد ورد عليه ولم يقدر على قتله مجاهرة يرسل إليه من يغتاله في فراشه أو في السوق ليلًا لقوله بتكفير من خالفه واستحلاله قتله» اهـ. **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة**، محمد بن عبد الله بن حميد، (ص٢٧٥-٢٧٦) (مصوَّر رقم ٢٨٨). وألَّف الشيخ سليمان بن عبد الوهاب في الردّ على أخيه محمد أكثر من كتاب ورسالة منها: **الصواعق الإلـٰهية في الرد على الوهابية**، فيقول فيه ردًّا عليهم ما نصه: ولكنكم أخذتم هذا بمفاهيمكم وفارقتم الإجماع وكفَّرتم أمة محمد ﷺ كلهم اهـ. **الصواعق الإلـٰهية في الرد على الوهابية**، سليمان ابن عبد الوهاب، (ص٤٥-٤٦). (مصوَّر رقم ٢٨٩)

ولزيادة المعرفة بحال هذه الفرقة وضلالاتِها وتناقضاتها والرد عليها راجع: كتابنا **الوهابيون تكفيريون شموليُّون**، وكتابنا **أدلة ووثائق فضائح الوهابية**.

(١) هو أحمد بن عبد الحليم الدمشقي، ابن تيمية، ولد بحرَّان سنة ٦٦١هـ، ظهرت منه بدَعٌ كثيرة حتَّى قال الحافظ أبو زرعة العراقي: «إنَّه خرق الإجماع في أكثر من ستين مسألة، بعضها في الأصول وبعضها في الفروع» اهـ. وقال فيه: «علمه أكبر من عقله» اهـ. ردَّ عليه علماء عصره وبدَّعوه وكفَّروه وألَّفوا في ذلك كالسبكيّ فإنه صنَّف: «**شفاء السقام في زيارة خير الأنام، والاعتبار ببقاء الجنَّة والنَّار**» في الردِّ عليه. استتيب عدّة مرات وكان كل مرة ينقض عهده ومواثيقه، حتى حُبِسَ بفتوى من قضاة المذاهب الأربعة سنة ٧٢٦هـ بالقلعة ومات فيها سنة ٧٢٨هـ. **الدرَّة المضيّة في الرد على ابن تيمية**، السبكي، (ص٦-٧-٨) (مصوَّر رقم ٢٩٠)؛ **الدرر الكامنة**، ابن حجر، (١/ ١٦٨-١٧٤) وغيرها. (مصوَّر رقم ٢٩١)

ولمزيد بيان حال ابن تيمية وشذوذه راجع: **المقالات السُّنِّيَّة في كشف ضلالات أحمد بن تيمية**، عبد الله الهرري. (مصوَّر رقم ٢٩٢-٢٩٣- ٢٩٤ -٢٩٥)

حيث الأحكام العملية نحن شافعية. والإمام الأشعري هو إمام أهل السنة الذي لَخَّص عقيدة الصحابة والتابعين، كان في القرن الثالث الهجري، وتوفي في أوائل القرن الرابع، لم يأت إلا بإيراد الأدلة العقليّة والنقليّة، ومذهب الشافعي مضى عليه ألف ومائتا سنة. ولا نستَحِلُّ اغتيالَ رجال الحكومات لأجل أنهم يحكمون بالقانون، نحن بريئون من هذه الفئة. وأما مسألة بيانِ المكفِّرات في الألفاظ الكفرية فنحن بريئون لا نحمل مذهبًا جديدًا، إنما اتبعنا في ذلك أئمة من المذاهب الأربعة، كما يقول الحافظ مرتضى الزبيدي في **شرح إحياء عُلوم الدين**: «فقد ألَّف أئمة المذاهب الأربعة في بيان الألفاظ الكفريَّة»[١] اهـ. ولسنا نحن مسخَّرين لدولة من الدول من أجل المدد المالي والله أعلم. ومن نسب إلينا غيرَ ذلك فاللهُ حسيبه» اهـ.[٢]

إنَّ في ما تقدم كفاية للمنصِف، ودفع للمتعسف، والله من وراء القصد، وبه الحَوْل والقوة.



(١) **إتحاف السادة المتقين**، الزبيدي، (٥/ ٣٣٣). ونص عبارته: «وقد ألَّف فيها -أي في كلمات الكفر- غير واحد من الأئمة من المذاهب الأربعة رسائل وأكثروا في أحكامها» اهـ. (مصوَّر رقم ٢٩٦)

(٢) بيان نشر في التسعينيات في مجلة منار الهدى لبنان وموجود على موقع جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية الرسمي. (مصوَّر رقم ٢٩٧)
/https://projectsassociation.org/about

معاني الأختام



معناه كتاب حُشي بالكلام الباطل غير الصّحيح المخالف لشريعة اللَّه وما اعتمده العلماء المحقّقون.



معناه كتاب عالِمٍ دُسّ عليه افتراءً فيه ما لا يُظنّ أنه من كتابته، أو دُسّ عليه كلّ الكتاب ونُسب إليه زورًا.

المصوَّرات

(الوثائق)

الجزء الرابع

من موهبة ذي الفضل على شرح العلامة ابن حجر مقدمة
بافضل لفقيه زمانه وفريد عصره وأوانه العلامة
الشيخ محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي
في مذهب الإمام الشافعي نفعنا الله
به وجميع الأمة بجاه سيد الأمة
صلى الله عليه وسلم
وآله وصحبه
آمين

ولأجل تمام النفع العميم رغبة فيما عند الله الكريم وضعنا بالهامش مع الشرح المذكور
الحاشية الكبرى المسماة بالمواهب المدنية على شرح المقدمة الحضرمية أيضاً للعلامة
الشيخ محمد بن سليمان الكردي الشافعي رحمه الله وأنالهم من فيض فضله رضاه آمين
﴿ تنبيه ﴾ قد وضعنا الشرح بين جدولين للتمييز بينه وبين المواهب المدنية فليعلم

﴿ طبع ﴾
بالمطبعة العامرة الشرقية بمصر المحمية
سنة ١٣٢٦ هجرية

وفي قول يتخير بينهما لتعارض الدليلين قال الكردي ومنه تعلم أن قول الشارح لانه يقوم بهما مراده على الراجح لا بقيد الاتفاق انتهى فليتأمل (قوله كما في النقدين) أي قياسا عليهما فان واجبهما ربع العشر كما تقدم (قوله لانه) أي مال التجارة تعليل القياس عليهما (قوله يقوم بهما) أي النقدين من جنس رأس المال الذي هو المشترى به أو بنقد البلد كما سيأتي تفصيله (قوله وشروطها أي التجارة) أي زيادة على ما عرف في شروط زكاة النقدين (قوله حتى تجب الزكاة في مالها) أي التجارة فهذه الشروط التي تذكر لوجوب الزكاة فيها (قوله ستة) أي بجعل النية والاقتران بالتملك شرطين و بعضهم جعلها شرطا واحدا (قوله الاول) أي الشرط الاول (قوله العروض التي لا تجب الزكاة في عينها لولا التجارة) أي كالرقيق والحيوان غير الانعام والامتعة وغيرها (قوله دون النقد) أي الذهب والفضة (قوله لان الزكاة تجب في عينه كما مر) أي فلا تجب زكاة التجارة فيه وان بادل بجنسه لان التجارة فيه ضعيفة نادرة بالنسبة لغيره واختلف المتأخرون في الورقة المعروفة بالنوط فعند الشيخ سالم بن سمير والحبيب عبد الله بن سميط انها من قبيل الديون نظرا الى ما تضمنته الورقة المذكورة من النقود المتعامل بها وعند الشيخ محمد الانبابي والحبيب عبد الله بن أبي بكر انها كالفلوس المضروبة والتعامل بها صحيح عند الكل وتجب زكاة ما تضمنته الاوراق من النقود عند الاولين زكاة عين وتجب زكاة التجارة عند الآخرين في أعيانها اذا قصد بها التجارة وأما أعيان الاوراق التي لم تقصد بها التجارة فلا زكاة فيها باتفاق وجمع شيخنا رحمه الله بين كلامهم فقال بعد نقل ما تقدم ما ملخصه ان الاوراق المذكورة لها جهتان الاولى جهة ما تضمنته من النقدين الثانية جهة أعيان فاذا قصدت المعاملة بما تضمنته ففيها تفصيل حاصله أنه اذا اشتريت عين به وهو الغالب في المعاملة بها كان من قبيل شراء عرض بنقد في الذمة وهو جائز واعطاء ورقة النوط للبائع انما هو لتسلم ما تضمنته من الحاكم الواضع لذلك النوط أو نوابه واذا قصد بذلك الشراء التجارة صح وصارت تلك العين عرض تجارة قال فان دفع الاوراق لصراف ليأخذ منه قدر ما تضمنته كان من قبيل تسلم الصاحب الورقة عند الحاكم من نوابه لاندين عنده بدفعه بنفسه أو بمأذونه من كل من يتعاطى المعاملة بها لمن أراد حقه ممن كانت الاوراق في يده فان بيعت الاوراق بمثلها متماثلا أو متفاوتا كان من قبيل الدين وهو باطل واذا قصدت المعاملة بأعيانها كانت كالفلوس المضروبة فيصح البيع بها وبيع بعضها ببعض لانها منتفع بها وذات قيمة كالنحاس المضروب وتصير عرض تجارة بنيتها وتجب زكاة التجارة فيها وحاصل هذا الجمع أنا نعتبر قصد المتعاملين فاما أن يقصد ما تضمنته الاوراق واما أن يقصد أعيانها ويترتب على كل أحكام غير أحكام الآخر قال وترجيح الجهة الاولى هو الاولى لانه يعلم بالضرورة أن المقصود عند المتعاقدين انما هو القدر المعلوم مما تضمنته الاوراق لا ذواتها ولا يقال ان المتعاقدين لا يصرحون بألسنتهم أن المقصود منها هو النقد المقدر لانا نقول لما شاع اصطلاح واضعها على ذلك وكثر التعامل بها على الوجه المصطلح عليه نزل ذلك منزلة التصريح ويترتب على ذلك أنه اذا اشتراها وبقيت عنده حولا كاملا وكانت نصابا وجبت عليه زكاتها لانها من قبيل الدين وهو تجب فيه الزكاة قال واذا علمت ذلك تعلم ان ما كتبه العلامة عبد الحميد الشرواني محشي التحفة في أوائل كتاب البيع من جزمه بعدم صحة التعامل بها مطلقا وجزمه بعدم وجوب الزكاة فيها معللا عدم الصحة بأن الاوراق المذكورة لا منفعة فيها وانها كحبتي بر غير صحيح لانها ذات قيمة ومنفعة متنفع بها غاية الانتفاع على انك قد علمت ان القصد ما دلت عليه من النقود المقدرة فلا يتم تعليله فتنبه لهذه المسئلة فان التجار ذوي الاموال يتشبثون بما صدر من المحشي المذكور رحمه الله و يمتنعون من اخراج الزكاة وهذا جهل منهم وغرور والمحشي قال فيها بحسب ما بدا له من غير نص فلا يؤخذ بقوله والاحتياط في أمثال هذه المسئلة مما هو متعين

من العين ولا يجوز من القيمة والثالث يتخير بينهما الى آخر ما في الروضة (قوله دون النقد) أي فلا تجب زكاة التجارة فيه وان قلبه بمعاوضة بقصد التجارة وقوله لان الزكاة تجب في عينه محلها اذا أمكثت العين عنده حولا أما اذا بادل بما في يده بنقد آخر في أثناء الحول فلا زكاة للعين ولا التجارة قال ابن

كما في النقدين لانه يقوم بهما (وشروطها) أي التجارة حتى تجب الزكاة في مالها (ستة الاول العروض) أي التي لا تجب الزكاة في عينها لولا التجارة (دون النقد) لان الزكاة تجب في عينه كما مر

سريج بشر الصيارفة بان لا زكاة عليهم وعبارة التحفة لا زكاة على صيرفي بادل ولو للتجارة في أثناء الحول بما في يده من النقد ونحوه من جنسه أو غيره لان التجارة في النقدين ضعيفة نادرة بالنسبة لغيرها والزكاة الواجبة زكاة عين فغلبت وأثر فيها انقطاع الحول بخلاف العروض وكذا لا زكاة على وارث مات مورثه عن عروض تجارة حتى يتصرف فيها بنيتها فحينئذ يستأنف حولها انتهت

حاشية الدسوقي على الشرح الكبير

للعالم العلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي
على الشرح الكبير لأبي البركات سيدي أحمد الدردير
وبهامشه الشرح المذكور مع تقريرات للعلامة المحقق سيدي الشيخ محمد عليش
شيخ السادة المالكية رحمه الله

(تنبيه : قد وضعنا التقريرات المذكورة على الحاشية وعلى الشرح)
(بأسفل الصحيفة مفصولة بجدول)

(روجعت هذه الطبعة على النسخة الأميرية وعدة نسخ أخرى)
(وإتماماً للفائدة قد ضبطنا المتن بالشكل)

الجزء الأول

طبع بدار إحياء الكتب العربية
عيسى البابي الحلبي وشركاه

(أو نوعين) يؤخذ من كل منهما بحسابه (وإلا) بأن كان أكثر (٥٥٤) من نوعين (فمن أوسطها) أي الأنواع يؤخذ الواجب قياسا على المواشي ولكثرة أنواع التمر فلو أخذ من كل أدى المشقة والزبيب كالتمر على المذهب ● ثم شرع في بيان زكاة النوع الثالث مما تجب فيه الزكاة وهو النقد فقال (وفي مائتي درهم شرعي) فأكثر وهي بدراهم مصر الكبيرة مائة وخمسة وثمانون ونصف وثمن درهم (أو عشرين دينارا) شرعية (فأكثر) فلا وقص في العين كالحرث (أو مجتمع منهما) عشرة دنانير ومائة درهم أو خمسة دنانير ومائة وخمسين درهما لأن كل دينار يقابل عشرة دراهم وهو مراده (بالجزء) أي التجزئة والمقابلة لا بالجودة والرداءة والقيمة فلا زكاة في مائة درهم وخمسة دنانير لجودتها قيمتها مائة درهم (ربع العشر) مبتدأ خبره وفي مائتي درهم وأشعر اقتصاره على الورق والذهب أنه لا زكاة في الفلوس النحاس وهو المذهب (وإن) كان كل من الدراهم والدنانير (لطفل أو مجنون) لأن الخطاب بها من باب خطاب الوضع والعبرة بمذهب الوصي في الوجوب وعدمه لا بمذهب أبيه ولا بمذهب الطفل (أو) وإن (نقصت) العين في الوزن نقصا لا يخرجها عن الرواج

منه وأليق به لصنف الصنفين لما فهم من قول الجواهر وإن اختلف نوع التمر على صنفين أخذ من كل صنف بقسطه (قوله كالتمر) تشبيه فيما علم من قوله وأخذ من الحب كيف كان أي يؤخذ من كل بقدره كالتمر حالة كونه نوعا أو نوعين (قوله وإلا بأن كان أكثر من نوعين) أي وإلا بأن اختلف نوع التمر على أكثر من صنفين وقوله فمن أوسطها أي فيؤخذ الواجب من أوسط الأصناف وأشار المصنف بهذا لقول المدونة وإذا كان في الحائط أجناس من التمر أخذ من أوسطها والمراد بالأجناس في كلامها الأصناف ● والحاصل أنه إذا اجتمعت أصناف حب أخذ من كل صنف قسطه كالتمر إذا كان صنفا أو صنفين فإن كان أكثر منهما لزمه أن يخرج من أوسط تلك الأصناف (قوله قياسا الخ) أشار بهذا للفرق بين التمر وغيره عند الزيادة على النوعين (قوله وفي مائتي درهم شرعي) تقدم أن قدره خمسون وخمسا حبة من مطلق الشعير (قوله أو عشرين دينارا) قدره اثنان وسبعون حبة من مطلق الشعير (قوله فأكثر) عطف على مائتي فيكون حذفه من الثاني لدلالة الأول أو عطف على عشرين فحذفه من الأول لدلالة الثاني وهذا أولى لسلامته من الفصل بين المتعاطفين بأجنبي (قوله فلا وقص في العين) أي خلافا لأبي حنيفة حيث قال لا شيء في الزائد عن النصاب حتى يبلغ أربعة دنانير في الذهب وأربعين درهما في الفضة وقوله كالحرث أي بخلاف الماشية والفرق أن الماشية لما كانت تحتاج إلى كثرة كلفة خفف عن صاحبها بخلاف الحرث فكلفته يسيرة والعين كذلك (فائدة) لا زكاة على الأنبياء لأن ما بأيديهم ودائع لله تعالى وهذا على مذهبنا كما قال بعضهم من أنهم لا يملكون وهو خلاف مذهب الشافعي كما قاله بعض شراح الرسالة اهـ عدوي (قوله أي التجزئة والمقابلة) بأن يجعل كل دينار في مقابلة عشرة دراهم (قوله لا بالجودة) أي لا الجمع بينهما بالجودة (قوله والقيمة) لا يخفى أن القيمة تابعة للجودة والرداءة فلا التفات لأحدهما التفات للآخر فالعطف كالتفسيري (قوله من باب خطاب الوضع) أي وهو يتعلق بالعقل والمجنون وغيرهما ويصدق الولي في إخراجها إذا ادعى عليه الولد أو المجنون بعد ذلك بلا يمين إن لم يتهم وإلا فيمين (قوله والعبرة بمذهب الوصي) أي لأن التصرف منوط به (قوله ولا بمذهب أبيه) أي أبي الطفل لموته وانتقال المال عنه ولا بمذهب الطفل لأنه غير مخاطب بها فلا يزكيها الوصي إن كان مذهبه يرى سقوطها عن الطفل كالحنفي وإلا أخرجها من غير رفع لحاكم إن لم يكن في البلد حاكم أصلا أو كان فيها لكن كان مالكيا فقط أو كان فيها مالكي وحنفي وخفي أمر الصبي على ذلك الحنفي وإلا رفع الوصي فيها الأمر للمالكي فإن لم يكن إلا حنفي أخرجها الوصي المالكي إن خفي أمر الصبي على الحنفي وإلا تركه فإذا بلغ الصبي فإنه يعمل بالمذهب الذي يقلده فإن قلد من يرى الوجوب وجبت عليه في الماضي وإن قلد من يرى السقوط سقطت عنه في الماضي وانظر إذا كان مذهب الوصي الوجوب ولم يخرجها حتى بلغ الصبي ومذهبه سقوطها وانفك عنه الحجر فهل تؤخذ عن الأعوام الماضية من المال أو تؤخذ من الوصي أو تسقط وانظر في عكسه أيضا وهو ما لو كان مذهب الوصي عدم وجوبها وبلغ الصبي وقلد من يقول بوجوبها هل تؤخذ من المال أو تسقط اهـ مع قال بن وكل من النظرين قصور والنقل اعتبار مذهب الصبي بعد بلوغه حيث لم يخرجها وصيه قبله فإن قلد من قال بسقوطها فلا زكاة عليه ولا على الوصي وإن قلد من قال بوجوبها وجبت الزكاة عليه في الأعوام الماضية (قوله أو وإن نقصت العين) أي التي هي مائتا درهم أو عشرون دينارا وقوله في الوزن أي لا في العدد بدليل قوله وراجت ككاملة لأن اشتراط الرواج ككاملة إنما هو في ناقصة الوزن وأما لو نقصت في العدد كانت في الوزن كالموزونة كملت من غير شرط كان التعامل بها وزنا أو عددا فإن نقصت في الوزن والعدد

مصوَّر رقم (٢)

شرح منتهى الإرادات

دقائق أولي النهى لشرح المنتهى

تأليف

الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي المتوفى ١٠٥١هـ

تحقيق

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

الجزء الثاني

مؤسسة الرسالة
ناشرون

باب

زكاةُ الأثمان، وهي: الذهب والفضة، ربعُ عُشرِهما.

وأقلُّ نصابِ ذهبٍ، عشرون مِثقالاً، وهي ثمانيةٌ وعشرون درهماً وأربعةُ أسباع درهم إسلاميٍّ، وخمسةٌ وعشرون وسُبُعًا دينار وتُسعُه، بالذي زِنَتُه درهم وثُمُن، على التحديد. والمِثقالُ درهمٌ وثلاثة أسباع درهم، وبالدَّوَانِق ثمانيةٌ وأربعة أسباع، وبالشَّعير المتوسِّط ثِنْتان وسبعون حبةً، والدِّرهمُ نصف مثقال وخُمسُه، ....

(زكاةُ الأثمانِ) جمعُ ثَمَنٍ (وهي: الذهب والفضةُ) فالفُلوسُ، ولو رائجةً، عرُوضٌ، أي: القدرُ الواجبُ فيهما (رُبعُ عُشرِهما) للأخبارِ[1]. ووجوبُ الزكاةِ فيهما بالكتابِ والسنّة والإجماعِ، بشرطِ بلوغِهما نصاباً.

(وأقلُّ نصابِ ذهبٍ عشرون مثقالاً) لحديثِ عمرو بنِ شعيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه مرفوعاً: «ليس في أقلَّ من عِشْرِينَ مِثْقَالاً من الذهبِ، ولا في أقلَّ من مئتَي درهمٍ صَدَقَةٌ». رواه أبو عبيد[2]. (وهي) أي: العشرون مثقالاً (ثمانيةٌ وعشرون درهماً وأربعةُ أسباع درهمٍ إسلاميٍّ) إذ المثقالُ درهمٌ وثلاثةُ أسباعِ درهمٍ، كما يأتي. (و) هي بالدنانيرِ (خمسةٌ وعشرون) ديناراً (وسُبُعًا دينارٍ وتُسعُه) أي: الدينارِ، (بـ) ـالدينارِ (الذي زِنَتُه درهمٌ وثُمنٌ) درهمٍ، (على التحديدِ) وتقدَّمَ: أنَّ نصابَ الأثمانِ تقريباً، يُعفى فيه عن نحوِ حبَّةٍ وحبتين. (والمثقالُ درهمٌ وثلاثةُ أسباعِ درهمٍ) إسلاميٍّ، (و) المثقالُ (بالدوانِقِ ثمانيةٌ وأربعةُ أسباعِ) دانقٍ، (و) المثقالُ (بالشعيرِ المتوسِّطِ ثِنْتان وسبعون حبَّةً، والدرهمُ) الإسلاميُّ: نسبتُه للمثقالِ (نصفُ مثقالٍ وخُمسُه) فالعَشرةُ من الدراهمِ سبعةُ مثاقيلَ.

(١) منها: حديث كتاب أبي بكر في الصدقة، وقد تقدم تخريجه ص ٢٠٢.
(٢) في الأموال (١١١٣).



﴿ الجزء السادس ﴾

﴿ من ﴾

المجموع

شرح المهذب

للامام العلامة الفقيه الحافظ أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦

﴿ ويليه ﴾

فتح العزيز

شرح الوجيز

(وهو الشرح الكبير للامام الجليل أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي المتوفى سنة ٦٢٣)

﴿ ويليه ﴾

التلخيص الحبير

في تخريج أحاديث الرافعي الكبير

(للامام الحافظ الحجة أبي الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢)

﴿ طبعت هذه المجموعة على نفقة شركة من كبار علماء الازهر ﴾

﴿ وباشرت تصحيحها لجنة من العلماء بمشاركة ﴾

إدارة الطباعة المنيرية

لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي

لشركة العلماء

﴿ تنبيه ﴾ (جعلنا الشرح في أعلى الصفحة ويليه فتح العزيز ويليه التلخيص مفصولا بينهما بجدول) مطبعة التضامن الأخوي

مصوَّر رقم (٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

• قال المصنف رحمه الله تعالى •

باب زكاة الذهب والفضة

﴿ زكاة الذهب والفضة : تجب الزكاة في الذهب والفضة لقوله عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم) ولأن الذهب والفضة معد للنماء فهو كالابل والبقر السائمة ولا تجب فيما سواهما من الجواهر كالياقوت والفيروزج واللؤلؤ والمرجان لان ذلك معد للاستعمال فهو كالابل والبقر العوامل ولا تجب فيما دون النصاب من الذهب والفضة ونصاب الذهب عشرون مثقالا لما روى عمر بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «ولا في أقل من عشرين مثقالا من الذهب شيء» ونصاب الفضة مائتا درهم والدليل عليه ما روى جابر بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إذا بلغ مال أحدكم خمس أواق مائتي درهم ففيه خمسة دراهم» والاعتبار بالمثقال الذي كان بمكة ودراهم الاسلام الذي كل عشرة وزن سبع مثاقيل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال «الميزان ميزان أهل مكة والمكيال مكيال أهل المدينة» ولا يضم أحدهما الى الآخر في اكمال النصاب لانهما جنسان فلم يضم أحدهما الى الآخر كالابل والبقر وزكاتهما ربع العشر نصف مثقال عن عشرين مثقالا من الذهب وخمسة دراهم عن مائتي درهم والدليل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في كتاب الصدقات « في الرقة ربع العشر» وروى عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال «ليس في أقل من عشرين دينارا شيء وفي عشرين نصف دينار» ويجب فيما زاد على النصاب بحسابه لانه يتجزأ من غير ضرر فوجب فيما زاد بحسابه ويجب في

قال ﴿ النوع الثالث زكاة النقدين والنظر في قدره وجنسه: اما القدر فنصاب الورق مائتا درهم ونصاب الذهب عشرون دينارا وفيهما ربع العشر وما زاد فبحسابه ولا وقص (ح) فيه ﴾ •

الكلام في هذا النوع في قدر الواجب والواجب فيه ثم في جنسه أما الاول فنصاب الورق مائتا درهم ونصاب الذهب عشرون دينارا وفيهما ربع العشر وهو خمسة دراهم ونصف دينار ولا شيء.

المدونة الكبرى

رواية

الإمام سحنون بن سعيد التنوخي

عن

الإمام عبد الرحمن بن القاسم العتقي

عن

إمام دار الهجرة مالك بن أنس

أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري المدني

المولود بالمدينة المنورة سنة ٩٣ هـ والمتوفى بها سنة ١٧٩ هـ

رحمهم الله تعالى

المجلد الثاني

(٥٢)

العنوة أنه ليس لمن أصابه وانما هو للذين افتتحوا البلاد ﴿ ابن مهدى ﴾ عن هشيم بن بشير عن مجالد واسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أن رجلا أصاب ألفاً وخمسمائة درهم في خربة فأتى بها على بن أبي طالب فقال ان كانت قرية تحمل خراج تلك القرية (١) فهم أحق بها والا فالخمس لنا وسائر ذلك لك وسأطيب لك البقية

في الجوهر واللؤلؤ والنحاس يوجد في دفن الجاهلية

﴿ قال ابن القاسم ﴾ كان مالك يقول في دفن الجاهلية مما يصاب فيه من الجوهر والحديد والرصاص والنحاس واللؤلؤ والياقوت وجميع الجواهر أرى فيه الخمس ثم رجع فقال لا أرى فيه شيئاً لا زكاة ولا خمسا ثم كان آخر مافارقناه أن قال عليه الخمس ﴿ قال ابن القاسم ﴾ وأحب مافيه الىّ أن يؤخذ منه الخمس من كل شئ يصاب فيها من دفن الجاهلية وانما اختلاف قوله في الجوهر والحديد والنحاس وأما ما أصيب من ذهب أو فضة فيه فانه لم يختلف قوله فيه انه ركاز وفيه الخمس

في زكاة اللؤلؤ والجوهر والمسك والعنبر والفلوس ومعادن النحاس والرصاص

﴿ قلت ﴾ أرأيت معادن الرصاص والنحاس والحديد والزرنيخ وما أشبه هذه المعادن (فقال) قال مالك بن أنس لا يؤخذ من هذه المعادن شئ ولا أرى أنا فيها شيئاً قال وليس في الجوهر واللؤلؤ والعنبر زكاة ﴿ قلت ﴾ أرأيت لو كانت عند رجل فلوس في قيمتها مائتا درهم فحال عليها الحول ما قول مالك في ذلك (قال) لا زكاة عليه فيها وهذا مما لا اختلاف فيه الا أن يكون ممن يدير فيحمل محمل العروض ﴿ قال ﴾ وسألت مالكا عن الفلوس تباع بالدنانير والدراهم نظرة (٢) أو يباع الفلس بالفلسين (فقال) مالك انى أكره ذلك وما أراه مثل الذهب والورق في الكراهية ﴿ سحنون ﴾

(١) (قوله ان كانت قرية تحمل خراج تلك القرية) معناه ان كانت قرية خربة تحمل خراجها قرية عامرة فهم أحق بها الخ قاله محمد اه من هامش الاصل (٢) (نظرة) وزان فرحة هي التأخير في الأمر ويقال نظره اذا باعه بنظرة اه كتبه مصححه



لشيخ الإسلام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي
ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي
المتوفى ٩٧٤ هـ

على متن الإرشاد

للإمام شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر
ابن المقري اليمني الشافعي
المتوفى ٨٣٧ هـ

ضبطه وصححه
عبد اللطيف حسن عبد الرحمن

الجزء الأول

تنبيه:
وضعنا في أعلى الصحائف نص "فتح الجواد" للعلامة ابن حجر، وضمنه متن "الإرشاد" محصورًا بين قوسين، وبذيل الصحائف حاشية فتح الجواد للعلامة ابن حجر المذكور، وهو شرح مختصر على الإرشاد، ووضعنا تعليقات من شرح الإرشاد وغيره

منشورات محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت لبنان

وما تقرر هو (كنصاب) اجتمع فيه (من ضأن ومعز) فإنه يخرج من أحد نوعيه مع مراعاة القيمة (ففي) نصاب اشتمل على (معز ثلاثين وضأن عشرة) وقيمة كل ضائنة دينار وماعزة نصفه تجب (شاة) جذعة أو ثنية (بقيمة ثلاثة أرباع ماعز وربع ضائنة) ومجموع ذلك نصف دينار وثمنه (وعكسه) وهو نصاب اشتمل على ثلاثين ضائنة وعشر معز والقيمة ما ذكر تجب فيه شاة مقومة (بعكسه) أي ما مر وهو ثلاثة أرباع ضائنة وربع ماعزة ومجموعهما سبعة أثمان دينار، وقس على ذلك ثلاثين بقرة نصفها جواميس ونصفها عراب، وستا وثلاثين من الإبل نصفها بخاتي ونصفها عراب.

(و) يجب على من مر وهو المسلم الخ ربع العشر (في ذهب) ولو غير مضروب إن بلغ (عشرين مثقالا) خالصة بوزن مكة تحديدا وإن لم يساو نصاب الفضة الآتي لرداءته والمثقال اثنتان وسبعون حبة ولم يختلف جاهلية ولا إسلاما، ووزن نصاب الذهب بالأشرفي أي القايتباي ونحوه خمسة وعشرون دينارا وسبعان وتسع كذا حرره شيخنا، وينبغي جعله المعيار فإن المثقال والدرهم اختلفا الآن وقبله بمدة في مكة وغيرها فلم يبق فيهم مقنع للضبط.

(و) في (فضة) ولو غير مضروبة إن بلغت (مائتي درهم) خالصة بوزن مكة تحديدا أيضا وهو خمسون حبة وخمسا حبة فهو ستة دوانق إذ الدانق ثمان حبات وخمسا حبة، واختلف، ثم أجمعوا في زمن عمر بن عبد العزيز أو عبد الملك على ذلك، ولا وقص فيهما كالمعشرات فيجب في العشرين والمائتين (فما زاد) على ذلك ولو ببعض حبة لإمكان التجزي بلا ضرورة، ويجب فيهما ربع العشر (ولو) كانا إنما حصلا (من معدن) أي مكان خلقه الله فيه مباح أو ملك له ويسمى به المستخرج أيضا، ويظهر فيما وجد في موقوف أنه للواقف أو ورثته كما بينته في الأصل، وما وجد بدار الحرب غنيمة مخمسة وإنما وجب فيما ذكر لا أقل منه بعد الحول (ربع عشر) للنص عليه ولأنهما معدان للنماء كالماشية السائمة وخرج بهما سائر الجواهر وغيرها، وبالعشرين والمائتين ما نقص عنهما ولو ببعض حبة، وفي بعض الموازين وإن راج رواج التام، ويكمل الجيد بالرديء وإن اختلف النوع لا جنس بآخر ويؤخذ من كل نوع بالقسط إن سهل وإلا فمن الوسط كالمعشرات، ولا يجزئ

هنا أصل وثم أنثى فروعي في كل مناسبه .

بغية الطالب

لمعرفة العلم الديني الواجب

تأليف

خادم علم الحديث الشريف

الشيخ عبد الله الهرري

المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

المتوفى سنة 1429 هـ

شركة دار المشاريع

منهم من دفعها وقاتلوا على ذلك قاتلهم الإمام أي الخليفة ويأخذها من أموالهم قهرًا، وأمّا من منعها وهو لا يراها واجبةً فإنَّه مرتدٌّ إن لم يكن متأوّلا يطلب منه الرجوع عن هذه الردّة فإن رجع وإلا قتله الإمام.

وكان وجوبها في السنة الثانية من الهجرة.

ثم إنَّ وجوبها خاصٌّ بالأشياء المذكورة هنا وهي الإبلُ والبقر والغنمُ فليس في غيرها من الحيوانات زكاةٌ من حيث العين، وثمرُ النَّخل والعنب، والزروعُ التي يتَّخذها الناس قوتًا في حال الاختيار أي أيام الرخاء كالحنطة والشعير والحمص والفول بخلاف التين واللوز والسمسم والتفاح والزيتون ونحوها؛ ولا تجبُ فيما لا يقتات إلا في حال الضرورة كالحُلْبَةِ والحنظل فهذه لا زكاة فيها لأنها لا تُتخذ قوتًا حالة الاختيار. والقوتُ ما يقوم به البدن أي ما يعيش به البدن.

وتجب الزكاة في النقد أي الذهب والفضّة المضروب من ذلك وغيره، وأمّا غيرُ الذهب والفضّة من الأثمان فلا زكاة فيه عند الإمام الشافعي ومالكٍ رضي الله عنهما وتجب عند الإمام أبي حنيفة، فهذه العملة المستعملة في هذا العصر لا تجب فيها الزكاة عند الإمامين الشافعيّ ومالكٍ[1]، وتجب عند الإمام أبي حنيفة[2] لأنها تروج رواج الذهب والفضّة، فمن أخذ بمذهب الإمامين الأوّلين فلم يُزكِّ هذه العملة التي لا يستعملها في التجارة فلا يُعترض عليه، ومن أخذ بمذهب أبي حنيفة فزكّاها أخذ بالاحتياط. فإن اعترض معترضٌ على الإمامين المذكورين قيل له ليس لك أن تُنكر فإنَّ مذهبيهما يلحظان إلى أنَّ الله تبارك وتعالى ما ذكر في ءاية براءة وعيدًا إلا فيمن منع زكاة الذهب والفضّة قال الله تبارك وتعالى ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ

(١) انظر موهبة ذي الفضل (٤/٢٩) على مذهب الإمام الشافعي، والمدونة للإمام مالك (١/٢٩٢).

(٢) رد المحتار على الدر المختار (٢/٣٢).

مصوَّر رقم (٧)



تأليف

الحافظ جلال الدين السيوطي

أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر الخضيري المصري الشافعي

المولود بأسيوط سنة ٨٤٩ هـ والمتوفى بها سنة ٩١١ هـ

رحمه الله تعالى

مصوَّر رقم (٨)

— ٢٩ —

فأربعٌ من طوال السبع أوّلُها | وخامس الخمس في الأنفال ذي العِبَرِ
وتوبة الله إن عُدّت فسادسةٌ | وسورة النور والأحزاب ذي الذكرِ
وسورة لنبيّ الله محكمةٌ | والفتحُ والحُجُرات الغرُّ في غُرَرِ
ثم الحديدُ ويتلوها مُجادلةٌ | والحشر ثم امتحان الله للبَشَرِ
وسورةٌ فضحَ الله النفّاقَ بها | وسورة الجمع تذكارٌ لمدّكِرِ (١)
وللطّلاق وللتحريم حكمُهُما | والنصر والفتح تنبيهاً على العُمُرِ
هذا الذى اتّفقتْ فيه الرُّواة لهُ | وقد تعارضت الأخبار فى أُخَرِ
فالرّعد مختلَفٌ فيها متى نزلتْ | وأكثر الناس قالوا الرّعد كالقمرِ
ومثلُها سورة الرّحمن شاهدُها | مما تضمن قول الجن فى الخبرِ
وسورةٌ للحواريّين قد عُلمتْ | ثم التغابُنُ والتطفيف ذو النُّذُرِ
وليلة القَدْرِ قد خُصّتْ بملّتنا | ولم يكن بعدها الزلزال فاعتبرِ
وقل هو الله من أوصاف خالقنا | وعُوذتان تَرُدّ البأس بالقدرِ
وذا الذى اختلفتْ فيه الرواة له | وربما استُثنيتْ آيٌ من السُّوَرِ
وماسوى ذاكَ مكّيٌّ تنزُّلُهُ | فلا تكن من خلاف الناس في حَصَرِ
فليسَ كلُّ خلافٍ جاء معتبرًا | إلا خلافٌ له حظٌّ من النظرِ

(١) حاشية الأصل : قوله : « سورة الجمع » أراد بها سورة الجمعة ، لحذفت التاء لضرورة النظم ، فلا يقال : إن مراده بسورة الجمع سورة التغابن لقوله تعالى فيها :

﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ﴾

أعني سورة الجمع — فيخالف هذا ما يأتى بعد فى النظم من جعله التغابن من مختلف فيه ، لقوله : ثم التغابن والتطفيف » .

الأسماء والصفات

تأليف

الإمام الأصولي المتكلم الأستاذ أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي الأشعري الشافعي

(ت ٤٢٩ هـ)

يُطبع أول مرة

الجزء الثالث

دار التقوى
دمشق الشام

واختلفوا أيضاً في قتل مخالفيهم غِيلةً :

فقال أكثرُ المعتزلة : يجوزُ ذلك ، وإنما الأمرُ فيه إلى الإمام ، وبه قال الكعبيُّ .

وقال هشامٌ الفُوَطيُّ : يجوزُ لمن كان على مذهبه[١] إذا ظَفِرَ بمن قد كفرَ عنده وبتأويله ، وأمِنَ على نفسه المكروهَ .. أن يقتلَهُ غِيلةً ، بل يجبُ ذلك عليه ! وإلى هذا ذهبَ أكثرُ الغاليةِ من الروافض ؛ العِجليَّةِ ، والخطَّابيَّةِ ، والمغيريَّةِ ، والحربيَّةِ[٢] ، والمتسبين منهم إلى عبد الله بن معاويةَ بن عبد الله بن جعفر[٣] .

فهذه أقوال مخالفينا في معاملاتهم مع مخالفيهم .

[أحكامُ مخالفي أهلِ السنةِ في الفروعِ]

فأما أصحابُنا : فإنهم وإن أجمعوا على تكفير المعتزلةِ والغلاةِ ؛ من الروافضِ والخوارجِ والنجَّاريَّةِ والجهميَّةِ والمشبِّهةِ .. فقد أجازوا لعامَّة المسلمينَ معاملتَهم في عقود البِيَاعاتِ ، والإجاراتِ ، والرهونِ ، وسائرِ المعاوضاتِ ، دون الأنكحة .

فأما مناكحتُهم ، وموارثتُهم ، والصلاةُ عليهم ، وأكلُ ذبائحهم : فلا

---

(١) يعني : هشاماً الفوطي نفسه .

(٢) الحربية : أصحاب عبد الله بن عمرو بن حرب ، يزعمون : أن روحَ أبي هاشم عبد الله ابن محمد بن الحنفيَّة تحوَّلت فيه ، وأن أبا هاشم نصَّ على إمامته . انظر « مقالات الإسلاميين » (ص٦)، وتقدم ذكر العجلية والخطابية والمغيرية (١/ ٣٢٥، ٣٢٧-٣٢٨) .

(٣) وهم الجناحية . انظر (١/ ٣٢٥) .

مصوَّر رقم (٩)

إلجام العوام

عن علم الكلام

تأليف

الإمام المجدد، حجة الإسلام والمسلمين

زين الدين، أبي حامد

محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي

الطوسي الطابراني الشافعي

رضي الله عنه

(٤٥٠-٥٠٥هـ)

تشرف بخدمته والعناية به

اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي



فعلى العاميِّ وغيرِ العاميِّ أن يتحقَّقَ قطعاً ويقيناً أنَّ الرسولَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ لم يُرِدْ بذٰلكَ اللفظِ جسماً هوَ عضوٌ مُركَّبٌ مِنْ لحمٍ ودمٍ وعظمٍ ، وأنَّ ذٰلكَ على اللهِ تعالىٰ مُحالٌ ، وهوَ عنهُ مُقدَّسٌ .

فإن خطرَ ببالِهِ أنَّ اللهَ تعالىٰ جسمٌ مُركَّبٌ مِنْ أعضاءٍ . . فهوَ عابدُ صنمٍ ؛ فإنَّ كلَّ جسمٍ مخلوقٌ ، وعبادةُ المخلوقِ كفرٌ ، وعبادةُ الصنمِ إنَّما كانَتْ كفراً لأنَّهُ مخلوقٌ ، وإنَّما كانَ مخلوقاً لأنَّهُ جسمٌ ؛ فمَنْ عبدَ جسماً . . فهوَ كافرٌ بإجماعِ الأمَّةِ ؛ السلفِ منهُم والخلفِ .

سواءٌ كانَ ذٰلكَ الجسمُ كثيفاً كالجبالِ الصُّمِّ الصِّلابِ ، أو لطيفاً كالهواءِ والماءِ ، وسواءٌ كانَ مظلماً كالأرضِ ، أو مشرقاً كالشمسِ والقمرِ والكواكبِ ، أو مُشِفّاً لا لونَ لهُ كالهواءِ ، أو عظيماً كالعرشِ والكرسيِّ ، أو صغيراً كالذَّرَّةِ ، أو جماداً كالحجارةِ ، أو حيواناً كالإنسانِ ؛ فالجسمُ صنمٌ ، وبأن يُقدَّرَ حسنُهُ وجمالُهُ ، أو عِظَمُهُ أو صفاؤُهُ ، أو صلابتُهُ ونقاؤُهُ . . لا يخرجُ عن كونِهِ جسماً .

ومَنْ نفى الجسميةَ عنهُ وعن يدِهِ وإصبَعِهِ . . فقد نفى العضويةَ واللحمَ والعصبَ ، وقدَّسَ الربَّ سبحانَهُ عمَّا يُوجِبُ الحدوثَ .

مصوَّر رقم (١٠)

شرح
عقيدة الإمام مالك الصغير

أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني
رحمه الله تعالى

للإمام القاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي
المتوفى سنة ٤٢٢ هـ

صححها وضبطها
العلامة الفقيه أبو أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني

خرج أحاديثها وعلق عليها
أبو الفضل بدر العمراني الطنجي

ويليها

جزء في الأوهام
التي وقعت في الصحيحين وموطأ مالك

للإمامين الحافظين
أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم القرطبي
وأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي

رواية عنه
الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي
عن أبي الحسن محمد بن مرزوق الزعفراني

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

روحه، ونحن أعلم بما هو فيه منكم وقت قبضه أو تبقيته، وكذلك الآية الأخرى هي تنبيه على أنه لا يخفى عليه شيء قرب أو بعد، ظهر للحس أو خفي عنه، وهو قوله تعالى ﴿وما تسقط من ورقة إلا يعلمها﴾ لأن هذا مما يعجز عن عمله الخلق كافة ،وكذلك الحبة في ظلمات الأرض، فأي شيء أبلغ من هذا المعنى في الاستشهاد، وبما ذكره.

واعلم أن الوصف له تعالى بالاستواء اتباع للنص، وتسليم للشرع، وتصديق لما وصف نفسه تعالى به، ولا يجوز أن يثبت له كيفية، لأن الشرع لم يرد بذلك، ولا أخبر النبي عليه السلام فيه بشيء، ولا سألته الصحابة عنه، ولأن[1] ذلك يرجع إلى التنقل والتحول وإشغال[2] الحيز والافتقار إلى الأماكن، وذلك يؤول إلى التجسيم، وإلى قدم الأجسام، وهذا كفر عند كافة أهل الإسلام، وقد أجمل مالك رحمه الله الجواب عن سؤال من سأله: الرحمن على العرش استوى، كيف استوى؟ فقال[3]: الاستواء منه غير مجهول، والكيف[4] منه غير معقول، والسؤال عن هذا بدعة، ثم أمر بإخراج السائل[5].

وقوله: (وعلى الملك احتوى) يرجع إلى معنى القدرة والقوة، وأنه لا ملك إلا هو، ولا قادر على كل مقدور سواه، ونحو ذلك قول المسلمين: الملك لله على الإطلاق يريدون: انتفاء الملك عن غيره، هذا مفهوم اللغة، وليس من دليل الخطاب في شيء، وذلك أن اللغوي إذا أراد أن يخبر عن مختص بالمعنى، أدخل اللام التي هي لتعريف الجنس، وأضافه إلى المضاف إليه، فينفي[6] بمفهوم الخطاب أن يشاركه غيره فيه، ألا ترى أن قائلا لو قال: إن أهل أردبيل[7] أو درنيد ظراف، فرد عليه غيره بأن قال: الظرف لأهل العراق، لكان مفهوم ذلك أنه لا يحصل لغيرهم، وكذلك لو قال/ من تقدم: الظرف لأهل العراق، والعلم

(1) في الأصل: فلأن. م ب.
(2) في الأصل: واشتغال. م ب.
(3) في الأصل: وقال. م ب.
(4) في الأصل: والكف. م ب.
(5) أخرجه الدارمي في "الرد على الجهمية " ص: 33. واللالكائي 1/ 92/ 1.
(6) في الأصل: فينبغي. م ب.
(7) في الأصل: أرديل. م ب.

التبصير في الدين

وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين

تأليف

الإمام الكبير أبي المظفر الاسفرايني

المتوفى سنة ٤٧١هـ

تحقيق

كمال يوسف الحوت

مركز الخدمات والأبحاث الثقافية

عالم الكتب

بشيطان الطاق[١] ، وكان في الإمامة على مذهب القطعية ، وكان يقول ان الله تعالى لا يعلم الشر قبل ان يكون ، كما كان يقوله هشام بن الحكم وقد كان يوافق هشاماً الجواليقي في كثير من بدعه .

واعلم أن الزيدية والإمامية منهم مَن يكفر بعضهم بعضاً ، والعداوة بينهم قائمة دائمة والكيسانية يعدون في الامامية ، واعلم ان جميع من ذكرناهم من فرق الإمامية متفقون على تكفير الصحابة ويدعون ان القرآن قد غير عما كان ووقع فيه الزيادة والنقصان من قبل الصحابة ويزعمون انه قد كان فيه النص على إمامة علي فاسقطه الصحابة عنه . ويزعمون انه لا اعتماد على القرآن الآن ولا على شيء من الاخبار المروية عن المصطفى ﷺ ، ويزعمون انه لا اعتماد على الشريعة التي في ايدي المسلمين وينتظرون إماماً يسمونه المهدي يخرج ويعلمهم الشريعة وليسوا في الحال على شيء من الدين ، وليس مقصودهم من هذا الكلام تحقيق الكلام في الإمامة ، ولكن مقصودهم اسقاط كلفة تكليف الشريعة عن أنفسهم ، حتى يتوسعوا في استحلال المحرمات الشرعية ، ويعتذروا عند العوام بما يعدونه من تحريف الشريعة . وتغيير القرآن من عند الصحابة ، ولا مزيد على هذا النوع من الكفر . اذ لا بقاء فيه على شيء من الدين .

وأما المشامية : فإنهم أفصحوا عن التشبيه بما هو كفر محض باتفاق جميع المسلمين ، وهم الاصل في التشبيه وإنما اخذوا تشبيههم من اليهود حين نسبوا اليه الولد ، وقالوا : «عزير ابن الله » ، واثبتوا له المكان ، والحد ، والنهاية ، والمجيء ، والذهاب . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً : ولهذا المعنى شبه النبي ﷺ الروافض باليهود فقال : «الروافض يهود هذه الأمة»[٢] . وقال الشعبي ان الروافض شر من اليهود والنصارى ، فان اليهود سئلوا عن اخبار ملتهم فقالوا : اصحاب موسى ،

(١) لقب به أبو جعفر محمد بن النعمان ، الاحول ، واضافته الى سوق في طاق المحامل بالكوفة . كان يجلس فيها للصرف . انظر «الفهرست» لابن النديم ص / ٢٦٤ ، و «الفرق بين الفرق» ، ص / ٧١

(٢) لم نره في كتب الحديث المعول عليها ، وهذا لم يثبت .

مصوَّر رقم (١٢)

تنبيه: وقع خطأ في اسم مؤلفه فهو من تأليف صاحب مختار الصحاح زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي (ت بعد ٦٦٦هـ)، كما جاء ذلك مثبتًا في خزانة التراث-فهرس المخطوطات، (١١٤/ ٣٩٠).

كما أنَّ عنوان هذا الشرح: «الهداية من الاعتقاد لكثرة نفعه بين العباد» أثبته محمد عايش في «فهرس المخطوطات العربية في المكتبة الوطنية النمساوية»، (ص٥٢).

وليس من تأليف فخر الدين أبي بكر الرازي (ت٣٧٠هـ).



تأليف
الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي
المتوفى سنة ٣٧٠هـ

تحقيق
أبي عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم



٤٩- باب ألفاظ يقع بها الكفر[(١)]

وقد بيَّنَ العلماء ألفاظ الكفر فى ثلاثة فصول: فى فصل يكفر بالإجماع، وفى فصل قال بعضهم: يكفر، وقال بعضهم: لا يكفر، وفى فصل نخشى عليه الكفر.

* * *

الفصل الأول لفظ يكفر صاحبه بالإجماع[(٢)]

من تكلم كلمة الكفر فضحك غيره واستحسنه، أو رضى بكفر نفسه، أو وصف الله تعالى بما لا يليق، أو سخر باسمه أو أمره أو أنكر وعده ووعيده.

أو قال: فلان فى عينى كيهودى فى عين الله.

أو قال: يد الله وعنى جارحة.

أو قال: الله تعالى فى السماء العالم أو على العرش أوأراد به المكان وليس له نية.

أو قال: ينظر إلينا ويبصرنا من السماء أو من العرش.

أو قال: هو فى السماء أو على الأرض.

أو قال: لا يخلو منه المكان، الله تعالى فوق وأنت تحت، أو إن ينصف الله تعالى ينصف منك يوم القيامة.

أو قال: الله تعالى قام أو نزل، أو جلس للإنصاف، أو قال: أفعل هذا بلا إن شاء الله.

أو قال: هو من نسيه الله أو منسى عند الله.

أو قال: يا رب اكتفينا رأسًا برأس.

أو قال: أنا كافر أو برى [٢٣٧] من الله أو من النبى ﷺ أو من القرآن، أو من حدود الله، أو من الشرائع أو من الإسلام ولم يعلق بشىء، أو قال: يمينك وضراطك سواء.

أو قال له الخصم: أحاكمك بحكم الله، فقال له: لا أعرف الحكم.

---

(١) هذا العنوان غير موجود فى المخطوط وهو من عندنا.

(٢) هذا العنوان غير موجود فى المخطوط وهو من عندنا.

الدرة المضية في الرد على ابن تيمية

للامام الحافظ الفقيه المجتهد ابي الحسن تقي الدين
علي بن عبد الكافي السبكي الكبير
رضي الله عنه

ويليها من مصنفاته في الرد على ابن تيمية أيضاً :

١ — نقد الاجتماع والافتراق في مسائل الايمان والطلاق
٢ - النظر المحقق في الحلف بالطلاق المعلق
٣ — الاعتبار ببقاء الجنة والنار

عن نسخ الاستاذ الشيخ محمد زاهد الكوثري

عني بنشرها : القدسي
دمشق الشام — صندوق البريد ٣٧
مطبعة الترقي عام ١٣٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ـ يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله الا ان يتم نوره ولو كره الكافرون والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي نصر دينه بالجلاد والجدال وتكفل لأمته ان لا يزالوا على الحق ظاهرين حتى يقاتل آخرهم الدجال وعلى آله الطيبين وأصحابه الذين وصفهم بأنهم أشداء على الكفار رحماء بينهم وألحق التابعين باحسان في رضاه بالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد فانه لما أحدث ابن تيمية ما أحدث في أصول العقائد ونقض من دعائم الاسلام الاركان والمعاقد بعد ان كان مستتراً بتبعية الكتاب والسنة مظهراً انه داع الى الحق هاد الى الجنة فخرج عن الاتباع الى الابتداع وشذ عن جماعة المسلمين بمخالفة الاجماع وقال بما يقتضي الجسمية والتركيب في الذات المقدسة وان الافتقار الى الجزء ليس بمحال وقال بحلول الحوادث بذات الله تعالى وان القرآن محدث تكلم الله به بعد ان لم يكن وانه يتكلم ويسكت ويحدث في ذاته الارادات بحسب المخلوقات وتعدى في ذلك الى استلزام قدم العالم (والتزامه) بالقول بأنه لا أول

- ٧ -

للمخلوقات فقال بحوادث لا أول لها فأثبت الصفة القديمة حادثة والمخلوق الحادث قديماً ولم يجمع أحد هذين القولين في ملة من الملل ولا نحلة من النحل فلم يدخل في فرقة من الفرق الثلاثة والسبعين التي افترقت عليها الامة ولا وقفت به مع أمة من الامم همة ، وكل ذلك وان كان كفراً شنيعاً مما تقل جملته بالنسبة الى ما أحدث في الفروع فان متلقي الاصول عنه وفاهم ذلك منه هم الاقلون والداعي اليه من أصحابه هم الارذلون واذا حوققوا في ذلك انكروه وفروا منه كما يفرون من المكروه ، ونبهاء اصحابه ومتدينوهم لا يظهر لهم الا مجرد التبعية للكتاب والسنة والوقوف عند ما دلت عليه من غير زيادة ولاتشبيه ولا تمثيل .

وأما ما أحدثه في الفروع فأمر قد عمت به البلوى وهو الافتاء في تعليق الطلاق على وجه اليمين بالكفارة عند الحنث وقد استروح العامة الى قوله وتسارعوا اليه وخفت عليهم احكام الطلاق وتعدى الى القول بأن الثلاث لا تقع مجموعة اذا أرسلها الزوج على الزوجة وكتب في المسألتين كراريس مطولة ومختصرة أتى فيها بالعجب العجاب وفتح من الباطل كل باب ، وكان الله تعالى قد وفق لبيان خطإه وتهافت قوله ومخالفته لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واجماع الامة ، وقد عرف ذلك خواص العلماء ومن يفهم من عوام الفقهاء ، ثم بلغني انه بث دعاته في أقطار الارض لنشر دعوته الخبيثة وأضل بذلك جماعة من العوام

مُلجمة المجسّمة

تأليف
الإمام علاء الدين محمد بن محمد البخاري الحنفي
(٧٧٩- ٨٤١ هـ)
رحمه الله تعالى



بيروت لبنان

مصوَّر رقم (١٥)

٦١

امتناعَ انفكاكِها عن ملزوماتِها، كالجسميةِ للمُتحيِّزِ وذي الجهة، ووجودِ النهارِ لطلوعِ الشمس، والزوجيةِ للأربعة، فالاعتِرافُ بهذه الملزوماتِ اعترافٌ بلوازمِها قطعاً ، وإلا يلزمُ القولُ بجوازِ الانفِكاكِ المُمتنِع.

فإذن؛ يكونُ القولُ بأنّ الله مُمكَّنٌ على العَرْشِ مُتحيِّزٌ فيه، وأنه في جهةِ الفَوْق؛ قولاً بأنه جسم، لأنّ الجسميةَ من اللوازمِ العقليةِ للمُتحيِّزِ ولذي الجهة، ومَن قال بأنّ الله جسمٌ فهو كافرٌ إجماعاً. ولهذا قال إمامُ الحرَمَين في «الإرشاد»: إثباتُ الجهة لله كفرٌ صُـرَاح .

ولا يَصدُرُ إطلاقُ لازمِ المذهب على اللوازمِ العقليةِ إلا ممَّن هو أجهَلُ الناسِ بالقواعدِ العِلمية، فلو قال جاهل: لا يلزمُ مِنَ اعتِرافي بطلوعِ الشمسِ الاعترافُ بوجودِ النهار، ولا مِنَ اعتِرافي بأنّ هذا العَدَدَ أربعةٌ الاعترافُ بأنه زَوْج، لأنّ وجودَ

السراج الوهاج
في شرح المنهاج

تأليف
العلامة فخر الدين أحمد بن حسن بن يوسف الجاربردي
« ٦٦٤ - ٧٤٦ هـ »

الجزء الثاني

دار المعراج الدولية للنشر

الثاني: كونه من أهل القبلة، فتقبل رواية الكافر الموافق كالمجسمة، إن اعتقدوا حرمة الكذب؛ فإنه يمنعه عنه، وقاسه القاضيان بالفاسق والمخالف،

قوله: «الثاني» إلى آخره.

أقول: الشرط الثاني: كون الراوي من أهل القبلة.

اعلم: أنه قال الأصوليون: شرطه: الإسلام، وإنما عدل المصنف إلى هذه العبارة؛ لأن المجسمة كفار عند الأشاعرة، ومع هذا تقبل روايتهم إذا اعتقدوا حرمة الكذب، فعمم المصنف لفظه ليشمل المجسمة.

إذا عرفت هذا فنقول: الكافر إما أن يكون موافقاً لنا في اثبات وحدانية الله تعالى ونبوة النبي ـ عليه الصلاة والسلام، أو يخالفنا في ذلك، فإن خالفنا فلا تقبل روايته اتفاقاً، وإن وافقنا فتقبل روايته إن كان ممن يعتقد

(٣٣) من تراث الكوثري

دَفعُ شُبه مَن شَبَّه وَتمَرَّد

ونسب ذلك إلى السيد الجليل
الإمام أحمد

تصنيف

الإمام الكبير الحجة تقى الدين أبى بكر
الحصنى الدمشقي
المتوفى سنة ٨٢٩ هـ رضى الله عنه

على النسخة الخطية الوحيدة لفضيلة الشيخ
محمد زاهد بن الحسن الكوثرى

الناشر
المكتبة الأزهرية للتراث
٩ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر الشريف - ت: ٥١٢٠٨٤٧٠٢

دفع شبه من شبه وتمرد

ومنها بمعنى استقر ومنه قولـــه تعـالى : ﴿ واستوت على الجودى ﴾ . وهذه صفة المخلوق الحادث كقولـه تعالى : ﴿ **وجعل لكم من الفلك والأنعام ما تركبون لتستووا على ظهوره** ﴾ . وهو نزه نفسه سبحانه عن ذلك في كتابه العزيز في غير ما موضع . وقطع المادة في ذلك أن المسألة علمية وكفى الله المؤمنين القتال والجدال . قال أبو الفرج بن الجوزى وجميع السلف على إمرار هذه الآية كما جاءت من غير تفسير ولا تأويل . قال عبد الله ابن وهب كنا عند مالك ابن أنس ودخل رجل فقال يا أبا عبد الله ﴿ **الرحمن على العرش استوى** ﴾ كيف استواؤه فأطرق مالك وأخذته الرحضاء ثم رفع رأسه فقال : ﴿ **الرحمن على العرش استوى** ﴾ كما وصف نفسه ولا يقال له كيف وكيف عنه مرفوع . وأنت رجل سوء صاحب بدعة أخرجوه فأخرج . كان ابن حامد يقول المراد بالاستواء القعود وزاد بعضهم استوى على العرش بذاته فزاد هذه الزيادة وهي جرأة على الله بما لم يقل . قال أبو الفرج وقد ذهب طائفة من أصحابنا إلى أن الله عز وجل على عرشه ما ملأه وأنه يقعد نبيه معه على العرش . ثم قال والعجب من قول هذا ما نحن مجسمة وهو تشبيه محض تعالى الله عز وجل عن المحل والحيز لاستغنائه عنهما ولأن ذلك مستحيل في حقه عز وجل ولأن المحل والحيز من لوازم الأجرام ولا نزاع في ذلك وهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك لأن الأجرام من صفات الحدث وهو عز وجل منزه عن ذلك شرعاً وعقلاً بل هو أزلي لم يسبق بعدم بخلاف الحادث . ومن المعلوم أن الاستواء إذا كان بمعنى الاستقرار والقعود لابد فيه من المماسة . والمماسة إنما تقع بين

مصوَّر رقم (١٧)

جسمين أو جرمين والقائل بهذا شبه وجسم ما أبقى في التجسيم والتشبيه بقية كما أبطل دلالة ﴿ **ليس كمثله شئ** ﴾ . ومن المعلوم في قوله تعالى : ﴿ **لتستووا على ظهوره** ﴾ أنه الاستقرار على الأنعام والسفن ذلك من صفات الآدميين فمن جعل الاستواء على العرش بمعنى الاستقرار والتمكن فقد ساوى بينه عز وجل وبين خلقه وذلك من الأمور الواضحة التى لا يقف في تصورها بليد فضلاً عمن هو حسن التصور جيد الفهم والذوق وحينئذ فلا يقف في تكذيبه ﴿ **ليس كمثله شئ** ﴾ وذلك كفر محقق . ثم من المعلوم أن الاستواء من الألفاظ الموضوعة بالاشتراك وهو من قبيل المجمل فدعواه أنه بمعنى الاستقرار في غاية الجهل لجعله المشترك دليلاً على أحد أقسامه خاصة فالحمار مع بلادته لا يرضى لنفسه أن يكون ضحكة لجعله القسم قسيماً فمن تأمل هؤلاء الحمقى وجدهم على جهل مركب يحتجون بالأدلة المجملة التى لا دليل فيها قطعاً عند أهل العلم ويتركون الأدلة التى ظاهرها في غاية الظهور في الدليل على خلاف دعواهم بل بعضها نصوص كما قدمته في حديث النخامة وغيرها فتنبه لذلك لتبقى على بصيرة من جهل أولئك . ومن المعلوم أنه عز وجل واجب الوجود كان ولا زمان ولا مكان وهما أعني الزمان والمكان مخلوقان وبالضرورة أن من هو في مكان فهو مقهور محاط به ويكون مقدراً ومحدوداً وهو سبحانه وتعالى منزه عن التقدير والتحديد وعن أن يحويه شئ أو يحدث له صفة تعالى الله عما يصفون وعما يقولون علواً كبيراً . فإن قيل ففى الصحيحين من حديث شريك بن أبى نمر عن أنس رضى الله عنه أنه ذكر المعراج

مصوَّر رقم (١٧)



وهو كتاب فى أعلى الصحيح اتفق على تخريج أحاديثه البخارى ومسلم
يسمى زاد المسلم فيما اتفق عليه البخارى ومسلم

للعبد الفقير صاحب العجز والتقصير محمد حبيب الله بن الشيخ سيدى عبد الله بن سيدى أحمد المشهور
بما يأبى الجكني ثم اليوسفى نسباً المالكى مذهباً الشنقيطى اقليما المدنى مهاجراً وفقه الله للاعمال الصالحة
ورزقه الاخلاص فيها بفضله ومنه وأماته على الايمان بجوار النبي عليه وآله وأصحابه الصلاة والسلام آمين

وبذيله شرحه المسمى فتح المنعم ببيان معانى زاد المسلم لمؤلفه المذكور ضاعف الله له الأجور
ونفع الله بمتنه هذا وشرحه وتقبل من مؤلفهما آمين

(تنبيه) عدد أحاديث هذا الكتاب ألف ومائتا حديث متصلة الاسناد اتفق عليها البخارى ومسلم فى صحيحيهما وبهذين الشرطين كان تأليف هذا هو أصح كتاب فى الحديث يوجد اليوم حتى أصله الذى هو الصحيحان اذ فيهما من الأحاديث ما لم يتفقا عليه بل هو الأكثر مع سهولة حفظ تأليف هذا لحذف الأسانيد منه بعد تحقق كونها متصلة ولترتيبه على حروف المعجم ولغير ذلك من التهذيب . قيده مؤلفه المذكور

(الجزء الخامس)

طبع بمطبعة دار احياء الكتب العربية بمصر
لأصحابها عيسى البابى الحلبى وشركاه
بجوار سيدنا الحسين بمصر

٦٦٢

باذن الله تعالى ولا مانع من الجمع بينهما ولا طريقة لفهم القرآن إلا بمعرفة مجازه واستعاراته وكناياته ونحوها وبالرسوخ في فنها يتضح بطلان مذهب المجسمة ويسهل فهم كثير مما يظن أنه متشابه وهو في الحقيقة ليس منه . ومما يتضح به بطلان مذهبهم في زعمهم أن استواء الله تعالى على العرش معناه استقراره عليه تعالى الله عما يزعمون علوا كبيرا كون العرش مخلوقا ومحدثا خلقه وقد كان الله تعالى غنياً عنه قبل خلقه له ولا يزال على ما كان عليه من الغنى عنه وعن غيره والله تعالى لا يحمل ولا يحاط به ولا بشيء من علمه والعرش محول كما دل عليه قوله تعالى « الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم » الآية فكيف يطرأ له تعالى احتياج لعرش هو خالقه وحملته من الملائكة المحدثين أيضا بخلقه تعالى وإيجاده مع كون الاستواء ذكر في القرآن بالنسبة للسماء وهو غير العرش قطعاً فقد قال تعالى « ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها » الآية إلى غير ذلك مما يدل على أن المراد بالاستواء غير الاستقرار مما يليق بجلال الله تعالى فالمجسمة أخزاهم الله وكفى الاسلام شرهم ما قدروا الله تعالى حق قدره وهو تعالى يمهلهم كما يمهل عبدة الأصنام ومن جعلوه ثالث ثلاثة حتى يهلكهم ويخلد الجميع في جهنم والعياذ بالله تعالى وانما جزمت هنا بأن المجسمة كالكفرة لانهم لا يتوبون لكونهم يحسبون أنهم على شيء ألا إنهم هم الكاذبون وقد ذكرت في حرف الياء عند الحديث السابق ذكره تصريح الجلال السيوطي في شرح النقاية بالاتفاق على كفر المجسمة ولا قيمة لقول من قال ان المجسم لا يكفر إلا ان قال انه جسم كالاجسام (*) لان اعتقاد الجسمية له تعالى يلزم عليه تشبيهه ببعض الأجسام ولو فرض أنه من أعلاها وأجلها فالله تعالى منزه عن شبه أي شبه كائنا ما كان كما قال تعالى « ليس كمثله شيء » والعقل والنقل حاكمان بمخالفته لجميع الأجسام كما هو معلوم فلا نطيل به . وبما قررناه من أن الحق في المتشابه امامع طريق السلف المفوضين مع اعتقاد التنزيه لله تعالى أو مع التأويل بما يوافق لسان العرب الذي جاء به القرآن كله والحديث كله مع اعتقاد تنزيهه تعالى أيضا يعلم أن من خالف السلف والخلف واعتقد ظاهر المتشابه يسمى مجسما مشبها تجرى عليه أحكام المجسمة ولا ينفعه تستره بأنه سلفي مفوض بل هو مجسم مشبه لاسيما مع قرينة جمع المتشابه في رسائل تنشر للناس وتحض العامة على اعتقاد ظاهرها أو تأويلها بما لا يوافق ما صح في لسان العرب فهذا هو عين اتباع المتشابه الذي حذر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمته من مخالطة أهله خوف الوقوع في معتقدهم في حديث الصحيحين المذكور في متن كتابنا هذا وهو قوله عليه الصلاة والسلام من رواية عائشة رضي الله تعالى عنها « اذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم » . يعني أن المتبعين المتشابه من الكتاب العزيز ومثله في ذلك متشابه الحديث هم الذين سمى الله تعالى في قوله جل « فأما الذين

(*) تعليق د. طارق اللحام: يريد الشنقيطي هنا أن المجسم الذي يفهم معنى الجسم لا تنفعه هذه العبارة: جسم لا كالأجسام.

الكليات

معجم في المصطلحات والفروق اللغوية

لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي
ت ١٠٩٤هـ = ١٦٨٣م

قابله على نسخة خطية وأعده للطبع ووضع فهارسه

د. عدنان درويش — محمد المصري

مؤسسة الرسالة
ناشرون

المعبود فيهما أو العالم بما فيهما .

قال الإمام في (الفقه الأكبر) : « ولا يوصف الله تعالى بصفات المخلوقين ولا يقال : إن يده قدرته أو نعمته لأن فيه إبطال الصفة ، ولكن يده صفة بلا كيف » انتهى .

وفيه إشارة إلى وجوب التأويل الإجمالي في الظواهر الموهمة ، وإلى منع التأويل التفصيلي فيها بالإرجاع إلى ما ذكره وإلى التعويض بعد الحمل على المعنى المجازي على الإجمال في التأويل . وتعالى الله عما يقال ، هو جسم لا كالأجسام وله حيز لا كالأحياز ونسبته إلى حيزه ليس كنسبة الأجسام إلى حيزها . كما هو مذهب الهيصمية من المشبهة المسترين بالبلكفة ، وقد اتفق الأئمة على إكفار المجسّمة المصرِّحين بكونه جسماً وتضليل المسترين بالبلكفة . وقال ابن الهمام رحمه الله : وقيل يكفر بمجرد إطلاق لفظ الجسم عليه تعالى ، وهو حسن ، بل أولى بالتكفير ، ومهما ثبت من الكمالات شاهداً فلا مانع من القول بإثباتها غائباً ، لكن بشرط انتفاء الأسباب المقترنة بها في الشاهد الموجبة للحدث والتجسم ونحو ذلك ممّا لا يجوز على الله تبارك وتعالى .

ولا يتصف موجود مثل اتصافه تعالى وإن كان بعض الموجودات مظهراً كاملاً بحيث يتصف بعض صفاته لكن يغيب تحت سرادقات كماله بحيث لا يبقى له أثر من الهوية (وإن كان هذا عين الهوية) .

وما زعموا أن العبد يصير باقياً ببقاء الحق سميعاً بسمعه بصيراً ببصره فخروجٌ عن الدين ، وما روي في الخبر « فإذا أحببته كنت له سمعاً وبصراً فبي يسمع وبي يبصر » فلا احتجاج لهم في ظاهره ، إذ ليس فيه أنه يسمع بسمعي ويبصر ببصري بل المحمل لهذا الحديث هو أن كمال الإعراض عما سوى الله وتمام التوجه إلى حضرته بأن لا يكون في لسانه وقلبه ووهمه وسرِّه غيره ينزل منزلة المشاهدة ، فإنه إذا ترسخت هذه الحالة تسمى مشاهدة تشبيهاً لها بمشاهدة البصر إياه ، واستعمال القلب والقالب فيه باعتبار ذلك ، [فلا يسمع ولا يبصر إلا ما يستدل به على الصانع وقدرته وعظمته وكبريائه] . ومهما ثبت من الكمالات شاهداً فلا مانع عن القول بإثباتها غائباً لكن بشرط انتفاء الأسباب المقترنة بها في الشاهد الموجبة للحدوث والتجسم ونحو ذلك مما لا يجوز على الله تعالى .

واعلم أن المحققين من أهل السنة قالوا إن صفات الله زائدة على الذات . [وأن بعضها ليست عين البعض الآخر من الصفات بل الصفات بعضها مع بعض متغايرة بحسب الاعتبار ، وإن كانت متحدة

مصوَّر رقم (١٩)

أمر صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني
بطبع هذا الكتاب بمناسبة مطلع القرن الخامس عشر الهجري

المعيار المعرب

والجامع المغرب

عن فتاوي أهل إفريقية والاندلس والمغرب

تاليــف
أبى العباس أحمد بن يحيي الونشريسي
المتوفى بفاس سنة 914 هـ

خرجه جماعة من الفقهاء
بإشراف الدكتور محمد حجي

الجــزء 2

نشر وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية للمملكة المغربية
1401 هـ ـ 1981 م

فأجاب الحمد لله تعالى. أسعدكم الله وسددكم وايانا لمرضاته. بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقد وصل إلي ما كتبتموه مما فهمتم من فتوى الشيخين أبي العباس بن ادريس وأبي العباس أحمد بن عيسى فيمن يقول لا اله إلا الله ولم يدر ما انطوت عليه أن فتوى سيدي أحمد بن ادريس نصها من قال لا اله إلا الله فهو مؤمن حقاً، فمقتضى هذا الفهم من جواب الشيخ أن من نطق بالشهادة يجزئه نطقه وإن جهل معناه وما انطوت عليه الكلمة من مدلولها، فاعلم أن هذا الفهم عن الشيخ رحمه الله باطل لا يصح، فإنه لا يلزم منه أن من قال ذلك وهو معتقد في الاله تعالى شبه المخلوقات، وصورة من صور الموجودات، أن يكون مومناً حقاً. وقد وجدنا من الجهلة من هو كذلك وكتب الينا بذلك وأشباهه. ومن اعتقد ذلك فهو كافر بإجماع المسلمين. وقد نص أيمتنا على ذلك وعلى غيره مما هو كفر باجماع، فلا يصح ذلك عن الشيخ أصلاً ولا يصح أن يختلف في هذا أو شبهه. وفي هذا أجاب . سيدي أحمد بن عيسى. وقد تحدثت أنا مع سيدي احمد بن إدريس وذكرت له ما يقول صاحبنا فوافق عليه وقال هذا حق لا يقال غيره.

[الاعتقادات الفاسدة على ثلاثة أقسام]

واعلم أن الاعتقادات الفاسدة والجهالات الباطلة منقسمة عند أهل العلم على ثلاثة أقسام: قسم منها كفر باجماع العلماء، وقد عدُّوا منه ما ذكرناه وغيره مما هو كثير جداً. وقسم منها بدعة وفسق ولا يكفر صاحبها، وقسم منها مختلف فيه هل يكفر به أو لا؟ هذا الذي تكلم فيه المازري شارح **الارشاد** وغيره، وهم المعتزلة وغيرهم من أهل الاهواء. وهذا معنى قول ابن الحاجب: ولمالك والشافعي والقاضي فيهم قولان. وقد قالوا من اعتقده تعالى جسمًا مصوراً فهو كافر باجماع، ومن اعتقده جسمًا غير مصور ففي كفره خلاف، ومن اعتقده في جهة وليس بجسم فليس بكافر. فمن ظن الجهالة في الاعتقادات كلها تجري مجرى واحداً في التكفير وعدمه فقد جهل وزل زللاً عظيمًا. وكل ما جلبته وحكيته من كلام شارح **الارشاد** وما ذكره من الخلاف إنما هو في القسم الثالث، فاعلم ذلك. وأما ما حكيته عن **الواضحة** من ظواهر أقاويل السلف فقد بين ايمتنا رضي الله عنهم ذلك وشرحوه وأوضحوه

384

تنبيه: مراده من لم يفهم معنى الجسم كأن لا يفهم من معنى الجسم إلا أنه موجود لا كالموجودات فهذا الذي اختلفوا في كفره.

تنبيه: مراده يفهم من الجهة مثلا أنه عالي القدر لا أنَّه في مكان لأنه لو اعتقده في مكان لكذَّب النصوص الشرعية من القرآن والحديث والإجماع.

جامع الرموز

شرح مختصر الوقايه المسمى بالنقايه

للمولى شمس الدين محمد الخراساني القهستاني

قد اهتم بتصحيحه احقر عباد الصمد

كبير الدين احمد

باعانة العلماء العظام و الفضلاء الصام

قاضي القضاة المولوي فضل الرحمن خان و غيرهم حفظهم الله عن كل ملام

و طبعه

بالات مطبعه المعروف بمطبع

مظهر العجايب

الواقع في محلة تالتلا من محلات دار الامارة

كلكته

في سنة ١٢٧٤ هجرية تطابقها سنة ١٨٥٨ عيسوية

مصوَّر رقم (٢١)

ثم صار كل فرقة اثنتى عشرة فهم اثنتان وسبعون فريقا كلهم فى النار الا من انقذهم التوحيد كما فى
التسليل وغيره من شروح الهداية لا يقال انهم بهذه الاعتقادات صاروا فاسقين فكيف تقبل شهادتهم
مطلقا لانا نقول لا نسلم انهم فاسقون فان الفسق لا يطلق على فعل القلب كما فى الكرماني واللام
اشارة الى ان كل من كفر منهم كالمجسمة و الخوارج و غلاة الروافض و القائلون بخلق القران
لا يقبل شهادتهم على المسلمين كما فى الشارح و عن ابي يوسف رح من كفرته لم اقبل شهادته
كما فى المحيط [الا الخطابية] طائفة من الروافض رئيسهم ابو الخطاب محمد بن ابي وهب صلبه
عيسى بن موسى بالكوفة لانه قال ان عليا الاله الاكبر وجعفر الاصغر فانه لم يقبل شهادتهم
لانهم يستجيزون الشهادة لكل من حلف عندهم و قيل يرون الشهادة لشيعتهم واجبة والاهواء
جمع هوى مصدر هوته اذا احبه واشتهاه ثم سمي به المهوي والمشتهي محمودا كان او مذموما ثم
غلب فى المذموم ومنه اهل الاهواء وهم ليسوا بطائفة بعينها فانه يقال على كل من خالف السنة
بتاويل فاسد كما فى الكرماني [و] يقبل الشهادة من [الذمي] العدل [على مثله] فى الكفر
فلا يقبل شهادته على المسلم ولا شهادة الكاذب منه على احد اذ الكذب حرام في جميع الاديان كما فى
الهداية [وان خالفا ملة] كالنصارى و المجوس [وعلى المستامن] وان اختلفا دارا اذ الذمي كالمسلم في
قبول الشهادة عليهما [و] من [المستامن على مثله] اظهار ما في موضع الاضمار لزيادة الايضاح
[اذا كانا من دار] واحدة فلو كانا من الروم و الترك او الهند لم يقبل شهادة المستامن على الذمي
كما فى الكافي [و] على [عدو] من عدو له اى فرح بحزنه و حزن بفرحه وقيل انه يعرف بالعرف كما
في خزانة المفتيين [بسبب الدين] اى بامر ديني لانه لا يكذب لديانته كاهل الاهواء كما فى الاختيار
ولا يخفى انه مستدرك بما قبله و ما بعده وانباء ظرف على لا محذوف كما ظن ثم اشار الى تعريف العدل
على القول الصحيح كما فى الكافي وغيره فقال [ومن اجتنب الكبائر] اى كل فرد من افراد الكبائر كما
في اكثر الكتب لكن في قضاء الخلاصة والمختار اجتناب الاصرار على الكبائر فلو ارتكب كبيرة مرات قبل
شهادته واختلفوا فى الكبيرة و الاصح انه ما كان شنيعا بين المسلمين و فيه هتك حرمة الدين كالاعانة
على المعصية وضرب المزامير و الطنابير كما فى الخلاصة و المحيط والذخيرة والكافي والمضمرات و الكفاية
وغيرها من الكتب المعتبرة واليه اشار المصنف فى الشرح ثم اشار الى رد من قال من الشافعية ان
الصغيرة بالاصرار لا يصير كبيرة فقال [ولم يصرّ على الصغائر] اى لم يعزم على كل فرد من افراد الصغائر
والصغيرة خلاف الكبيرة وقد بين وانما جمع واللام يرد الى الجنس لينص على انه كما اشترط البعد من
فعل كل كبيرة اشترط البعد عن نية كل صغيرة كما فى التمهيد فمن الظن ان الاحسن الصغيرة [وغلب
صوابه] على خطائه اي كثر حسنته بالنسبة الى صغيرته فمن اجتنب الكبائر فان فعل مائة حسنة و
تسعا و تسعين صغيرة فهو عدل وان فعل حسنة و صغيرتين ليس بعدل وكان عليه ان يزيد قيدا

مصوَّر رقم (٢١)

مختصر الدر الثمين
والمورد المعين

العلامة محمد بن أحمد بن محمد الفاسي الشهير بميارة

على المنظومة المسماة: بالمرشد المعين على الضروري من علوم الدين
تأليف سيدي عبد الواحد بن عاشر الأندلسي الفاسي رحمهم الله تعالى

(تنبيه)

قد وضعنا المرشد المعين بأعلى الصفحة وذيلناه بالشرح مفصولا بينهما بجدول

مكتبة ومطبعة
دار إحياء الكتب العربية
فيصل سليم عيسى البابي الحلبي وشركاه
٥ ش خان جعفر - الجمالية ٥٩١٦٠٠٦ تأسست ١٩١٨

مصوَّر رقم (٢٢)

وَكُلُّ تَكْلِيفٍ بِشَرْطِ العَقْلِ مَعَ البُلُوغِ بِدَمٍ أَوْ حَمْلِ
أَوْ بِمَنِيٍّ أَوْ بِإِنْبَاتِ الشَّعَرْ أَوْ بِثَمَانِ عَشْرَةٍ حَوْلاً ظَهَرْ

﴿كتاب أم القواعد وما انطوت عليه من العقائد﴾

الجزم غير المطابق ويسمى الاعتقاد الفاسد والجهل المركب كاعتقاد الكافرين التجسيم أوالتثليث أونحوذلك والاجماع على كفر صاحبه أيضا وأنه آثم غير معذور مخلد فى النار اجتهد أو قلد.قال فى شرح الكبرى ولا يعتد بخلاف من خالف فى ذلك من المبتدعة . وقوله عن دليل أى عن ضرورة أو برهان احترز به عن الجزم المطابق لاعن دليل وهو الذى حصل بمحض التقليد واتباع قول الغير من غير استنادالى دليل فان الذى عليه الجمهور والمحققون من أهل السنة أنه لايصح الاكتفاء به فى العقائد الدينية قال فى شرح الكبرى وهو الحق المبين الذى لاشك فيه ثم قال:وقد حصل ابن عرفة فى المقلد ثلاثة أقوال الأول أنه مؤمن غير عاص بترك النظر . الثانى أنه مؤمن لكنه عاص ان ترك النظر مع القدرة .الثالث أنه كافر اهـ والضرورة الجاء المولى سبحانه النفس لأن تجزم بأمر جزما مطابقا بلا تأمل بحيث لو حاولت أن تدفع عن نفسها ذلك الجزم بتشكيك أو نحوه لم تقدر ومثاله جزمنا بوجود أنفسنا و بأن الواحد مثلا نصف الاثنين ونحو ذلك مماهو كثير . والبرهان الدليل المركب من مقدمات قطعية ضرورية فى نفسها أومنتهية فى الاستدلال عليها الى علوم ضرورية مثال ذلك اذا قيل اشترى فلان هذه السلعة بربع عشر أربعين درهما لجزمنا بأنه اشتراها بدرهم واحد ليس بضرورى لنا أن ندركه بلا تأمل بل لايحصل لنا الجزم المرفاق بذلك من غير تقليد لأحد حتى تختبر أنفسنا انظر بيان ذلك فى شرح صغرى الصغرى . وقوله مما عليها يتعلق بمحذوف صفة أو حال للصفات وأنث ضمير عليها مراعاة لمعنى ما ومفهومه أنه لا تجب المعرفة بما لم ينصب عليه دليل من الصفات وهو كذلك (قوله وكل الى قوله ظهر) لما قرر أن أول واجب على المكلف معرفة الله تعالى ومعرفة رسله عليهم الصلاة والسلام بين هنا شروط التكليف فقال ان شرط التكليف العقل والبلوغ وقاعدة الشرط أنه يلزم من عدمه العدم فغير العاقل من مجنون ونحوه غير مكلف وكذا غير البالغ. والعقل قوة مهيئة لقبول العلم وقيل قوة يقع بها التمييز بين الحسن والقبيح انظر بقية الكلام عليه فى الشرح الكبير . والبلوغ قال الامام أبو عبد الله المازرى هو قوة تحدث فى الصبى يخرج بها عن حالة الطفولية الى حالة الرجولية وتلك القوة لايكاد يعرفها أحد فجعل الشارع لها علامات يستدل بها على حصولها اهـ والعلامات خمس أشار لها الناظم بقوله بدم أو حمل الى آخرها وهى على قسمين ثلاث يشترك فيها الذكر والأنثى واثنتان تختص بهما الأنثى فالثلاث المشتركة أولاها الاحتلام وهو خروج المنى. ابن شاس و يثبت الاحتلام بقوله ان كان ممكنا الا أن تعارضه ريبة والثانية انبات الشعر أى شعر الوسط والمراد به الخشن لا الزغب. ابن العربى و يثبت بالنظر الى مرآة تسامت محل الانبات وأنكره عز الدين وقال انه كالنظر لعين العورة . والثالثة السن وهو ثمان عشرة على المشهور وقيل سبع عشرة وقيل خمس عشرة.والاثنتان اللتان تختص بهما الأنثى هما الحيض والحمل على أنه قد يكتفى بالانزال عن الحمل لأن المرأة لاتحمل حتى تنزل وزاد الشهاب القرافى رائحة الأبطين وزاد غيره فرق الأرنبة من الأنف و بعض الطبائعيين غلظ الصوت. البرزلى ومن ذلك أن يأخذ خيطا ويثنيه ويديره برقبته ويجمع طرفيه فى أسنانه فان دخل رأسه منه فقد بلغ والا فلا ومن شروط التكليف بلوغ دعوة النبى ﷺ ولم يذكر الناظم لبلوغ دعوته ﷺ كل أحد فذكر هذا الشرط من باب تحصيل الحاصل والله تعالى أعلم

﴿ كتاب أم القواعد وما انطوت عليه من العقائد ﴾

ذكر فى هذه الترجمة القاعدة الاولى من قواعد الاسلام الخمس وهى الشهادتان وما اشتملت عليه من العقائد فذكر العقائد و براهينها ثم ذكر أن جميعها مندرج فى كلمة التوحيد. ولما كانت بقية القواعد الأربع المذكورة بعدها مبنية عليها ولا



تأليف

صاحب الفضيلة العلامة المدقق المحدث الفقيه الصوفى

الحائز للرشاد والقائم بالارشاد الأستاذ الشيخ سلامه

القضاعي العزامى الشافعى نفع الله بها وبه . آمين

دار
إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

مصوَّر رقم (٢٣)

— ٧٤ —

قد أوسلتم بتاريخ ٢٢ محرم سنة ١٣٢٥ ﻫ مكتوبا مصحوبا بسؤال عن حكم من يعتقد ثبوت الجهة له تعالى ، فحررنا لكم الجواب الآتي وفيه الكفاية لمن اتبع الحق وأنصف،جزاكم الله عن المسلمين خيرا . اعلم أيدك الله بتوفيقه وسلك بنا و بك سواء طريقه ، أن مذهب الفرقة الناجية وما عليه أجمع السنيون أن الله تعالى منزه عن مشابهة الحوادث مخالف لها في جميع سمات الحدوث ومن ذلك تنزهه عن الجهة والمكان كما دلت على ذلك البراهين القطعية ، فان كونه في جهة يستلزم قدم الجهة أو المكان وهما من العالم ، وهو ما سوى الله تعالى وقد قام البرهان القاطع على حدوث كل ما سوى الله تعالى بأجماع من أثبت الجهة ومن نفاها ، ولأن المتمكن يستحيل وجوده بدون المكان مع أن المكان يمكن وجوده بدون المتمكن لجواز الخلاء ، فيلزم إمكان الواجب و وجوب الممكن وكلاهما باطل ، ولأنه لو تحيز لكان جوهراً لاستحالة كونه عرضا ، ولو كان جوهرا فاما أن ينقسم و إما أن لا ينقسم ، وكلاهما باطل ، فان غير المنقسم هو الجزء الذي لا يتجزأ وهو أحقر الأشياء ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . والمنقسم جسم وهو مركب والتركيب ينافي الوجوب الذاتي ، فيكون المركب ممكنا يحتاج إلى علة مؤثرة ، وقد ثبت بالبرهان القاطع أنه تعالى واجب الوجود لذاته ، غني عن كل ما سواه ، مفتقر إليه كل ما عداه ، سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير . . . . . . هذا وقد خذل الله أقواما أغواهم الشيطان وأزلهم اتبعوا أهواءهم وتمسكوا بما لا يجدي فاعتقدوا ثبوت الجهة تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ، واتفقوا على أنها جهة فوق إلا أنهم افترقوا فمنهم من اعتقد أنه جسم مماس للسطح الأعلى من العرش و به قال الكرامية واليهود ، وهؤلاء لا نزاع في كفرهم ، ومنهم من أثبت الجهة مع التنزيه(*)، وأن كونه فيها ليس ككون الاجسام وهؤلاء ضلال فساق في عقيدتهم ، و إطلاقهم على الله مالم يأذن به الشارع ، ولا مرية أن فاسق العقيدة أقبح وأشنع من فاسق الجارحة بكثير سيما من كان داعية أو مقتدى به . وممن نسب إليه القول

(*) تعليق د. طارق اللحام: ولا يجتمع إثبات جهة لله وتشبيه لله بخلقه مع تنزيه الله، وكأن القضاعي قال: ومنهم من أثبت الجهة مع ادّعائه تنزيه الله.

إتحاف الكائنات

ببيان مذهب السلف والخلف في المتشابهات

ورد شبه الملحدة والمجسمة وما يعتقدونه من المفتريات

تأليف
صاحب الفضيلة والإرشاد الأستاذ الكبير
والإمام الجليل ناصر السنة وقامع البدعة المرحوم الشيخ
محمود محمد خطاب السبكي
المتوفى فى الرابع عشر من ربيع الأول سنة ١٣٥٢ هـ — ٧ يوليه
سنة ١٩٣٣ م عمه الله بالرحمة والرضوان وأسكنه فسيح الجنان

الطبعة الثانية
فى جمادى الأولى سنة ١٣٩٤ هجرية — يونية ١٩٧٤ ميلادية

— ٣ —

ولا يصلى عليه ولا يدفن فى مقابر المسلمين . وهل من صدقه فى ذلك الاعتقاد يكون كافراً مثله ؟ وما قولكم فيما يقوله بعض الناس من أن القول بنفى الجهات الست عن الله تعالى باطل، لأنه يلزم عليه نفى وجود الله تعالى . أفيدونا مأجورين مع بيان مذهب السلف والخلف فى هاتين الآيتين ونحوهما من الآيات المتشابهة كـ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب ﴾ وأحاديث الصفات كحديث ﴿ ينزل ربنا إلى سماء الدنيا ﴾ وحديث الجارية بيانا شافياً مع ذكر أقوال علماء التفسير والحديث والفقه والتوحيد مع الإيضاح الكامل لتنقطع ألسنة المجازفين الذين يشبهون الله تعالى بخلقه ويعتقدون أن ما ذهب إليه علماء الخلف من التأويل كفر زاعمين أنه مذهب الجهمية الكفرة وأشاعوا ذلك بين العوام . جزاكم الله تعالى عن الدين وأهله أحسن الجزاء .

فأجبت بعون الله تعالى فقلت

بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله الهادى إلى الصواب ، والصلاة والسلام على من أوتى الحكمة وفصل الخطاب ، وعلى آله وأصحابه الذين هداهم الله ورزقهم التوفيق والسداد . أما بعد : فالحكم أن هذا الاعتقاد باطل ومعتقده كافر بإجماع من يعتد به من علماء المسلمين . والدليل العقلى على ذلك قدم الله تعالى ومخالفته للحوادث . والنقلى قوله تعالى ﴿ ليس كمثله شىء وهو السميع البصير ﴾ فكل من اعتقد أنه تعالى حل فى مكان أو اتصل به أو بشىء من الحوادث كالعرش أو الكرسى أو السماء أو الأرض أو غير ذلك فهو كافر قطعاً ويبطل جميع عمله من صلاة

— ٤ —

وصيام وحج وغير ذلك وتبين منه زوجه ووجب عليه أن يتوب فورا وإذا مات على هذا الاعتقاد - والعياذ بالله تعالى - لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن فى مقابر المسلمين ، ومثله فى ذلك كله من صدقه فى اعتقاده أعاذنا الله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، وأما حمله الناس على أن يعتقدوا هذا الاعتقاد المكفر وقوله لهم من لم يعتقد ذلك يكون كافرا فهو كفر وبهتان عظيم ، واستدلاله على زعمه الباطل بهاتين الآيتين استدلال فاسد وكيف يفهم عاقل من هاتين الآيتين ونحوهما أن الله عز وجل يحل فى عرشه أو يجلس عليه أو يحل فى سماء أو نحو ذلك مما تزعمه تلك الشرذمة مع أن كلام الله غير مخلوق وهو من صفات الله تعالى القديمة الموجودة قبل وجود العرش والسموات فالله تعالى موصوف بأنه استوى على العرش قبل وجود العرش وهل كان جالسا على زعمهم على العرش المعدوم قبل وجوده؟ وهل كان جل جلاله فى السماء قبل خلق السماء ؟ هذا مما لا يتوهمه عاقل . وهل العقل يصدق بحلول القديم فى شيء من الحوادث ؟ فإنا لله وإنا إليه راجعون . وعلى الجملة فهذا القائل المجازف وأمثاله قد ادعوا مالا يقبل الثبوت لا عقلا ولا نقلا وقد كفروا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، والطامة الكبرى التى نزلت بهؤلاء دعواهم أنهم سلفيون ، وهم عن سبيل الحق زائغون ، وعلى خيار المسلمين يعيبون ، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، وأما مذهب السلف والخلف بالنسبة للآيات والأحاديث المتشابهة فقد اتفق الكل على أن الله تعالى منزه عن صفات الحوادث فليس له عز وجل مكان فى العرش ولا فى السماء ولا فى غيرهما ولا يتصف بالحلول فى شيء من

سلسلة إحياء التراث الزيتوني (٢)

طَالِعُ البُشْرَى
عَلَى العَقِيدَةِ الصُّغْرَى

تأليف الشيخ العلاّمة المُقْرِئ

إبراهيم بن أحمد المارغني الزيتوني المالكي

(ت ١٣٤٩هـ)

هَذَا الشَّرْحُ كَانَ مُقَرَّراً مِنْ طَرَفِ المَشْيَخَةِ الزَّيْتُونِيَّةِ لِطَلَبَةِ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

طالع البشرى

الفَاسِدِ، كَاعْتِقَادِ قِدَمِ العَالَمِ، أَوْ تَعَدُّدِ الإِلَهِ، أَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جِسْمٌ، وَصَاحِبُ هَذَا الاعْتِقَادِ مُجْمَعٌ عَلَى كُفْرِهِ.

وَخَرَجَ بِقَوْلِنَا: «عَنْ دَلِيلٍ» التَّقْلِيدُ، وَهُوَ الجَزْمُ بِالعَقَائِدِ المُطَابِقُ النَّاشِئُ عَنِ اتِّبَاعِ قَوْلِ الغَيْرِ مِنْ غَيْرِ اسْتِنَادٍ إِلَى دَلِيلٍ، وَيُسَمَّى صَاحِبُهُ مُقَلِّداً.

وَاخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي إِيمَانِهِ، وَالمُعْتَمَدُ أَنَّهُ إِنْ كَانَتْ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى النَّظَرِ المُوصِلِ إِلَى المَعْرِفَةِ كَانَ مُؤْمِناً عَاصِياً فَقَطْ، وَإِيمَانُهُ مُنْجٍ لَهُ مِنَ الخُلُودِ فِي النَّارِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى النَّظَرِ كَانَ مُؤْمِناً غَيْرَ عَاصٍ. وَقِيلَ: إِنَّ المُقَلِّدَ غَيْرُ عَاصٍ مُطْلَقاً، وَقِيلَ: إِنَّهُ كَافِرٌ مُطْلَقاً(١).

تَنْبِيهٌ

النَّظَرُ الَّذِي يَخْرُجُ بِهِ المُكَلَّفُ عَنِ التَّقْلِيدِ إِلَى المَعْرِفَةِ هُوَ النَّظَرُ عَلَى طَرِيقِ العَامَّةِ، وَهُوَ النَّظَرُ الإِجْمَالِيُّ، كَمَا أَجَابَ بِهِ الأَعْرَابِيُّ الَّذِي سَأَلَهُ الأَصْمَعِيُّ بِقَوْلِهِ: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: «البَعْرَةُ تَدُلُّ عَلَى البَعِيرِ، وَآثَارُ الأَقْدَامِ تَدُلُّ عَلَى المَسِيرِ، فَسَمَاءٌ ذَاتُ أَبْرَاجٍ، وَأَرْضٌ ذَاتُ فِجَاجٍ، وَبُحُورٌ ذَاتُ أَمْوَاجٍ، أَلَا تَدُلُّ عَلَى اللَّطِيفِ الخَبِيرِ؟!».

وَلَا يُشْتَرَطُ النَّظَرُ عَلَى طَرِيقِ المُتَكَلِّمِينَ وَهُوَ النَّظَرُ التَّفْصِيلِيُّ بِتَحْرِيرِ

(١) لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ بِكُفْرِ المُقَلِّدِ تَقْلِيداً صَحِيحاً، وَإِنَّمَا قَالَ بِهِ بَعْضُ المُعْتَزِلَةِ، وَقَدْ نَقَلَ السَّيْفُ الآمِدِيُّ عن أَبِي هَاشِمٍ الجُبَّائِيِّ المُعْتَزِلِيِّ قَوْلَهُ: «مَنْ لَا يَعْرِفُ اللَّهَ تَعَالَى بِالدَّلِيلِ فَهُوَ كَافِرٌ»، ثُمَّ رَدَّهُ بِقَوْلِهِ: «وَأَصْحَابُنَا مُجْمِعُونَ عَلَى خِلَافِهِ». (أبكار الأفكار في أصول الدين ج١/ص١٦٣ ـ ١٦٤).

٧٠



بقلم العلامة

الشيخ / محمد زاهد الكوثري رضي الله عنه

المتوفى سنة ١٣٧١هـ



مصوَّر رقم (٢٦)

في الصفحات (٤ و٢٣ و٢٤ و٢٥ و٨٠ و٨٢ و٨٣ و٩٦) وفيه أيضا إثبات الحد والغاية والمس والقيام والقعود والجلوس والحركة له سبحانه في الصفحات (٢٠ و٢٣ و٢٤ و٢٥ و٢٦ و٢٩ و٣٠ و٤٥ و٥٠ و٥٤ و٥٥ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و١٢١) وفيه أيضا ادعاء قدم مفعولاته تعالى وقدم استوائه على العرش، وقدم حركته ومشيه وهرولته كما في (ص١٢١) تعالى الله عن ذلك كله، وفيه أيضا إثبات القرب له تعالى والبعد عنه بالمسافة في الصفحات (٧٨ و٧٩ و٨٠) وفيه أيضا ادعاء كون من على رأس الجبل والمنارة أقرب إلى الله تعالى ممن على الأرض كما في (ص١٠٠)، وفيه أيضا تجويز استقراره تعالى على ظهر بعوضة كما في (ص٨٥) وفيه أيضًا إثبات ثقل له تعالى على العرش وحملته كما في (ص٩٢) وفيه أيضا تمثيل ثقله تعالى على العرش بثقل أعكام الحجارة والحديد كما في (ص١٨٢).

إلى غير ذلك من الأساطير الوثنية التي لسنا في صدد استقصائها. وهذا هو الكتاب الذي تبيح الجماعة نشره ولا ترى شيئا في تداوله، مع أن القول بإثبات الجهة له تعالى كفر عند الأئمة الأربعة هداة الأمة، كما نقل عنهم العراقي على ما في «شرح المشكاة لعلي القاري» فضلا عن باقي المخازي في كتاب الدارمي.

وقال البياضي في «إشارات المرام»: «قال أبو حنيفة من قال: لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فهو كافر، وكذا من قال إنه على العرش ولا أدري العرش أفي السماء أم في الأرض، ثم ذكر وجه إكفاره وقال: لكونه قائلا باختصاص الباري تعالى بجهة وحيز، وكل ما هو مختص بالجهة والحيز فإنه محتاج محدث بالضرورة، وهو قول بالنقص الصريح في حقه تعالى، والقائل بالجسمية والجهة منكر وجود موجود سوى الأشياء التي يمكن الإشارة إليها حسا، فهم منكرون لذات الإله المنزه عن ذلك فلزمهم الكفر لا محالة اهـ.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي في كتابه «اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن»: «تعالى الله عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات ولا تحويه الجهات الست كسائر المبدعات» . . وفيه أيضا: «ونؤمن بخروج الدجال الأعور اللعين

اللبـــاب
فـــي
شرح تحفة الطلاب

للأستاذ محمد التاويل
أستاذ الفقه والأصول
بجامع القرويين

الناظم :

وذو ابتداع وهوى إذا قتل	فماله لأهله إ رثا جُعل

وأما المبتدع المتفق على كفره كالمجسمة وأشباههم فإنه كغيره من الكفار، لا توارث بينه وبين المسلمين(48).

2- وأما الزندقة فهي اظهار الإسلام واخفاء الكفر، والزنديق من يسر الكفر ويظهر الإسلام وهو يقتل بلا استتابة في مذهب مالك. وقد اختلف في ماله إذا قتل فقيل ماله لبيت المال مثل المرتد بجامع الكفر بعد الإسلام في كل. لكن الراجح في مذهب مالك أن ماله لورثته المسلمين إذا أنكر ما شهدت به البينة من اخفاء الكفر، أو اعترف بذلك وتاب قبل قتله(49)، لأنه في الحالتين مسلم بحسب الظاهر، والأحكام إنما تناط بالظاهر والله يتولى السرائر، ولهذا يشير قوله :

ومثله الزنديق حيث أنكرا	أو تاب قبل قتله واعتذرا

وأما أن اعترف بما نسب إليه من الزندقة ولم يتب منها ولم يرجع إلى الإسلام فإنه يقتل ولا يرث ولا يورث، وماله فيئ لبيت المال، وهو في ذلك كالمرتد، لأنه الآن معترف بكفره رافض الرجوع عنه فيدخل في عموم لا يرثُ الكافرُ المسلم ولا المسلم الكافر(50)، ولهذا يشير قوله :

وإن أبى التوبة منها حرما	توريثه وارثه وأعدما

قال الناظم غفر الله له :

وقـــاتِلُ الخطاء لا يُورِّثُ	في دية وفي سواها يَرِثُ
وإن يكن مشاركاً لمن قَتَلَ	فإرثُه في عَقْل غيره حَصَلْ
وقاتلُ العمدِ اعتداءً منعا	من إرثه في العَقْلِ والمالِ معاً
وفي الصغير والذي لا يعْقِل	قولانِ والمَنْعُ عليه عوّلُوا

48- نفسه.
49- الزرقاني 67/8.
50- سبق تخريجه.

هذه رسالة جليلة تسمى

استحالة المعية بالذات

وما

يضاهيها من متشابه الصفات

تأليف

الأستاذ العلامة الشهير . المحدث الفائق الكبير الحائز قصب السبق في ميدان الحفظ والتحقيق . كما شهد به العدو والصديق . . الشيخ (محمد الخضر) ابن مايابى الجكنى نسبا الشنقيطى اقليما المدنى مهاجراً

﴿ تنبيه ﴾ : هذه الرسالة سبب تأليف مؤلفها لها وتسميته لمباحثها الرائقة سؤال جاءه من قطر شنقيط هل تصح عقلا أو شرعاً معية الله تعالى لخلقه بالذات لحرر ما عند السلف المفوضين في متشابه الصفات وما عند الخلف المؤولين لها بما صح في لغة العرب مع اتفاق الفريقين على تنزيه الله تعالى عن مشابهة الحوادث وعدم احتياجه تعالى الى أمر من خلقه (وحاصل) ما اشتملت عليه هذه الرسالة مقدمة تشتمل على أربعة فصول ثم عشرة أبحاث ثم خاتمة في مبحث رؤية الله تعالى في الآخرة وما يتعلق بها وهو كتاب لا يستغنى عنه عالم منته ولا طالب علم إذ لم يبق ولم يذر من متشابه الصفات شيئاً يحتاج للبيان إلا بينه على أن تحقيق مذهب السلف والخلف المتفقين على عدم مماثلة الله تعالى لخلقه لتنزيهه عن ذلك في مسألة واحدة يكفي كل موحد منصف وبالجملة فلا نظير لهذا الكتاب في بابه و بالوقوف عليه يتضح ما أشرنا إليه والله الموفق

طبع
بالمطبعة المحمودية التجارية الكبرى بمصر
لصاحبها محمود على صبيح صاحب المكتبة المحمودية التجارية بميدان الجامع الأزهر

وما اخفى عنه مما سيفعله قبل ان يفعله ومن وجه آخر عن ابن عباس قال يعلم السر الذي في نفسك و يعلم ماستعمل غدا اهـ وقد اطلنا في بيان مذهب المعتزلة والرد عليهم لتبيين ان هذا القائل غير مميز لمذهب المعتزلة من غيره (وأما نسبة التشبيه والتحيز لله تعالى) فهو حاصل من جعله المعية بالذات العلية تعالى الله عما يقول فمعلوم ان السلف والخلف ما اجتمعوا على تأويلها بما مر من العلم والنصر والحفظ ولم يقل أحد منهم بحملها على ظاهرها من المعية بالذات الا لما يلزم على القول بالمعية الذاتية من المحال المفرط اذ يلزم عليه محالان لزوما واضحا ان لم يكن صريحا كل واحد منهما كفر بالاجماع الاول هو ان المعية بالذات اذا فرضنا ان الله تعالى مع كل مخلوق من بشر وملك وجن وحيوان في أي مكان كان وفي أي زمان لزم اتصافه تعالى بصفات الحدوث المنفية عنه بالدلائل القطعية من الجهة والمكان والزمان وبيان ذلك هو ان الله تعالى ذات والمعية حقيقتها مصاحبة شيء لآخر فاذا كانت ذاته العلية مصاحبة لمتحيز مختص بمكان وجهة وزمان ثبت لها تعالت عن ذلك ما للمصاحبة له وهو في مكان وجهة قطعا لانها حكم بوجودها معه ومصاحبتها له وقد يكون المصاحب في مكان ضيق لا يسع غيره أو منتن أو غير ذلك وقد روى الشيخان وغيرهما عن أنس قال حدثني أبو بكر قال كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الغار فرأيت آثار المشركين فقلت يارسول الله لو ان أحدهم رفع قدمه لابصرنا تحت قدمه فقال عليه الصلاة والسلام ياأبا بكر ماظنك باثنين الله تعالى ثالثهما اهـ فيتحتم على كلام هذا القائل ان الله كان بذاته في الغار وكذلك قوله تعالى (مايكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم) الخ الآية لازم عليه على قول هذا القائل بمعية الذات ان تكون ذاته العلية رابعة وخامسة لكل عدد من تلك

محقق على أربع نسخ خطية إحداها
كتبت قبيل وفاة المؤلف وقوبلت
على نسخة مقروءة عليه

تشنيف المسامع بجمع الجوامع

تأليف

بدر الدين أبي عبد الله
محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي

دراسة وتصحيح وتعليق
أبي عامر عبد الله شرف الدين الداغستاني

المجلد الرابع



دار طيبة الخضراء
للنشر والتوزيع | علم ينتفع به




(ص):

ليس بجسم.

(ش):

لقوله تعالى: ﴿وَزَادَهُۥ بَسۡطَةٗ فِي ٱلۡعِلۡمِ وَٱلۡجِسۡمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧] [فدل على[1]] أن الجسم قد يزيد على جسم آخر، وذلك لأجل التأليف والاجتماع وكثرة الأجزاء، وذلك مستحيلة في حق الباري، فكذلك لازمه، ولا عبرة بخلاف المبتدعة من الكرامية.

ويلزم المجسمة القول بقدم العالم، لأن الجهة والتحيز والمكان من جملة العالم، قال الأئمة: لا تستطيع المجسمة أبدًا إثبات حدوث العالم، لأن الأجسام متماثلة، فلا يتصور أن يكون فيها قديم ومحدث.

ونقل صاحب «الخصال» من الحنابلة عن أحمد أنه قال: «من قال: جسم لا كالأجسام.. كفر»، ونقل عن الأشعرية أنه يفسق، وهذا النقل عن الأشعرية ليس بصحيح.

(١) ما بين المعقوفتين كذا في ٣ و ٤، وفي ٢ على أثر حك به: «فبين».

التعليقة

القاضي أبو محمد الحسين
ابن محمد بن أحمد المروروذي

تحقيق

الشيخ علي محمد معوض   الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

مكتبة نزار مصطفى الباز
مكة المكرمة

فأمّا أهل البدع ينظر فيه فإن كانت بدعة مُستَحسَنَة مثل أن قرأ طول النّهار ، وصلّى آناء الليل والنهار ، فإنه بدعة مُستَحسنة ، فإن البدعة فى اللغة هو الإحداث فإنه تجوز الصّلاة خلفه وتستحب ، فأمّا إذا صلى فى الأوقات المنهيّة أو أذّن في غير وقتَ الآذان ، فإنه بدعة تكره الصّلاة خلفه ، وتجوز .

فأما أهل المذاهب المختلفة والمخالفون فى الأصول ينظر فيه إن كنّا نكفره باعتقاده لا تصحّ الصّلاة خلفه ، ومذهب أكثر الفقهاء الا يكفر .

اختلف أهل القِبْلَة إلا ما نص عليه الشّافعى - رحمه الله - وهم الذين ينفون علم الله - تعالى - بالمعدومات ، ويقولون : لم يعلم الله الاشياء حتى كانت ، وهذا خلاف قوله تعالى : ﴿ وَلَو رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ [الأنعام : ٢٨] ، فيكفر بهذه المُخَالَفَة ، وكذا من قال بِخَلْقِ القُرْآن ، أو لم يؤمن بالقَدَرِ أو اعتقد أن الله تعالى جالس على العَرْش ، فإنه يحكم بكفره ، ولا تصح الصلاة خلف هؤلاء .

قال : وكان القَفَّالُ - رحمه الله - يرى الصّلاة خلف كل واحد المعتزلة والروافض للقبْلة .

وكل من لا يكفر من أهل القِبْلة ، والمظهر للبدع تقبل شهادته ، وتكره الصّلاة خلفه .

ومن سبّ النبى - ﷺ - يكفر بذلك لقوله - ﷺ - : « مَنْ سَبَّ نَبِيا فَقَدْ كَفَرَ ، وَمَنْ سَبَّ صَحَابِيا ، فَقَدْ فَسَقَ »(١) .

فأما من سَبّ الشيخين أو الحسينين ففيه وجهان :

أحدهما : يكفر ؛ لأن الأمّة اجتمعت على إمامتهم .

والثاني : يفسق لأجل الخبر ، ولا يكفر .

(١) ذكره المتقى الهندى فى الكنز : ٥٣١/١١ (٣٢٤٧٨) ، بلفظ : « من سب الأنبياء قُتل ، ومن سب أصحابى جُلد » ، وعزاه للطبرانى عن على .
وذكره الهيثمى فى المجمع (٢٦٣/٦) : وقال : رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط عن شيخه عبيد الله بن محمد العمرى ، رماه النسائى بالكذب .

مصوَّر رقم (٣٠)

الأشباه والنظائر

في

قواعد وفروع فقه الشافعية

تأليف

الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

المتوفى سنة ٩١١ هـ

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

- ٤٨٨ -

قاعدة

قال الشافعي : لا يكفر أحد من أهل القبلة ،
واستثنى من ذلك :
المجسم ، ومنكر علم الجزئيات ،
وقال بعضهم : المبتدعة أقسام :
الأول : ما نكفره قطعا ، كقاذف عائشة رضي الله عنها ، ومنكر علم الجزئيات ، وحشر الأجساد ، والمجسمة ، والقائل بقدم العالم .
الثاني : مالا نكفره قطعا ، كالقائل بتفضيل الملائكة على الأنبياء ، وعلي على أبي بكر ؛
الثالث ، والرابع : مافيه خلاف ، والأصح : التكفير ، أو عدمه ، كالقائل بخلق القرآن . صحح البلقيني التكفير ، والأكثرون : عدمه . وساب الشيخين ، صحح المحاملي التكفير ، والأكثرون : عدمه ؛

ضابط

منكر المجمع عليه أقسام :
أحدها : ما نكفره قطعا ، وهو ما فيه نص ، وعلم من الدين بالضرورة ، بأن كان من أمور الاسلام الظاهرة ، التي يشترك في معرفتها الخواص والعوام . كالصلاة ، والزكاة والصوم ، والحج ، وتحريم الزنا ، ونحوه ؛
الثاني : مالا نكفره قطعا ، وهو مالا يعرفه إلا الخواص ، ولا نص فيه : كفساد الحج بالجماع قبل الوقوف .
الثالث : مايكفر به على الأصح ، وهو المشهور المنصوص عليه ، الذي لم يبلغ رتبة الضرورة ، كحل البيع ، وكذا غير المنصوص : على ما صححه النووي ؛
الرابع : مالا ، على الأصح ، وهو ما فيه نص . لكنه خفي ، غير مشهور ، كاستحقاق بنت الإبن السدس ، مع بنت الصلب ؛

ضابط

كل من صح إسلامه ، صحت ردته جزما ، إلا الصبي المميز ، إسلامه صحيح على وجه مرجح ، ولا تصح ردته .

إشارات المرام

من عبارات الإمام

تأليف

العلامة كمال الدين أحمد البياضي الحنفي

من علماء القرن الحادي عشر الهجري

حقق نصوصه وعلق عليه وصححه



المدرس بكلية أصول الدين بالجامعة الأزهرية

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

النووى ، و إليه أشار بترتيب التخريج على أنه يدعى من أعلى لا من أسفل .

الخامسة : أنها كانت أعجمية لا تقدر أن تفصح عما فى ضميرها من اعتقاد التوحيد بالعبارة فتعرف بالإشارة أن معبودها إله السماء ، فإنهم كانوا يسمون الله إله السماء كما دل السؤال والا كتفاء بتلك الإشارة كما فى الكفاية لنور الدين البخارى .

و إليه أشار ببيان كونها أمة سوداء ، وسؤال الرجل عن الأجزاء ، وفرّع عليه ببيان حكم المخالفة فيه ، تشييداً لقواعد التنزيه ، وتنبيهاً على استلزام نسبة النقص فى القول بالتحيز والتشبيه .

فقال فيه (فمن قال لا أعرف ربى أفى السماء أم فى الأرض فهو كافر) لكونه قائلا باختصاص البارى بجهة وحيز وكل ماهو مختص بالجهة والحيز فإنه محتاج محدث بالضرورة فهو قول بالنقص الصريح فى حقه تعالى (كذا من قال إنه على العرش ولا أدرى العرش أفى السماء أم فى الأرض) لاستلزامه القول باختصاصه تعالى بالجهة والحيز والنقص الصريح فى شأنه سيما فى القول بالكون فى الأرض ونفى العلوّ عنه تعالى بل نفى ذات الإله المنزه عن التحيز ومشابهة الأشياء [وفيه إشارات :

الأولى] : أن القائل بالجسمية والجهة منكر وجود موجود سوى الأشياء التى يمكن الإشارة إليها حسا ، فهم منكرون لذات الإله المنزه عن ذلك ، فلزمهم الكفر لا محالة .

[و إليه أشار بالحكم بالكفر] بخلاف المعتزلة ومن يحذو حذوهم فى إنكار الصفات فإنهم يثبتون موجوداً وراء هذه الأشياء التى يشار إليها حساً إلا أنهم يخالفون فى صفاته كما ذكره الإمام الرازى فى كتاب التقديس .

الثانية : [إكفار من أطلق التشبيه والتحيز ، و إليه أشار بالحكم المذكور لمن أطلقه] واختاره الإمام الأشعرى فقال فى النوادر : من اعتقد أن الله جسم فهو غير عارف ربه ، و إنه كافر به كما فى شرح الإرشاد لأبى قاسم الأنصارى ، وفى الخلاصة أن المشبهُ إذا قال له تعالى يد ورجل كما للعباد فهو كافر .

كتاب التوحيد

تأليف
الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود
الماتريدي السمرقندي الأنصاري
المتوفى ٣٣٣ هجرية

ويليه

القول المتين في بيان توحيد العارفين

المسمى
نخبة المسألة شرح رسالة التحفة المرسلة
في علم حقيقة الشريعة المحمدية

للعارف بالله تعالى عبد الغني بن إسماعيل النابلسي
المتوفى ١١٤٣ هجرية

ضبطهما وصححهما وعلق عليهما
الشيخ الدكتور عاصم إبراهيم الكيالي
الحسيني الشاذلي الدرقاوي



مسألة

[في عدم جواز إطلاق لفظ «الجسم» على الله تعالى]

قال الشيخ أبو منصور رحمه الله: ثم القول بالجسم يخرج على وجهين: أحدهما في مائية الجسم في الشّاهد أنه اسم ذي الجهات، أو اسم مُحْتَمِل النهايات، أو اسم ذي الأبعاد الثلاثة، فغير جائز القول به في الله سبحانه على تحقيق ذلك؛ لمَا هي أدلة الخَلْق وإمارة الحدَث؛ إذ ذلك معنى الأجزاء والحدود التي هُنّ آيات الحدث، وقد بيّنا أن ليس كمثله شيء، وفي ذلك إيجاب جعله كأكثر الأشياء.

وإن كان على التسمية به بلا تحقيق ما ذكرنا خَرَجَ الاسم عن المعروف به، فبطل تعرّف ذلك من جهة العقل والاستدلال. وحقه السَّمْع عن الله، إن الجسم ليس من أسمائه، ولم يرد عنه ولا عن أحد ممن أذن لأحد تقليده؛ فالقول به لا يسَع، ولو وسع بالنحت من غير دليل حسّي أو سمعيّ أو عقليّ لوسع القول بالجسد والشخص، وكل ذلك مُسْتَنْكَر بالسمع، وليسع القول بكل ما يُسمّى به الخَلْق، وذلك فاسد.

وثانيهما أن يكون الجسم ليست له مائية تُعرف سوى الإثبات، فيجوز القول به لو لم يُراد به غيره، لكنه لا أحد يجعل الجسم من أسماء الإثبات؛ إذ لا يُسمّى به الأعْرَاض والصفات على احتمالهما اسم الإثبات؛ لذلك بطل القول به.

فإن عُورضنا باسم الفاعل أو العَالِم ونحو ذلك قيل له جوابان: أحدهما أنّا لو لم نعقل معنى هذا لكان يجوز التسمية به بما ثبت في السمع ولم يثبت في الأول؛ لذلك اختلفا.

والثاني أن معنى الفاعل والعَالِم كان معقولاً في الشاهد، وليس ذلك من أدلّة الحدَث، ولا مما في المعروف من معناه دليله، وقد احتمل وصف الله به؛ لذلك لزم القول به على نفي الشُّبه - شَبَه الخلق - عنه، وبالله التوفيق.

فإن قيل: لِمَ لا قلت بأنه بما سُمّي به فاعلاً كان جسماً، وكذلك القادر والعَالِم؛ إذ لا أحد في الشاهد سُمّي به إلا وهو جسم؟

قيل: لا سُمّي بذلك في الشاهد لأنه جسم؛ لوجُودِنا أجساماً لا تسمّى به؛ فلذلك لم يلزم به القول. على أنّا بيّنا الوجوه التي أحقّت التسمية بما سُمّي من السمع والعبرة، ولسنا نجد ذلك في الذي عارض به، ولو جاز لنا ليجوز الآخر أيضاً أن يُقابلنا بمثله في الجسد والشخص ونحو ذلك. مع ما كان اسم الجسم غير واقع في

٣٣

كفاية الأخيار

في

حل غاية الاختصار

تأليف

الإمام تقي الدين أبي بكر بن محمد
الحسيني الحصني الدمشقي الشافعي

من علماء القرن التاسع الهجري

الطبعة الثانية

تمتاز بضبط (متن غاية الاختصار للأصفهاني)
والآيات القرآنية الكريمة والأحاديث الشريفة الواردة بالشرح

الجزء الثاني

مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

[illegible]

١٢٥

كالألوان والاتصال والانفصال كان كافرا ، أو استحل ما هو حرام بالاجماع ، أو حرم حلالا بالاجماع
أو اعتقد وجوب ما ليس بواجب كفر ، أو نفى وجوب شيء مجمع عليه علم من الدين بالضرورة كفر
كذا ذكره الرافعي والنووي . هذا لكن هنا تنبيه هو أن المجسمة ملتزمون بالألوان والاتصال
والانفصال وكلام الرافعي في كتاب الشهادات يقتضي أن المشهور أن لا نكفرهم (*) وتبعه النووي على
ذلك الا أن النووي جزم في صفة الصلاة من شرح المهذب بتكفير المجسمة » قلت وهو الصواب
الذي لا محيد عنه اذ فيه مخالفة صريح القرآن ، قاتل الله المجسمة والمعطلة ما أجرأهم على مخالفة من
[لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ] وفي هذه الآية رد على الفرقتين والله أعلم . ومن استحل
الخمر أو لحم الخنزير أو الزنا أو المواد أو أن السلطان يحل أو يحرم ككثير من الظلمة يعتقد أن السلطان
اذا غضب على أحد وأنعم على آخر من دونه من ماله أيحل له ذلك و يدخل على الأموال والابضاع
مستحلا له باذن السلطان ، وكذا من استحل المكوس ، ونحو ذلك مما هو حرام بالاجماع ، والرضا
بالكفر كفر ، والعزم على الكفر كفر في الحال وكذا لو تردد هل يكفر كفر في الحال ، وكذا تعليق
الكفر بأمر مستقبل كفر في الحال ، ولو قال شخص لخطيب أو واعظ أريد الاسلام فلقني كلمة
الشهادة فقال اقعد حتى أفرغ وأتلك كفر في الحال ولو تمنى شخص أن لا يحرم الله الخمر أو لا يحرم
المناكحة بين الأخ والأخت لا يكفر ، بخلاف ما لو تمنى أن لا يحرم الله الظلم والزنا وقتل النفس بغير حق
فانه يكفر ، والضابط فيه أن ما كان حلالا في زمان فتمنى حله لا يكفر والله أعلم .

(فرع) ارتكاب كبائر المحرمات ليس بكفر ولا يسلب اسم الايمان ، والفاسق اذا مات ولم يتب
لا يخلد في النار والله أعلم . اذا عرفت هذا فمن ثبتت ردته فهو مهدور الدم لأنه أتى بأخش أنواع
الكفر وأغلظها حكما . قال الله تعالى [وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ] الى قوله [خَالِدُونَ] وهل
تستحب توبته أو تجب قولان : أحدهما تستحب لقوله عليه الصلاة والسلام « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ
فَاقْتُلُوهُ » والصحيح أنها تجب لما روت عائشة رضي الله عنها « أَنَّ امْرَأَةً ارْتَدَّتْ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسْتَتَابَ ، فَإِنْ تَابَتْ وَإِلَّا قُتِلَتْ » ولأن الأغلب في الردة أن تكون عن
شبهة عرضت فلم يجز القتل قبل كشفها ، والاستتابة منها كأهل الحرب فانا لا نقاتلهم الا بعد بلوغ
الدعوة واظهار المعجزة ، وقيل لا يقبل اسلام الزنديق وهو الذي يخفي الكفر ويظهر الاسلام . قال
الروياني والعمل على هذا ، وقيل ان كان من المتناهين في الخبث كدعاة الباطنية لا تقبل توبته
ورجوعه الى الاسلام ويقبل من عوامهم ، وقيل ان أخذ ليقتل لم تقبل توبته ، وان جاء ابتداء
تائبا وظهرت أمارات الصدق قبلت ، وقيل ان تكررت منه الردة لم تقبل توبته ، والصحيح
الذي نص عليه الشافعي ، وبه قطع العراقيون انها تقبل توبته بكل حال وهل يمهل ؟ قيل نعم
ويكون ثلاثا ، لأنه قدم رجل على عمر رضي الله عنه من الشام ، فقال له هل من مغربة خبر ؟ قال
نعم رجل كفر بعد اسلامه فقتلناه ، فقال عمر هلا حبستموه في بيت ثلاثا : اللهم لم أحضر ولم
آمرهم ولم أرض إذ بلغني . اللهم اني أبرأ اليك من دمه ، والصحيح أنه يستتاب في الحال لحديث
عائشة رضي الله عنها وغيره ، ولأنه حد فلم يؤخر كسائر الحدود ، فان تاب قبلت توبته لقوله تعالى
[قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ] ، ولقوله ﷺ « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ
حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وغير ذلك من الآيات والأخبار ، والأصل لقوله ﷺ « لَا يَحِلُّ دَمُ

(*) تعليق د. طارق اللحام: النووي جزم بتكفيرهم وهو الصواب، وهذه الخلاصة. ولعل النقل الأول عن الرافعي والنووي هو في المجسم الذي يفهم من كلمة الجسم الموجود، لا تشبيه الله بخلقه.



أساس التقديس

تأليف
الإمام فخر الدين الرازي
محمد بن عمر بن الحسين المتوفى سنة ٦٠٦ هـ



تحقيق
الدكتور أحمد حجازي السقا

الناشر
مكتبة الكليات الأزهرية
حسن محمد إمبابي وإخوانه
٩ ش الصنادقية - الأزهر - القاهرة

مصوَّر رقم (٣٥)

- ٣١ -

ينافي الوحدة (ولما كان) قوله(٦) «أحد» مبالغة في الواحدية، كان قوله «أحد» منافياً الجسمية.

وأما دلالته على أنه ليس بجوهر. فنقول: أما الذين ينكرون الجوهر الفرد (فإنهم)(٧) يقولون: إن كل متحيز، فلابد وأن يتميز أحد جانبيه من الثاني. وذلك لأنه لابد من أن يتميز يمينه عن يساره، وقدامه عن خلفه، وفوقه عن تحته. وكل ما يتميز فيه شيء عن شيء، فهو منقسم، لأن يمينه موصوف بأنه يمين لا يسار، ويساره موصوف بأنه يسار لا يمين. فلو كان يمينه عين يساره، لاجتمع في الشيء الواحد: أنه يمين، وليس بيمين، ويسار، وليس بيسار. فيلزم اجتماع النفي والإثبات في الشيء الواحد. وهو محال. قالوا: فثبت: أن كل متحيز فهو منقسم، وثبت: أن كل منقسم فهو ليس بأحد. ولما كان الله (سبحانه و)(٨) تعالى موصوفاً بأنه أحد، وجب أن لا يكون متحيزاً أصلا، وذلك ينفي كونه جوهرا.

وأما الذين يثبتون الجوهر الفرد، فإنه لا يمكنهم الاستدلال على نفي كونه تعالى جوهرا من هذا الاعتبار، ويمكنهم أن يحتجوا بهذه الآية على نفي كونه جوهرا، من وجه آخر. وبيانه: هو أن الأحد كما يراد به نفي التركيب والتأليف في الذات، فقد يراد به أيضا: نفي الضد والند. فلو كان تعالى جوهرا فردا، لكان كل جوهر فرد: مثلا له. وذلك ينفي كونه أحدا. ثم أكدوا هذا الوجه بقوله تعالى: «ولم يكن له كفوا أحد» ولو كان جوهرا، لكان كل جوهر فرد: كفوا له. فدلت هذه السورة من الوجه الذي قررناه: على أنه تعالى ليس بجسم، ولا بجوهر. وإذا ثبت أنه تعالى ليس بجسم ولا بجوهر، وجب أن لا يكون في شيء من الأحياز

(٦) وقوله: ص (٧) فانهم: سقط خ (٨) من خ

— ٣٢ —

والجهات . لأن كل ما كان مختصا بحيز وجهة ، فإن كان منقسما كان جسما — وقد بينا إبطال ذلك — وإن لم يكن منقسما ، كان جوهرا فردا — وقد بينا أنه باطل — ولما بطل القسمان ، ثبت : أنه يمتنع أن يكون في جهة أصلا . فثبت : أن قوله تعالى « أحد » : يدل دلالة قطعية على أنه تعالى ليس بجسم ولا بجوهر ، ولا في حيز وجهة أصلا .

واعلم : أنه تعالى ، كما نص على أنه (تعالى)(٩) واحد ، فقد نص (أيضا)(١٠) على البرهان الذي لأجله يجب الحكم بأنه أحد . وذلك أنه قال : « هو الله أحد » وكونه إلها يقتضي كونه غنيا عما سواه . وكل مركب فإنه مفتقر إلى كل واحد من أجزائه ، وكل واحد من أجزائه : غيره ، فكل مركب فهو مفتقر إلى غيره . وكونه إلها يمنع من كونه مفتقرا إلى غيره . وذلك يوجب القطع بكونه أحدا . وكونه أحدا يوجب القطع بأنه ليس بجسم ولا جوهر ولا في حيز وجهة . فثبت : أن قوله تعالى : « هو الله أحد » : برهان قاطع على ثبوت هذه المطالب .

وأما قوله (سبحانه وتعالى)(١١) : « الله الصمد » فالصمد هو السيد المصمود إليه في الحوائج ، وذلك يدل على أنه ليس بجسم ، وعلى أنه غير مختص بالحيز والجهة .

أما بيان دلالته على نفي الجسمية فمن وجوه :

الأول : إن كل جسم فهو مركب ، وكل مركب فهو محتاج إلى كل واحد من أجزائه ، وكل واحد من أجزائه غيره . فكل مركب فهو محتاج

(٩) تعالى : سقط خ (١٠) أيضا من خ
(١١) من خ

الجامع لأحكام القرآن

والمبيّن لما تضمّنه من السنّة وآي الفرقان

تأليف

أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي

(ت ٦٧١ هـ)

تحقيق

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

شارك في تحقيق هذا الجزء

محمد رضوان عرقسوسي محمد بركات

الجزء الخامس عشر

مؤسسة الرسالة

هلَّا خصصت من البلادِ بمقصدٍ قمرَ القبائلِ خالدَ بن يزيد[1]

وقال آخر:

إذا سار عبدُ الله من مَرْوَ ليلةً فقد سارَ منها نورُها وجمالُها[2]

فيجوز أن يقال: لله تعالى نور، من جهة المدح؛ لأنه أوجد الأشياء، ونوَّرَ جميع الأشياء، منه ابتداؤها وعنه صدورُها، وهو سبحانه ليس من الأضواء المدرَكة، جلّ وتعالى عما يقول الظالمون عُلُوًّا كبيراً.

وقد قال هشام الجواليقي[3] وطائفة من المُجَسِّمة: هو نور لا كالأنوار، وجسم لا كالأجسام[4]. وهذا كلُّه مُحالٌ على الله تعالى عقلاً ونقلاً، على ما يُعرف في موضعه من علم الكلام. ثم إنَّ قولَهم متناقض؛ فإنَّ قولهم: جسم أو نور، حكمٌ عليه بحقيقة ذلك، وقولهم: لا كالأنوار ولا كالأجسام، نفيٌ لما أثبتوه من الجسميّة والنور، وذلك متناقض، وتحقيقه في علم الكلام[5].

والذي أوقعهم في ذلك ظواهر اتبعوها؛ منها هذه الآية، وقوله عليه الصلاة والسلام إذا قام من الليل يتهجَّد: «اللَّهُمَّ لك الحمدُ أنت نورُ السماوات والأرض»[6]. وقال عليه الصلاة والسلام وقد سُئل: هل رأيتَ ربَّك؟ فقال: «رأيت نوراً»[7]. إلى غير ذلك من الأحاديث.

(١) البيت لأبي تمام، وهو في ديوانه ١/ ٣٩٤ وصدره فيه: كنت الربيع أمامه ووراءه، بدل: هلا خصصت من البلاد بمقصد.

(٢) المفهم ٢/ ٣٩٧ ولم ينسبه.

(٣) هو هشام بن سالم الجواليقي، على مذهب الإمامية ومن الطائفة الهشامية، ومع ذلك هو مفرط في التشبيه والتجسيم، ينظر الفرق للبغدادي ٥١ ، ومقالات الإسلاميين ص٣٤ ، والملل والنحل ١/ ١٨٤ .

(٤) المفهم ١/ ٤٠٧ ، وتنظر المصادر السابقة.

(٥) المفهم ١/ ٤٠٧-٤٠٨ .

(٦) أخرجه أحمد (٢٧٠٩)، والبخاري (٦٣١٧)، ومسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٧) أخرجه بهذا اللفظ مسلم (١٧٨): (٢٩٢) من حديث أبي ذر ﷺ.

شرح أصول

اعتقاد أهل السنة والجماعة

من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة
والتابعين من بعدهم

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ العالم أبي القاسم هبة الله
ابن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي
ت ٤١٨ هـ
رحمه الله تعالى

المجلد الأول

المشبهة غلت فقرغت في غلوها حتى مثلت .

فالجهمية يستتابون والمشبهة ـ كذى ـ رماهم بأمر عظيم .

٩٣٥ ـ ذكره عبد الرحمن قال : (حدثنا)[1] يوسف بن اسحاق بن الحجاج قال أخبرنا أحمد بن الوليد (عن محمد بن الوليد)[2] عن محمد بن عمر بن كميت قال :

سمعت وكيع يقول : وصف داود الجواربي

[٢٣٨] ـ يعني / الرب عز وجل ـ فكفر في صفته فرد عليه المريسي فكفر المريسي في رده عليه إذ قال : هو في كل شيء .

٩٣٦ ـ ذكره عبد الرحمن قال ثنا عبدالله بن محمد بن الفضل الصيداوي قال :

قال نعيم بن حماد : من شبه الله بشيء من خلقه فقد كفر ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر فليس ما وصف الله به نفسه ورسوله تشبيه .

٩٣٧ ـ ذكره عبد الرحمن قال ثنا أحمد بن سلمة قال :

سمعت اسحاق بن ابراهيم بن راهويه يقول : من وصف الله فشبه صفاته بصفات أحد من خلق الله فهو كافر بالله العظيم لأنه وصف بصفاته انما هو استسلام لأمر الله ولما سن الرسول .

٩٣٨ ـ قال وسمعت اسحاق يقول : علامة جهم واصحابه دعواهم على اهل الجماعة وما اولعوا به من الكذب أنهم مشبهة بل هم المعطلة ولو جاز أن يقال لهم : هم المشبهة لاحتمل ذلك وذلك أنهم يقولون : إن الرب تبارك وتعالى في كل مكان بكماله في اسفل الأرضين واعلى السموات[3] على معنى واحد وكذبوا في ذلك ولزمهم الكفر .

---

(١) الزيادة من : (هـ) .
(٢) الزيادة من : (هـ) .
(٣) من قوله : (وذلك انهم . . . إلى هنا) ليس في : (هـ) .

مصوَّر رقم (٣٧)



وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
سلسلة الرسائل التراثية

- ٣ -

شرح
عقيدة أهل السنة والجماعة

(العقيدة الطحاوية لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي - ٣٢١ هـ)

تأليف

أكمل الدين محمد بن محمد البابرتي
٧١٢ - ٧٨٦ هـ

تحقيق

الدكتور عارف آيتكن

الطبعة الأولى
١٤٠٩ هـ = ١٩٨٩ م

ما ذكره من أصول الذي من أول الكتاب إلى آخره هو مذهب أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين ثابت بالمنقول والمعقول وهو الطريق الذي كان عليه النبي عليه السلام وأصحابه فيكون المخالف على مذهب أهل الهوى . والبدعة فوجب التبري عنه .

وانما سأل الثبات على دين الاسلام ، لأنه من أهم أمور الدين والدنيا وهو دأب الأنبياء والأولياء . والاعتبار بحسن الخاتمة فلا جرم طلب الختم على الايمان لينال الفوز والنجاة والدرجات .

وإنما طلب العصمة من الأهواء المختلفة لأن أهل الأهواء خالفوا الأدلة الظاهرة والبراهين الباهرة الشرعية والعقلية ، وتعلقوا بأوهام وشبهات لا تصلح دليلا بهوى أنفسهم وميلهم الى الباطل ، فوجب التبري مما يوجب عداوة الحق ، ألا ترى الى قول ابن عمر حين قال له السائل : إن عندنا أقواما لا يثبتون القدر . فقال : أبلغوهم أني بريء منهم .

ثم فسر المذاهب الردية والآراء المتفرقة بقوله : مثل المشبهة والجهمية والقدرية والجبرية وغيرهم ، كأنواع الشيعة والكرامية والخوارج والمرجئة وأمثالهم .

إنما بدأ بالمشبهة لأن عقيدتهم أفسد العقائد ، لاجتماعها على تجسيم الصانع القدير وتشبيههم إياه بالبشر . قال الامام فخر الدين رحمه الله :

المجسم قط ما عبد الله ، لأنه يعبد ما تصوره في وهمه من الصورة ، والله منزه عن ذلك .

ثم [ثنّى] بالجهمية لخبث عقائدهم المشتملة على تعطيل الصانع عزّ اسمه ، ونفيهم بقاء الجنة وأهلها ، وبقاء النار وأهلها ، وكونهم فيهما

تبصرة الأدلة

في أصول الدين

للإمام أبي المعين ميمون النسفي الماتريدي
المتوفى سنة ٥٠٨ هجرية / ١١١٤ م

تحقيق وتعليق

الأستاذ الدكتور / محمد الأنور حامد عيسى
أستاذ العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر الشريف
كلية أصول الدين - القاهرة

الطبعة الأولى ٢٠١١م

الجزء الأول

الناشر
المكتبة الأزهرية للتراث   الجزيرة للنشر والتوزيع
٩ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر الشريف - ت: ٢٥١٢٠٨٤٧

أو بحيث هو، فإن الجوهرين[١] كل واحد منهما في جهة من صاحبه فأعراض كل جوهر بحيث هو[٢]، والباري موجود، وكذا العالم، وليس الباري جل وعلا بحيث العالم فثبت أنه بجهة من العالم، وربما يقررون هذا من وجه آخر فيقولون: لا نفي للمذكور أشد تحقيقا من نفيه من الجهات الست، فمن نفى الباري جل وعلا من الجهات كلها فقد أخبر بعدمه. وهذه المعقولات يتعلق بها من يثبت الجهة دون المكان. ويقولون: يثبت بهذه المعقولات جهة مطلقة ثم يتعين جهة من الجهات الست وهي جهة العلو بالنصوص التي مر ذكرها ولأن جهة فوق جهة مدح، وجهة تحت جهة ذم، والله تعالى ممدوح، محمود، منزه عما يوجب الذم والنقيصة.

وأما[٣] أهل الحق فإنهم تعلقوا بقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[٤]، فالله تعالى نفى أن يكون له مثل من الأشياء، وقد بينا أن المتساويين من حيث الكمية مثلان لما مر من كون المماثلة جنسا تحته أنواع، وهي المشابهة، والمساواة، والمشاكلة، والمضاهاة، وكل نوع منها ينطلق عليه اسم المماثلة، فالمتساويان إذًا متماثلان، والمكان والمتمكن[٥] متساويان قدرا إذ مكان كل متمكن هو القدر الذي تمكن فيه المتمكن، فأما ما فضل عنه فليس بمكان له حقيقة، ولو سمي مكانا له كان ذلك مجازا، فمكان الجالس على السرير قدر ما تمكن فيه الجالس من السرير، وما وراء ذلك ليس بمكان له حقيقة، ويسمى السرير مكانا له مجازا لاشتماله على ما[٦] هو مكانه، ولهذا قسم الأوائل الظروف إلى القريب منها والبعيد في الزمان والمكان جميعا، وإذا ثبت هذا ثبتت مماثلة المكان والمتمكن، لاستوائهما في القدر، والله

(١) لوحة ٩٨ و د.
(٢) ب ــ د سقط.
(٣) لوحة ٦٩ و ز.
(٤) سورة الشورى ــ ٤٢ ــ الآية ١١.
(٥) لوحة ٣٥ و ب.
(٦) لوحة ٩٨ ظ د.

تعالى نفى المماثلة بين ذاته وبين غيره من الأشياء؛ فيكون القول بإثبات المكان له ردا لهذا النص المحكم الذي لا احتمال فيه لوجه ما سوى ظاهره، وراد النص كافر عصمنا الله تعالى عن ذلك. تعلق الشيخ الإمام أبو منصور بهذه الآية، وكذا الأشعريون تعلقوا بها، وإن كان من مذهبهم أن المماثلة لا تثبت بمجرد الاشتراك في القدر ما لم يثبت الاشتراك من جميع الوجوه، فهذا منهم ترك لأصلهم ومساعدة لنا في[1] إثبات المماثلة بوجه[2] عند المساواة فيه.

والمعقول هو: أن الله تعالى قديم، وثبوت أمارات الحدث في القديم محال، **لأنه يؤدي إلى أحد أمرين**: إما حدوث القديم، وإما قدم الحادث، وكلا الأمرين محال، وهذا لأن هذه الأمارات إن لم تبطل دلالتها فقد ثبت حدوث القديم لثبوتها فيه وإن بطلت دلالتها فيه، أو لم توجب حدوثه بطلت دلالتها في العالم ولم يوجب حدوثه، وذلك محال، وإذا تقرر هذا الكلام فنقول: إن إثبات المكان لله تعالى وجعله متمكنا فيه إثبات أمارات الحدوث فيه من[3] وجوه أحدها: أنه تعالى كان ولا مكان بلا خلاف بيننا وبين الخصوم لأنهم أقروا بحدوث المكان، وإذا كان كذلك علم يقينا أنه لم يكن متمكنا في الأزل في مكان لاستحالة التمكن في العدم[4]، فلو صار متمكنا بعد وجود[5] المكان لصار متمكنا بعد أن لم يكن متمكنا ثم لا شك أن تمكنه معنى وراء ذاته (لثبوت ذاته)[6] قبل حدوث المكان ولا تمكن، ولا شك أن هذا المعنى حادث لأنه لم يكن (قبل حدوث المكان، لأنه لم يكن)[7] في الأزل متمكنا، وحدوث

---

(١) ط لها.
(٢) لوحة ٤٦ ظ ط.
(٣) لوحة ٦٩ ظ ز.
(٤) ز القدم.
(٥) لوحة ٩٩ و د.
(٦) ب ــ د سقط ــ وأثبتناه من باقي النسخ.
(٧) ز ما بين القوسين سقط.



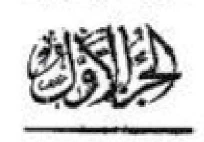
شرح مختصر صحيح البخاري

المسمى

جمع النهاية في بدء الخير والغاية

للامام المحدث الورع أبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي

المتوفى سنة ٦٩٩ هجرية



الطبعة الثالثة

دار الجيل
للنشر والتوزيع والطباعة
بيروت - لبنان

ثم نرجع الآن إلى البحث معهم فى بيان اعتقاداتهم الفاسدة بإشارة الناظر فيها بالتناصف تكفيه فنقول: ادعاؤهم الجسمانية والحلول تعالى الله عن ذلك علواً كبيرا لايخلو إما أن يدعوا ذلك من طريق المشاهدة أومن طريق الأخبار أو من طريق القياس بالنظر العقلى ولا رابع فان ادعوا المشاهدة فذلك باطل بالاجماع ولا يخالف فيه بر ولا فاجر وإن ادعوا الاخبار وتعلقوا بقوله عز وجل « الرحمن على العرش استوى » فباطل أيضاً لأن هذا اللفظ محتمل لأربعة معان وتأويلهم الفاسد خامس لها فكيف تقوم لهم حجة بلفظ محتمل لخمسة معان والحجة لا تكون إلا بدليل قطعى ومع تلك الأربعة معان لها دلائل تقويها وتوضحها من النقل والعقل وتأويلهم الفاسد عليه دلائل تضعفه من طريق النقل والعقل وكيف يكون المرجوح دليلا يعمل به ويترك الراجح هذا من أكبر الغلط ثم نذكر الآن تلك الوجوه وما يشهد لها من طريق العقل والنقل . الوجه الأول أنه قيل فى معناه عمد إلى خلق العرش كما قال عز وجل « ثم استوى إلى السماء وهى دخان » أى عمد إلى خلقها والحروف فى لسان العرب سائغ إبدال بعضها من بعض يدل على ذلك قوله عليه السلام فى حديث الاسراء فأتينا على السماء السادسة يريد إلى السماء السادسة وسنذكر ذلك فى موضعه إن شاء الله تعالى ونشير هناك إلى شيء من فساد مذاهب الشيع كلها ونشير إلى طريقة الفرقة الناجية فى سلامة اعتقاداتهم الوجه الثانى : قيل فى معناه السمو والرفعة كما يقال علا القوم زيد أى ارتفع ومعلوم أنه لم يستقر عليهم قاعدا وكا يقال علت الشمس فى كبد السماء أى ارتفعت وهى لم تستقر يشهد لذلك قول جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم حين سأله هل زالت الشمس فقال جبريل عليه السلام لا . نعم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم قلت لا ثم قلت نعم فقال بينها قلت لك . لا . جرت الشمس مسيرة خمسمائة سنة وقد نص عز وجل على ذلك فى كتابه حيث قال « والشمس تجرى لا مستقر لها » على قراءة من قرأها بالنفى . الوجه الثالث . قيل فى معناه الحكم والقهر كما يقال استوى زيد على أرض كذا أى ملكهم وقهرهم الرابع : قيل انه اسم من أسماء الله عز وجل ولم يصح اسمه بذلك حتى تم خلق العرش فسمى بهذه الجملة كما سموا الرجل بعلبك ومعد يكرب فلم يصح هذا الاسم الابعد تمام الخلق ومعنى لم يصح أى لم يصح فهمه عندنا كما هو من اسمائه عز وجل مغاير لما غايره ولم يصح اسمه به إلا بعد ظهور الخلق وقد قال بعض الصوفية فى معنى هذا اللفظ شيئا وهو حسن لو لا ما فيه من التكلف من جهة العربية فقال الرحمن علا ووقف هنا ثم قال العرش استوى . الخامس ، ما ذهبوا اليه بتأويلهم الفاسد من أن الموضع يقتضى الحلول والاستقرار فانظر إلى هذا النظر الفاسد كيف يصح مع هذه الوجوه الظاهرة وكيف يصح

بسم الله الرحمن الرحيم

الزواجر عن اقتراف الكبائر

للامام ابن حجر المكى الهيتمي بل الله ثراه بالرحمة والرضوان وأسكنه أعلى فراديس الجنان آمين

وبهامشه كتاب كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع ثم يليه كتاب الأعلام بقواطع الاسلام وهما له أيضاً رحمه الله

الجزء الأول

سنة ١٣٥٦ هـ

يطلب من المكتبة التجارية الكبرى بأول شارع محمد علي بمصر
لصاحبها : مصطفى محمد

مطبعة حجازى بالقاهرة

(٢٣)

المعلوم من الدين بالضرورة كانكار أصل نحو علمه أو قدرته أو كونه يعلم الجزئي أو اثبات ما هو منفي عنه كذلك كاللون أو انه متصل كالعالم أو خارج عنه على ما في ذلك من نزاع وتفصيل حاصله أن النقص إما أن يعتقد اتصاف الله عز وجل وتبارك عنه به صريحا أو لازما فالأول كفر إجماعا والثاني كذلك على خلاف فيه الأصح منه عندنا عدم الكفر فعلم أن نحو الجسم أو الجوهري لا يكفر بما يلزم من مقالته من النقص إلا أن اعتقده أو صرح به (*) وكان يوجد لمخلوق كالشمس ان لم تدل قرينة ظاهرة على عذره ويأتي هذا القيد في كثير من المسائل الآتية وفي معنى ذلك كل من فعل فعلا أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر وان كان مصرحا بالاسلام كالمشي إلى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزنانير وغيرها أو بإلقاء ورقة فيها شيء من قرآن أو علم شرعي أو فيها اسم الله تعالى بل أو اسم نبي أو ملك في نجاسة قال بعضهم أو قذر طاهر كمني أو مخاط أو بصاق أو يلطخ ذلك أو مسجدا بنجس ولو معفوا عنه أو يشك في نبوة نبي أجمع عليها لا كالخضر وخالد بن سنان أو في انزال كتاب كذلك كالتوراة أو الانجيل أو زبور داود أو صحف ابراهيم ﷺ أو في آية من القرآن مجمع عليها كالمعوذتين أو في تكفيل كل قائل قولا يتوصل به إلى تضليل الامة أو تكفير الصحابة أو في مكة أو الكعبة أو المسجد الحرام أو في صفة الحج أو هيئته المعروفة وكذا الصلاة والصوم أو في حكم مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة كتحريم المكس ومشروعية السنن كصلاة العيد أو استحل محرما كذلك كالصلاة بغير وضوء بخلافها مع نجاسة للخلاف فيها أو كايذاء مسلم أو كافر ذمي بلا مسوغ شرعي بالنسبة لاعتقاده أو حرم حلالا كالبيع والنكاح أو يقول عن نبينا ﷺ إنه كان أسود أو توفي قبل أن يلتحي أو ليس بقرشي أو عربي أو انسي لأن وصفه بغير صفته تكذيب له ويؤخذ منه أن كل صفة أجمعوا على نبوتها له يكون انكارها كفرا كما لو جوز بعثة نبي بعده أو قال لا أدري أهو الذي بعث بمكة ومات بالمدينة أو غيره أو النبوة مكتسبة أو ان رتبتها يوصل اليها بصفاء القلب أو الولي أفضل من النبي أو انه يوحى اليه وان لم يدع نبوة أو يدخل الجنة قبل موته أو يعيب نبينا ﷺ ومثله غيره من الأنبياء بل والملائكة أو يلعنه أو يسبه أو يستخف أو يستهزىء به أو بشيء من أفعاله كلحس الاصابع أو يلحق به نقصا في نفسه أو نسبه أو دينه أو فعله أو يعرض بذلك أو يشبهه بشيء على طريق الازراء أو التصغير لشأنه او الغض منه أو تمنى له مضرة أو نسب اليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور أو غيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه فيكفر بواحد مما ذكر اجماعا فيقتل ولا تقبل توبته عند أكثر العلماء وقد قتل خالد بن الوليد رضي الله عنه من قال له عند صاحبكم وعده هذه الكلمة تنقيصا له ﷺ أو يرضى بالكفر ولو ضمنا كأن يشير على كافر بأن لا يسلم وان لم يستشره أو يقول له لقن كلمة الاسلام فيؤخر كأن يقول خطيب أصبر حتى أفرغ من خطبتي بخلاف الدعاء نحو لا رزقه الله الإيمان أو ثبته الله على الكفر أو سلبه على فلان المسلم ان أراد تشديد الامر عليه الرضا به أو سؤال الكفر لغيره لا لاتهم رضا به أو يقول لمسلم يا كافر بلا تأويل لانه سمى الاسلام كفرا أو يسخر باسم الله تعالى أو نبيه كأن يصغره أو بأمره او نهيه او وعده او وعيده كأن يقول لو أمرني بكذا لم أفعله أو لو جعل القبلة هنا ما صليت اليها أو لو اعطاني الجنة ما دخلتها استخفافا او عنادا أو لو آخذني بترك الصلاة مع ما بي من الشدة والمرض ظلمني أو قال ظالم لمظلومه القائل هذا الظلم بتقدير الله أنا أفعل بغير تقدير الله أو لو شهد عندي ملك أو نبي ما صدقته أو لو كان فلان نبيا ما آمنت به أو ان كان ما قاله النبي صدقا نجونا أو كفر مكذبه لأن فيه تنقيصا لمرتبة النبوة أو قيل له قلم اظفارك فانه سنة فقال لا افعل وان كان سنة استهزاء أو قال لا حول ولا قوة إلا بالله لا تغني من جوع ومثلها في ذلك سائر الاذكار كما هو ظاهر أو المؤذن يكذب أو صوته كالجرس

عليه وسلم بانت سعاد القصيدة المشهورة فاستمعها ولم ينكر عليها شيئا وفيها الاستعارات والتشبيهات حتى شبه الريقة بالخمرة وكانت حرمت ولكن تحريمها لم يمنع عندهم طيبها بل تركوها مع الرغبة فيها والاستحسان بها وكان ذلك أعظم لأجرهم اه وذكر الروياني في البحر أن سعاد كانت زوجته وبنت عمته وأنه انما أنشد فيها هذه القصيدة لطول غيبته عنها بهربه من النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبد البر لا ينكر الحسن من الشعر أحد من أهل العلم ولا من أولي النهى وليس أحد من كبار الصحابة واهل العلم وموضع القدوة إلا وقد قال الشعر أو تمثل به أو سمعه فرضيه وما كان حكمة أو مباحا ولم يكن فيه فحش ولا هجاء ولا اذى لمسلم وقال غيره ومازال العلماء قديما وحديثا على ابداع اشعارهم تلك التشبيهات والاستعارات في الخمر وغيرها حتى حكى البدر الزركشي عن الشيخ الامام ابي إسحق الشيرازي وناهيك به زهدا وعلما أنه أنشد بعض الرؤساء ذهب الشتاء وتصرف البرد وأتى الربيع وأقبل الورد

(*) تعليق د. طارق اللحام: في حال كان لايفهم معنى كلمة جسم، بل يفهم منها الموجود. ومع ذلك كرهها المصنِّفُ واعتبرها مقالة نقص.

المنهاج القويم

شرح

شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي
المتوفى سنة ٩٧٤هـ

على

المقدمة الحضرمية

في الفقه الشافعي

لعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر بافضل الحضرمي
المتوفى سنة ٩١٨ هـ

شرح ألفاظه وخرج أحاديثه

أحمد شمس الدين

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

فصل [في صلاة الجماعة وأحكامها]

يسأل الله تعالى خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه»[(١)] وذلك كل ليلة لأن الليل محل الغفلة. (و) ذلك (في النصف الأخير والثلث الأخير أهم) للخبر الصحيح: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول: من يدعوني فأستجيب له ومن يسألني فأعطيه ومن يستغفرني فأغفر له»[(٢)] ومعنى ينزل ربنا ينزل أمره أو ملائكته أو رحمته أو هو كناية عن مزيد القرب، وبالجملة فيجب على كل مؤمن أن يعتقد من هذا الحديث ومشابهه من المشكلات الواردة في الكتاب والسنة كـ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [طه، ٥] ﴿ويبقى وجه ربك﴾ [الرحمن، ٢٧] و﴿يد الله فوق أيديهم﴾ [الفتح، ١٠] وغير ذلك مما شاكله أنه ليس المراد بها ظواهرها لاستحالتها عليه تبارك وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً. ثم هو بعد ذلك مخير إن شاء أوّلها بنحو ما ذكرناه وهي طريقة الخلف وآثروها لكثرة المبتدعة القائلين بالجهة والجسمية وغيرهما مما هو محال على الله تعالى وإن شاء فوّض علمها إلى الله تعالى وهي طريقة السلف وآثروها لخلوّ زمانهم عما حدث من الضلالات الشنيعة والبدع القبيحة فلم يكن لهم حاجة إلى الخوض فيها. واعلم أن القرافي[(٣)] وغيره حكوا عن الشافعي ومالك وأحمد وأبي حنيفة رضي الله عنهم القول بكفر القائلين بالجهة والتجسيم وهم حقيقون بذلك.

فصل في صلاة الجماعة وأحكامها

والأصل فيها الكتاب[(٤)] والسنة كخبر الصحيحين: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»[(٥)] وفي رواية البخاري: «بخمس وعشرين» ولا منافاة لأن القليل لا ينفي الكثير أو أنه أخبر أوّلاً بالقليل ثم أعلم بالكثير فأخبر به أو أن ذلك يختلف باختلاف أحوال المصلين والصلاة.

---

(١) من حديث أبي هريرة. رواه البخاري في الجمعة باب ٣٧، ومسلم في الجمعة حديث ١٣، ومالك في الجمعة حديث ١٥.

(٢) رواه البخاري في التهجد باب ١٤. ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها حديث ١٦٨ ـ ١٧٠. وأبو داود في السنّة باب ١٩. والترمذي في الصلاة باب ٢١١، والدعوات باب ٧٨. وابن ماجة في الإقامة باب ١٨٢. والدارمي في الصلاة باب ١٦٨. ومالك في القرآن حديث ٣٠. وأحمد في المسند (٢/ ٢٦٤، ٢٦٧، ٢٨٢، ٤١٩، ٤٨٧، ٥٠٤).

(٣) هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله الصنهاجي البهفشي القرافي. ولد سنة ٦٢٦، وتوفي سنة ٦٨٤ هـ. انظر هدية العارفين (٥/ ٩٩).

(٤) في قوله تعالى في الآية ١٠٢ من سورة النساء: ﴿وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة...﴾.

(٥) رواه البخاري في الأذان باب ٣٠، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة حديث ٢٤٩، والنسائي في الإمامة باب ٤٢، ومالك في الجماعة حديث ١، وأحمد في المسند (٢/ ٦٥، ١١٢) من حديث ابن عمر.

تشنيف المسامع

بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي

المتوفى ٧٧١ هجرية

تأليف

الإمام بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي
« المتوفى ٧٩٤ هـ »

الجزء الرابع

دراسة وتحقيق

أ.د سيد عبد العزيز   أ.د عبد الله ربيع
الأستاذان م / بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
بجامعة الأزهر

مكتبة قرطبة
للبحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
٧٧٩٥٠٢٧

﴿وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله﴾(١) أي: بقضاء الله وقدره ﴿ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها﴾(٢)، وقال: ﴿ونبلوكم بالشر والخير فتنة﴾(٣) ﴿وإذا أراد الله بقوم سوءًا فلا مرد له﴾(٤) وفي الحديث الصحيح: «كل شيء بقضاء وقدر حتى العجز والكيس»(٥) وهو من لوازم القول بخلق الأفعال كلها وهي مسألة القضاء والقدر الذي لايتم الإيمان إلا به، ويعتقد أن كل شيء من الطاعة والعصيان والنفع والضر بخلق الله وإرادته خلافًا للمعتزلة؛ فإنهم يعتقدون أن الأمر مستأنف بمشيئة العبد مستقلًا به من غير سبق قضاء وقدر، ولذلك قيل لهم القدرية؛ لأنهم نفوا القدر، وجاء في الحديث: «القدرية مجوس هذه الأمة»(٦) يعني أنهم يجعلون أنفسهم مستبدين بالفعل والله - تعالى - فاعل وهم فاعلون لا يسندون أفعال العباد إلى قدر الله، فكأنهم يثبتون خالقين؛ في الحقيقة كما أثبت المجوس خَالِقَيْن؛ خالق الخير وخالق الشر، وقد التزم الأستاذ أبو إسحاق ظاهر الخير؛ فقال: لا تنكح نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم، وفي قتل الواحد منهم دية مجوسي، حكاه عنه الآمدي في «الأبكار».

---

(١) من الآية (١٦٦) سورة آل عمران.

(٢) من الآية (٢٢) سورة الحديد.

(٣) من الآية (٣٥) سورة الأنبياء.

(٤) من الآية (١١) سورة الرعد.

(٥) انظر: صحيح مسلم (ك) القدر (ب) كل شيء بقدر، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - [٤/٢٠٤٥] رقم (٢٦٥٥)، الموطأ (ك) القدر (ب) النهي عن القول بالقدر [٢/٩٨٨]، مسند أحمد [٢/١١٠]، والكيس ضد العجز: وهو النشاط والحذق بالأمور والفطنة، ومعناه: أن العاجز قد قدر عجزه، والكيس قد قدر كيسه. المصباح المنير[٢/٧٤٩] مادة (كيس)، ترتيب القاموس المحيط [٤/١٠٥].

(٦) انظر: سنن أبي داود (ك) السنة (ب) القدر، عن أبي حازم عن ابن عمر - رضي الله عنهم - [٥/٦٦] وما بعدها رقم (٤٦٩١، ٤٦٩٢)، قال المنذرى: هذا حديث منقطع؛ لأن أبا حازم سلمة لم يسمع من ابن عمر، وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر من طرق ليس فيها شيء يثبت. وانظر: كتاب السنة لأبي عاصم [١/١٤٦] رقم (٣٣١) ط / المكتب الإسلامي، الجامع الكبير للسيوطي [٢/١٠٢] مخطوط، الدر المنثور في التفسير بالمأثور [٦/١٣٨] نشر محمد أمين دمج وشركاه، بيروت. كشف الخفاء [٢/٩١].

وقد ألجمهم الشافعي - رضي الله عنه - حيث قال : القدرية إذا سلموا العلم خصموا[1] ، ومعناه : أنه يقال لهم : هل تقرون بأن الله - تعالى - أحاط علمه الأزلي بما يكون أو لا ؟ فإن أنكروا ؛ كفروا ، وإن اعترفوا به ؛ فيقال لهم : فهل يجوز أن يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم القديم ؟ فإن جوزوا ذلك ؛ لزم منه نسبة الجهل إليه - تعالى الله عن ذلك ، وتقدس ، وإن لم يجوزوه فلا معنى للقضاء والقدر إلا ذلك ، قال أبو عمر وابن الحاجب : وهذا من أحسن الإرشاد إلى الدليل عليهم ، قال : ولم يُرد بقوله ، « إذا سلموا » أنهم قد يمنعونه[2] ؛ لأن معتقد ذلك مقطوع بكفره ، وإنما هو كقول القائل لخصمه وقد قال [قولًا يلزم[3] منه رد مذهبه إذا قلت كذا لزمك كذا ، وإذا سلموا أن الله - تعالى - علم أن[4] زيدًا يموت وليس بقادر على الكفر إلا بما خلق له من القدرة ؛ فأي صلاح له في خلق ما هو السبب المؤدي إلى كفره ، وكذلك خلقه في نفسه لأنه - تعالى - لو شاء لم يخلقه[5] فأي صلاح له في خلقه[6] ؟

وقال الجنيد : حكمت يومًا رجلًا من القدرية فلما كان في الليل ؛ رأيت في النوم كأن قائلًا يقول : ما ينكر هؤلاء القوم أن يكون الله قبل خلقه للخلق علم أن لو خلق الخلق ثم ملكهم أمورهم ، ثم رد إليهم الاختيار فلزم كل امرئ منهم بعد أن خلقهم ما علم منهم أنهم له مختارون .

ص : علمه[7] شامل لكل معلوم جزئيات وكليات / (٨٣/ك) .

---

(١) انظر : لقطة العجلان للشارح ص (١٦١) .

(٢) في (ز) يمنعوا به . (٣) في (ز) ما يلزم .

(٤) ساقطة من (ك) .

(٥) في (ز) خلقه .

(٦) انظر الإرشاد للجويني ص (٢٢٤) فقد عقد فصلا في ذم القدرية ، ونقل اتفاق أهل الملل على ذمهم ، وقال : لا ينكر لعنهم منكر ، وحكى الاتفاق على ذلك أيضًا التفتازاني في شرح المقاصد [١٠٥/٢] .

وانظر : رسالة الأشعري إلى أهل الثغر ص (٣٠٧) الطبعة الأولى سنة ١٩٨٨ م ، مناقب الشافعي للبيهقي [٤٦٠/١] ط/ دار التراث .

(٧) ساقطة من (ك) .



بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

٧٧٣ — ٨٥٢

الجزء الثالث عشر

الحديث ٧٥٢٠ ٤٩١

أشركتَ ليَحبطنَّ عملُك ولتكونَنَّ من الخاسرين ، بل اللهَ فاعبد وكُن من الشاكرين) وقوله ﴿ والذين لايدعونَ مع اللهِ إلها آخر ﴾

وقال عِكرمةُ : وما يؤمنُ أكثرُهُم باللهِ إلا وهم مشركون ، ولئن سألتَهم من خلقَهم ومن خلق السماواتِ والأرضَ ليقولنَّ اللهُ فذلك إيمانُهم وهم يَعبدون غيرَه ، وما ذكر في خَلق أفعالِ العبادِ وأكسابِهم لقوله تعالى : ﴿ وخلقَ كلَّ شيء فقدَّرهُ تقديرا ﴾

وقال مجاهد : ماتنزَّلُ الملائكةُ إلا بالحق : يعني بالرسالة والعذاب ، ليسألَ الصادقين عن صدقهم المبلِّغين المؤدين من الرسل ، وإنا له حافظون عندنا ، والذي جاء بالصدق القرآنُ ، وصدَّق به المؤمنُ يقول يوم القيامة هذا الذي أعطيتني عملتُ بما فيه

٧٥٢٠ — حدثنا قتيبةُ بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل « عن عبد اللهِ قال : سألتُ النبيَّ ﷺ أيُّ الذَّنبِ أعظمُ عند اللهِ ؟ قال : أن تجعلَ للهِ نِدًّا وهو خلقَك . قلت : إنَّ ذلك لعظيم ، قلتُ : ثم أيٌّ ؟ قال : ثم أن تقتل ولدك تخافُ أن يَطعم معك ، قلت : ثم أيٌّ ؟ قال : ثم أن تُزاني بحليلةِ جارك »

قوله (باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا ، وقوله : وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين) ثم ذكر آيات وآثارا إلى ذكر حديث ابن مسعود ، سألت النبي ﷺ أى الذنب أعظم قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، الند بكسر النون وتشديد الدال يقال له النديد أيضاً وهو نظير الشيء الذي يعارضه في أموره ، وقيل ند الشيء من يشاركه في جوهره وهو ضرب من المثل لكن المثل يقال في أي مشاركة كانت فكل ند مثل من غير عكس ، قاله الراغب قال والضد أحد المتقابلين وهما الشيئان المختلفان اللذان لا يجتمعان في شيء واحد ففارق الند في المشاركة ووافقه في المعارضة ، قال ابن بطال : غرض البخاري في هذا الباب إثبات نسبة الأفعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا أو شرا فهي لله تعالى خلق وللعباد كسب ، ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل إليه ، وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الأنداد والآلهة المدعوة معه ، فتضمنت الرد على من يزعم أنه يخلق أفعاله ، ومنها ما حذر به المؤمنين أو أثنى عليهم ، ومنها ما وبخ به الكافرين ، وحديث الباب ظاهر في ذلك ، وقال الكرماني : الترجمة مشعرة بأن المقصود إثبات نفي الشريك عن الله سبحانه وتعالى ، فكان المناسب ذكره في أوائل ، كتاب التوحيد ، لكن ليس المقصود هنا ذلك بل المراد بيان كون أفعال العباد بخلق الله تعالى ، إذ لو كانت أفعالهم بخلقهم لكانوا أندادا لله وشركاء له في الخلق ، ولهذا عطف ما ذكر عليه ، وتضمن الرد على الجهمية في قولهم لا قدرة للعبد أصلا ، وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله تعالى فيها ، والمذهب الحق أن لا جبر ولا قدر بل أمر بين أمرين فان قيل لا يخلو أن يكون فعل العبد بقدرة منه أولا إذ لا واسطة بين النفي والإثبات فعلى الأول يثبت القدر الذي تدعيه المعتزلة ،



بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

٧٧٣ - ٨٥٢

الجزء السادس

« رأسه الله » بهمز بدل الغين المعجمة ، قال ابن التين : وهو غلط ؛ فإن صح - أى من جهة الرواية - فكأنه كان فيه « راشه » يعنى بألف ساكنة بغير همز وبشين معجمة ، والريش والرياش المال انتهى . ويحتمل فى توجيه رواية مسلم أن يقال : معنى « رأسه » جعله رأسا ويكون بتشديد الهمزة ، وقوله « مالا » أى بسبب المال . **قوله** (قال عقبة لحذيفة) هو عقبة بن عمرو أبو مسعود الانصارى البدرى . **قوله** (حدثنا موسى) هو ابن اسماعيل التبوذكى ، وفى رواية الكشميهنى « حدثنا مسدد » ، وصوب أبو ذر رواية الأكثر وبذلك جزم أبو نعيم فى المستخرج ، أنه عن موسى ؛ وموسى ومسدد جميعا قد سمعا من أبي عوانة ، لكن الصواب هنا موسى لأن المصنف ساق الحديث عن مسدد ثم بين أن موسى خالفه فى لفظة منه وهى قوله « فى يوم راح » ، فإن فى رواية مسدد « يوم حار » ، وقد تقدم سياق موسى فى أول « باب ذكر بنى اسرائيل » وقال فيه « انظروا يوما راحا » وقوله راحا ، أى كثير الريح ، ويقال ذلك للموضع الذى تخترقه الرياح ، قال الجوهرى : يوم راح أى شديد الريح ، وإذا كان طيب الريح يقال الريح بتشديد الياء . وقال الخطابى : يوم راح أى ذو ريح كما يقال رجل مال أى ذو مال ، وأما رواية الباب فقوله « فى يوم حار » فهو بتخفيف الراء ، قال ابن فارس : الحور ريح تحن كحنين الابل ، وقد نبه أبو على الجيانى على ما وقع من ذلك . وظن بعض المتأخرين أنه عنى بذلك ما وقع فى أول ذكر بنى إسرائيل فاعترض عليه بأنه ليس هناك إلا روايته عن موسى بن اسماعيل فى جميع الطرق وهو صحيح ، لكن مراد الجيانى ما وقع هنا ، وهو بين لمن تأمل ذلك . **قوله** (حدثنا عبد الملك) هو ابن عمير المذكور فى الاسناد الذى قبله ، ومراده أن عبد الملك رواه بالإسناد المذكور مثل الرواية التى قبله إلا فى هذه اللفظة ؛ وهذا يقتضى خطأ من أورده فى الرواية الأولى بلفظ « راح » وهى رواية السرخسى ، وقد رواه أبو الوليد عن أبى عوانة فقال فيه « فى ريح عاصف » أخرجه المصنف فى الرقاق . **قوله** (حدثنا هشام) هو ابن يوسف . **قوله** (كان رجل يسرف على نفسه) تقدم فى حديث حذيفة أنه كان نباشا ، وفى الرواية التى فى الرقاق أنه كان يسيء الظن بعمله ، وفيه أنه لم يبتئر خيرا ، وسيأتى نقل الخلاف فى تحريرها هناك ان شاء الله تعالى . وفى حديث أبى سعيد « ان رجلا كان قبلكم » . **قوله** (أوروا) بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الراء أى اقدحوا وأشعلوا . **قوله** (إذا أنا مت فأحرقونى ثم اطحنونى ثم ذرونى) بضم المعجمة وتشديد الراء ، فى حديث أبى سعيد « فقال لبنيه لما حضر - بضم المهملة وكسر المعجمة أى حضره الموت - أى أب كنت لكم ؟ قالوا : خير أب ، قال : فانى لم أعمل خيرا قط ، فاذا مت فأحرقونى ثم اسحقونى ثم ذرونى » بفتح أوله والتخفيف ، وفى رواية الكشميهنى « ثم أذرونى » بزيادة همزة مفتوحة فى أوله ، فالأول بمعنى دعونى أى اتركونى ، والثانى من قوله أذرت الريح الشئ إذا فرقته بهبوبها ، وهو موافق لرواية أبى هريرة . **قوله** (فى الريح) تقدم ما فى رواية حذيفة من الخلاف فى هذه اللفظة ، وفى حديث أبى سعيد « فى يوم عاصف » أى عاصف ريحه ، وفى حديث معاذ عن شعبة عند مسلم « فى ريح عاصف » ، ووقع فى حديث موسى بن اسماعيل فى أول الباب « حتى إذا أكلت لحمى وخلصت إلى عظمى وامتحشت » ، وهو بضم المثناة وكسر المهملة بعدها شين معجمة أى وصل الحرق العظام ، والمحش احراق النار الجلد . **قوله** (فوالله لئن قدر الله على) فى رواية الكشميهنى « لئن قدر على ربى » ، قال الخطابى : قد يستشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر البعث والقدرة على إحياء الموتى ؟ والجواب أنه لم ينكر البعث وإنما جهل فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب ، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه انما فعل ذلك من خشية الله. قال ابن

تنبية : قد يغلط فى بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك ، ورده ابن الجوزى وقال : جحده صفة القدرة كفر اتفاقا ، وانما قيل ان معنى قوله « لئن قدر الله علي » أي ضيق وهى كقوله ﴿ ومن قدر عليه رزقه ﴾ أى ضيق ، وأما قوله « لعلى أضل الله » فمعناه لعلى أفوته ، يقال ضل الشيء إذا فات وذهب ، وهو كقوله ﴿ لايضل ربي لاينسى ﴾ ولعل هذا الرجل قال ذلك من شدة جزعه وخوفه كما غلط ذلك الآخر فقال أنت عبدى وأنا ربك ، أو يكون قوله « لئن قدر علي » بتشديد الدال أى قدر على أن يعذبنى ليعذبنى ، أو على أنه كان مثبتا للصانع وكان فى زمن الفترة فلم تبلغه شرائط الايمان ، وأظهر الأقوال أنه قال ذلك فى حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول ، ولم يقله قاصدا لحقيقة معناه بل فى حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسى الذى لايؤاخذ بما يصدر منه ، وأبعد الأقوال قول من قال إنه كان فى شرعهم جواز المغفرة للكافر . **قوله** (فأمر الله الأرض فقال اجمعى مافيك منه ففعلت) وفى حديث سلمان الفارسي عند أبى عوانة فى صحيحه « فقال الله له كن فكان كأسرع من طرفة العين » وهذا جميعه كما قال ابن عقيل إخبار عما سيقع له يوم القيامة ، وليس كما قال بعضهم انه خاطب روحه ، فان ذلك لايناسب قوله « فجمعه الله » لان التحريق والتفريق انما وقع على الجسد وهو الذى يجمع ويعاد عند البعث . **قوله** (وقال غيره خشيتك) الغير المذكور هو عبد الرزاق ، كذا رواه عن معمر بلفظ « خشيتك » بدل مخافتك ، وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق بهذا ، وقد وقع فى حديث أبى سعيد « مخافتك » ، وفى حديث حذيفة « خشيتك » . **قوله** فى آخر حديث أبى سعيد (فتلقاه رحمته) فى رواية الكشميهنى فتلافاه قال ابن التين : أما تلقاه بالقاف فواضح . لكن المشهور تعديته بالباء . وقد جاء هنا بغير تعدية ، وعلى هذا فالرحمة منصوبة على المفعولية ، ويحتمل أن يكون ذكر الرحمة وهى على هذا بالرفع ، قال وأما « تلافاه » بالفاء فلا أعرف له وجها الا أن يكون أصله فتلففه أى غشاه ، فلما اجتمعت ثلاث فاآت أبدلت الأخيرة ألفا مثل « دساها » كذا قال ولا يخفى تكلفه ، والذى يظهر أنه من التلافى ، والقول فيه كالقول فى التلقى . وقد وقع فى حديث سلمان « فما تلافاه عندها أن غفر له » . الحديث التاسع والعشرون حديث أبى هريرة فى الذى كان يداين الناس ، قد تقدم فى البيوع . الحديث الثلاثون حديث عبد الله وهو ابن عمر فى التى ربطت الهرة . ولم أقف على اسمها ، لكن تقدم أنها سوداء وأنها حميرية وأنها من بنى اسرائيل ، وانه لاتنافى بين ذلك ، وتقدم شرحه فى أواخر بدء الخلق . الحديث الحادى والثلاثون ، **قوله** (عن أبى مسعود) هذا هو المحفوظ ورواه ابراهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال « عن ربعى بن حراش عن حذيفة » حكاه الدارقطنى فى « العلل » قال : ورواه أبو مالك الاشجعى أيضا عن ربعى عن حذيفة . قلت : روايته عند أحمد ، وليس ببعيد أن يكون ربعى سمعه من أبى مسعود ومن حذيفة جميعا . **قوله** (ان مما أدرك الناس من كلام النبوة) الناس بالرفع فى جميع الطرق ويجوز النصب أى مما بلغ الناس ، وقوله « من كلام النبوة » أى مما اتفق عليه الانبياء ، أى انه مما ندب اليه الانبياء ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم ، لانه أمر أطبقت عليه العقول ، وزاد أبو داود وأحمد وغيرهما « النبوة الاولى » أى التى قبل نبينا ﷺ . **قوله** (فاصنع ماشئت) هو امر بمعنى الخبر ، أو هو للتهديد أى اصنع ماشئت فان الله يجزيك ، أو معناه انظر إلى ماتريد أن تفعله فان كان مما لايستحى منه فافعله وان كان مما يستحى منه فدعه ، أو المعنى أنك اذا لم تستح من الله من شيء يجب أن لاتستحى منه من أمر الدين فافعله ولا تبال بالخلق ، أو المراد الحث على الحياء والتنوية بفضله ، أى لما لم يجز صنع جميع ماشئت لم يجز ترك الاستحياء . الحديث الثانى والثلاثون

كتاب التوحيد

للإمام أبي منصور الماتريدي

حققه وقدم له

الدكتور فتح الله خليف
أستاذ ورئيس قسم الفلسفة
جامعة قطر

الناشر
دار الجامعات المصرية

ثم على قولهم : كان غير خالق فصار خالقا ، فقد أدخله من هذا الوجه تحت القدرة التي بهــا صار خالقا ، فكيف ينكر جواز من لم يكن كذلك ، فيصير كذلك بأنه خلقة كذلك ، كما صار هو كذلك بأن خلق غيرا ، والله المستعان .

ثم سئل عن الله : أكان قادرا على خلق الأشياء قبل خلقها ؟ ، زعم أنه نعم ، دليله أن العاجز ممنوع ، فدل وجود المحدث على قدرته ، وإذا كان هو قادرا بذاته ، لا بما يعرض من القدرة ، فهو موصوف بالقدرة على الدنيا وأمثالها مما لا يحصى .

قال الفقيه رحمه الله : فيقال له : إذ هو قادر بنفسه لا بقدرة ، يعرض كيف زعمتم أنه يقدر على خلق جميع حركات العباد وسكونهم إلى أن يُقدرهم عليها ، فإذا أقدرهم عليها زالت قدرته عليها ، إلا أن يأخذ القوة عنهم ، فهذا وصف القدرة بالذات أو بالعوارض ، ومَن ذلك وصفه فالقول له بقوة لم يَتَظَاهر منه الفعل محال ، وما يحتمل زوال قدرته ، فالقول بالقدرة بذاته على مذهبهم محال .

وإنما أردت بما ذكرت من أقاويل المعتزلة — وإن لم يكن لى إلى ذكرها حاجة — ليعلم المتأمل أن لا سبيل إلى إثبات التوحيد ودفع معارضات الملحدة على مذهبهم ، وأن الحق من القول فى التوحيد قول غيرهم ، ولا قوة إلا بالله .

[٦٧ أ] ثم زعم أن كل / قادر [١]سبقت قدرته[١] فعله فهو وصف من قدر بغير ، وفعله بغيره ، فهو يتحول من حال إلى حال ، وتقبل ذاته الاستحالة والزوال . فأما الله سبحانه فبنفسه يقدر على الأشياء ويفعلها ، فما يذكره فى ذلك فاسد ، ولا قوة إلا بالله .

وقد بينا فيما تقدم بأبلغ من هذا ، وبالله التوفيق ، وفى هذا آية جهل ذاته[٢] عالمة ، وقد بينا وهمه .

١) ... (١) فى الأصل : سبق قادره .
٢) فى الأصل : فعله .

جماعة الأزهر للنشر والتأليف

كتاب الإرشاد

إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد

لإمام الحرمين الجويني

٤١٩ - ٤٧٨ هـ

حققه ، وعلق عليه ، وقدم له ، وفهرسه

الدكتور محمد يوسف موسى
أستاذ في كلية أصول الدين
بالأزهر

علي عبد المنعم عبد الحميد
المدرس في الأزهر الشريف
معهد القاهرة

الناشر
مكتبة الخانجي
١١ شارع عبد العزيز — مصر

ويطلب من مكتبة المثنى ببغداد

استحالة تقدمها على المقدور، فإنها لو تقدمت عليه لوقع المقدور مع انتفاء القدرة، وذلك مستحيل لما سنذكره إن شاء الله عز وجل[١].

فصل

[الحادث في حال حدوثه مقدور لله تعالى]

الحادث[٢] في حال حدوثه مقدور بالقدرة القديمة، وإن كان متعلقاً للقدرة الحادثة فهو مقدور بها. وإذا بقي مقدور من مقدورات الباري تعالى، وهو الجوهر[٣]، لا يبقى غيره من الحوادث، فلا يتصف في حال بقائه واستمرار وجوده بكونه مقدوراً إجماعاً.

وذهبت المعتزلة إلى أن الحادث في حال حدوثه، يستحيل أن يكون مقدوراً للقديم والحادث[٤]، وهو بمثابة الباقي المستمر، وإنما تتعلق القدرة بالمقدور في حالة عدمه. وقالوا على طرد ذلك: يجب تقديم الاستطاعة على المقدور، ويجوز مقارنة ذات القدرة حدوث المقدور من غير أن تكون متعلقة به حال وقوعه.

والدليل على أن الحادث مقدور، وأن الاستطاعة تقارن الفعل، أن نقول: القدرة من الصفات المتعلقة، ويستحيل تقديرها دون متعلق لها، فإن[٥] فرضنا قدرة متقدمة، وفرضنا مقدوراً[٦] بعدها في حالتين متعاقبتين فلا يتقرر على أصول المعتزلة تعلق القدرة بالمقدور. فإنا إذا

---

(١) م نقص: إن شاء الله عز وجل (٢) ل، م: والحادث؛ ح: لم يذكر الواو
(٣) ح، م زاد: إذ (٤) ح، م: والمحدث (٥) ح، م: فإذا. (٦) م زاد: لها

جز الغلاصم في إفحام المخاصم

عند جريان النظر في أحكام القدر

تأليف

شيث بن إبراهيم بن حيدره
المعروف بابن الحاج القفطي
المتوفى سنة ٥٩٨ هـ

تحقيق

عبد الله عمر البارودي

مؤسسة الكتب الثقافية
مركز الخدمات والأبحاث الثقافية

وقتله وملك بلاده، ووجد السبيل إلى ذلك كله بقتل الغلام الذي كان يتمنى قتله، فبلغ مناه، ونال ما تمناه، ومع ذلك حسن عند العقلاء النهوض إليه، وقتلهولم يلم عليه، ولا ذم في فعله بل أتته الوفود من الخلائق يهنونه بالظفر بذلك الملك وبلاده، ولم يخرج عن الحكمة، ولا عُدّ سفيهاً في فعله. ولتَعْرِضْ فعله الآن على عقلك، وعلى عقل جميع العقلاء. فافهم هذه الأمثلة، تتصور عندك كيفية إجراء أقدار الله في خلقه، وينقطع عنك شغب الخالين عن العلم، فليس من جهل كمن علم، وقال الله تعالى ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[1] وقال الله تعالى لنبيه عليه السلام: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾[2] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾[3].

بل ما خلق الله السموات والأرضين وما بينهما إلا لأجل العلم كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[4] لا على رأي القدرية الذين يقولون: إن الله تعالى إنما هو قادر على أفعاله دون أفعال خلقه، سددك الله وأرشدك..

---

(١) ٩: الزمر.
(٢) ١١٤: طه.
(٣) ٢٨: فاطر.
(٤) ١٢: الطلاق.

﴿ اقعدوا ﴾ على ظاهره لكانوا مأمورين بالقعود وكانوا طائعين وممدوحين بامتثال الأمر ، ولكن ليس أمرهم سبحانه بالقعود وإنما خلق فيهم القعود . وكذلك قوله ﴿ كره الله انبعاثهم ﴾ وقوله ﴿ فثبطهم ﴾ . هو الفاعل لذلك كله، ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ (١) ﴾.

والقدرية ما عرفوا الله حق معرفته ولا قدروا الله حق قَدْرِه فبعداً لهم وسحقاً فما أجهلهم بصفات الله خالقهم وما أنكرهم لأفعال ربهم ومالكهم. فسبحان الله عما يصفون وجلّ جلاله عما يأفكون .

سورة يونس عليه السلام: قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ۝ وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴾(٢).

وقالت القدرية من أراد أن يؤمن آمن لأن الحول والقوة والاختيار بيده.

وقال: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ(٣)﴾ ولم يبق بعد هذا للقدرية كلام وهذا حديثه مع سيد الأولين والآخرين لحرصه على إيمانهم ، أخبره جل جلاله ان ما هذا إليك ولا إليهم إنما هو معقود بمشيئة الله تعالى، ومنوط بإرادته، كما قال له في موضع آخر:

﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ (٤) ﴾.

وكما قال له لما عظم عليه إعراضهم عنه : ﴿ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ

(١) ٩٦: الصافات.
(٢) ٩٦، ٩٧: يونس.
(٣) ٩٩: يونس.
(٤) ٨: فاطر.

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي

الشهير بمرتضى

المتوفى ١٢٠٥ هجرية

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتتميمًا للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء الثاني

كتاب قواعد العقائد، كتاب أسرار الطهارة



....

بحصول شخصه وشخصه واحد، فإذاً لكل شيء وحدة بشخصه دائماً أو وقتاً ما هو بها إما نوعاً أو شخصاً، وكل ما زاد على وحدته التي هو بها واحد فهو وحدة لغيره، فإذاً جميع الموجودات كلها وحدات وهي كلها أثر للإله فالإله واحد ومن هنا قيل:

وفي كل شيء له آية   تدل على أنه واحد

فقد ثبت أن صانع العالم واحد، وإذا كان واحداً فهو لا مثل له يماثله في حقيقة ذاته ولا في حقائق صفاته لا من غير الممكنات، وإلا لما كان واحداً ولا واجب الوجود لما يلزم من التركيب على ذلك التقدير ولا من الممكنات، وإلا لكان ممكناً أن ما يماثل الممكن ممكن، لأن المثلين هما المشتركان في صفات، وذلك كله محال وهو أحد المطالب الإعتقادية وهو متحصل ما تقدم في الصفات التنزيهية فاعرف ذلك والله أعلم.

تنبيه:

ثبت مما تقدم أن الإله هو الذي لا يمانعه شيء وأن نسبة الأشياء إليه على السوية، وبهذا يبطل قول المجوس وكل من أثبت مؤثراً غير الله من علة أو طبع أو ملك أو إنس أو جن، إذ دلالة التمانع تجري في الجميع، ولذلك لم يتوقف علماء ما وراء النهر في تكفير المعتزلة حيث جعلوا التأثير للإنسان، ولم يتوقف علماء ما وراء النهر في تكفير من اعتقد تأثير النجوم أو طبيعة أو ملك أو غير ذلك والله أعلم.

تكميل:

قال في مقاصد الرحمة: صفات الله تعالى على أربعة أقسام: إما سلوبية محضة، أو إضافة محضة، أو حقيقة عارية عن الإضافة [والحقيقة التي تلزمها الإضافة] (١).

فمثال السلوب كونه ليس بجوهر ولا عرض ولا جسم ولا متحيز ونحو ذلك.

ومثال الإضافة كونه أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً.

ومثال الحقيقة العارية من الإضافة الوجود والحياة، ومثال الحقيقة التي تلزمها الإضافة العلم والقدرة والإرادة ثم هذه الصفات السلبية قد عدها الشيخ السنوسي وغيره خمسة القدم والبقاء ومخالفته تعالى للحوادث، وقيامه بنفسه، والوحدانية وحقيقة السلب نفي أمر لا يليق بالباري تعالى وهذا هو الصحيح المعقول المنقول.

وقال بعضهم السلبية منسوبة إلى السلب على معنى أن السلب داخل في مفهومها من غير أن يكون هناك أداة سلب، ويشهد له قول السنوسي يعني أن مدلول كل واحد منها عدم أمر لا يليق بمولانا تعالى، وهذا هو المفهوم من كلام السعد وغيره. وفي حاشية سيدي عبد القادر بن

(١) ما بين معقوفين إضافة يوجبها سياق ما بعده.

شرح صحيح مسلم للقاضي عياض

المسمى

إكمال المعلم بفوائد مسلم

للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي

ت ٥٤٤ هـ

تحقيق

الدكتور يحيى إسماعيل

الجزء الأول

أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، لَوْ أَنَّ لأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ ، مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ، ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ــ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ــ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ ، لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلاَيَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ ،

قال الإمام : وأما [ما] [1] ذكر من تبرى [2] ابن عمر منهم وقوله : « لا يقبل من أحدهم ما أنفق » [3] فلعله فيمن ذكرنا من الفلاسفة ، أو على جهة التكفير للقدرية ــ على أحد القولين في تكفيرهم عندنا ــ إن كان أراد بهذا الكلام تكفير من ذكر .

قال القاضي : قول ابن عمر : « لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ، ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر » يُصحح أن تبرى ابن عمر منهم لاعتقاده تكفيرهم [4] ، إذ لا يُحبط الأعمال عند أهل السنة شىء سوى الكفر ، والقائل بذلك القول كافر بلا خلاف ، وإنما الخلاف في القدرية الآن [5] (*) ، وقال الخطابى : في تبرى ابن عمر منهم دليل على أن الخلاف إذا وقع في أصول الدين وتعلق بالمعتقدات يوجب البراءة ، بخلاف ما تعلق بأصول الأحكام وفروعها [6] .

وقوله: في هذا الحديث: « الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» ، وذكر الصلاة والصوم والحج والزكاة وقال : « الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله

---

(١) ساقطة من الأصل .
(٢) في الأصل : تبر .
(٣) لعله يروى هنا بالمعنى .
(٤) وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وأحمد ، كما سبق .
(٥) وهم الذين اعتقدوا أنهم إذا أثبتوا مشيئة عامة ، وقدرة شاملة ، وخلقاً متناولاً لكل شىء ؛ لزم من ذلك القدح في عدل الرب وحكمته .
(٦) معالم السنن ٧ / ٦٥ .

وقول عمر ــ رضى الله عنه ــ : « بينما نحن عند رسول الله إذا طلع علينا رجل » : « بينا » و« بينما » ظرفا زمان ، يضافان إلى الجمل الإسمية والفعلية ، وتخفض المفرد بهما قليل ، وهما في الأصل « بين » التى هى ظرف مكان ، أشبعت فيه الحركة فصارت « بينا » ،وزيدت عليها الميم فصارت « بينما » ، ولما فيهما من معنى الشرط يفتقران إلى جواب يتم به المعنى ، والأفصح في جوابهما عند الأصمعى أن تصحبه « إذ » أو « إذا » الفجائيتان ، والأفصح عند غيره أن يتجرد عنهما .

وقوله : « ذات يوم » : « ذات » صلة ترفع احتمال أن يراد باليوم مطلق الزمان ، فهى مع اليوم بمنزلة رأيت عين زيد ، والعامل فيه معنى الاستقرار الذى في الخبر .

(*) تعليق د. طارق اللحام: المراد القدرية الذين لم يقولوا بعدم خلق الله للشر، ولم يثبت عليهم كفر صراح.

جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم
وحدة البحوث والدراسات

سلسلة دراسات السيرة النبوية



حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

الشفا

بتعريف حقوق المصطفى ﷺ

تأليف

العلامة القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي

٤٧١ - ٥٤٤ هـ

وقال: مَنْ وصفَ شيئاً مِنْ ذاتِ اللهِ [تعالى]، وأشار إلى شيءٍ من جَسَدِه: يَدٍ، أو سَمْعٍ، أو بَصَرٍ، قُطِع ذلِكَ مِنْهُ، لأنه شبَّه اللهَ بنفسه.

وقال ـ فيمن قال: القرآن مخلوق ـ: كافرٌ فاقْتُلوه.

وقال أيضاً ـ في رواية ابن نافع ـ: يُجْلَد، ويُوجَع ضَرْباً، ويُحْبَس حتى يَتُوب.

وفي رواية بِشْر بن بكر التِّنِّيسي[1] عنه: يُقْتَل ولا تُقْبَل توبتُه.

قال القاضي أبو عبد الله البَرْنكاني، والقاضي أبو عبد الله التُّسْتَري من أئمة العراقيين من أصحابنا[2]: جوابه مُخْتَلف، يُقْتَل المستَبْصِرُ[3] الداعية.

وعلى هذا الخلاف اختلف قولُهُ في إعادة الصَّلاةِ خَلْفهم.

وحكى ابنُ المُنْذِر، عن الشافعي: لا يستتابُ القَدَرِيُّ.

وأكْثَرُ أقوالِ السَّلَفِ تكفيرُهم، وممن قال به: الليثُ بن سعد، وابن عُيَيْنَةَ، وابن لَهِيعَةَ[4]، ورُوي عنهم ذلك فيمن قال بخَلْقِ القرآنِ، وقاله أيضاً ابنُ المبارك، والأَوْدِي[5]، ووَكيع[6]،

---

(١) ثقة يُغْرِبُ، مات سنة (٢٠٥) هـ. وقيل: سنة (٢٠٠) روى له البخاري وغيره. والتِّنِّيسي: نسبة إلىٰ تِنِّيس، بلد بديار مصر. (التهذيب وفروعه).

(٢) قوله: «من أصحابنا»، لم يرد في المطبوع.

(٣) أي الذي له خبرة بأمور شريعته وهو معجب بضلالته وجهالته.

(٤) هو عبد الله بن لَهِيْعَةَ. القاضي، الإمام، العلامة، محدث ديار مصر مع الليث بن سعد. ولد سنة (٩٥) أو (٩٦) هـ وتوفي سنة (١٧٤) هـ. له ترجمة مطولة في السير ٨/ ١١ ـ ٣١.

(٥) في شرح الخفاجي والقاري: «وهو عثمان بن حكيم»، قال ابن حجر في التقريب: «مقبول من كبار العاشرة، مات سنة (٢١٩) هـ قلت: ولعل الأودي المقصود هنا عبد الله بن إدريس الأَوْدي. الإمام الحافظ المقرىء القدوة، الفقيهُ العابد ولد سنة (١٢٠) هـ ومات سنة (١٩٢) هـ. انظر ترجمته في السير ٩/ ٤٢ ـ ٤٨.

(٦) هو وكيع بن الجرّاح الرؤاسي. ثقة حافظ، عابد. قال ابن حجر: «مات في آخر سنة (١٩٦) أو أول سنة (١٩٧) هـ. وله سبعون سنة. له ترجمة مطولة في سير أعلام النبلاء ٩/ ١٤٠ ـ ١٦٨. =

مصوَّر رقم (٥١)

وحفص بن غِيَاث[١] ، وأبو إسحاق الفزاري[٢] ، وهُشَيْم[٣] ، وعليّ بن عاصم[٤] في آخرين، وهو من قول (٢٠٩/ب) أكثر المُحدِّثين ، والفُقَهاء ، والمتكلمين فيهم ، وفي الخوارج ، والقَدَرِيَة ، وأهل الأهواء المضلّة ، وأصحاب البِدَع المتأوّلين ، وهو قولُ أحمد بن حنبل ، وكذلك قالوا في الواقفة[٥] والشاكّة[٦] في هذه الأصول.

ومِمَّنْ رُوِي عنه معنى القَوْلِ الآخرِ بتَرْكِ تكفيرهم : عليُّ بن أبي طالب ، وابن عُمر ، والحسن البصري ، وهو رأيُّ جماعةٍ من الفقهاء ، والنُّظار[٧] ، والمتكلمين ، واحتجُّوا بتوريث الصحابة والتابعين ورثةَ أهلِ حَرُوراء[٨] ، ومن عُرف بالقَدَرِ مِمَّن مات منهم ، ودفْنِهم في مقابِر المسلمين ، وجَرْي أحكام الإسلام عليهم.

---

(١) هو الإمام الحافظ العلامة القاضي أبو عمر النَّخعيُّ. قاضي الكوفة ومحدثها. ولد سنة (١١٧)هـ ومات سنة (١٩٤) أو (١٩٥)هـ. انظر ترجمته في السير ٩/ ٢٢ ـ ٣٤.

(٢) هو الإمام الكبير الحافظ المجاهد ، إبراهيم بن محمد الفزاري الشامي. مات سنة (١٨٥) أو (١٨٦)هـ قال الذهبي: قلت: من أبناء الثمانين ، أو جاوزها بقليل. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨/ ٥٣٩ ـ ٥٤٣.

(٣) هو الإمام ، شيخ الإسلام ، محدث بغداد ، وحافظها هُشَيمُ بن بشير ـ بوزن عظيم ـ السلمي الواسطي. ولد سنة (١٠٤)هـ قال ابن حجر: «مات سنة (١٨٣)هـ ، وقد قارب الثمانين». انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٨/ ٢٨٧ ـ ٢٩٤.

(٤) هو الإمام العالم ، شيخ المحدثين ، مسند العراق أبو الحسن القرشي التيمي الواسطي. ولد سنة (١٠٧)هـ قال ابن حجر: «مات سنة (٢٠١)هـ وقد جاوز التسعين». انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٩/ ٢٤٩ ـ ٢٦٢. وفي الأصل زيادة: «وعدي بن علقمة».

(٥) (الواقفة): قوم توقفوا في اتباع البدعة أو السنة لجهلهم أو لتعارض الأدلة عليهم ، فلم يقولوا: القرآن مخلوق ، أو غير مخلوق.

(٦) (الشّاكّة): أي المترددة. قال التلمساني: هم قوم وقع لهم الشك في القرآن ، هل هو مخلوق أم لا.

(٧) (النُّظّار): جمع ناظِر. أي: أصحاب النظر والمعرفة بالأدلة ، والقادرين على المناظرة.

(٨) (أهل حَروراء): هم طائفة من الخوارج يقال لهم الحَرورية ـ نسبة إلى حَروراء ، بقرب الكوفة ـ وكان بها أول اجتماعهم وتحكيمهم حين خالفوا سيدنا علياً رضي الله عنه.

كتاب التوحيد

للإمام أبي منصور الماتريدي

حققه وقدم له

الدكتور فتح الله خليف
أستاذ ورئيس قسم الفلسفة
جامعة قطر



قال الشيخ رحمه الله : وقد بيّنا ما يدل على وهمه ، على أنه من كان ممن سبق إلى قوله إن الله لو شاء أن يخلق فعلا ليس بفعل الخلق لا يقدر عليه حتى يجئ الكتاب بالامتداح به والاقتدار عليه ، وإنما قدّر ذلك من الفعل فى غيره مما / ظهر من فعل آخر ، ومما لا يبلغه حد البشر . فن كان يظن أن الله يعجز عن [١٥٨ ب] هذا النوع من الخلق ، ولا على حقيقة فعل الخلق ، بل لو أريد ذا لكان موضعه فيما ظن المعتزلة أنهم خلقوا[١] خلقا ليس فى العقول أرفع منه ولا أعلى فى الحسن والفضل . فرمت هذه المعتزلة على ألسن الضعفه ، فبيّن الله قدرته على مثل ذلك ، وإلا لا وجه لإنكار مثله ممن يقرّ له بخلق السماوات والأرض وما بينهما ، ولكن بيّن بذلك فساد قول المعتزلة : إن الله قد شاء ، فلم يكن ، إذ هو لا يقدر على خلق أفعال العباد ، فقال : ‹وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ›[٢] جوابا لذلك . وقال تعالى : ‹فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ›[٣] جوابا للأول . وقوله : ‹وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ›[٤] ، على أنه لو شاء تكذيب منذريه ، بل لا يشاء لانتصر منهم بما شاء ، ولكن شاء التأخير ، والثالث لانتصر منهم بهم ، ولكن شاء أن يبلو صحابة نبيّه بالهزيمة ليبين الذين صدقوا كقوله تعالى : ‹وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ›[٥] ، وقوله : ‹وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ›[٦] . وقال أبو حنيفه رحمه الله : بيننا وبين القدرية الكلام فى حرفين : أن نسألهم : هل علم الله ما يكون أبدا على ما يكون ؟ فإن قالوا : لا ، كفروا ؛ لأنهم جهّلوا ربهم ، وإن قالوا : نعم ، قيل : شاء أن ينفذ علمه كما علم أو لا ؟ فإن قالوا : لا ، قالوا بأن الله شاء أن [يكون] جاهلا ، ومن شاء ذلك فليس بحكيم ، وإن قالوا : نعم ، أقروا بأنه شاء أن يكون كل شيء كما

---

١) جاءت على هامش النص مع الإشارة إلى أنها من صلب النص .
٢) سورة هود ١١ آية ٤ .
٣) سورة الأنعام ٦ آية ١٤٩ .
٤) سورة محمد ٤٧ آية ٤ .
٥) سورة العنكبوت ٢٩ آية ٣ .
٦) سورة الحج ٢٢ آية ١١ .

كتاب



تأليف

الامام الاستاذ ابى منصور عبدالقاهر بن طاهر التميمى البغدادى
المتوفى سنه ٤٢٩

التزم نشره و طبعه مدرسة الالهيات بدارالفنون التوركية باستانبول

الطبعة الاولى

استانبول — مطبعة الدولة
١٣٤٦ — ١٩٢٨

جعفر بن محمد الصادق وله كتاب فى الرد على القدرية وكتاب فى الرد على الخوارج ورسالة فى الرد على الغلاة من الروافض هو الذى قال : ارادت المعتزلة ان تُوَحِّد ربّها فألحدَتْ وارادت التعديل فنسبت البخل الى ربها.

واول متكلميهم من الفقهاء وارباب المذاهب ابو حنيفة والشافعى فان ابا حنيفة له كتاب فى الرد على القدرية سمّاه كتاب الفقه الاكبر وله رسالة املاها فى نصرة قول اهل السنة ان الاستطاعة مع الفعل ولكنه قال : انها تصلح للضدين وعلى هذا قوم من اصحابنا. وقال صاحبه ابو يوسف فى المعتزلة انهم زنادقة. وللشافعى كتابان فى الكلام احدهما فى تصحيح النبوة والرد على البراهمة والثانى فى الرد على اهل الاهواء. وذكر طرفا من هذا النوع فى كتاب القياس واشار فيه الى رجوعه عن قبول شهادة المعتزلة واهل الاهواء. فاما المَريسى من اصحاب ابى حنيفة فانما [فانه خ] وافق المعتزلة فى خلق القرآن واكفرهم فى خلق الافعال. ثم من بعد الشافعى تلامذته الجامعون بين علم الفقه والكلام كالحارث ابن اسد المحاسبي وابى على الكرابيسى وحرملة البُوَيطى وداود الاصبهانى. وعلى كتاب الكرابيسى فى المقالات مُعَوّلُ المتكلمين فى معرفة مذاهب الخوارج وساير اهل الاهواء. وعلى كتبه فى الشروط وفى علل الحديث والجرح والتعديل مُعَوّلُ الفقهاء وحُفّاظ الحديث. وعلى كتب الحارث بن اسد فى الكلام والفقه والحديث مُعَوّلُ متكلمى

قال الإمام علي بن المديني:
معرفة الرجال نصف العلم

لسان الميزان

للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

ولد سنة ٧٧٣، وتوفي سنة ٨٥٢
رحمه الله تعالى

الجزء الرابع

مكتب المطبوعات الإسلامية

٢١٤

قلت: كان من نبلاء القضاة، روى عنه ابن عُلية، وبشر بن المفضل. ومات سنة ١٥٦، وكان وَرِعاً، انتهى.

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان فقيهاً، ولاه أبو جعفر القضاء سنة ١٣٨، وبقي على القضاء إلى أن مات، وهو أميرُ البصرة وقاضيها. وكذا قال عمر بن شَبَّة في «تاريخ البصرة»: إن المنصور ضَمَّ إليه الإمْرَة مع القضاء، في سنة ست وخمسين ومئة، وفيها مات.

وقال ابن المديني: هو ثقة عندنا. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. وذكره ابن شاهين أيضاً في «الثقات». وقال ابن عدي: ما له من المسنَد إلاَّ اليسير، وأرجو أنه لا بأس به.

وأورد العقيلي في ترجمته، من طريق عبد الأعلى بن القاسم، عنه، عن كُلَيب بن وائل، عن ابن عمر رفعه: «من كذَّب بالقَدَر فقد كذَّب بما أنزل على محمد» وقال: روي في القدر أحاديث صحاح، وأما بهذا اللفظ فلا يحفظ إلاَّ عنه.

قلت: لعله وقع في الرواية سَوَّار غير منسوب، ونسبه بعضُهم فأخطأ. وإلاَّ فهذا الحديث رويناه في «جزء أبي الجهم» عن سَوَّار بن مصعب، عن كُلَيب، كما سيأتي قريباً [٣٧٣٦] وهو المعروف بالرِّواية عن كليب.

٣٧٣٣ ــ سوَّار بن عُمر، لا يدرى من هو. قال البخاري: لم يصحّ حديثه، وهو مرسَل. ذكره ابن عدي. انتهى.

وعلى المؤلف في هذه الترجمة مؤاخذاتٌ.

٣٧٣٣ ــ الميزان ٢:٢٤٦، التاريخ الكبير ٤:٢٠٢، الجرح والتعديل ٤:٣٠٣، الكامل ٣:٤٥١، الاستيعاب ٢:١١٧، أسد الغابة ٢:٤٨٣، المغني ١:٢٨٩، الديوان ١٨١، تجريد أسماء الصحابة ١:٢٤٧، الإصابة ٣:٢١٧.



للعالم الرباني والصديق الثاني

الإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني

١٦٤ هـ - ٢٤١ هـ

٧٨٠ م - ٨٥٥ م

فانكب عليه ابنه عبدالله وقال يا أبت ما لك تسترجع فقد أفزعتنا فهل رأيت شيئاً فقال يا بني استرجعت على نفسي إني لم أصب بمثلها قط .

حدثنا عبدالله حدثنا أبي حدثنا سفيان عن بعض البصريين عن الحسن أنهم مشوا خلفه فالتفت إليهم فقال رحمكم الله ما ينبغي هذا من مؤمن ضعيف.

حدثنا عبدالله حدثنا أبي حدثنا روح حدثنا هشام عن الحسن قال والله لقد أدركت أقواماً وصحبت طوائف منهم ما كانوا يفرحون بشيء من الدنيا اقبل ولا يتأسفون على شيء منها أدبر ولهي كانت أهون في أعينهم من هذا التراب كان أحدهم يعيش خمسين سنة لم يطوله ثوب قط ولا نصب له قدر ولا جعل بينه وبين الأرض شيئاً ولا أمر في بيته بصنعة طعام قط فإذا كان الليل فقيام على أطرافهم يفترشون وجوههم تجري دموعهم على خدودهم يناجون ربهم في فكاك رقابهم كانوا إذا عملوا الحسنة دأبوا في شكرها وسألوا الله أن يقبلها وإذا عملوا السيئة أحزنتهم وسألوا الله أن يغفرها فما زالوا كذلك على ذلك فوالله ما سلموا من الذنوب ولا نجوا إلا بالمغفرة وإنكم أصبحتم في أجل منقوص والعمل محفوظ والموت والله في رقابكم والنار بين أيديكم فتوقعوا قضاء الله عز وجل في كل يوم وليلة .

حدثنا عبدالله حدثنا أبي حدثنا حجاج حدثنا حمزة الزيات عن منصور السلمي قال عن الحسن قال اقرأ القرآن ما نهاك فإذا لم ينهك فلست تقرؤه رب حامل فقه غير فقيه ومن لم ينفعه علمه ضره جهله .

حدثنا عبدالله حدثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي قال كتب إلينا ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة عن ابن عون عن الحسن قال من كذب بالقدر فقد كفر .

حدثنا عبدالله حدثني أبي حدثنا روح حدثنا هشام عن الحسن قال قد كان الرجل يطالب العلم فلم يلبث أن يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه وبصره وبره .

مناقب الشافعي

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

٣٨٤ - ٤٥٨

تحقيق

السيد أحمد صقر

الجزء الأول

مكتبة دار التراث
٢٢ شارع الجمهورية - القاهرة

— ٤٠٧ —

أبا سعيد(١) المصرى يقول :

سمعت محمد بن إدريس الشافعى يقول : القرآن ـ كلام الله تعالى ـ غير مخلوق .

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى ، قال : سمعت عبد الله بن محمد بن على بن زياد يقول : سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول :

سمعت الربيع يقول : لما كلم الشافعى رحمه الله حفص الفرد ، فقال حفص : القرآن مخلوق . قال الشافعى : كفرت بالله العظيم .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنى أبو عبد الله : محمد بن إبراهيم المؤذن ، عن عبد الواحد بن محمد الأرغيانى .

عن أبى محمد الزبيرى ، قال : قال رجل للشافعى : أخبرنى عن القرآن ، خالق هو ؟

قال الشافعى : اللهم لا . قال : فمخلوق ؟ قال الشافعى : اللهم لا . قال : فغير مخلوق ؟ قال الشافعى : اللهم نعم . قال : فما الدليل على أنه غير مخلوق ؟ فرفع الشافعى رأسه وقال : تقر بأن القرآن كلام الله ؟ قال : نعم. قال الشافعى : سبقت فى هذه الكلمة؛ قال الله تعالى ذكره : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ(٢) ﴾ وقال : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا(٣) ﴾ .

---

(١) فى ا : « شعيب » .

(٢) سورة التوبة : ٦ . (٣) سورة النساء : ١٦٤ .

قال الإمام علي بن المديني:
معرفة الرجال نصف العلم

لسان الميزان

للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

ولد سنة ٧٧٣، وتوفي سنة ٨٥٢
رحمه الله تعالى

الجزء السادس

مكتب المطبوعات الإسلامية

٣١٤

٦٠٠٩ ـ غَيلان بن أبي غيلان، المقتولُ في القَدَر، ضالٌّ مسكين، حدث عنه يعقوب بن عتبة. وهو غيلان بن مسلم، كان من بلغاء الكُتَّاب، انتهى.

وقال ابن المبارك: كان من أصحاب الحارث الكذاب، وممن آمَنَ بنبوّته، فلما قُتِل الحارث قام غيلانُ إلى مَقامه، وقال له خالد بن اللَّجْلاج: ويلك، ألم تكُ في شبيبتك تُرامي النساءَ بالتُّفَّاح في شهر رمضان، ثم صرتَ خادماً تخدُم امرأةَ الحارث الكذاب المتنبّي، وتزعم أنها أمّ المؤمنين، ثم تحولتَ فصرتَ قدرياً زنديقاً؟! ما أُراك تخرج من هوىً إلاَّ إلى شرّ منه. وقال له مكحول: لا تجالسني.

وقال الساجي: كان قدرياً داعية، دعا عليه عمر بن عبد العزيز فقُتِل وصلب، وكان غير ثقة ولا مأمون، كان مالكٌ ينهى عن مجالسته.

قلت: وكان الأوزاعي هو الذي ناظره وأفتى بقتله.

وقال رجاء بن حَيْوَة: قَتْلُه أفضلُ مِن قَتْل ألفين من الروم. أخرج ذلك العقيلي في ترجمة غيلان بسنده إلى رجاء بن حيوة، أنه كتب بذلك إلى هشام بن عبد الملك بعد قتل غيلان.

وذكره ابن عدي وقال: لا أعلم له من المسنَد شيئاً.

وأخرج ابن حبان بسند صحيح إلى إبراهيم بن أبي عَبْلة، قال: كنت عند عُبادة بن نُسَيّ، فأتاه آتٍ أن هشاماً قطع يدَيْ غيلان ورجليه وصَلَبه، فقال: أصابَ والله فيه القضاءَ والسُّنة، ولأكتبن إلى أمير المؤمنين، ولأحسِّنَنَّ له رأيَه. وأخبارُه طويلة.

* * *

٦٠٠٩ ـ الميزان ٣:٣٣٨، التاريخ الكبير ٧:١٠٢، تاريخ أبي زرعة الدمشقي ١:٣٧٠ ـ ٣٧٣، ضعفاء العقيلي ٣:٤٣٦، الجرح والتعديل ٧:٥٤، المجروحين ٢:٢٠٠، الكامل ٦:٩، فهرست النديم ١٣١، ضعفاء ابن الجوزي ٢:٢٤٧، مختصر تاريخ دمشق ٢٠:٢٣٩، المغني ٢:٥٠٧، الديوان ٣١٦.

مجرد مقالات

الإمام الشيخ أبي الحسن

الأشعري

إمام أهل السنة

للإمام شيخ المتكلمين محمد بن الحسن بن فورك

تحقيق
محمد فاروق هاشم

دار النور المبين للنشر والتوزيع

إنما أحدث موجودا، ولم يحدث شيئا ولا لونا ولا سوادا ولا عرضا[١]. وكان يقول: خلاف ذلك يؤدي إلى القول بقدم العالم، لاستحالة أن يكون الحادث غير حادث، وفي القول بأنه أحدَث موجودا ولم يحدث شيئا إنما يؤدي إلى ذلك. وكان لا يقول: حدث معلوما، لأنه كان معلوما قبل أن حدث أنه يحدث، إلا أن يراد أن حدوثه معلوم لمحدثه العالم به[٢].

وكذلك كان يقول: إنها حدثت أجناسا متجانسة إذا كانت أجناسا، وأغيارا متغايرة ومعان مختلفة إذا كانت مختلفة، ومنع وصفها بشيء من ذلك قبل حدوثها. وكان هذا عنده هو الذي يحقق حدوث المحدثات، وما خالف هذا القول والمعنى ينقص معنى الحدوث وحقيقته. وعلى هذه القاعدة كان يبني قوله في تعلق الحوادث بالمحدِث، ويبني مذهبه ودلالته في خلق الأعمال على ذلك، وأن المحدَث بجميع صفاته الراجعة إلى نفسه وذاته [متعلق بمحدِثه الذي أحدثه][٣]عليها. وكان يقول: إنها كما تقتضي من هذه الوجوه محدِثها عليها، كذلك تقتضي علم محدِثها بها وإرادته لها.

واعلم أن إحدى قواعد الأصول في التوحيد عنده إثباتُ جملة الحوادث منتسبة إلى قدرة واحد أحدثتها من العدم إلى الوجود، وأن خلاف ذلك نوع من الإشراك بالله سبحانه.

وكان يقول إن إحداث الفعل دلالة على قدرة مُحدِثه، وإحكامه دلالة على علمه، وكونه على بعض الوجوه دون بعض دلالة على إرادته. فأما تعلق ما يحدث إذا حدث بقوله له: كن حادثا، فطريق ذلك الخبر. ونستقصي الكلام في هذا الباب عند ذكرنا الكلام في الصفات بأكثر من ذلك إن شاء الله تعالى.

---

(١) إي إن كلا من الجواهر والأعرض واقعة بخلق الله تعالى لها عند الأشعري ومن قال بالكسب، خلافا للمعتزلة حيث قالوا بأن الإله يخلق الجواهر، وأما الأعراض من حركات وغيرها فهي واقعة بفعل العباد مباشرة أو بالتولد.

(٢) معنى العبارة أن فعل الإله تعالى لا يكون تابعا للعلم بحدوث المعلوم دون اعتبار إرادة الله، كأن يكون علم الإله تعلق بفعل العبد بأنه يقع فكانت قدرته تابعة لذلك العلم، إذ هذا المعنى باطل في حقه تعالى. أما المعنى الحق فهو أن قدرة الإله تتعلق بما علم أنه أراده، ولو لم يرده لما وقع ولا تعلق علمه به على نقيض ما علمه من أنه لا يقع.

(٣) في الأصل والمخطوطتين هكذا: متعلقة بمحدثها الذي أحدثها عليها.

كتاب التوحيد

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود
الماتريدي السمرقندي الأنصاري
المتوفى ٣٣٣ هـ

ويليه

القول المتين في بيان توحيد العارفين

المسمى

نخبة المسألة شرح رسالة التحفة المرسلة
في علم حقيقة الشريعة المحمدية

للعارف بالله تعالى عبد الغني بن إسماعيل النابلسي
المتوفى ١١٤٣ هـ

ضبطهما وصححهما وعلق عليهما
الشيخ الدكتور عاصم إبراهيم الكيالي
الحسيني الشاذلي الدرقاوي



بالآخر، فصفة الخالقية مرتبطة بصفة المخلوقية والقادرية بالمقدورية وبالعكس إلى غير ذلك من بقية الصفات والأسماء (و) مع (مقتضياتها) أي تلك الاعتبارات بقسميها كتأثير الأولى وتأثر الثانية أي قبولها لتأثير الأولى فيها وانقسام التأثيرات إلى الأقسام الكثيرة مما لا يدخل تحت الإحصاء (على وجه كلي) في جميع الأحوال (جملي) لا تفصيل فيه (لاندراج الكل) أي كل ما عدا الذات الإلهية من حيث إن ذلك الكل اعتبارات محضة (في بطون) أي غيب (الذات) الإلهية (ووحدته) أي وحدة ذلك البطون الذي للذات المذكورة (كاندراج النخلة) مثلاً (في النواة) واندراج الباب والصندوق ونحو ذلك مثلاً في الخشب، واندراج الثياب المختلفة مثلاً في القطن ونحوه، واندراج الأمواج والفقاقيع في الماء، واندراج الأواني المختلفة في الطين، بحيث إذا ظهرت كانت غير النواة والخشب والقطن والماء والطين، وإذا زالت وانمحت بقي ما هي ظاهرة منه (و) مثله اندراج (جميع الأعداد) من الثاني إلى ما لا نهاية له من مراتب الأعداد كالآحاد والعشرات والميآت والألوف وألوف الألوف (في الواحد العددي) فإن الواحد ليس بعدد ولكن يندرج العدد فيه بحيث إن كل فرد من أفراده هو عين ذلك الواحد تجلى وانكشف في رتبة اعتبارية غير الرتبة الأخرى، فالواحد كثير بمراتب الأعداد وهو لم يخرج عن وحدته مع تلك الكثرة العددية الاعتبارية.

(وإنما سميت) أي تلك المشاهدة الإلهية (غنى مطلقاً) عما سواه تعالى (لأنه تعالى بهذه المشاهدة) المذكورة (مستغن عن ظهور العالم) أي المخلوقات (على وجه التفصيل) في كل شيء كما قال تعالى ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾ (ولا حاجة له) تعالى (في حصول المشاهدة) أي مشاهدته تعالى (إلى العالم) أي المخلوقات (وما فيه) أي في ذلك العالم يعني لا حاجة له تعالى إلى العالم في حصول ذلك (لأن مشاهدة جميع الموجودات حاصلة له تعالى) على أتم الوجوه (عند اندراج الكل في بطونه) أي غيب ذاته (ووحدته) تعالى كما تقدم بحيث يكون ذلك له تعالى أكمل شهود وأتمه، وإنما حكمه تفصيل ذلك المجمل وإظهاره في أعيانه ليكون بعضه شاهداً على البعض، كشهود الليل والنهار على ما يكون فيهما، وشهود أعضاء الإنسان على ما يصدر من الإنسان، وشهود الأرض بما يقع من أهلها عليها، فيظهر بذلك فضل الله تعالى وعدله في خلقه، فيدخل أهل الفضل دار الفضل وهي الجنة، ويدخل أهل العدل دار العدل وهي جهنم (وهذه المشاهدة) أي مشاهدته تعالى في نفسه لجميع الشؤون والاعتبارات المذكورة على ما قدمناه (تكون شهوداً غيبياً) أي مع غيبة المشهود في الشاهد وعدم تمييزه عنه (علمياً) أي منسوباً إلى العلم أي علمه تعالى هو المميز لذلك المشهود مع تميزه في نفسه (كشهود) الشيء (المفصل في) الشيء (المجمل وشهود) الشيء (الكثير في) الشيء (الواحد) فإن ذلك المفصل غير مميز في نفسه في ذلك المجمل، كما أن ذلك الكثير في الشيء الواحد غير متميز في نفسه أيضاً، وإنما يميزه علم العالم به

متن

العقيدة الطحاوية

بيان عقيدة أهل السنة والجماعة

للإمام أبي جعفر الطحاوي الحنفي
المتوفى سنة ٣٢١ هجرية

دار ابن حزم

عِنـدَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾(١)، وقال تعالى: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾(٢).

١٣٤ ــ وهــو بينَ الغُلُوِّ والتَّقصيــر، وبين التَّشْبيــهِ والتَّعطيلِ، وبينَ الجَبْرِ والقَدَر، وبينَ الأمْنِ والإياسِ.

* * *

فهذا دينُنا واعتقادُنا ظاهراً وباطِناً، ونحن بَرَاءٌ إلى اللّهِ من كلِّ مَنْ خَالَفَ الذي ذَكرنَاه وبَيَّنَّاه.

ونسأل الله تعالى أن يُثَبِّتَنَا على الإيمان، ويَخْتِمَ لنا بِه، ويَعْصِمَنــا من الأهـواءِ المختلفــةِ والآراءِ المتفرِّقَــةِ، والمـذاهب الـرَّدِيــةِ، مثـل: المُشَبِّهَــةِ، والمُعْتَـزِلَـةِ، والجَهْمِيَّـةِ، والجَبْرِيَّـةِ، والقَدَرِيَّـةِ وغيرِهم، مِنَ الـذين خَالفوا السُّنة والجَماعَة، وحَالَفُوا الضَّلالَة، ونحن منهم بَـراء، وهم عِنـدنَـا ضُـلَّالٌ وأرْدِيـاء. وباللَّهِ العِصْمَـة والتوفيق.

(١) سورة آل عمران: الآية ١٩.
(٢) سورة المائدة: الآية ٣.

وصية الإمام أبي حنيفة في التوحيد

تحقيق
الإمام العلامة الشيخ محمد زاهد بن حسن بن علي الكوثري
المتوفى سنة ١٣٧١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى: الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان والإقرار وحده لا يكون إيماناً لأنه لو كان إيماناً لكان المنافقون كلهم مؤمنين وكذلك المعرفة وحدها لا تكون إيماناً لأنها لو كانت إيماناً لكان أهل الكتاب كلهم مؤمنين. قال الله تعالى في حق المنافقين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] وقال الله تعالى في حق أهل الكتاب: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] والإيمان لا يزيد ولا ينقص لأنه لا يتصور نقصانه إلا بزيادة الكفر ولا يتصور زيادته إلا بنقصان الكفر وكيف يجوز أن يكون الشخص الواحد في حالة واحدة مؤمناً وكافراً والمؤمن مؤمن حقاً والكافر كافر حقاً وليس في الإيمان شك كما أنه ليس في الكفر شك لقوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤] و﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥١] والعاصون من أمة محمد ﷺ كلهم مؤمنون حقاً وليسوا بكافرين.

العمل غير الإيمان والإيمان غير العمل بدليل أن كثيراً من الأوقات يرتفع العمل عن المؤمن ولا يجوز أن يقال ارتفع عنه الإيمان فإن الحائض يرفع الله تعالى عنها الصلاة ولا يجوز أن يقال رفع عنها الإيمان أو أمرها بترك الإيمان وقد قال الشارع دعي الصوم ثم اقضيه ولا يجوز أن يقال دعي الإيمان ثم اقضيه ويجوز أن يقال ليس على الفقير الزكاة ولا يجوز أن يقال ليس على الفقير الإيمان.

وتقدير الخير والشر كله من الله تعالى لأنه لو زعم أحد أن تقدير الخير والشر من غيره لصار كافراً بالله تعالى وبطل توحيده.

ونقر بأن الأعمال ثلاثة: فريضة وفضيلة ومعصية. فالفريضة بأمر الله تعالى ومشيئته ومحبته ورضاه وقضائه وقدرته وتخليقه وحكمه وعلمه وتوفيقه وكتابته في اللوح المحفوظ والفضيلة ليست بأمر الله تعالى ولكن بمشيئته ومحبته ورضاه وقضائه وقدره وحكمه وعلمه وتوفيقه وتخليقه وكتابته في اللوح المحفوظ والفضيلة ليست بأمر الله تعالى وإلا كانت فرضة لكنها بمشيئته ومحبته ورضاه وقدره وقضائه وحكمه وعلمه وتوفيقه بإعطاء سلامة الأسباب والاستطاعة المقارنة وتخليقه أي تكوينه لأن الله خالق

تاريخ مدينة دمشق

وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها

تصنيف

الإمام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي

المعروف بابن عساكر

٤٩٩ هـ - ٥٧١ هـ

دراسة وتحقيق

محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي

الجزء الثامن والأربعون

عيسى - فياض

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

قط، فإني أعاهد الله أن لا أعود في شيءٍ من كلامي أبداً، فانطلق.

فلمّا وَلّى قال عمَر بن عَبْد العزيز: اللّهمّ إنْ كان أعطاني بلسانه ومحنته في قلبه فأذيقه حرّ السيف.

فلم يتكلم في خلافة عمَر بن عَبْد العزيز، وتكلّم في خلافة يزيد بن عَبْد الملك، فلمّا مات يزيد أرسل إليه هشام فقال: ألستَ كنتَ عاهدتَ الله لعمَر بن عَبْد العزيز أنّك لا [تكلّم][(١)] في شيءٍ من كلامك؟ قال: أقِلْني يا أمير المؤمنين، قال: لا أقالني الله إنْ أنا أقلتك يا عدوّ الله، أتقرأ فاتحة الكتاب؟ قال: نعم، فقرأ: ﴿**بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين، الرّحمن الرّحيم، مالك يوم الدّين، إيّاك نعبد وإيّاك نستعين**﴾ قال: قف[(٢)] يا عدوّ الله، على ما تستعين الله، على أمرٍ بيدك أم على أمرٍ بيده؟ من ههنا، انطلقوا به فاضربوا عنقه واصلبوه، قال: يا أمير المؤمنين أبرزْ لي رجلاً من خاصّتك أناظره، فإنْ أدرك عليّ أمكنته من عِلاّوتي فليضربها، وإنْ أنا أدركتُ عليه فاتبعني[(٣)] به قال هشام: من لهذا القَدَري؟ قالوا: الأوزاعي، فأرسل إليه وكان بالساحل، فلمّا قدم عليه، قال له الأوزاعي: أخبرني يا غَيْلاَن إنْ شئتَ ألقيتُ عليك ثلاثاً، وإنْ شئتَ أربعاً، وإنْ شئتَ واحدة، قال: ألْقِ عليّ ثلاثاً.

قال: أَخْبِرْني عن الله، قضى على ما نهى؟ قال: لا أدري كيف هذا، قال الأوزاعي: واحدة يا أمير المؤمنين.

ثم قال: أَخْبِرْني عن الله، أَمَرَ بأمرٍ ثم حال دون ما أمر؟ قال القَدَري: هذه والله أشدّ من الأولى[(٤)]، قال الأوزاعي: هاتان اثنتان يا أمير المؤمنين.

ثم قال: أَخْبِرْني عن الله، حرّم حراماً ثم أحلّه؟ قال: هذه والله أشدّ من الأولى[(٤)] والثانية، قال الأوزاعي: كافرٌ، وربّ الكعبة يا أمير المؤمنين.

فأمر به هشام فقُطعت يديه ورجليه وضُربت عنقه وصُلب، فقال حين أُمِرَ به: أدركتني دعوةُ العبد الصالح عمَر بن عَبْد العزيز.

قال هشام: يا أبا عمرو فسّر لنا الثلاث التي ألقيتَ عليه، قال: قلت له: أَخْبِرْني عن الله، قضى على ما نهى، [إنّ الله نهى آدم عن أكل الشجرة، ثم قضى عليه أن يأكل منها، قلت

(١) بياض بالأصل، واللفظة أثبتت عن المختصر.
(٢) بالأصل: «أفق» والتصويب عن المختصر.
(٣) غير واضحة بالأصل، والمثبت عن المختصر.
(٤) بالأصل: الأولة.

المدونة الكبرى

للإمام مالك بن أنس الأصبحي
المتوفى سنة ١٧٩هـ

رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي
عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم

ويليها

مقدمات ابن رشد

لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام

للإمام الحافظ
أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد
المتوفى سنة ٥٢٠ هـ

الجزء الأول

أضفنا إلى الجزء الأول كتابين أولهما كتاب تزيين الممالك بمناقب سيدنا الإمام مالك للإمام العلامة جلال الدين السيوطي وثانيهما كتاب مناقب سيدنا الإمام مالك للشيخ عيسى بن مسعود الزواوي ووضعنا في آخرهما ترجمة للعلامة سحنون وتعريفاً بالمدونة وسبب تدوينها وما يتعلق بذلك

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الحارث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، أن الحرورية لمّا خرجت وهي مع علي بن أبي طالب فقالوا: لا حكم إلاّ لله، فقال عليّ: كلمة حق أُريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف ناساً إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، ويقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم، وأشار إلى خلقه من أبغض خلق الله إليه، منهم أسود إحدى يديه كطبي شاة أو حلمة ثدي، فلما قاتلهم عليّ بن أبي طالب، قال: انظروا فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فقال: ارجعوا والله وتالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثاً، ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه، قال عبد الله: أنا حاضر ذلك من أمرهم وقول عليّ فيهم. قال بكير بن الأشج وحدّثني رجل عن ابن جبير أنه قال: رأيت ذلك الأسود. عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج، أن رجلاً حدّثه عن ابن عباس أنه قال: أرسلني عليّ إلى الحرورية لأكلّمهم، فلما قالوا: لا حكم إلاّ لله، فقلت أجل صدقتم لا حكم إلاّ لله وإن الله قد حكم في رجل وامرأة، وحكم في قتل الصيد، فالحكم في رجل وامرأة وصيد أفضل من الحكم في الأمة ترجع به وتحقن دماءها ويلمّ شعثها، فقال ابن الكوى: دعوهم فإن الله قد أنبأكم أنهم قوم خَصِمون. ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه، عن عبد الله بن عمر وذكر الحرورية، فقال: قال رسول الله ﷺ: «يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية». ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب، قال: هاجت الفتنة الأولى فأدركت رجالاً ذوي عدد من أصحاب رسول الله ﷺ ممّن شهد بدراً مع رسول الله ﷺ، فبلغنا أنهم كانوا يرون أن يهدر أمر الفتنة، فلا يقيمون فيه على رجل قاتل في تأويل القرآن قصاصاً فيمن قتل، ولا حدّ في سبي امرأة سُبيَت، ولا نرى بينها وبين زوجها مُلاعنة، ولا نرى أن يقذفها أحد إلاّ جُلِدَ الحدّ، ونرى أن تُرَدّ إلى زوجها الأول بعد أن تعتدّ فتنقضي عدّتها من زوجها الآخر، ونرى أن ترث زوجها الأول. ابن وهب، وذكر عن ابن شهاب قال: لا يضمن مال ذهب إلاّ أن يوجد شيء بعينه فيردّ إلى أهله. مالك عن عمّه أبي سهيل بن مالك، قال: سألني عمر بن عبد العزيز وأنا معه ما ترى في هؤلاء القدرية؟ قال: فقلت استتبهم فإن قبلوا ذلك وإلاّ فأعرضهم على السيف، قال عمر: وأنا أرى ذلك، قال مالك: ورأيي على ذلك. أسامة بن زيد عن أبي سهيل بن مالك أن عمر بن عبد العزيز قال له: ما الحكم في هؤلاء القدرية؟ قال: قلت يستتابون، فإن تابوا قبل ذلك منهم، وإن لم يتوبوا قتلوا على وجه البغي، قال عمر: ذلك رأيي فيهم ويحهم فأين هم عن هذه الآية ﴿ فإنكم وما تعبدون ما أنتم عليه بفاتنين إلاّ مَن هو صال الجحيم ﴾ [الصّافّات: ١٦١ ـ ١٦٣].

تمّ كتاب الجهاد من المدوّنة الكبرى، بحمد الله تعالى وعونه ويليه كتاب الصيد

مصوَّر رقم (٦٣)

شرح أصول

اعتقاد أهل السنة والجماعة

من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم

تأليف

الشيخ الإمام العلامة الحافظ أبي القاسم هبة الله
ابن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي

المتوفى سنة ٤١٨ هـ

نسخة كاملة ومراجعة بإشراف دار البصيرة

خرج أحاديثه وعلق عليه

نشأت بن كمال المصري

دار البصيرة
الإسكندرية

دار الآثار
صنعاء



سياق
ما روي من المأثور في كفر القدرية وقتلهم
ومن رأى استتابتهم ومن لم ير

روي عن ابن عباس: أن كلام القدرية كفر

وروي عن ابن عمر: أنه لعنهم وتبرأ منهم، ولا يجوز على ابن عمر أن يتبرأ من المسلمين. وعن علي: أنه قال: - لمن أنكر القدر فأقر به -: والله لو قلت غير هذا لضربت الذي في عيناك. وعن ابن عباس وابن عمر معناه.

ومن التابعين:

عمر بن عبد العزيز ونافع بن مالك وهو عم مالك الفقيه: يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا. وروي عنه: ونفوا من ديار المسلمين. وعن رجاء بن حيوة وعبادة بن نُسَي: أنهم أفتوا بقتلهم.

ومن الفقهاء:

عن مالك بن أنس والأوزاعي وعبيد الله بن الحسن العنبري: يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا.

وعن سعيد بن جبير: القدرية يهود. وعن الشعبي: القدرية نصارىٰ. وعن نافع مولىٰ ابن عمر: القدرية يقتلون. وحكىٰ (المزني)(*)، عن الشافعي: أنه كفرهم. وعن إبراهيم بن طهمان: القدرية كفار. وعن أحمد بن حنبل: مثل قول مالك وأبي ثور.

قول علي رضي الله عنه:

١٣١٠ - أخبرنا محمد بن علي بن مهدي أخبرنا عثمان بن محمد بن هارون قال:

(*) في المطبوع: «المازني»! وهو تصحيف.

(١٣١٠) إسناده ضعيف.

مناقب الشافعي

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

٣٨٤ - ٤٥٨

تحقيق

السيد أحمد صقر

الجزء الأول

مكتبة دار التراث
٢٢ شارع الجمهورية - القاهرة

— ٤١٣ —

خلقتَ العبادَ على ما علمتَ　　ففي العلمِ يمضي[1] الفتى والمُسِن
على ذا مننتَ وهذا خذلتَ　　وهذا أعنتَ وذا لم تُعِن
فمنهم شقيٌّ ومنهم سعيدٌ　　ومنهم قبيحٌ ومنهم حَسَن

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، قال : حدثنا محمد بن علي بن طلحة، قال : حدثنا أحمد بن علي الأصبهاني قال : حدثنا الساجي قال : حدثنا أحمد بن عبد الله، عن الربيع بن سليمان، عن الشافعي : أنه كان يكره الصلاة خلف القَدَري .

وقرأت في كتاب زكريا بن يحيى الساجي أن جعفر بن أحمد حدّثه، قال : سمعت المزني يقول :

سمعت الشافعي يقول :

القدرية : الذين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هم مجوسُ هذه الأمة[2] » الذين يقولون : إن الله لا يَعلم المعاصيَ حتى تكون . كذا وجدتُه في كتابه .

---

(١) في ح : « يجرى » .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٨/٤-٦ من حديث ابن عمر بلفظ : « لكل أمة مجوس، ومجوس أمتي الذين يقولون : لا قدر، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم » . لكن إسناده ضعيف لانقطاعه .

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٨٥/١، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر . وأقره الذهبي على هذا .

وأخرجه أبو داود في كتاب السنة : باب القدر ٣٠٧/٤ وذكر صاحب عون المعبود في تعليقه على الحديث ٣٠٧/٤، ٣٥٨ — قول المنذري : هذا منقطع ؛ أبو حازم لم يسمع من ابن عمر . وقد روى هذا الحديث من طرق عن ابن عمر، ليس منها شيء =

كتاب
أصول الدين

للشيخ جمال الدين أحمد بن محمد بن محمود بن سعيد الغزنوي الحنفي

(... - ٥٩٣ هـ)

تحقيق وتعليق

الدكتور عمر وفيق الداعوق

مدرس العقيدة في قسم أصول الدين
بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - دبي

دار البشائر الإسلامية

والسؤال عنه كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾[1].

وقال ﷺ: (لما خلق الله الخلق جعل طباعهم في النهي متحركة وفي الأمر ساكنة وأمرهم أن يسكنوا على المتحرك وأن يتحركوا بالساكن ولا تجدوا إلى ذلك سبيلاً إلا بحول الله وقوته)[2].

وخالفنا في هذه المسألة[3] القدري[4] والجبري[5].

فقال القدري: الخير والشر فعل العبد ليس لله تعالى صنع فيه.

وقال الجبري: الخير والشر من الله تعالى ـ عزّ وجلّ ـ ليس للعبد فيه فعل، الدلالة على بطلان ما قالا ما ذكرنا من الدلائل.

[١٠٠] **فصل**: اعلم أن جميع أحكام الله تعالى ثلاثة[6]: حكم شاء الله وأحبه وهو: الفرائض، وحكم شاء الله وأحبه ولم يأمر به وهو: النوافل، وحكم شاء الله ولم يحبه ولم يأمر به وهو: المعاصي.

[١٠١] **فصل**: اعلم أن جميع ما قضى الله ـ عزّ وجلّ ـ أربعة: قضاء الطاعة، وقضاء المعصية، وقضاء النعمة، وقضاء الشدة.

---

(١) [سورة الأنبياء: ٢٣].

(٢) الحديث: لم أعثر على نص هذا الحديث.

(٣) في الأصل: المسئلة.

(٤) راجع فصل [٧٨] في أفعال العباد.

(٥) راجع فصل [٩٧] في الكلام على الجبرية.

(٦) قال الإمام الغزالي في كتاب «الأربعين في أصول الدين» باب القضاء والقدر: (إن قضاء الله تعالى على أربعة أوجه: قضاء الطاعات وقضاء المعاصي وقضاء النعم وقضاء الشدائد، والمذهب السديد المستقيم في ذلك: ... الخ) من كتاب: شرح جوهرة التوحيد، للشيخ عبد الكريم تتان ٢/ ٦٢٧.

روضة الطالبين

وعمدة المفتين

للإمام النووي

الجزء العاشر

بكفره ، وارتكاب كبائر المحرمات ليس بكفر ، ولا ينسلب به اسم الإيمان ، والفاسق إذا مات ولم يتب لايخلد في النار .

فرع

في كتب أصحاب أبي حنيفة رحمه الله اعتناء تام بتفصيل الأقوال والأفعال المقتضية للكفر ، وأكثرهما مما يقتضي إطلاق أصحابنا الموافقة عليه ، فنذكر ما يحضرنا مما في كتبهم .

منها : إذا سخر باسم من أسماء الله تعالى ، أو بأمره ، أو بوعده أو وعيده ، كفر ، وكذا لو قال : لو أمرني الله تعالى بكذا لم أفعل ، أو لو صارت القبلة في هذه الجهة ما صليت إليها ، أو لو أعطاني الجنة مادخلتها .

قلت : مقتضى مذهبنا والجاري على القواعد أنه لايكفر في قوله: لو أعطاني الجنة مادخلتها ، وهو الصواب . **والله أعلم**

ولو قال لغيره : لاتترك الصلاة ، فإن الله تعالى يؤاخذك ، فقال : لو واخذني الله بها مع مابي من المرض والشدة ، ظلمني ، أو قال المظلوم: هذا بتقدير الله تعالى ، فقال الظالم : أنا أفعل بغير تقدير الله تعالى ، كفر ، ولو قال : لو شهد عندي الأنبياء والملائكة بكذا ما صدقتهم ، كفر ، ولو قيل له : قلم أظفارك ، فإنه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : لا أفعل وإن كان سنة ، كفر .

قلت : المختار أنه لايكفر بهذا إلا أن يقصد استهزاء . **والله أعلم**

واختلفوا فيما لو قال : فلان في عيني كاليهودي ، والنصراني في عين الله تعالى ، أو بين يدي الله تعالى ، فمنهم من قال : هو كفر ، ومنهم من قال : إن أراد الجارحة ، كفر ، وإلا فلا ، قالوا : ولو قال : إن الله

شرح عقيدة

الإمام الطحاوي

تأليف

أبي حفص سراج الدين
عمر بن إسحاق الغزنوي الهندي

تحقيق

الشيخ حازم الكيلاني الحنفي

د. محمد عبد القادر نصار

ويخذل ويبتلي من يشاء عدلًا، وكلهم متقلبون في مشيئته بين فضله وعدله).

بَيَّنَ بهذا الكلام أن العباد لا يستحقون على الله وجوب مراعاة الأصلح، بل يتصرف فيهم كيف يشاء، لأن العالم مِلْكه، وللمالك أن يتصرف في مِلْكه كيف يشاء ويريد، قال تعالى: ﴿يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ (آل عمران: ٤٠)، و﴿يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ (المائدة: ١).

وفيه رد لقول المعتزلة حيث قالوا: «يجب على الله أن يفعل بعباده ما هو الأصلح لهم».

ومما يرد قولهم ما صَرَّحَ في كثير من الآيات بالإضلال كما في قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ (النحل: ٩٣)، وقوله: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا﴾ (البقرة: ٢٦)، [وقوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ (يونس: ٩٩)[٣]، وقوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (النحل: ٩)]، فلو كان الأصلح

مصوَّر رقم (٦٨)

تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد

تأليف

أبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الصفار البخاري

القسم الأول

تحقيق

أنجيليكا برودرسن

بيروت ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

المعهد الألماني للأبحاث الشرقية

لأنّ الظاهر لا يوصف بحدوث الظهور، وإن كان كامناً ثم ظهر، فهو قول بقدم الدهر كما يقوله[١] أصحاب الكمون من الدهرية. ويقال لهم أيضاً إنّه أظهر ما كان شيئاً أو لم يكن شيئاً؟.

فإن قالوا: أظهر ما كان شيئاً شيئاً، فهو محال لما بيّنا أنّ القول بتشيئة الشيء مستحيل، وإن قالوا: أظهر ما لم يكن شيئاً، فقد نقضوا مذهبهم ورجعوا إلى قول الحق. ويقال لهم إنّه يجب نفي الأضداد والأنداد والصاحبة والأولاد عن اللّه عزّ وجلّ، لكونها معدومة واستحالة وجودها، فماذا يقولون؟ هل كانت الأضداد والأنداد والصاحبة والأولاد أشياء أو لا؟ فإن قالوا: كانت أشياء في القدم، فقد قالوا بأنّ للّه تعالى ضدّاً ونداً وصاحبة وولداً، فضاهوا المشركين، إلّا أنّ[٢] المشركين جعلوا الموجود شريكاً، والقدرية جعلت المعدوم والموجود[٣] شريكاً للّه، فوقع الاتفاق بين القدرية والمشركين على جعل الشرك[٤] للّه[٥]. ووقع اختلافهم في التسمية، وهذا كفر صراح لا يخفى[٦] على عاقل. وهذا معنى قوله عليه السّلام: «القدرية مجوسُ هذه الأمة»، وإنّما سماهم مجوساً لأنّ

(١) ي: يقول.
(٢) (إلّا أن) ي: لأن.
(٣) ج: -.
(٤) (فوقع... الشرك) إ، ل: -.
(٥) (فوقع... اللّه) إ، ل: -.
(٦) ج: خفي.

المجوس جعلوا إلٰهين والقدرية جعلت آلهةً، فقالوا مثل ما قال المجوس وزادوا على ذلك.

وإن قالوا لم يكن شيئاً فقد نقضوا ملهبهم ورجعوا إلى الحق. وقالوا أيضاً: الدليل على أنّ المعدوم شيء، أنّ المعدوم مقدور اللّه، واللّه تعالى يقول[١]: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ[٢] شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[٣]، فاقتضت هذه[٤] الآية/ وقوعَ اسم الشيء على المعدوم. قيل لهم: إنّ اللّه قادر على المعدوم[٥] لكن على[٦] اعتبار[٧] إيجاده متى شاء[٨] لا على[٩] اعتبار المعدوم شيئاً، ثم إثبات القدرة عليه، لأنّ إثباتَ القدرة على جعل الشيء شيئاً محال. فدلّ أنّ تأويل هذه الآية ما بيّنا[١٠]. وهذا كما نقول: إنّ الموجود مقدور اللّه تعالى على معنى قدرة اللّه عليه[١١] إبقاء وإفناء وتصريفاً من حال إلى حال، إذ يستحيل إيجاد الموجود موجوداً، ولا يوصف اللّه عزَّ وجلَّ بالمحال. إل٩

(١) (واللّه يقول) ج: -.
(٢) ج: -.
(٣) سورة البقرة ٢/ ٢٨٤.
(٤) ج: -.
(٥) ج: + مقدور اللّه.
(٦) إ، ل: -.
(٧) (لكن... اعتبار) ج: على معنى أنّ اللّه قادر على.
(٨) ج: + إيجاده.
(٩) ج: + معنى.
(١٠) (فدل... بينا) إ، ل، ي: -.
(١١) ج: -.



للقطب الغوث الشّيخ عزّ الدّين أحمد الصّيّاد الحسيني الرّفاعي
المتوفّى سنة 670 هجريّة قدّس سرّه



الأنبياء عن تبليغ الرسالة، ومن شاء من الكفار عن تكذيب المرسلين، ويسأل المبتدعة عن السنة، ويسأل المسلمين عن الأعمال، ويؤمن بإخراج الموحدين من النار بعد الانتقام حتى لا يبقى في جهنم موحد بفضل الله تعالى.

ويؤمن بشفاعة الأنبياء ثم الأولياء، ثم الشهداء، ثم سائر المؤمنين كلٌّ على حسب جاهه ومنزلته، ومن بقي من المؤمنين ولم يكن له شفيع أُخرج بفضل الله، فلا يخلَّد في النار مؤمن، بل يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان.

وأن يعتقد فضل الصحابة وترتيبهم، وإن أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ﷺ.

وأن يحسن الظن بجميع الصحابة ويثني عليهم كما أثنى الله تعالى ورسوله عليهم أجمعين، فكل ذلك مما وردت به الأخبار وشهدت به الآثار، فمن اعتقد جميع ذلك موقنًا به كان من أهل الحق وعصابة السنة، وفارق رهط الضلال وضرب البدعة، فنسأل الله تعالى كمال اليقين والثبات في الدين لنا ولكافة المسلمين إنه أرحم الراحمين. اهـ.

[أجوبة في العقيدة]

(وسألت أخي) السيد شمس الدين محمد رحمه الله عليه مسألة فقال: سألت والدي السيد ممهد الدولة عبد الرحيم عن هذه المسألة فقال: سألت خالي وسيدي السيد أحمد الكبير الرفاعي الحسيني قدس الله تعالى سره عن هذه المسألة وقلت له: الناس يسألوني عن عقيدتي، فما أقول لهم، فقال قدس الله تعالى روحه أي عبد الرحيم.

واعلم أن كل ما عدا الخالق فهو مخلوق، والليل والنهار، والضوء والظلام، والسماوات السبع وما فيها من النجوم، والشمس والقمر والأرض، وما عليها من جبل وبحر وشجر، وأنواع النبات، وأصناف النبات، والحيوانات والضار منها والنافع، لم يكن شيء من ذلك إلّا بتكوين الله، ولم يكن قبل تكوين الله للأشياء أصل ولا مادة، وكذلك الجنة والنار والعرش والكرسي، واللوح والقلم والملائكة،

والإنس والجن والشياطين، لم يكن منها شيء إلّا بتكوين الله تعالى، وكذا صفات هذ الأشياء من الحركة والسكون، والاجتماع والافتراق، والإطعام والمشروب، والروائح والجهل والعلم والعجز والقدرة والسمع، والصمم والبصر، والعمى والنطق والبكم والصحة والسقم والحياة والموت، كل ذلك من مخلوقات الله تعالى وكذلك أفعال العباد واكتسابهم، والأمر والنهي والوعد والوعيد، كل ذلك من مخلوقات الله تعالى، خلق كل شيء، وكل ما لم يكن مخلوقًا، وسيخلق، فهو من مخلوقات الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم﴾ [فاطر:3] والله تعالى خلق كل شيء، حكمة بالغة علم العباد أو لم يعلموا لقوله تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء:23] ﴿يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾﴾ [آل عمران:40] ويحكم ما يريد الطاعات.

[أصل المعصية والطاعة]

والمعاصي بقضاء الله تعالى وقدره، وعبادته بإرادته ومشيئته، فإن الطاعة مقدرة من الله تعالى بقضائه وقدره، وكذا المعصية، والمعاصي مكونة مقدرة بقضاء الله تعالى وقدره ومشيئته، لكنها ليست برضائه ومحبته ولا بأمره، وما أراد الله أن يكون كان بلا محالة طاعة كان أو معصية، وهذا معنى قولنا ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

وإن لنا بالطاعة وإرادته موافقة لعلمه ولأمره ونهيه، فمن هداه الله تعالى خلق فيه فعل الاهتداء، ومن لم يهده لم يهتد، وكل ذلك بمشيئة الله تعالى كما قال: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ﴾ [الرعد:27].

والله تعالى يعطي العبد كما يريد، كان فيه صلاح العبد أو فساده، وغاية صلاح العبد ليست بواجبة على الله تعالى، بل إن كان فيه صلاح كان منه إحسانًا وتفضلًا، وإن لم يكن ذلك كان منه عدلًا، فله الفضل والحمد ومقدور الله تعالى لا نهاية له.

وله في قدرته لطف عام، والطاعة والإيمان توفيق من الله بمعونته سبحانه وتعالى، وكذلك المعاصي والكفر فهي بقضائه وقدرته.



لطالبي طريق الحق عز وجل

(في الأخلاق والتصوف والآداب الإسلامية)

تأليف

الشيخ عبد القادر بن أبي صالح الجيلاني

المتوفى سنة ٥٦١ هـ

وضع حواشيه

أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة

الجزء الأول

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

فينبغي أن يكون خائفًا راجيًا مصلحًا حذرًا مترقبًا حتى يأتيه الموت على خير عمل، وإن الناس يموتون على ما عشوا عليه، ويحشرون على ما ماتوا عليه، كما جاء في الحديث: قال عليه الصلاة والسلام: «كما تعيشون تموتون، وكما تموتون تبعثون».

ونعتقد أن أفعال العباد خلق الله عز وجل وكسب لهم خيرها وشرها، حسنها وقبيحها ما كان منها طاعة ومعصية، لا على معنى أنه أمر بالمعصية، لكن قضى بها وقدرها، وجعلها على حسب قصده، وأنه قسم الأرزاق وقدرها، فلا يصدها صاد ولا يمنعها مانع، لا زائدها ينقص، ولا ناقصها يزيد، ولا ناعمها يخشن، ولا خشنها ينعم، ورزق غدٍ لا يؤكل اليوم، وقسم زيد لا ينقل إلى عمرو.

وأنه تعالى يرزق الحرام كما يرزق الحلال، على معنى أنه يجعله غذاء للأبدان وقوامًا للأجسام لا على معنى إباحة الحرام.

وكذلك القاتل لم يقطع أجل المقتول المقدر له، بل يموت بأجله، وكذلك الغريق، ومن هدم عليه الحائط وألقي من شاهق، ومن أكله سبع، وكذلك هداية المسلمين والمؤمنين وضلالة الكافرين إليه عز وجل، جميع ذلك فعل له وصنعة، لا شريك له في ملكه.

وإنما أثبتنا للعباد كسبًا لموضع توجه الأمر والنهي والخطاب إليهم، ثم استحقاق الثواب والعقاب لديه كما وعده وضمن جل وعزّ، قال الله تعالى: ﴿جزاء بما كانوا يعملون﴾ [السجدة: ١٧، والأحقاف: ١٤، والواقعة: ٢٤].

وقال عز وجل: ﴿بما صبرتم﴾ [الرعد: ٢٤]، وقال جل وعلا: ﴿ما سلككم في سقر * قالوا لم نك من المصلين * ولم نك نطعم المسكين﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٤].

وقال تبارك وتعالى: ﴿هذه النار التي كنتم بها تكذبون﴾ [الطور: ١٤]، وقال تعالى: ﴿ذلك بما قدمت يداك﴾ [الحج: ١٠] وغير ذلك من الآيات.

فعلق سبحانه الجزاء على أفعالهم، فأثبت لهم كسبًا خلاف ما قالت الجهمية من أنه لا كسب للعباد، وأنه كالباب يرد ويفتح، والشجرة تحرك وتهز. وهم الجاحدون للحق، الرادون للكتاب والسنة.

والدليل على أن ذلك خلق الله عز وجل وكسب للعباد خلافًا للقدرية في قولهم: إن جميع ذلك خلق للعباد دون الله عز وجل.

تبًا لهم وهم مجوس هذه الأمة جعلوا لله شركاء ونسبوه إلى العجز، وأن يجرى فى ملكه ما لا يدخل فى قدرته ولا إرادته تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا لقوله عز وجل: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ [الصافات:٩٦]، وكما قال تعالى: ﴿جزاء بما كانوا يعملون﴾ [السجدة:١٧، والأحقاف: ١٤، والواقعة:٢٤].

فلما كان الجزاء واقعًا على أعمالهم كان الخلق واقعًا على أعمالهم، ولا جائز أن يقال: المراد بذلك ما يعملون من الحجارة والأصنام، لأن الحجارة أجسام، والعباد لا يعملون، وإنما الأعمال التى يقع فيها ما يعملها العباد فوجب أن يرجع الخلق إلى أعمالهم من الحركات والسكنات وقال تعالى: ﴿ولا يزالون مختلفين * إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم﴾ [هود:١١٨ ـ ١١٩] والمعنى للخلاف، وقال تعالى: ﴿أم جعلوا لله شركاء خلقوا كلخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شىء﴾ [الرعد:١٦].

وقال جلَّ وعلا: ﴿هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض﴾ [فاطر:٣]، وقال تعالى إخبارًا عن المشركين: ﴿وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثًا﴾ [النساء:٧٨].

وقال النبى ﷺ فى حديث حذيفة رضى الله عنه: «إن الله تعالى خلق كل صانع وصنعته، حتى خلق الجازر وجزوره»(١).

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ أنه قال: «إن الله قال: أنا خلقت الخير والشر فطوبى لمن قدرت على يديه الخير، وويل لمن قدرت على يديه الشر»(٢).

وسئل على رضى الله عنه عن أعمال العباد التى يستوجبون من الله السخط والرضى، أشيئًا من الله أم شىء من العباد، قال هى: لله خلق وللعباد عمل.

ويعتقد أن المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرة من الكبائر والصغائر لا يكفر بها وإن خرج من الدنيا بغير توبة إذا مات على التوحيد والإخلاص، بل يرد أمره إلى الله عز وجل إن شاء عفا عنه وأدخله الجنة، وإن شاء عذبه، وأدخله النار، فلا يدخل بين الله تعالى

(١) ابن أبى عاصم ١/١٥٨، ومجمع الزوائد ٧/١٩٧ وعزاه إلى «البزار» وقال: رجاله رجال الصحيح غير أحمد بن عبد الله أبو الحسين وهو ثقة.
(٢) الطبرانى ١٢/١٧٣، والإتحاف ٩/٦٥٢، والكنز (٤٣٠١٥).

سنن أبي داود

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث، السجستاني، الأزدي
المولود في سنة ٢٠٢، والمتوفى بالبصرة في شوال
من سنة ٢٧٥ من الهجرة



الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أربع من كن فيه فهو منافق خالص ، ومن كانت فيه خَلّة منهن كان فيه خلة من نفق حتى يَدَعَها : إذَا حَدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا عاهد غَدَرَ ، وإذا خاصَمَ فَجَرَ »

٤٦٨٩ — حدثنا أبو صالح الأنطاكي ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَزْني الزَّاني حِينَ يَزْني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة مَعْرُوضَةٌ بَعدُ »

٤٦٩٠ — حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا نافع — يعني ابن يزيد — قال : حدثني ابن الهاد ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا زنى الرجل خَرَجَ منه الإيمان كان عليه كالظلة ، فإذا انْقَلَعَ رجَعَ إليه الإيمان »

١٦٩٣ — باب في القدر [١٧] *

٤٦٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ،

(٤٦٨٩) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، والخوارج ومن يذهب مذهبهم ممن يكفر بالذنب يحتجون بهذا الحديث ويأخذون به على غير وجهه ، وللعلماء في توجيهه رأيان : أحدهما أن معناه النهي ، وإن كانت صورته صورة الخبر ، وكأنه قال : إذا كان المسلم مسلما لا يزني ولا يسرق ولا يشرب الخمر ، فإن هذه الأفعال لا تليق بالمؤمنين ، ولا تشبه ما هم عليه من الأوصاف ، وثاني الوجهين : أن هذا كلام وعيد يقصد به الردع والزجر ، نظير قوله صلى الله عليه وسلم « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » وقوله « لا إيمان لمن لا أمانة له » وقوله « ليس بالمسلم من لم يأمن جاره بوائقه »

* أول الجزء الثلاثين من تجزئة الخطيب البغدادي

(٤٦٩١) هذا الحديث منقطع ، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر ، وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر من طرق ليس فيها شيء يثبت

قال : حدثني بمنى عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « القَدَرِيةُ مَجُوسُ هٰذِهِ الأمَّةِ : إنْ مَرِضُوا فلاتعودُوهُم ، وإن ماتوا فلاتَشْهَدُوهُمْ »

٤٦٩٢ — حدثنا محمد بن أبي كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمر بن محمد ، عن عمر مولى غُفْرَةَ ، عن رجل من الأنصار ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِكلِّ أمة مجوسٌ ، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر ، مَنْ ماتَ منهم فلا تشهَدُوا جَنَازَتَهُ ، ومن مرض منهم فلا تعودوهم ، وهم شيعة الدجال ، وحَقٌّ على الله أن يلحقهم بالدجال »

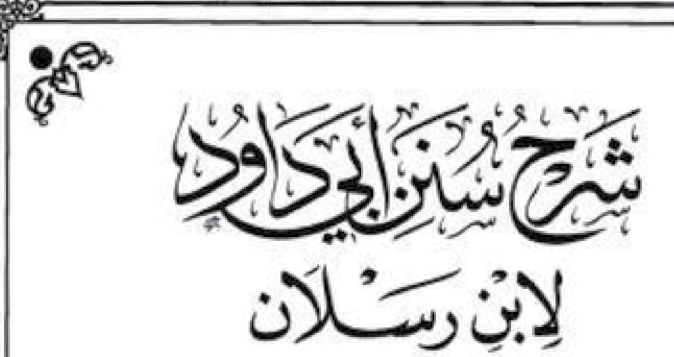
٤٦٩٣ — حدثنا مسدد ، أن يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد حدثاهم ، قالا : ثنا عوف ، قال : ثنا قسامة بن زهير ، قال : ثنا أبو موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم من قَبْضَةٍ قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض : جاء منهم الأحمر ، والأبيض ، والأسود ، وبين ذلك ، والسَّهْلُ ، والحَزْنُ ، والخبيث ، والطيب »

زاد في حديث يحيى « وبين ذلك » والإخبار في حديث يزيد

٤٦٩٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت منصور ابن المعتمر يحدث ، عن سعد بن عبيدة ، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي عليه السلام ، قال : كنا في جنازة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ببقيع الغَرْقَد ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس ومَعَهُ مِخْصَرَةٌ ، فجعل يَنْكُتُ بالمخصرة في الأرض ، ثم رفع رأسه فقال « ما منكم من أحد ، مامن نفس منفوسة إلا قد كُتِبَ [الله] مكانها من النار أو [من] الجنة ، إلا قد كُتِبَت شقية أو سعيدة » قال : فقال رجل من القوم : يانبي الله أفلا نمكث على

(٤٦٩٣) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن صحيح »

(٤٦٩٤) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة ، والمخصرة — بكسر الميم وفتح الصاد بينهما خاء معجمة ساكنة — العصا الخفيفة يمسكها الإنسان بيده ، والنفس المنفوسة : المولودة ، والمنفوس في الأصل : الطفل الحديث الولادة



تصنيف
شهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي
المتوفى سنة ٨٤٤ هـ

أشرف عليه وشارك في تحقيقه
خالد الرباط . وسام الرشيدي

تحقيق
عبد التواب بدوي عبد السلام
محمود عبد التواب جمعة

بمشاركة الباحثين بدار الفلاح

المجلد الثامن عشر
كتاب الديات . كتاب السنة . كتاب الأدب
٤٥٥٦ - ٤٩٢٧



للبحث العلمي وتحقيق التراث
١٨ شارع الجيش - محافظة الفيوم
ت ٥٩٢٠٠ ٠١٠٠٠




٢٢٨

الأعرج.

(عن ابن عمر رضي الله عنهما) والحديث منقطع، لأن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر، وقد وصله الفريابي في كتاب «القدر» فرواه من طريق زكريا بن منظور، عن أبي حازم عن نافع، عن ابن عمر به[١]. وزكريا قال ابن معين: ليس به بأس[٢]. وبهذا علم خطأ ابن الجوزي في ذكره في «الموضوعات»[٣]. وقد أخرجه الحاكم في «مستدركه» وقال: صحيح على شرط الصحيح إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر[٤].

(أن النبي ﷺ قال: القدرية مجوس هذه الأمة) قيل: إنما جعلهم مجوسًا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين وهما النور والظلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة، وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى الإنسان والشيطان، ومذهب أهل السنة أن الله تعالى خالقهما معًا، فلا يكون شيء منهما إلا بمشيئته وتقديره، فهما مضافان إلى الله خالقهما إيجادًا وإلى الفاعلين لهما عملًا واكتسابًا.

(إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم) أي: فلا تحضروا غسلهم ولا الصلاة عليهم ولا دفنهم، والصلاة عليهم مبنية على أقوال

(١) «القدر» (٢١٨).

(٢) «تاريخ ابن معين» رواية الدارمي (٣٤٠)، رواية الدوري (١٠١١).

(٣) «الموضوعات» ١/ ٤٥١ - ٤٥٢ (٥٣٣ - ٥٣٤) من حديث أبي هريرة.

(٤) «المستدرك» ١/ ٨٥.

شرح صحيح البخاري

لابن بطال

أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك

ضبط نصه وعلق عليه

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

الجزء العاشر

مكتبة الرشد
الرياض

عن أن يخلق المعاصي والزنا والكفر وشبهه ، فبان في هذا الحديث تكذيب قولهم ، بما أخبر به عليه السلام أنه يكتب في بطن أمه شقي أو سعيد مع تعريف الله العبد أن سبيل الشقاء هو العمل بالمعاصي والكفر ، فكيف يجوز أن يعمل بما أعلمه الله أنه يعذبه عليه ، ويشقيه به ، مع قدرة العبد على اختياره لنفسه ، وخلقه لأعماله دون الله ، تعالى الله أن يكون معه خالق غيره .

ثم قطع القدرية بقوله: فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، فلو كان الأمر إلى اختياره أتراه كان يختار خسارة عمله طول عمره بالخير ، ثم يخلق لنفسه عملاً من الشر والكفر ، فيدخل به النار ؟ وهل السابق له إلا فعل ربه وخلقه له ، وخلق عمله [للشيء] [١] كسبًا له فاكتسبه العبد لشهوة نفسه الأمارة بالسوء مستلذًا بذلك العمل الذي أقدره الله عليه بقدرة خلقها له بحضرة الشيطان المغوي لنفسه الأمارة له مع الشيطان بالسوء [فاستحق] [٢] العقاب على ذلك.

فانقطعت حجة العبد بالنذارة ، وانقطعت حجة القدرية بسابق كتاب الله على العبد العارف بما آل أمره ، باكتسابه للعمل القبيح ، لخلق الله له قدرة على عمله بحضرة عدويه : [نفسه] [٣] وشيطانه ، ولذلك نسب الشر إلى الشيطان لتزيينه له ، ونسب الخير إلى الله لخلقه لعبده، وإقداره للعبد عليه بحضرة الملك المسدد له ، الدافع لشيطانه عنه بعزة الله وعصمته .

هذا هو أصل الكلام على القدرية [ثم يلزم القدرية] [٤] أن يكون العبد شريكًا لله في خلقه [بأن] [٥] يكون العبد يخلق أفعاله والله قد أبى من ذلك بقوله تعالى : **﴿ الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل﴾**[٦]، وقوله : **﴿ هل من خالق غير الله ﴾** [٧] ، فخالفوا النص

---

(١) في « الأصل » : الشيء . والمثبت من « هـ » .
(٢) في « الأصل » : واستحق . والمثبت من « هـ » .
(٣) في « الأصل » : نفسانه . والمثبت من « هـ » .
(٤) من « هـ » . (٥) في « الأصل » : وأن . والمثبت من « هـ » .
(٦) الزمر : ٦٢ . (٧) فاطر : ٣ .

وأوجبوا للعبد من القدرة على خلق أعماله ما أوجبه الله لنفسه تعالى من الانفراد بالخلق ، ولذلك سميت القدرية : مجوس هذه الأمة [لقولها] [١] بخالقين مثل ما قالته المجوس من اعتبارها لأرباب من الشمس والقمر والنور ، والنار والظلمة ، كل على اختياره ، وقد نص الله سبحانه وتعالى على إبطال قول القدرية / لعلمه بضلالتهم [٤/ق٢٠٢-ب] ليهدي بذلك أهل سنته فقال : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ [٢] .

وقوله : يجمع في بطن أمه [قد فسره ابن مسعود سئل الأعمش ما يجمع في بطن أمه] [٣] ؟ قال : حدثني خيثمة قال : قال عبد الله : إن النطفة (إذا وقعت) [٤] في الرحم ، فأراد الله أن يخلق منها بشراً طارت في بشر المرأة تحت كل ظفر وشعر ، ثم تمكث أربعين ليلة ثم تصير دمًا في الرحم فذلك جمعها .

* * *

باب : جف القلم على علم الله

[وقوله تعالى : ﴿ وأضله الله على علم ﴾ [٥]] [٣]

وقال أبو هريرة : قال النبي – عليه السلام – : « جف القلم بما أنت لاق .

وقال ابن عباس : لها سابقون سبقت لهم السعادة .

فيه : عمران بن حصين : قال رجل : يا رسول الله ، أتعرف أهل الجنة من أهل النار ؟ قال : نعم . قال : فلم يعمل العاملون ؟ قال : كل يعمل لما خلق له – أو لما ييسر له – .

قال المهلب : غرض البخاري في هذا الباب غرضه المتقدم من

---

(١) في « الأصل » : بقولها . والمثبت من « هـ » .
(٢) الصافات ٩٦ . (٣) من « هـ » .
(٤) تكررت في « الأصل » . (٥) الجاثية : ٢٣ .

فتح الودود

في شرح سنن أبي داود

لخاتمة المحدثين وعمدة المدققين العالم العامل الورع الكامل

الشيخ أبي الحسن السندي

رحمه الله تعالى رحمة الأبرار .. آمين

تحقيق

محمد زكي الخولي

الجزء الرابع

مكتبة لينة
مصر - دمنهور
٠١٣٦٤٨٢٠٥٣

مكتبة أضواء المنار
السعودية - المدينة النبوية
٠٥٥٤٨٩٨٥٤٢

باب في القدر

٤٦٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي بِمِنًى عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ إِنْ مَرِضُوا فَلا تَعُودُوهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلا تَشْهَدُوهُمْ.

٤٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ مَوْلَى غُفْرَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ وَمَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ:

[باب في القدر]

٤٦٩١ - «القدرية» بفتحتين أو سكون الدال اشتهر بهذه النسبة من لا يقول بالقدر لأجل أنهم تكلموا في القدر، وأقاموا الأدلة بزعمهم على نفيه، وتوغلوا في هذه المسألة حتى اشتهروا بهذا الاسم، وبسبب توغلهم وكثرة اشتغالهم صاروا هم أحق بهذه النسبة من غيرهم، فلا يرد أن المثبت أحق بهذه النسبة من النافي، على أن الأحاديث صريحة في أن المراد هاهنا النافي. والرواية الثانية دليل عليه فاندفع توهم القدرية أن المراد في هذا الحديث المثبت للقدر لا النافي، ووجه كونهم كالمجوس أن المجوس يقولون بتعدد الخالق، وكذلك من يقول بنفي القدر وأن العبد خالق لأفعاله يقول بتعدد الخالق، والحديث قد حسنه الترمذي وصححه الحاكم وحقق الحافظ ابن حجر أنه صحيح على شرط مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة، فلا وجه للحكم بوضعه كما قيل والله تعالى أعلم.

الجامع الكبير

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي

المتوفى سنة ٢٧٩هـ

المجلد الرابع

الولاء والهبة - الأمثال

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور بشار عواد معروف



وأبو عَزَّةَ لهُ صُحْبةٌ وَاسْمهُ: يَسارُ بن عَبْدٍ. وأبو الْمَليحِ اسْمهُ عَامرُ ابن أُسَامةَ بن عُمَيرٍ الْهُذَليُّ، وَيُقَالُ زَيْدُ بن أُسَامةَ.

(١٢) (12) باب ما جاء لَا تَرُدُّ الرُّقى وَلا الدَّوَاءُ من قَدرِ اللهِ شَيْئاً

٢١٤٨- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالرحمنِ الْمَخْزُوميُّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهريِّ[١]، عن ابن أبي خِزَامةَ، عن أبيهِ؛ أنَّ رَجُلاً أتَى النبيَّ ﷺ فقال: يَا رَسولَ اللهِ أرَأيْتَ رُقًى نَسْتَرْقيها وَدَواءً نَتَداوَى بِهِ وتُقاةً نَتَّقِيها هَلْ تَرُدُّ من قَدرِ اللهِ شَيْئاً؟ فقال: «هِي من قَدرِ اللهِ»[٢].

هذا حديثٌ لَا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ الزُّهريِّ وقد رَوَى غَيْرُ وَاحدٍ هذا عن سُفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن أبي خِزامةَ، عن أبيهِ وهذا أصَحُّ؛[٣] هكذا قال غَيْرُ وَاحدٍ عن الزُّهريِّ، عن أبي خِزامةَ، عن أبيهِ.

(١٣) (13) باب ما جاء في الْقَدَرِيَّةِ

٢١٤٩- حَدَّثَنَا وَاصلُ بن عَبدِالأعْلى الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ ابن فُضَيْلٍ، عن الْقَاسمِ بن حَبِيبٍ وَعَليِّ بن نِزَارٍ، عن نِزَارٍ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «صِنْفانِ من أُمَّتي لَيْسَ لَهُما في الْإِسْلامِ نَصِيبٌ: الْمُرْجِئةُ وَالْقَدَرِيَّةُ»[٤].

---

(١) قوله: «عن الزهري» سقطت من المطبوع.

(٢) تقدم تخريجه في (٢٠٦٥).

(٣) أي: ليس فيه: «ابن».

(٤) أخرجه عبد بن حميد (٥٧٩)، والبخاري في التاريخ الكبير ٤/ الترجمة (٢٢٢٣)، وابن ماجة (٦٢)، وابن أبي عاصم (٩٥١)، والطبري في تهذيب الآثار ٢/٦٥٣ و٦٥٤ و٦٥٥، والطبراني في الكبير (١١٦٨٢)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (١١٥٦)، والمزي في تهذيب الكمال ٢١/١٥٦. وانظر تحفة الأشراف ٥/١٦٩ =



شرح سنن أبي داود لابن رسلان

تصنيف

شهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي

المتوفى سنة ٨٤٤ هـ

أشرف عليه وشارك في تحقيقه

خالد الرباط . وئام الحوثي

تحقيق

عبد التواب بدوي عبد السلام

محمود عبد التواب جمعة

بمشاركة الباحثين بدار الفلاح

المجلد الثامن عشر

كتاب الديات . كتاب السنة . كتاب الأدب

٤٥٥٦ - ٤٩٢٧



للبحث العلمي وتحقيق التراث

١٨ شارع [illegible] - الفيوم

ت [illegible]





(قال له: أكتب. قال: رب، وما أكتب؟) ظاهره أن هٰذا القلم ليس هو جمادًا[١] كسائر الأقلام، بل فيه حياة وعقل ولسان يتكلم به (قال: أكتب مقادير كل شيء) لفظ الترمذي. قال: «اكتب القدر ما كان وما هو كائن إلى الأبد»[٢].

قال ابن عباس: كتب كل ما يكون قبل أن يكون، وكل ما هو كائن (حتىٰ تقوم الساعة) يعني كتب كل ما يكون إلىٰ يوم القيامة. أي: جرىٰ على اللوح المحفوظ بذلك.

(يا بني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات علىٰ غير[٣] أعتقاد (هٰذا) الذي ذكرته (فليس مني) أي: ليس علىٰ ملتي؛ لما روى الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية»[٤].

[٤٧٠١] (ثنا مسدد، ثنا سفيان، وحدثنا أحمد بن صالح المعنىٰ قالا[٥]: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار) أنه (سمع طاوسًا يقول: سمعت أبا هريرة يخبر عن النبي ﷺ قال: أحتج آدم وموسىٰ) عليهما السلام زاد مسلم: «عند ربهما»[٦] وظاهر هٰذا اللقاء وهٰذِه

---

(١) في (ل)، (م): جماد. بالرفع، والجادة ما أثبتناه.

(٢) «سنن الترمذي» (٢١٥٥).

(٣) بعدها في (ل): نسخة: خلاف. وجاءت في (م) بعد كلمة: أعتقاد.

(٤) «سنن الترمذي» (٢١٤٩)، «سنن ابن ماجه» (٦٢).

(٥) كذا في (ل)، (م)، وهو خطأ، والصواب: (قال) كما في «السنن».

(٦) مسلم (٢٦٥٢/ ١٥).



بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

٧٧٣ — ٨٥٢

الجزء الثالث عشر

فى الآخرة دون الدنيا انتهى ملخصا موضحا . وقد أخرج أبو العباس السراج فى تاريخه عن الحسن بن عبد العزيز الجروى وهو من شيوخ البخارى ، سمعت عمرو بن أبي سلمة يقول ، سمعت مالك بن أنس وقيل له يا أبا عبد الله قول الله تعالى ﴿ إلى ربها ناظرة ﴾ يقول قوم إلى ثوابه ، فقال كذبوا فأين هم عن قوله تعالى ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ ومن حيث النظر أن كل موجود يصح أن يرى ، وهذا على سبيل التنزل وإلا فصفات الخالق لا تقاس على صفات المخلوقين ، وأدلة السمع طافحة بوقوع ذلك فى الآخرة لأهل الإيمان دون غيرهم ، ومنع ذلك فى الدنيا إلا أنه اختلف فى نبينا ﷺ وما ذكروه من الفرق بين الدنيا والآخرة أن أبصار أهل الدنيا فانية وأبصارهم فى الآخرة باقية جيد ، ولكن لا يمنع تخصيص ذلك بمن ثبت وقوعه له ، ومنع جمهور المعتزلة من الرؤية متمسكين بأن من شرط المرئى أن يكون فى جهة والله منزه عن الجهة ، واتفقوا على أنه يرى عباده ، فهو راء لا من جهة ، واختلف من أثبت الرؤية فى معناها فقال قوم : يحصل للرائى العلم بالله تعالى برؤية العين كما فى غيره من المرئيات ، وهو على وفق قوله فى حديث الباب « كما ترون القمر » إلا أنه منزه عن الجهة والكيفية ، وذلك أمر زائد على العلم وقال بعضهم : إن المراد بالرؤية العلم وعبر عنها بعضهم بأنها حصول حالة فى الإنسان نسبتها الى ذاته المخصوصة نسبة الإبصار الى المرئيات ، وقال بعضهم رؤية المؤمن لله نوع كشف وعلم ، إلا أنه أتم وأوضح من العلم وهذا أقرب الى الصواب من الأول ، وتعقب الأول بأنه حينئذ لا اختصاص لبعض دون بعض لأن العلم لا يتفاوت ، وتعقبه ابن التين بأن الرؤية بمعنى العلم تتعدى لمفعولين تقول : رأيت زيدا فقيها أى علمه ، فإن قلت رأيت زيدا منطلقا لم يفهم منه إلا رؤية البصر ، ويزيده تحقيقا قوله فى الخبر إنكم سترون ربكم عيانا ، لأن اقتران الرؤية بالعيان لا يحتمل أن يكون بمعنى العلم ، وقال ابن بطال ذهب أهل السنة وجمهور الأمة إلى جواز رؤية الله فى الآخرة ومنع الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة ، وتمسكوا بأن الرؤية توجب كون المرئى محدثا وحالا فى مكان ، وأولوا قوله « ناظرة » بمنتظرة وهو خطأ لأنه لا يتعدى بإلى ، ثم ذكر نحو ما تقدم ثم قال وما تمسكوا به فاسد لقيام الأدلة على أن الله تعالى موجود ، والرؤية فى تعلقها بالمرئى بمنزلة العلم فى تعلقه بالمعلوم فاذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه فكذلك المرئى . قال وتعلقوا بقوله تعالى ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾ وبقوله تعالى لموسى ﴿ لن ترانى ﴾ والجواب عن الأول أنه لا تدركه الأبصار فى الدنيا جمعا بين دليل الآيتين ، وبأن نفى الإدراك لا يستلزم نفى الرؤية لإمكان رؤية الشيء من غير إحاطة بحقيقته ، وعن الثانى المراد لن ترانى فى الدنيا جمعا أيضا ، ولأن نفى الشيء لا يقتضى إحالته مع ما جاء من الأحاديث الثابتة على وفق الآية ، وقد تلقاها المسلمون بالقبول من لدن الصحابة والتابعين حتى حدث من أنكر الرؤية وخالف السلف ، وقال القرطبي اشترط النفاة فى الرؤية شروطا عقلية كالبنية المخصوصة والمقابلة واتصال الأشعة وزوال الموانع كالبعد والحجب فى خبط لهم وتحكم ، وأهل السنة لا يشترطون شيأ من ذلك سوى وجود المرئى ، وأن الرؤية إدراك يخلقه الله تعالى للرائى فيرى المرئى وتقترن بها أحوال يجوز تبدلها والعلم عند الله تعالى . ثم ذكر المؤلف فى الباب أحد عشر حديثا . الحديث الأول : حديث جرير ذكره مطولا ومختصرا من ثلاثة أوجه . **قوله** (خالد أو هشيم) كذا فى نسخة من رواية أبى ذر عن المستملى بالشك وفى أخرى بالواو وكذا للباقين ، **قوله** (عن اسماعيل) هو ابن أبي خالد ، **قوله** (عن قيس) هو ابن أبي حازم ونسب فى رواية مروان بن معاوية عن اسماعيل المشار إليها ، **قوله** (عن جرير) فى رواية مروان المذكورة ، سمعت

تأويلات أهل السنة
تفسير الماتريدي

تأليف
الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي
المتوفى ٣٣٣هـ

تحقيق
الدكتور مجدي باسلوم

الجزء الأول

المحتوى:
من أول سورة الفاتحة - إلى الآية (١٧٦) من سورة البقرة

منشورات محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت لبنان

يتعارض مع التوحيد، فلا غرو أن أولوا هذه الصفات، فاليد لديهم تعني القدرة، والعين تدل على الرحمة، والوجه يعني الذات.

والحق أن السلف آمنوا بهذه الصفات دون تأويل(*)، وما أدق عبارة الإمام مالك بن أنس في الإنباء عن منهج السلف في فهم الصفات حين سئل عن الاستواء فقال: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة».

القول بخلق القرآن:

ذهب المعتزلة إلى نفي صفة القدم عن القرآن الكريم، وزعموا أن القرآن مخلوق؛ لأن القول بقدمه يقود إلى تعدد القدماء، وهو ما يتنافى مع مفهومهم للتوحيد.

وقد حاول المعتزلة إجبار غيرهم من المسلمين على الأخذ برأيهم، غير أن بعض العلماء من أصحاب الاتجاه السلفي رفضوا هذا الرأي، وكان على رأسهم الإمام أحمد بن حنبل الذي ذهب إلى أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن البحث في هذه المسألة مبتدع لم يثبت عن السلف، ومن ثم لا ينبغي الخوض في هذه الأمور بل ينبغي الوقوف عند رأي السلف.

إنكار رؤية الله:

يقول أبو الحسن الأشعري: «أجمعت المعتزلة على أن الله سبحانه وتعالى لا يرى بالأبصار، واختلفت: هل يرى بالقلوب؟ فقال أبو الهذيل وأكثر المعتزلة: نرى الله بقلوبنا بمعنى أنا نعلمه بقلوبنا، وأنكر هشام الفوطي وعباد بن سليمان هذا وذلك»(١).

إن القول برؤية الله عند المعتزلة ينطوي على إلحاق الجسمية به سبحانه؛ إذ يجري عليه عند ذلك ما يجري على المرئيات الجسمية، والجسمية تتنافى مع التوحيد. وقد لجأ المعتزلة لإنكار رؤية الله إلى تأويل الآيات التي تثبت هذه الرؤية، كقوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

كما طعنوا في صحة الأحاديث التي تثبت هذه الرؤية؛ كقوله ﷺ: «إنكم سترون ربكم عيانًا كما ترون القمر لا تضامون في رؤيته»(٢) رواه البخاري ومسلم.

٢- العدل:

هذا هو الأصل الثاني من الأصول الخمسة التي اتسم بها المعتزلة، ويتخذ أهمية عظيمة

(١) مقالات الإسلاميين (١/٢٣٨).
(٢) أخرجه البخاري (٨/ ٤٦٢-٤٦٣) كتاب التفسير باب «وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب» (٤٨٥١) ومسلم (١/٤٣٩-٤٤٠) كتاب المساجد باب فضل صلاة الصبح والعصر (٦٣٣/٢١١) عن جرير بن عبد الله.

(*) تعليق د. طارق اللحام: دون تأويل تفصيلي.

نخب الأفكار

في تنقيح مباني الأخبار

في شرح

معاني الآثار

تأليف

الإمام بدر الدين العيني

محمود بن أحمد بن موسى العينتابي الحلبي ثم القاهري الحنفي

المولود سنة ٧٦٢هـ والمتوفى سنة ٨٧٥هـ

رحمه الله تعالى

المجلد السابع

حققه وضبط نصه

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

وأخرجه البيهقي في «سننه»[١] : من حديث يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة : «أنه صلى على المنفوس ، ثم قال : اللهم أعذه من عذاب القبر» .

وأخرج أيضًا[٢] : من حديث نعيم بن حماد ، نا ابن المبارك ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة : «أنه كان يصلي على المنفوس الذي لم يعمل خطيئة قط ، يقول : اللهم اجعله لنا فرطًا وسلفًا وذخرًا» . قال نعيم : وقيل لبعضهم : «أتصلي على المنفوس الذي لم يعمل خطيئة قط؟ قال : قد صلي على رسول الله ﷺ وكان مغفورًا له بمنزله من لم يعص الله» .

قوله : «على منفوس» أي طفل حين يولد .

قوله : «اللهم أعذه من عذاب القبر» يدل على أن عذاب القبر حق ردًا على من أنكره من المعتزلة ، وأنه يعم الصغير والكبير .

فإن قيل : المنفوس الذي لم يعمل خطيئة كيف يعذب في القبر؟

قلت : لما لم يخل الصغير عن السؤال في القبر حتى عن نظره إلى الدنيا مرة واحدة أطلق على ذلك العذاب ؛ لأن في السؤال نوع عذاب في حقه ، والأولى أن يحمل هذا على سؤال الثبات والدوام على ما هو عليه من عدم العذاب في حقه ، كما كان رسول الله ﷺ يتعوذ من عذاب القبر مع العلم قطعًا أنه لا يعذب أصلاً .

* * *

(١) «سنن البيهقي الكبرى» (٤/ ٩ رقم ٦٥٨٤) .
(٢) «سنن البيهقي الكبرى» (٤/ ٩ رقم ٦٥٨٥) .

الإعلام بفوائد عمدة الأحكام

للإمام الحافظ
سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي
المعروف بابن الملقن
المتوفى ٨٠٤ هـ

اعتنى به
أبو عبد الله محمد علي سمك　　علي بن إبراهيم بن مصطفى

الجزء الأول

يحتوي على:
كتاب الطهارة - كتاب الصلاة



واجب حسب ما أخبر به الصادق ﷺ، وأن الله يحيي العبد ويرد إليه الحياة والعقل، بهذا نطقت الأخبار وهو مذهب أهل السنة والجماعة، ولذلك يكمل العقل للصغار ليعلموا منزلتهم وسعادتهم، وقد جاء أن من خرج عن سمة الإيمان فإنه يعذب بين النفختين، ولأن المساءلة إنما تقع في تلك الأوقات. وأثبت البلخي والجبائي وابنه عذاب القبر، ولكنهم نفوه عن المؤمن وأثبتوه للكافر والفاسق.

وقال أكثر المعتزلة: لا يجوز تسمية الملائكة بمنكر ونكير، وإنما المنكر ما يبدو من تلجلجه إذا سئل، وتقريع الملكين له هو النكير.

وقال بعضهم: عذاب القبر جائز، وأنه يجري على الموتى من غير رد أرواحهم إلى أجسادهم، وأن الميت يجوز أن يألم ويحس، وهذا مذهب جماعة من الكرامية.

وقال بعض المعتزلة: إن الله يعذب الموتى في قبورهم ويحدث فيهم الآلام وهم لا يشعرون، فإذا حُشروا وجدوا تلك الآلام، كالسكران والمغشي عليه، لو ضربوا لم يجدوا ألمًا، فإذا عاد عقلهم إليهم وجدوا تلك الآلام.

وأما الباقون من المعتزلة مثل: ضرار بن عمرو وبشر المريسي ويحيى بن أبي كامل وغيرهم: فإنهم أنكروا عذاب القبر أصلاً.

وهذه أقوال كلها فاسدة تردها الأحاديث الثابتة، والله الموفق.

وإلى الإنكار أيضًا ذهبت الخوارج وبعض المرجئة.

ثم المعذب عند أهل السنة: الجسد بعينه أو بعضه، بعد إعادة الروح إليه أو إلى جزء منه، وخالف في ذلك: محمد بن حزم وابن كرام وطائفة، فقالوا: لا يشترط إعادة الروح، وهو فاسد، توضحه الرواية السالفة: «سمع صوت إنسانين يعذبان»؛ فإن الصوت لا يكون إلا من جسم حي أجوف.

● **فائدة:**

اختلف في فتنة القبر هل هي للمسلمين أم للكافرين؟

فذهب ابن عبد البر(١) إلى أنها لا تكون إلا لمؤمن أو منافق من أهل القبلة ممن حقن الإسلام دمه، وكذا قاله الحكيم الترمذي.

---

(١) راجع تمام كلامه في «التمهيد» (٢٢/ ٢٥٢).

الفرق بين الفرق

وبيان الفرقة الناجية منهم

تأليف
الأستاذ الإمام عبد القاهر بن طاهر البغدادي
(ت ٤٢٩ هـ = ١٠٣٧ م)

تحقيق
لجنة إحياء التراث العربي
في دار الآفاق الجديدة

منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت

- ٣١٤ -

العرب والعجم عن المعارضة بمثله معلوم بالتواتر الموجب للعلم الضرورى . ومنها أخبارٌ مستفيضة بين ائمة الحديث والفقه وهم مجمعون على صحتها كالاخبار في الشفاعـة والحساب والحوض والصراط والميزان وعذاب القبر وسؤال الملكين فى القبر. وكذلك الأخبار المستفيضة في كثير من أحكام الفقه كنصب الزكاة واخبار الهوا وحـد الخمر فى الجملة والاخبار فى المسح على الخفين وفى الرجم وما أشبه ذلك مما اجمع الفقهاء على قبول الاخبار فيها وعلى العمل بمضمونها وضللوا من خالف فيها من أهل الاهواء كتضليل الخوارج في انكارها الرجم . وتضليل منْ انكر من النجدات حـدّ الخمر . وتضليل من انكر المسح على الخفين . وتكفير من أنكر الرؤية والحوض والشفاعة وعذاب القبر. وكذلك ضللوا الخوارج الذين قطعوا يد السارق في القليـل والكثير من الحرز وغير الحرز كردّهم الاخبار الصحاح في اعتبـار النصاب والحرز في القطع . وكما ضللوا من ردّ الخبر المستفيض ضللوا من ثبت على حكم خبر اتفق الفقهاء من فريقي الرأى والحديث على نسخه كتضليل الرافضة في المتعة التى قد نُسخت إباحتها واتفق أهلُ السنة على أن الله تعالى كلف العبادَ معرفته وأمرهم بها وأنه أمرهم بمعرفة رسوله وكتابه والعمل بما يدل عليه الكتاب والسنة .



لطالبي طريق الحق عز وجل

(في الأخلاق والتصوف والآداب الإسلامية)

تأليف

الشيخ عبد القادر بن أبي صالح الجيلاني

المتوفى سنة ٥٦١هـ

وضع حواشيه

أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة

الجزء الأول

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

وأكثر ما يكون مذهبهم بالمشرق ونواحى خراسان.

* * *

* (فصل) فى ذكر مقالة المعتزلة والقدرية.

وإنما سموا المعتزلة لاعتزالهم الحق، وقيل لاعتزالهم أقاويل المسلمين، لأن الناس كانوا مختلفين فى مرتكب الكبيرة.

فقال بعضهم: هم مؤمنون بما معهم من الإيمان، وقال بعضهم: هم كافرون، فأحدث واصل بن عطاء قولاً ثالثًا وفارق المسلمين واعتزل المؤمنين فقال: ما هم بمؤمنين ولا كافرين فسموا بذلك المعتزلة.

وقيل: إنما سموا بذلك، لاعتزالهم مجلس الحسن البصرى رحمه الله، فمر الحسن بهم وقال: هؤلاء معتزلة فلقبوا بذلك.

وهم يقتدون بعمرو بن عبيد، ولما غضب الحسن البصرى على عمرو بن عبيد عوتب فى ذلك، فقال: أتعاتبوننى فى رجل رأيته يسجد للشمس من دون الله فى المقام؟.

وسموا أيضًا قدرية لردهم قضاء الله عز وجل وقدره فى معاصى العباد، وإتيانهم بها بأنفسهم.

ومذهب المعتزلة والجهمية والقدرية فى نفى الصفات واحد، وقد ذكرنا بعض مذاهبهم فى الاعتقاد.

ومؤلفو كتبهم: أبو الهذيل، وجعفر بن حرب، والخياط ، والكعبى، وأبو هاشم، وأبو عبد الله البصرى، وعبد الجبار بن أحمد الهمدانى.

وأكثر ما يكون مذهبهم بالعسكر والأهواز وجهرم.

وهم ست فرق: الهذلية، والنظامية، والمعمرية، والجبائية، والكعبية، والبهشمية.

والذى اجتمعت عليه فرق المعتزلة نفى الصفات جميعها.

فنفت أن يكون له عز وجل علم وقدرة وحياة وسمع وبصر.

وكذلك نفى الصفات المثبتة بالسمع، من الاستواء والنزول وغير ذلك.

واجتمعت أيضًا على أن كلام الله محدث، وإرادته محدثة، وأنه تعالى تكلم بكلام خلقه فى غيره، ويريد بإرادة محدثة، لا فى محل ، وأنه تعالى يريد خلاف معلومه، ويريد من عباده ما لا يكون، ويكون ما لا يريد، وأنه تعالى لا يقدر على مقدورات غيره، بل يستحيل ذلك.

روضة الطالبين

وعمدة المفتين

للإمام النووي

الجزء الأول

— ٣٥٥ —

ويتفرع على هذه المقدمة مسائل . فاذا اجتمع عدل وفاسق ، فالعدل أولى بالامامة ، وإن اختص الفاسق بزيادة الفقه والقراءة وسائر الخصال ، بل تكره الصلاة خلف الفاسق ، وتكره أيضاً خلف المبتدع الذي لا يكفر ببدعته . وأما الذي يكفر ببدعته ، فلا يجوز الاقتداء به . وحكمه ما تقدم في غيره من الكفار . وعد صاحب « الإفصاح » من يقول بخلق القرآن ، أو ينفي شيئاً من صفات الله تعالى ، كافراً . وكذا جعل الشيخ أبو حامد ، ومتابعوه ، والمعتزلة ممن يكفر . والخوارج ، لا يكفرون . ويحكى القول بتكفير من يقول بخلق القرآن ، عن الشافعي . وأطلق القفال ، وكثيرون من الأصحاب ، القول بجواز الاقتداء بأهل البدع ، وأنهم لا يكفرون . قال صاحب « العدة » : وهو ظاهر مذهب الشافعي .

قلت : هذا الذي قاله القفال ، وصاحب « العدة » هو الصحيح ، أو الصواب . فقد قال الشافعي رحمه الله : أقبل شهادة أهل الأهواء ، إلا الخطابية ، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم . ولم يزل السلف والخلف على الصلاة خلف المعتزلة ، وغيرهم ، ومناكحتهم ، وموارثتهم ، وإجراء أحكام المسلمين عليهم . وقد تأول الامام الحافظ الفقيه ، أبو بكر البيهقي ، وغيره من أصحابنا المحققين ، ما جاء عن الشافعي وغيره من العلماء ، من تكفير القائل بخلق القرآن على كفران النعم ، لا كفر الخروج من الملة ، وحملهم على هذا التأويل ، ما ذكرته من إجراء أحكام المسلمين عليهم.(*) والله أعلم

وفي الأورع ، مع الأفقه والأقرأ وجهان . قال الجمهور : هما مقدمان عليه . وقال الشيخ أبو محمد ، وصاحب « التتمة » ، و « التهذيب » : يقدم عليهما ، والأول أصح . ولو اجتمع من لا يقرأ إلا ما يكفي الصلاة ولكنه صاحب فقه كثير ،

الروضة ج ١ — م ٢٣

(*) تعليق د. طارق اللحام: المراد المعتزلة الذين لم يقولوا بعدم خلق الله للشر ولم يثبت عليهم كفر صراح. ثم إطلاق القول بخلق القرآن حرام، وعند التفصيل يقال: القرآن بمعنى الحروف والأصوات فهو لا شك مخلوق، وكلام الله الذاتي الأزلي ليس مخلوقًا. وأما تأويل قول الشافعي بكفران النعمة فهو غير مقبول وقد ردَّه البلقيني رحمه الله في حاشيته على روضة الطالبين.

الفرق بين الفرق

وبيان الفرقة الناجية منهم

تأليف

الأستاذ الإمام عبد القاهر بن طاهر البغدادي

(ت ٤٢٩ هـ = ١٠٣٧ م)

تحقيق

لجنة إحياء التراث العربي

في دار الآفاق الجديدة

منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت

- ٣٥١ -

عن الحق والبكرية المنسوبة الى بكر ابن اخت عبد الواحد. والضرارية والمشبهة كلها والخوارج فانا نكفرهم كما يكفرون اهل السنة ولا تجوز الصلاة عليهم عندنا ولا الصلاة خلفهم. واختلف أصحابنا في التوارث منهم فقال بعضهم نرثهم ولا يرثوننا و بناه على قول معاذ بن جبل (ان المسلم يرث من الكافر والكافر لا يرث من المسلم). والصحيح عندنا ان أموالهم فيء ولا توارث بينهم و بين السني. وقد روى ان شيخنا أبا عبدالله الحرث بن اسد المحاسبي يأخذ من ميراث ابيه شيئاً لان أباه كان قدرياً. وقد أشار الشافعي الى بطلان صلاة من صلى خلف من يقول بخلق القرآن ونفي الرؤية. وروى هشام بن عبدالله الرازي عن محمد ابن الحسن انهُ قال فيمن صلى خلف من يقول بخلق القرآن انهُ يعيد الصلاة. وروى يحيى بن اكثم ان أبا يوسف سئل عن المعتزلة فقال. هم الزنادقة واشار الشافعي في كتاب الشهادات الى جواز شهادة اهل الاهواء إلاّ الخطابية الذين اجازوا شهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم. واشار في كتاب القياس الى رجوعه عن قبول شهادة المعتزلة وسائر أهل الاهواء. وردّ مالك شهادة أهل الاهواء في رواية اشهب عن ابن القسم والحرث بن مسكين عن مالك انه قال في المعتزلة زنادقة لا يستتابون بل يقتلون. واما

شرح أصول

اعتقاد أهل السنة والجماعة

من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة
والتابعين من بعدهم

تأليف
الشيخ الإمام الحافظ العالم أبي القاسم هبة الله
ابن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي
ت ٤١٨ هـ
رحمه الله تعالى

المجلد الأول

اعتقاد

أبي ثور : إبراهيم بن خالد الكلبي الفقيه رحمه الله .

٣١٩ ـ أخبرنا محمد بن رزق الله قال أخبرنا أحمد بن حمدان قال حدثنا أبو الحسن ادريس بن عبدالكريم قال : أرسل رجل من أهل خراسان إلى أبي ثور إبراهيم بن خالد بكتاب يسأل عن الإيمان ما هو؟ ويزيد وينقص ؟ وقول ؟ أو قول وعمل ؟ أو قول وتصديق وعمل ؟ / . [٨٩]

فأجابه : إنه التصديق بالقلب والاقرار باللسان وعمل الجوارح .

وسأله عن القدرية من هم ؟

فقال : إن القدرية من قال أن الله لم يخلق أفاعيل العباد ، وأن المعاصي لم يقدرها الله على العباد ولم يخلقها . فهؤلاء قدرية لا يصلى خلفهم ولا يعاد مريضهم ولا يشهد جنائزهم ويستتابون من هذه المقالة فإن تابوا وإلا ضربت أعناقهم .

وسألت : الصلاة خلف من يقول القرآن مخلوق ؟

فهذا كافر بقوله لا يصلى خلفه . وذلك أن القرآن كلام الله جل ثناؤه ولا اختلاف فيه بين أهل العلم .

ومن قال : كلام الله مخلوق فقد كفر وزعم : أن الله عز وجل حدث فيه شيء لم يكن .

وسألت : يخلد في النار أحد من أهل التوحيد ؟

والذي عندنا أن نقول : لا يخلد موحد في النار .

اعتقاد

أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله في جماعة من السلف الذين يروى عنهم

٣٢٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن حفص الهروي قال حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن سلمة قال حدثنا أبو الحسين محمد بن عمران بن موسى

ومن قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي أو القرآن بلفظي مخلوق فهو جهمي .

قال أبو محمد وسمعت أبي يقول :

وعلامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر . وعلامة الزنادقة : تسميتهم أهل السنة حشوية يريدون إبطال الآثار .

وعلامة الجهمية : تسميتهم أهل السنة مشبهة .

وعلامة القدرية : تسميتهم أهل الأثر مجبرة .

وعلامة المرجئة : تسميتهم أهل السنة مخالفة ونقصانية .

وعلامة الرافضة : تسميتهم أهل السنة ناصبة .

ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد ويستحيل أن تجمعهم هذه الأسماء .

٣٢٢ ـ قال أبو محمد : / [٩٤]

وسمعت أبي وأبا زرعة : يأمران بهجران أهل الزيغ والبدع يغلظان في ذلك أشد التغليظ وينكران وضع الكتب برأي في غير اثار .

وينهيان عن مجالسة أهل الكلام والنظر في كتب المتكلمين ويقولان لا يفلح صاحب كلام أبدا .

كمثله شيء وهو السميع البصير﴾.

ولا نرى الخروج على الأئمة ولا نقاتل في الفتنة ونسمع ونطيع لمن ولى الله عز وجل أمرنا .

ونرى الصلاة والحج والجهاد مع الأئمة ودفع صدقات المواشي اليهم .

ونؤمن بما جاءت به الآثار الصحيحة بأنه يخرج قوم من النار من الموحدين بالشفاعة .

ونقول إنا مؤمنون بالله عز وجل . وكره سفيان الثوري أن يقول : أنا مؤمن حقا عند الله ومستكمل الايمان وكذلك قول الأوزاعي أيضا .

وعلامة أهل البدع : الوقيعة في أهل الأثر .

وعلامة الجهمية : أن يسموا أهل السنة مشبهة ونابتة .

وعلامة القدرية : أن يسموا أهل السنة مجبرة .

وعلامة الزنادقة : ان يسموا أهل الأثر حشوية . ويريدون إبطال الآثار عن رسول الله ﷺ .

وفقنا الله وكل مؤمن لما يحب ويرضى من القول والعمل وصلى الله على محمد وآله وسلم . / [٩٦]

اعتقاد
سهل بن عبدالله التستري

٣٢٤ - أخبرنا أبو عبدالله محمد بن ابراهيم بن محمد بن حارست النجيرمي - قراءة عليه - قال سمعت أبا القاسم عبدالجبار بن شيراز بن

التوقيف على مهمات التعاريف

للشيخ الإمام
عبد الرءوف بن المناوي
٩٥٢ هـ - ١٠٣١ هـ



الطبعة الأولى
١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م



٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة

الفعل عادة وخلقا [١] .

الملازمة : لغة : امتناع انفكاك شيء عن شيء . واللزوم والتلازم بمعناه، واصطلاحا: كون الحكم مقتضيا لحكم على معنى أن الحكم بحيث لو وقع يقتضي وقوع حكم آخر اقتضاء ضروريا ، كالدخان للنار في النهار والنار للدخان في الليل [٢] .

الملازمة العقلية : مالا يمكن للعقل تصور خلاف اللازم ، كفساد العالم على تقدير تعدد الآلهة بإمكان الاتفاق .

الملامتيه : الذين لم يظهر ما في باطنهم على ظاهرهم . وهم يجتهدون في تحقيق كمال الاخلاص ، ويضعون الأمور مواضعها ، لا تخالف إرادتهم وعلمهم إرادة الحق وعلمه ، ولا ينفون الأسباب التي في محل يقتضي نفيها وعكسه ، فإن من رفع السبب من موضع أثبته واضعه فقد سفه وجهل قدره، ومن اعتمد عليه في موضع نفاه أشرك وألحد ، وهؤلاء هم الذين جاء في حقهم «أوليائي تحت قبائي لايعرفهم غيري» [٣] .

المَلَوان : الليل والنهار . وحقيقة ذلك تكررهما وامتدادهما [٤] .

المَلَل : السآمة والضجر .

(١) التعريفات ص ٢٤٧ .

(٢) التعريفات ص ٢٤٧ .

(٣) ذكره الملا علي القاري في شرح الشمائل ، باب أكل الرسول صلى الله عليه وسلم، في حديث الذراع ، ولم يعزه.

(٤) مفردات الراغب ص ٢٧٤ .

فصل الميم

المُماسة : ملاقاة الجرمين بلا حائل بينهما ، ذكره الحرالي .

المُمانعة : امتناع السائل عن قبول ما أوجبه المعلل من غير دليل [١] .

المَوارد : جمع مَوْرِد ، موضع الوُرُود ، والورود : الإتيان إلى الشيء .

المُمتنع بالذات : ما يقتضي لذاته عدمه [٢] .

الممكن بالذات : ما يقتضي لذاته أن لايقتضي شيئا من الوجود والعدم كالعلم [٢] .

الممكنة العامة : التي حكم فيها بسلب الضرورة المطلقة من الجانب المخالف للحكم [٢] .

الممكنة الخاصة : التي حكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن جانبي الايجاب والسلب [٢] .

الممدود : كل ماكان فيه بعد الألف همزة ككساء ورداء [٣] .

(١) التعريفات ص ٢٥٠ .

(٢) التعريفات ص ٢٤٩ .

(٣) التعريفات ص ٢٥٠ .

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي
رقم الإصدار (٩٧)



الدرر اللوامع

في شرح جمع الجوامع

للإمام

شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني

٨١٣ - ٨٩٣ هـ

الجزء الثاني

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

والفـرق بين هذه الدلالات: أن الأخيرة، أي: دلالة الصور الذهنية على الأمور الخارجية دلالة طبيعية لا يختلف فيها الدال، ولا المدلول، وفي الباقيتين وضعية، تختلف باختلاف الأوضاع إلا أن العلاقة بين العبارة، والصور الذهنية أشد من العلاقة بين الكتابة، والعبارة.

ومنشؤه كثرة الاحتياج: إذ النفس تعودت باستفادة المعنى من اللفظ حتى إن المفكر في المعنى وحده يجري اللفظ الذي يريد تصور معناه على لسانه كأنه يناجي نفسه.

فقد ثبت: أن الصور الذهنية هي مدلولات الألفاظ، وهي منطبقة على ما في الخارج إن كان للمتصور خارج.

والذي يحسم مادة الشبهة: أن الإنسان لفظ موضوع بإزاء الحيوان الناطق، ودلالته على المجموع مطابقة، وعلى كل واحد من الأجزاء تضمن، والمطابقة مفسرة بدلالة اللفظ على تمام ما وضع له.

ولاشك: أن الحيوان، والناطق صورتان ذهنيتان، والأمور الخارجية[1]، - زيد، وعمرو، وبكر - ليس للفظ الإنسان عليها دلالة، بل الصور الذهنية منطبقة عليها، فقد تحقق أن الموضوع له اللفظ هي الصور الذهنية لا المعاني الخارجية، كما اختاره المصنف، ولا المعنى من حيث هو على ما ذهب إليه والده، ويجيء لهذا زيادة بسط في بحث المجاز إن شاء الله تعالى.

(١) جاء في هامش (أ): «دلالة» أشار إلى أن محلها بعد الخارجية.

التوقيف على مهمات التعاريف

للشيخ الإمام

عبد الرءوف بن المناوي

٩٥٢ هـ ـ ١٠٣١ هـ



الطبعة الأولى

١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م



٣٨ عبد الخالق ثروت ـ القاهرة

غير أنه اختير من بينهم للتصرف والتدبير[1].

فصل الدال

المِدَاد : مايكتب به . ومَدَدْتُ الدواة : جعلت فيها المداد .

المُدَاهَنَة : أن ترى منكرا تقدر على دفعه فلم تدفعه حفظا لجانب مرتكبه أو لقلة مبالاة بالدين [2].

المُدَارَاة : الملاينة والملاطفة . وأصلها المُخَاتَلة من دريت الصيد وادّريته ختلته ، ومنه الدِرَاية وهو العلم مع تكلف وحيلة .

المَدْحُ : الثناء باللسان على الصفات الجميلة ، خلقية كانت أو اختيارية ، فهو أعم من الحمد .

المُدُّ : حفنتان بالكفين هما قوت الحاذق غداء وعشاء ، كفافا لا إقتارا ولا إسرافا ، ذكره الحرالي .

المَدَدُ : مزيد متصل في الشيء من جنسه . وقيل الشيء الذي يحصل شيئا فشيئا .

المَدَرُ : التُرَابُ المُتَلَبِّد .

المُدَبَّر : من أعتق من دُبُر فمطلقه أن يعلق عتقه بموت مطلق كإن مُتُّ فأنت حر ، أو بموت الغالب وقوعه كإن مُتُّ إلى سنة

والمقيد أن يعلقه بموت مقيد كأن مُتُّ من مرضي هذا [1] .

المُدَّعِي : من يخالف قوله الظاهر . والمدعى عليه بخلافه . وقيل المدعي من لايجبر على الخصومة ، والمدعى عليه من يُجْبَر .

مُدْمِنُ الخَمْر: من شربها ونيته الشرب كلما وجدها .

فصل الذال

المُذكر : خلاف المؤنث ، وهو ما خلا من العلامات الثلاث : التاء والألف والياء[2].

المَذْهَب : لغة : محل الذهاب وزمانه ، والمصدر والاعتقاد ، والطريقة المتبعة ، ثم استعمل فيما يصار إليه من الأحكام .

المذهب الكلامي : أن يُورِدَ حُجّة المطلوب على طريق أهل الكلام بأن يُورِدَ ملازمَة ويُستَثْنَى عين اللزوم أو نقيض اللازم ، أو يورد قرينة من قرائن الاقترانيات لاستنتاج المطلوب مثاله : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[3] . أي الفساد منتف فكذا الآلهة منتفية [4].

(١) التعريفات ص ٢١٩ . وجاء «والقلب» في القاشاني، اصطلاحات الصوفية ، ص ٨١ .
(٢) التعريفات ص ٢٢٠ .

(١) التعريفات ص ٢٢٠ .
(٢) التعريفات ص ٢٢٠ .
(٣) الأنبياء ، ٢٢ .
(٤) التعريفات ص ٢٢٠ .



كلاهما تصنيف

السيد بهاء الدين محمد مهدي الخزامي الصيادي الرواس

المتوفى سنة ١٢٨٦هـ

تحقيق وتعليق

الشيخ أحمد فريد المزيدي



مصوَّر رقم (٩٠)

أهل المراتب العلية هم كما قال الشريف المقري، رحمه الله تعالى:

على الحق كانوا ليس فيهم لوحدةٍ ولا لـحـلـول الـحـق ذِكـرٌ لـذاكـرِ

ويا ليت شعري، هل يجوز لأحد أن يصطلح على ما يخالف الشرع واللغة ويوجب كفر صاحبه، ويصير سببًا لفتح باب الشر والفساد لسائر الملاحدة والزنادقة المبطلين؟ فويلٌ ثم ويل لمن يدعي العلم ويظهر الفضل فينخدع ويغتر بمثل هذه الشبهات الركيكة الوهمية، والتلبيسات الإلحادية الزنديقية، ولم يفرق بينهما وبين الاصطلاحات الإسلامية.

وقال بعضهم: إن كلامهم شبيه بالمتشابه في الكتاب والسنة، مَن حمله على ظاهره كفر، وله معنى سوى المعنى المتعارف.

وقال بعض العلماء في جوابه: بأن المتشابه هو الكلام الذي فيه اشتباه الطرفين يشبه المردود بظاهره، ويحتمل المقبول بتأويل مطابق لظاهره، وهذا لا يتأتى في أكثر اعتباراتهم، بل هي نص صريح في أن الحق هو الوجود المطلق، وأن العالم صورته وهويته.

وأيضًا هل يجوز لأحد غير الشارع أن يتكلم بكلمات متشابهة مخالفة للشرع، ويداوم عليها ويكتبها في الكتب، ويدونها في الزبر، ويحرض الناس على قبولها والعمل بها؟ كلا، لا يجوز ذلك لغير الشارع ﷺ أبدًا، ولا تغتر أيها المحب بقول من يقول: إن هذه الكلمات من أمور القلب فذلك جهل أو عناد؛ لأن الألفاظ قوالب المعاني وموضوعة لها، والمعاني إنما تؤخذ من الألفاظ وإلا

= والوجود ثابت، والثابت حق، والزائل وهم وباطل والمراتب الوجودية المختلفة عند ابن سبعين عوارض للوجود، والعرض لا يبقى زمانين في التحقيق، فهو باطل أبدًا. ويفرق ابن سبعين في الوجود بين الهوية والماهية؛ فالهوية هي الكل والماهية هي الجزء، وإن شئت قلت: الهوية هي الواجب الوجود، والماهية هي الجزء، وإن شئت قلت: الهوية هي الواجب الوجود، والماهية هي الممكن الوجود. والهوية عنده الربوبية، والماهية هي العبودية، وفي الحق لا هوية بلا ماهية، كما أنه لا ماهية بلا هوية، فهما يتحدان اتحاد الكل بالجزء، والفرع بالأصل، ولا تفرقة بينهما على التحقيق، بل هناك وحدة مطلقة والكثرة من وهم الجهال والعوام. راجع كتابنا: «إرشاد ذوي العقول إلى براءة الصوفية من الاتحاد والحلول» و«النور الأبهر في الدفاع عن الشيخ الأكبر». ط دار الآثار، ودار الذكر سيلان- بيربلي.

لما ثبت كفر أحد ولا إيمانه مع أن العلماء والعقلاء اجتمعوا على أن مذاهب الرجال تعرف من كلامهم في كتبهم، وإلا فقد فُقد الأمن من كل شيء.

قال سعد الدين التفتازاني، رحمه الله تعالى: صرف الكلام عن ظاهره وجواز تأويله وحمله على المجاز إنما يمكن إذا لم يصرح المتكلم بأن مقصوده حقيقة الكلام، ولم يقم على إثباتها البرهان، فعند التصريح وإقامة الدليل على إثبات مفهومه الصريح يصير محكمًا في إفادة الحقيقة غير قابل للتأويل وحمله على المجاز، وذلك كتصريح الملاحدة الوجودية بأن الله تعالى هو الوجود المطلق، المنبسط في الظاهر، ثم تلفيقهم المغالطة في صورة البرهان على إثباته، ثم تفريعهم عليه بأن كل من عبد الأصنام فقد عَبَد الله، وكل من ادَّعى الألوهية فهو صادق في دعواه، فلذلك بعدما صار محكمًا بالتصريح وإقامة الدليل لا يقبل التجوز والتأويل، وبهذا يظهر لك بطلان ما يقوله الذابُّون عن هؤلاء الملاحدة أن ليس مراد الوجودية ما تفهمه العامة، بل لهم تأويل لا يفهمه إلا الخاصة، انتهى.

وقولهم لعل له تأويلاً عين الفساد في الدين أن يتكلم شخص بكلام هو كفر وإلحاد في ملة الإسلام ويُرَغِّبَ فيه ويدعو إليه، ثم يقال: لعل له تأويلاً عند أهل الباطن وهل باطن دين الإسلام يخالف ظاهره؟ فإن قالوا كلاهما حتى يقال لهم: هذا مخالِف لقوله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: 32] وأيضًا مخالِفٌ لإجماع المسلمين أن الحق واحد في الاعتقاديات التي يكفر مخالف الحق فيها، ولهذا أجمع أهل زمان الحلاج على قتله مع أن كلامه أقرب إلى إمكان التأويل من كلام غيره[1] وقولهم: صدور ذلك عنهم يكون في حال السُّكر والغيبة وهم

(1) قال الشيخ يوسف بن الملا عبد الجليل الموصلي: اختلف قوم فيه كالاختلاف في المسيح ﷺ فقيل: هو ولي الله، وقيل: هو ساحرٌ، والتمس حامد بن العباس الوزير من الخليفة المقتدر تسليمه إليه، فكان يخرجه في مجلسه ويستنطقه، فلا يظهر منه ما يخالف الشريعة، وحامد مجد في أمر لِقتله حسدًا وبغيًا وعدوانًا لأولياء الله تعالى، ثم أنه رأى له كتابًا حكي فيه أن الإنسان إذا أراد الحج ولم يمكنه أفرد من داره بيتًا نظيفًا من النجاسات، ولا يدخله أحد، وإذا حضر الحج طاف حوله، وفعل ما يفعله الحاج بمكة، ثم يجمع ثلاثين يتيمًا، ويعمل أجود طعام يمكنه، ويطعمهم في ذلك البيت ويكسوهم، =

أعلام المسلمين

١١

العلامة المجاهد

الشيخ محمد الحامد

رحمه الله تعالى

تأليف

عبد الحميد محمود طهماز

دار القلم
دمشق

الصبيان في المكاتب يعرفون تلك الحادثة لشهرتها ، وهي أيضاً في سورة من سور الصلاة التي يقرؤها الخاص والعام فيها ، وقد انعقد الإجماع على فهمها على وجهها من غير احتيال من زمن سيدنا رسول الله ﷺ إلى الآن، ولم يشذ منهم أحد ، إلى أن ظهر هؤلاء الملاحدة الذين آمنوا ببعض وكفروا ببعض ، وراحوا يلعبون بالآيات الواضحة المعنى . قلت لبعض الرفاق : إن الذي يقول هذا القول كافر ، فقال : ألا ينفعه تأويله ويخرجه عن الكفر؟ فقلت : لا ، لأن التأويل إنما ينفع في مواضع احتمال اللفظ لمعانٍ عديدة ، وهذه الآية ليست منها ، فكل تأويل فيها يكون نفياً لمعناها القطعي الذي آمن به الرسول والمؤمنون ، وهو تلاعب لا تأويل . كان من كلامي : إن هجران الحقيقة إلى المجاز في الكلام لا يصح إلا إذا قامت القرائن المانعة من إرادة الحقيقة ، وكانت تلك القرائن قطعية . ولابد أيضاً من مناسبة بين المعنى المنتقل منه والمعنى المنتقل إليه ، وهنا لم تقم تلك القرينة المانعة من إرادة الطير والحجارة والرمي ، وليس في الكلام مناسبة بين هذه الثلاثة وبين مرض الجدري ، وقد أجمع المسلمون على الايمان بها كما أخبر الله تعالى .

إنهم يا سيدي يزعمون أيضا : أن كل معجزة ذكرها الله في القرآن ، ليس لها حقيقة واقعة ، فعصا موسى عليه الصلاة والسلام ، وانفلاق البحر وانفجار العيون الاثنتي عشرة من الحجر ، كل هذه لا حقيقة لها في نظرهم ، بل هي عندهم أمور معنوية ، مع أن الله تعالى أخبر بانقلاب العصا (حية تسعى)[١] (فإذا هي ثعبان مبين)[٢] ، و(تلقف

---

(١) طه : ٢٠ (٢) الأعراف : ١٠٧ .

٣٠- من تراث الكوثري

السَّيْفُ الصَّقيلُ

فى الرد على ابن زفيل

للإمام الحجة أبى الحسن تقى الدين على بن عبد الكافى
السبكى الكبير
المولود سنة ٦٨٣هـ ١٢٨٤م
المتوفى سنة ٧٥٦هـ - ١٣٥٥م

يرد به على نونية ابن القيم
ومعه تكملة الرد على نونية ابن القيم

بقلم
محمد زاهد بن الحسن الكوثرى
عفى عنهما

المكتبة الأزهرية للتراث
٩ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر الشريف
ت: ٥١٢٠٨٤٧

يكن فيهم منكر للخالق، يكفي في الرد عليه أن كل من سمعه يتخذه ضحكة.

فصل

قال: «وقضى – يعني جهما – وشيعته الذين هم الأشعرية بزعمه بأن الله كان معطلاً، والفعل ممتنع بلا إمكان ثم استحال وصار مقدوراً له من غير أمر قام بالديان» مقصوده أن الله مازال يفعل وهذا يستوجب[1] القول بقدم العالم وهو كفر.

فصل

استنكار الناظم إعادة المعدوم... إلخ

قال: «وقضى الله بأن يجعل خلقه عدمًا ويقلبه وجوداً ويعيد ذا المعدوم.، هذا المعاد وذلك المبدأ لذي جهم وقد نسبوه للقرآن هذا الذي قال ابن سينا والألى قالوا مقالته إلى الكفران لم تقبل الأذهان ذا، وتوهموا أن الرسول ﷺ عناه بالإيمان، هذاكتاب الله أنى قاله أو عبده أو صحبه أو تابع، بل صرح الوحي بأنه مغير الأكوان وتحدث الأرض وتشهده أفيشهد العدم».

آجمع المسلمون على أن الله قادر على أن يعدم الخلق ثم يعيده وعلى أن إنكار ذلك كفر وجمهور المسلمين على أن الواقع ذلك لقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن:٢٦] و ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾ [القصص:٨٨] وقيل إن الأجسام تتفرق ثم تعاد وقوله (أفيشهد العدم) أنحن قلنا تشهد وهي عدم إنما تشهد بعد الإعادة فانظر كلام هذا الجاهل وقوله(لم تقبل الأذهان ذا) إن كان ينكر إمكانه

= فأين توحيد الربوبية والألوهية من توحيد الخالقية والرازقية؟ على تقدير تسليم شمول آية توحيد الخالقية لهم بل الضمير في (ولئن سألتهم) بعيد عن العموم. ومعتقد المؤمنين: أنه لا رب ولا إله ولا خالق ولا رازق سوى الله عز وجل. وهذا هو إيمان المؤمنين على رغم تقول الزائغين المائلين إلى الخوارج المستهجنين لمعتقد المؤمنين.

(١) وهذا الاستلزام بين وما يقال من أن لازم المذهب ليس بمذهب إنما هو فيما إذا كان اللزوم غير بين، فاللازم البين لمذهب العاقل له وأما من يقول بملزوم مع نفيه للازمه البين فلا يعد هذا اللازم مذهبًا له لكن يسقطه هذا النفي من مرتبة العقلاء إلى درك الأنعام وهذا هو التحقيق في لازم المذهب فيدور أمر القائل بما يستلزم الكفر لزومًا بينًا بين أن يكون كافرًا أو حمارًا.

جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم
وحدة البحوث والدراسات

سلسلة دراسات السيرة النبوية



حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

الشفا

بتعريف حقوق المصطفى ﷺ

تأليف

العلامة القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي

٤٧١ - ٥٤٤ هـ

ولا يُرَفَّه عن شَدِيدِ العِقَاب ، ليكون ذلك زجْراً لمثله عن قوْله ، وله عن العودةِ لكُفْره أو جَهْله ، إلاّ مَنْ تكرَّرَ منه ذلك ، وعُرِف استهانتُه بما أتى به ، فهو دليلٌ على سُوءِ طَوِيتَه ، وكَذِب تَوْبَتِه ، وصار كالزِّنْدِيق الذي لا تَأمَنُ باطنَه ، ولا نَقْبَلُ رُجوعَه ، وحُكْمُ السَّكْرانِ في ذلك حكمُ الصَّاحِي.

وأمّا المجنونُ والمَعْتُوه فما عُلِمَ أنه قاله مِنْ ذلك في حالِ غَمْرته ، وذَهاب مَيْزه بالكلية فلا نَظَر فيه ، وما فعله من ذلك في حال مَيْزِه وإنْ لم يكُنْ معه عَقْلُه وسقط تكليفه (١/٩٨) أُدِّبَ على ذلك لِينْزَجِرَ عنه ، كما يؤَدَّبُ على قبائح الأفعال ، ويُوَالَى أَدَبُه على ذلك حتى يَنْكَفَّ عنه ، كما تؤَدَّبُ البهيمة على سوءِ الخُلق حتى تُراضَ .

وقدْ حَرَّق عليّ بن أبي طالب [رضيَ الله عنه] من ادَّعَى له الإلهية ، وقد قَتَل عَبْدُ الملك بنُ مَرْوانَ الحارثَ المُتَنَبِّىءَ وصلبه ، وفعل ذلك غَيْرُ واحدٍ من الخلفاء والملوك بأشباههم.

وأجمعَ علماءُ وقتِهم على صَوَاب فِعْلهم ، والمخالفُ في ذلك مِنْ كُفرهم كافِرٌ.

وأجمع فقهاءُ بَغْداد ـ أيام المقتدر ـ من المالكية ، وقَاضي قُضَاتها

أَبو عُمَرَ المالكي على قَتْلِ الحَلاَّجِ وصَلْبِهِ ، لِدَعْواهُ الإلهية ، والقولِ بالحُلولِ ، وقولِه : أنا الحقُّ ، مع تَمسُّكِه في الظاهر بالشريعة ، ولم يقبلوا توبته .

وكذلك حكموا في ابْنِ أبي العَزَاقِرِ ـ وكان على نحو من مذهب الحلاّج ـ بعد هذا أيام الراضي بالله ، وقاضي قُضاة بغداد يومئذٍ أبو الحُسين بن أبي عمر المالكي .

مصوَّر رقم (٩٣)

وقال ابنُ عبد الحكم في «المبسوط»: مَنْ تنبَّأَ قُتِل.

وقال أبو حنيفة وأصحابُه: مَنْ جَحَد أنَّ الله [تعالى] خالقُه أو رَبُّه، أوقال: ليس لي رَبٌّ، فهو مُرْتَدٌّ.

وقال ابنُ القاسم في كتاب محمد، وابْن حَبيب في «العُتْبِيّةِ» ـ فيمن تَنَبَّأَ ـ: يُسْتَتَابُ، أَسَرَّ ذلكَ، أو أعلنه، وهو كالمُرْتَدِّ.

وبه قال سُحْنون وَغَيْرُه، وقاله أَشْهب في يَهُودِيّ تنبّأ، وادَّعَى أنه رسولٌ إلينا: إنْ كان مُعْلِناً بذلك استُتِيب، فإنْ تاب، وإلاَّ قُتِل.

وقال أبو محمد بن أبي زَيْد ـ فيمن لعن بارئَه، وادَّعَى أنَّ لسانَه زلَّ، وإنما أَرَادَ لَعْنَ الشيطانِ ـ: يُقْتَل بكُفْرِه، ولا يُقْبَل عُذْرُه.

وهذا على القولِ الآخر من أنه لا تُقْبَل توبتُه.

وقال أبو الحسن القَابِسيّ ـ في سَكْران، قال: أنا الله، أنا الله ـ: إنْ تاب أُدِّبَ، فإن عادَ إلى مِثْلِ قوله طُولِبَ مطالبةَ الزِّنْديق، لأنَّ هذا كُفْرُ المُتلاعبين.

فصل

[فِيْ حُكْمِ مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ سَقَطِ القَوْلِ، وَسُخْفِ اللَّفْظِ، مِمَّنْ لَمْ يَضْبِطْ كَلامَهُ، وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ، بِما يَقْتَضِي الاسْتِخْفَافَ بِعَظَمَةِ رَبِّهِ، وَجَلالَةِ مَوْلاهُ]

وأمّا مَنْ تكلّم مِنْ سَقَطِ القَوْل (٢١٨/ب) وسُخْفِ اللفظ ممَّنْ لم يَضْبِط كلامَهُ وأَهمل لسانه بما يقتضي الاستخفافَ بعظمةِ رَبِّه، وجلالةِ مَوْلاَهُ، أو تمثَّل في

٨٦٦

التقرير والتحبير

شرح العلامة المحقق ابن أمير الحاج الحلبي

المتوفى سنة ٨٧٩ هـ

على

التحرير في أصول الفقه

الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية

للإمام محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي ثم السكندري

كمال الدين ابن الهمام الحنفي

المتوفى سنة ٨٦١ هـ

ضبطه وصححه

عبد الله محمود محمد عمر

الجزء الأول

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

مع مهر البغي، وحلوان الكاهن في هذا الوصف، وإن قيل يدل على انعقاده فاسداً حتى كان مفيداً للملك بالقبض مطلوب التفاسخ رفعاً للمعصية كما في غيره من البيوع الفاسدة كما هو مقتضى تجريد انظر إلى ما هو الأصل في باب النهي كما سيعرف ثمة إن شاء الله تعالى فهو خلاف المصرح به لأهل المذهب، وكون أدلة خارجية في نفس الأمر تفيد كون بيعه جائزاً من غير فساد لا يوجب كون لفظ الثمن في هذا الحديث وأشباهه مشيراً أو مقتضياً ذلك، وليس الكلام إلا بالنظر إليه من حيث هو فليتأمل.

(وآية أحل لكم ليلة الصيام على الإصباح جنباً) أي وكدلالة قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] الآية على جواز أن يصبح المباشر في ليل رمضان جنباً صائماً لإباحة هذا النص المباشرة له في آخر جزء من الليل كما في غيره، وهو يستلزم طلوع الفجر عليه جنباً لعدم تمكنه من الاغتسال قبله حينئذٍ، ثم هو مكلف بالصوم من طلوعه فيجتمع له وصفا الجنابة والصوم ويستلزم هذا أيضاً عدم منافاتهما، وهذا ليس المعنى المقصود من سياق الآية، وإنما المقصود منه إباحة المباشرة والأكل والشرب في جميع أجزاء الليل الذي هو المعنى العباري، ثم الصريح الصحيح من السنة مؤكد لهذه الإشارة القرآنية كما هو مذكور في موضعه **(وظهر)** من هذه الأمثلة للإشارة السالمة من التعقب **(أنها)** أي الإشارة الدلالة **(الالتزامية)** للمعنى المراد من اللفظ التي لم تقصد بسوقه ويحتاج الوقوف عليها إلى تأمل ومن ثمة قال: **(وإن خفي)** اللزوم حتى احتاج إلى تأمل وجرى فيه خلاف لأن الفقهاء لا يشرطون في الالتزامية اللازم البين فضلاً عنه بالمعنى الأخص، بل الثبوت في نفس الأمر احتاج إلى تأمل وفكر أولاً، وإن المعنى الإشاري لازم متأخر لمعنى اللفظ غير مسوق له يحتاج الوقوف عليه إلى تأمل، فحينئذٍ لا إشارة إلا مع عبارة كما ذكره المصنف **(فإن لم يرد)** باللفظ **(سواه)** أي اللازم **(فكان)** اللفظ في ذلك المراد **(مجازاً)** حينئذٍ لاستعماله في غير ما وضع له **(لزم)** أن تكون دلالة اللفظ على ذلك المعنى اللازم **(عبارة لأنه المقصود بالسوق)** لا إشارة، لأن المعنى الإشاري لا يكون مقصوداً بالسوق أصلاً. **(وكذا في الجزء)** أي وكذا استعمال اللفظ في جزء معناه الموضوع له إذا لم يرد به سواه حتى كان مجازاً فيه لا تكون دلالته عليه إلا عبارة لكونه المقصود بالسوق، والمعنى الإشاري لا يكون مقصوداً به أصلاً قال المصنف: وكذا كل معنى مجازي ولو كان مدلول الإشارة إذا استعمل اللفظ فيه صار عبارة فيه لصيرورته مقصوداً باللفظ اهـ. فتنفرد العبارة عن الإشارة **(وإن دل)** اللفظ **(على حكم منطوق)** أي على كونه **(لمسكوت لفهم مناطه)** أي ذلك الحكم **(بمجرد فهم اللغة فدلالة)** أي فتلك الدلالة تسمى: الدلالة، ودلالة النص، ودلالة معنى النص؛ لفهمها منه، وهذا معنى قولهم الدلالة ما ثبت بمعنى النص لغة لا استنباطاً، فخرج بمعنى النص العبارة والإشارة لثبوتهما بالنظم والمحذوف لأنه كالمذكور، وبلغة المقتضي لثبوته بمعناه شرعاً أو عقلاً، وبلا استنباط للقياس، إلا أن عندي لا حاجة إليه أما على القول بتغاير الدلالة والقياس كما هو قول جمهور مشايخنا منهم فخر الإسلام، وشمس الأئمة، والقاضي أبو زيد فلخروجه بلغة اللهم

المستصفى

من علم الأصول

تصنيف

الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي

(٤٥٠ - ٥٠٥ هـ)

الجزء الأول

« المقدمات المنطقية - الأحكام »

الفن الأول[١]

في

السوابق

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول[٢]:

في دلالة الألفاظ على المعاني.

ويتضح [المقصود][٣] [منه][٤] بتقسيمات:

التقسيم الأول: أن دلالة اللفظ على المعنى تنحصر في ثلاثة أوجه وهي: المطابقة، والتضمن، والالتزام.

فإن لفظ البيت يدل على معنى البيت بطريق المطابقة.

ويدل على السقف - وحده - بطريق التضمن؛ لأن البيت يتضمن السقف، [لا أن البيت عبارة عن السقف][٥]، وكما يدل لفظ الفرس على الجسم، إذ لا فرس إلا وهو جسم.

وأما طريق الالتزام، فهو كدلالة لفظ السقف على الحائط، فإنه غير موضوع للحائط - وضع لفظ الحائط [للحائط][٦] - حتى

١ـ نهاية ١٧/أ من د.

٢ـ نهاية ١٧/ب من ص.

٣ـ ساقطة من د.

٤ـ ساقطة من د، ص.

٥ـ م: لأن البيت عبارة عن السقف والحيطان. ص: لأن البيت عبارة عن السقف.

٦ـ ساقطة من د.

يكون مطابقاً، ولا هو متضمن، إذ ليس الحائط جزءاً من السقف، كما كان السقف جزءاً من نفس البيت، وكما كان الحائط جزءاً من نفس البيت، لكنه كالرفيق(١) الملازم الخارج عن ذات السقف، الذي لا ينفك السقف عنه.

وإياك أن تستعمل - في نظر العقل - من الألفاظ ما يدل بطريق الالتزام، لكن اقتصر على ما يدل بطريق المطابقة والتضمن، لأن الدلالة بطريق الالتزام لا تنحصر في حد، إذ السقف يلزم الحائط، والحائط الأس، والأس الأرض، وذلك لا ينحصر.

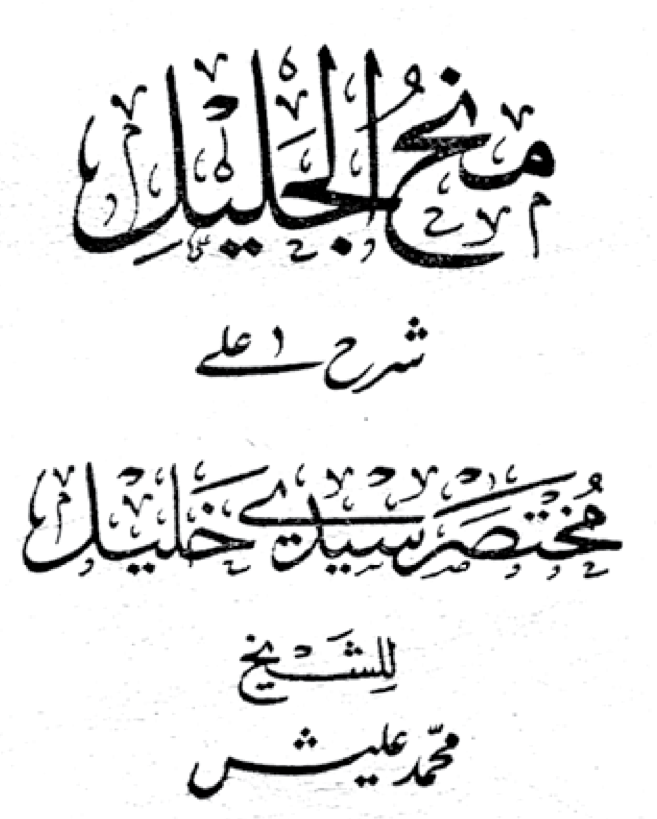
❋ ❋ ❋

التقسيم الثاني: إن الألفاظ بالإضافة إلى خصوص المعنى وشموله تنقسم إلى:

- لفظ يدل على عين واحدة، ونسميه «معيناً» كقولك «زيد» و «هذه الشجرة» و «هذا الفرس»، و «هذا السواد».

- وإلى ما يدل على أشياء كثيرة تتفق في معنى واحد، ونسميه «مطلقاً».

١ـ د: كالرقيق.



دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

باب

الرِّدَّةُ: كُفْرُ الْمُسْلِمِ بِصَرِيحٍ، أَوْ لَفْظٍ يَقْتَضِيهِ، أَوْ فِعْلٍ يَتَضَمَّنُهُ: كَإِلْقَاءِ مُصْحَفٍ بِقَذِرٍ، وَشَدِّ زُنَّارٍ، وَسِحْرٍ،

باب في بيان حقيقة الردة وأحكامها

(الرِّدَّةُ) بكسر الراء وشد الدال أي حقيقتها شرعاً **(كُفْرُ)** بضم فسكون جنس شمل الردة وسائر أنواع الكفر الشخص **(الْمُسْلِمِ)** بضم فسكون فكسر، أي الذي ثبت إسلامه ببنوته لمسلم وإن لم ينطق بالشهادتين أو بنطقه بهما عالماً بأركان الإسلام ملتزماً لها والإضافة فصل مخرج سائر أنواع الكفر. ابن عرفة الردة كفر بعد إسلام تقرر المتيطي إن نطق الكافر بالشهادتين ووقف على شرائع الإسلام وحدوده والتزمها تم إسلامه، وإن أبى التزامها فلا يقبل منه إسلامه، ولا يكره على التزامها ويترك لدينه ولا يعد مرتداً وإذا لم يوقف هذا الإسلامي على شرائع الإسلام فالمشهور أنه يؤدب ويشدد عليه، فإن تمادى على إبايته ترك في لعنة الله قاله الإمام مالك وابن القاسم وغيرهما ﷺ، وبه العمل والقضاء.

وقال أصبغ: إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ثم رجع قتل بعد استتابته وإن لم يصل ولم يصم. الحط احترز بكفر المسلم من انتقال كافر من دينه لدين آخر غير الإسلام، فإن المشهور أنه لا يتعرض له وهو قول الإمام مالك ﷺ، وسيصرح المصنف به، وقيل يقتل إلا أن يسلم. واختلف العلماء في الكافر الذي يتزندق فقال الإمام مالك ومطرف وابن عبد الحكم وأصبغ لا يقتل لخروجه من كفر إلى كفر.

وقال ابن الماجشون: يقتل لأنه دين لا يقر عليه ولا تؤخذ عليه جزية وسواء كفر **(بـ)** قول **(صَرِيحٍ)** في الكفر كقوله كفر بالله أو برسول الله أو بالقرآن أو الإله اثنان أو ثلاثة أو المسيح ابن الله أو العزير ابن الله **(أَوْ)** بـ **(لَفْظٍ يَقْتَضِيهِ)** أي يستلزم اللفظ للكفر استلزاماً بيناً كجحد مشروعية شيء مجمع عليه معلوم من الدين ضرورة، فإنه يستلزم تكذيب القرآن أو الرسول، وكاعتقاد جسمية الله وتحيزه، فإنه يستلزم حدوثه واحتياجه لمحدث ونفي صفات الألوهية عنه جل جلاله وعظم شأنه.

(أَوْ) بـ **(فِعْلٍ يَتَضَمَّنُهُ)** أي يستلزم الفعل الكفر استلزاماً بيناً **(كَإِلْقَاءِ)** بكسر الهمز وسكون اللام فقاف ممدوداً أي رمي **(مُصْحَفٍ)** بتثليث الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الحاء المهملة أي الكتاب المشتمل على النقوش الدالة على كلام الله تعالى **(بـ)** شيء **(قَذِرٍ)** بفتح القاف وكسر الذال المعجمة، أي مستقذر مستعاف ولو طاهراً كبصاق، ومثل إلقائه تلطيخه به أو تركه به مع القدرة على إزالته لأن الدوام كالابتداء وكالمصحف جزؤه والحديث القدسي والنبوي ولو لم يتواتر وأسماء الله تعالى وأسماء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. البناني بل أصبعه بريقه ووضعها على ورقه لتقليبه حرام وليس ردة لعدم قصده التحقير الذي هو موجب الكفر في هذه الأمور ومن وجد ورقه مثلاً مكتوبة مرمية في الطريق ولم يعلم ما فيها حرم عليه تركها، فإن علم أن فيها آية أو حديثاً أو اسماً من أسماء الله تعالى أو الأنبياء وتركها فقد كفر قاله المساوي.

العدوي وضعه على الأرض استخفافاً به كإلقائه بقذر، ثم قال لا بد في الإلقاء من كونه لغير خوف على نفس من قتل أو قطع. ابن عرفة ابن شاس ظهور الردة إما بالتصريح بالكفر أو بلفظ يقتضيه أو بفعل يتضمنه. قلت قوله أو بلفظ يقتضيه كإنكار غير حديث الإسلام وجوب ما علم وجوبه من الدين ضرورة، وقوله وفعل يتضمنه كلبس الزنا وإلقاء المصحف في صريح النجاسة والسجود للصنم ونحو ذلك.

(و) كـ **(شَدِّ)** بفتح الشين المعجمة وشد الدال أي ربط **(زُنَّارٍ)** بضم الزاي وشد النون ثم راء أي حزام فيه خطوط ملونة بألوان مختلفة يشد الكافر وسطه به ليتميز عن المسلم والمراد به هنا ملبوس الكافر الخاص به إن شده مسلم محبة لذلك الدين وميلاً لأهله لا هزلاً ولعناً وإن حرم، وإن كان لضرورة كأسير عندهم لم يجد غير ملبوسهم فلا يحرم قاله ابن مرزوق. شب ظاهر كلام المصنف أن مجرد شده كفر وظاهر كلام الشارحين ترجيح القول بأنه لا بد أن ينضم اليه مشي للكنيسة أو نحوه واقتصر عليه في الذخيرة وهو ظاهر كلام الشفاء في محل ومثل الزنا وما يختص بزي الكفر والسجود للصنم.

(و) كـ **(سِحْرٍ)** الشارح هذا من القول المقتضي للكفر. البساطي هذا مما اجتمع فيه القول والفعل. ابن العربي هو كلام مؤلف يعظم به غير الله تعالى وتنسب إليه المقادير والكائنات. ابن عرفة هو أمر خارق للعادة ينشأ عن سبب معتاد كونه عنه

منح الجليل

شرح على

مختصر العلامة خليل

تأليف

الشيخ محمد بن أحمد بن محمد عليش

المتوفى ١٢٩٩ هـ

مع تعليقات من "تسهيل منح الجليل" للمؤلف

ضبطه وصححه

عبد الجليل عبد السلام

الجزء التاسع

المحتوى:

أحكام الدماء والقصاص - الردة - الزنا - القذف - السرقة - الحرابة - الإعتاق - التدبير - الكتابة والمكاتب - أم الولد - الولاء - الوصية - الفرائض

تنبيه:

وضعنا في أعلى الصفحات نص "مختصر العلامة خليل" مشكولاً شكلاً كاملاً ووضعنا تحته مباشرة نص "منح الجليل" ووضعنا في أسفل الصفحات تعليقات من "تسهيل منح الجليل" للشارح

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

جِنْسٍ نَذِيرٌ أَوِ ٱدَّعَى شِرْكاً مَعَ نُبُوَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ أَوْ بِمُحَارَبَةِ نَبِيٍّ. أَوْ جَوَّزَ ٱكْتِسَابَ النُّبُوَّةِ أَوِ ٱدَّعَى أَنَّهُ يَصْعَدُ لِلسَّمَاءِ أَوْ يُعَانِقُ الْحُورَ أَوِ ٱسْتَحَلَّ: كَالشُّرْبِ لاَ بِأَمَانَةِ اللَّهِ كَافِراً عَلَى

أصبغ لا يقتل الساحر حتى يثبت أن فعله من السحر الذي قال الله تعالى فيه إنه كفر ويكشف عن ذلك ممن يعلم حقيقته. الباجي يريد ويثبت ذلك عند الإمام. ابن عرفة الحكم بكفره ظاهراً إلا بعد التلفظ به، كما أن اعتقاد الكفر من غير تلفظ كفر، ولكن لا يحكم على صاحبه بالكفر إلا بعد تلفظه بما يقتضيه، والله أعلم.

(أَوْ) كقول (بِتَنَاسُخِ الأَرْوَاحِ) الحط أي انتقالها في الأشخاص الآدميين أو غيرهم، وأن تعذيبها وتنعيمها بحسب زكائها وخبثها، فإن كانت النفس شريرة اخرجت من قالبها التي هي فيه، وألبست قالباً يناسب شرها من كلب أو خنزير أو سبع أو نحو ذلك، فإن أخذت جزاء شرها بقيت في ذلك القالب تنتقل من فرد إلى فرد، وإن لم تأخذه انتقلت إلى قالب أشر منه، وهكذا حتى تستوفي جزاء الشر، وفي الخير تنتقل إلى أعلى وهكذا حتى تستوفي جزاء خيرها، والقائل بهذا أنكر الجنة والنار والنشر والحشر والصراط والحساب، وهذا تكذيب القرآن والرسول والإجماع. واختار ابن مرزوق قتله بلا استتابة.

(أَوْ) كفر (بِقَوْلِهِ فِي كُلِّ جِنْسٍ) أي نوع من الحيوان (نَذِيرٌ) أي رسول ينذره عن الله تعالى لأنه استخفاف بالرسالة ولاستلزامه تكليفها وهو جحد لما علم من الدين بالضرورة من أنه لا مكلف إلا الإنسان من أنواع الحيوان. عياض ويكفر من ذهب مذهب القدماء من أن في كل جنس من الحيوان نذيراً أو نبياً حتى من القردة والخنازير والدواب والدود، وهذا يستلزم وصف الرسل عليهم الصلاة والسلام بصفات البهائم الذميمة، وهذا يوجب القتل بلا استتابة إلا أنه تقرر أن لازم المذهب غير البين ليس بمذهب، وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]، فسرت الأمة فيه بالجماعة من بني آدم ﷺ.

(أَوْ) كفر بأن (ادَّعَى شِرْكاً) بكسر الشين المعجمة وسكون الراء، أي شخصاً مشاركاً في النبوة (مَعَ نُبُوَّتِهِ) أي سيدنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم (عَلَيْهِ) الصلاة و(السَّلاَمُ) لمخالفته قوله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]. عياض يكفر من ادعى نبوة أحد مع نبينا ﷺ أو بعده كالعيسوية والحرمية وأكثر الرافضة.

(و) كفر (بِـ) ـدعوى جواز (مُحَارَبَةِ نَبِيٍّ) من أنبياء الله تعالى وأولى محاربته بالفعل. عياض أجمعوا على تكفير من استخف بنبينا محمد ﷺ أو بأحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل نبياً أو حاربه فهو كافر بإجماع.

(أَوْ) كفر بأن (جَوَّزَ) بفتح الجيم والواو والزاي مثقلاً، أي قال بجواز (اكْتِسَابَ النُّبُوَّةِ) بتصفية القلب وتهذيب النفس والجد في العبادة لاستلزامه جوازها بعد سيدنا محمد ﷺ وتوهين ما جاء به الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم. عياض أجمعوا على تكفير كل من دافع نص الكتاب ثم قال أو ادعى النبوة لنفسه أو جوز اكتسابها والبلوغ بتصفية القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وعامة المتصوفة.

منح الجليل

شرح على

مختصر العلامة خليل

تأليف

الشيخ محمد بن أحمد بن محمد عليش

المتوفى ١٢٩٩ هـ

مع تعليقات من "تسهيل منح الجليل" للمؤلف

ضبطه وصححه

عبد الجليل عبد السلام

الجزء التاسع

المحتوى:

أحكام الدماء والقصاص - الردة - الزنا - القذف - السرقة - الحرابة - الإعتاق - التدبير - الكتابة والمكاتب - أم الولد - الولاء - الوصية - الفرائض

تنبيه:

وضعنا في أعلى الصفحات نص "مختصر العلامة خليل" مشكولاً شكلاً كاملاً ووضعنا تحته مباشرة نص "منح الجليل" ووضعنا في أسفل الصفحات تعليقات من "تسهيل منح الجليل" للشارح

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، مَعَ الْعِلْمِ بِهِ: كَأَنِ انْتَسَبَ لَهُ، أَوِ احْتَمَلَ قَوْلُهُ، أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِ عَدْلٌ، أَوْ لَفِيفٌ فَعَاقَ عَنْ الْقَتْلِ، أَوْ سَبَّ مَنْ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى نُبُوَّتِهِ، أَوْ صَحَابِياً. وَسَبُّ اللَّهِ كَذَلِكَ، وَفِي اسْتِتَابَةِ

(وَ) شدد (فِي) نسبة شيء (قَبِيحٍ) قول أو فعل (لِأَحَدٍ مِن ذُرِّيَّتِهِ عَلَيْهِ) الصلاة و(السَّلاَمُ مَعَ الْعِلْمِ بِهِ) أي بنسبه في الشفاء وقد يضيق القول فيمن قال لرجل من ذرية النبي ﷺ قولاً قبيحاً في آبائه أو من نسله أو من ولده على علم منه أنه من ذريته ﷺ ولم تكن قرينة في المقام تقتضي تخصيص بعض آبائه، وإخراج النبي ﷺ ممن سبه منهم ورأيت لأبي موسى من مناس فيمن قال لرجل لعنه الله إلى آدم إن ثبت عليه ذلك، فإنه يقتل، وفي نسخة ابن غازي وفي قبيح لأحد من ذريته ﷺ في آبائه مع العلم به وهي المطابقة لكلام عياض. ابن غازي سقط من بعض النسخ في آبائه. شب هذا صحيح مسلم، وإن قال طفي هو إحالة للمسألة عن وجهها، ونظر الشارح بأن الأدب لا يختص بنسبة القبيح لذريته ﷺ، إذ من نسب القبيح لغيرهم يؤدب أيضاً. وأجاب بأن القبيح الذي لا توجب نسبته لغيرهم الأدب توجب نسبته لهم الأدب. تت هذا يحتاج لنقل. قلت لا يرد هذا التنظير، فإن المختص بهم شدة التأديب لا أصله وهذا صريح كلام المصنف والشفاء، والله أعلم.

وشبه في تشديد التأديب فقال (كَأَنْ) بفتح الهمز وسكون النون (انْتَسَبَ) شخص مكلف له ﷺ أنه من ذريته بغير حق، وسواء صرح بذلك (أَوِ احْتَمَلَ) كلامه الانتساب له ﷺ بأن قال لمن قال أنت شريف من أشرف من ذريته ﷺ وسواء كان الانتساب بقول أو فعل كلبس عمامة خضراء لعموم قول الإمام مالك «رض» من ادعى الشرف كاذباً، وفي رواية أبي مصعب عنه من انتسب إلى بيت النبي ﷺ يضرب ضرباً وجيعاً ويشهر ويحبس زمناً طويلاً حتى تظهر توبته، لأن ذلك استخفاف بحقه ﷺ ومع قوله ذلك كان «رض» يعظم من طعن الناس في شرفه ويقول لعله شريف في نفس الأمر ولا يحد المنتسب وإن استلزم انتسابه قذف أمه بغير أبيه، لأنه لم يقصد هذا، إنما قصد التشرف، ولأن لازم المذهب ليس مذهباً إذا لم يكن بيناً كما هنا، إذ يحتمل أنه يدعي شرف أبيه أو أحد من أجداده وإن لم يشتهر عند الناس. تت ويحتمل أنه أراد بقوله أو احتمل، أي كلام المكلف في الأنبياء أو الملك غير السب فيشدد عليه في التأديب ولا يقتل.

(أَوْ شَهِدَ) بفتح الشين وكسر الهاء (عَلَيْهِ) أي المكلف بالسب (عَدْلٌ) واحد فقط وهو منكره (أَوْ) شهد عليه به (لَفِيفٌ) بفتح اللام وفاءين بينهما تحتية ساكنة، أي ناس غير عدول (فَعَاقَ) أي منع (عَنِ الْقَتْلِ) للمشهود عليه عدم تمام نصاب الشهادة في شهادة العدل وعدم العدالة في اللفيف فيشدد في تأديبه ردعاً له ولأمثاله عن مثل ما شهد به عليه.

في الشفاء بعد الكلام على قتل الساب فصل هذا حكم من ثبت عليه ذلك ببينة عدول لم يدفع فيهم، فأما من لم تتم الشهادة عليه بأن شهد عليه واحد أو لفيف من الناس، أو ثبت قوله، ولكن احتمل ولم يكن صريحاً أو تاب على القول بقبول توبته فهذا يدرأ عنه القتل. يتسلط عليه اجتهاد الإمام بقدر شهرة حاله وقوة الشهادة عليه وضعفها وكثرة السماع وضرورة حاله من التهمة في الدين والتبرز بالسفه والمجون، فمن قوي أمره أذاقه من شديد النكال من التضييق في السجن والشد في القيود إلى الغاية التي هي منتهى طاقته مما لا يمنعه القيام لضرورته، ولا يقعده عن صلاته، وهذا

حاشية الدسوقي

للعالم العلامة الشيخ

محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي

المتوفى ١٢٣٠هـ

على الشرح الكبير

للشيخ أبي البركات سيدي أحمد بن محمد العدوي

الشهير بالدردير

المتوفى ١٢٠١هـ

وبالهامش

تقريرات العلامة المحقق محمد بن أحمد بن محمد

الملقب بعليش

المتوفى سنة ١٢٩٩هـ

خرج آياته وأحاديثه

محمد عبد الله شاهين

الجزء السادس



أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

درس

باب

في الردة وأحكامها

(الرِّدَّةُ كفر المسلم) المتقرر إسلامه بالنطق بالشهادتين مختاراً ويكون بأحد أمور ثلاثة (بصريحٍ) من القول كقوله أشرك أو أكفر بالله (أو لفظٍ) أي قول (يقتضيه) كقوله الله جسم متحيز وكجحده حكماً علم من الدين بالضرورة كوجوب الصلاة وحرمة الزنا (أو فعلٍ يتضمنه) أي يقتضي الكفر ويستلزمه استلزاماً بيناً (كإلقاءِ مُصحف بقذرٍ) ولو طاهراً كبصاق أو تلطيخه به والمراد بالمصحف ما فيه قرآن ولو كلمة ومثل ذلك تركه به أي عدم رفعه إن

باب في الردة وأحكامها

قوله: (المتقرر إسلامه بالنطق بالشهادتين) ظاهره أن الإسلام يتقرر بمجرد النطق بالشهادتين مختاراً ولو لم يقف على الدعائم، وليس كذلك بل لا بد في تقرر الإسلام من الوقوف على الدعائم والتزامه الأحكام بعد نطقه بالشهادتين فمن نطق بالشهادتين ثم رجع قبل أن يقف على الدعائم فلا يكون مرتداً وحينئذ فيؤدب فقط. قوله: (ويكون) أي كفر المسلم بأحد أمور ثلاثة أشار الشارح بذلك إلى أن قول المصنف بصريح الخ ليس من تمام التعريف بل متعلق بمحذوف مستأنف أي ويكون بصريح الخ وإلا لزم أن يكون التعريف غير جامع لأنه لا يشمل الشك في قدم العالم وبقائه مثلاً إلا أن يقال إن الشك إما أن يصرح به أو لا، فإن كان الأول كان داخلاً في قوله أو لفظ يقتضيه وإن كان الثاني كان داخلاً في قوله أو فعل يتضمنه لأن الشك من أفعال القلب، وعلى الأول يكون قول المصنف الآتي أو شك في ذلك عطفاً على قوله قدم العالم وعلى الثاني يكون عطفاً على إلقاء مصحف. قوله: (بصريح) أي بقول صريح في الكفر. قوله: (أو لفظ يقتضيه) أي يقتضي الكفر أي يدل عليه سواء كانت الدلالة التزامية كقوله الله جسم متحيز فإن تحيزه يستلزم حدوثه لافتقاره للحيز والقول بذلك كفر أو تضمنية كما إذا أتى بلفظ له معنى مركب من كفر وغيره كقوله زيد خداي إذا استعمله في الإله المعبود بحق ولأجل هذا التعميم عبر بيقتضيه دون يتضمنه لإيهامه أن المعتبر في اللفظ دلالة التضمن فقط.

قوله: (كقوله الله جسم متحيز) أي وكقوله العزير أو عيسى ابن الله. قوله: (أو فعل يتضمنه) إسناد التضمن للفعل يدل على أن المراد هنا الالتزام لا حقيقة التضمن الذي هو دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له. قوله: (ويستلزم الخ) أي وأما قولهم لازم المذهب ليس بمذهب فمحمول على اللازم الخفي. قوله: (كإلقاء مصحف بقذر) أي فيما يستقذر وظاهره ولو كان الإلقاء لخوف على نفسه وهو كذلك إذا كان بدون القتل لا به فإذا سرق مصحفاً وخشي على نفسه من بقائه عنده فألقاه في القذر فيكفر بذلك إذا كان خوفه بدون القتل لا به. قوله: (أو تلطيخه به) أي بالقذر ولو طاهراً وهذا بخلاف تلطيخ الحجر الأسود أو البيت فإنه لا

حاشية الدسوقي

للعالم العلامة الشيخ
محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي
المتوفى ١٢٣٠هـ

على الشرح الكبير

للشيخ أبي البركات سيدي أحمد بن محمد العدوي
الشهير بالدردير
المتوفى ١٢٠١ سنة

وبالهامش
تقريرات العلامة المحقق محمد بن أحمد بن محمد
الملقب بعليش
المتوفى سنة ١٢٩٩هـ

خرج آياته وأحاديثه
محمد عبد الله شاهين

الجزء السادس



الحور) العين يقظة فكفر لأنهن نساء الجنة فلا يظهرن في الدنيا إجماعاً فتأمل **(أو استحلّ)** حراماً علمت حرمته من الدين ضرورة **(كالشرب)** للخمر أو جحد حل مجمع على إباحته أو وجوب مجمع على وجوبه أي مما علم من الدين ضرورة فلو قال أو جحد حكماً علم من الدين ضرورة لكان أحسن فخرج ما أجمع عليه ولم يكن معلوماً بالضرورة كوجوب إعطاء السدس لبنت الابن مع وجود البنت وما علم ضرورة وليس من الدين ولا يتضمن تكذيب قرآن أو نبي كإنكار قتل عثمان أو خلافة علي أو وجود بغداد بخلاف إنكار المسجد الحرام أو المسجد الأقصى أو فرعون فإنه كفر لأنه تكذيب للقرآن **(لا)** يكفر داعياً على غيره **(بأماتهُ الله كافراً على الأصحّ)** ومقابله يكفر لأنه من الرضا بالكفر ورد بأنه لم يرد إلا التغليظ عليه في الشتم وهذا التعليل ظاهر في أنه إذا دعا على نفسه بذلك يكون كفراً وهو مما لا ينبغي أن يتوقف فيه **(وفُصلتِ الشهادة فيهِ)** أي في الكفر وجوباً فلا يكتفي القاضي بقول الشاهد

لا المكالمة عند الصوفية من إلقاء النور في قلوبهم وإلهامهم سراً لا يخرج عن الشرع، فدعوى المكالمة بهذا المعنى لا يضر ومن ثم كان الشاذلي يقول قيل لي كذا وحدثت بكذا أي ألهمته وكذا إذا أريد بالمجالسة التذلل والخضوع وملاحظة أنه بين يدي الله فلا يضر. قوله: **(بجسده)** أي وأما لو ادعى صعود روحه للسماء فلا يكفر بذلك. قوله: **(أو يدخل الجنة)** أي أو النار كما بحثه الشعراوي. قوله: **(فتأمل)** كأنه أمر بالتأمل للإشارة إلى أنه لا وجه للقول بكفر من ادعى أنه يصعد للسماء أو يعانق الحور العين لكن النقل متبع. قوله: **(أو استحل كالشرب)** أي اعتقد بقلبه حل كالشرب. قوله: **(مجمع على إباحته)** أي كأكل العنب وقوله مجمع على وجوبه أي كالزكاة والصلوات الخمس.

قوله: **(فلو قال أو جحد حكماً)** الأولى أمراً على الخ لأجل المخرجات الآتية فإن بعضها حكم وبعضها غير حكم. قوله: **(علم من الدين ضرورة)** أي علم ضرورة حالة كونه من الدين أي علم علماً يشبه العلم الضروري في معرفة العام والخاص له لأن أحكام الدين نظرية في الأصل لا ضرورية. قوله: **(ولا يتضمن)** أي جحده تكذيب قرآن الخ. قوله: **(أو وجود بغداد الخ)** أي فإن هذه الأمور معلومة بالضرورة وليست من الدين إذ لا يتضمن جحدها تكذيب قرآن ولا نبي. قوله: **(أو فرعون)** أي أو غزوة بدر أو أحد أو صحبة أبي بكر. قوله: **(لأنه تكذيب للقرآن)** أي فوجود ما ذكر معلوم بالضرورة من الدين يجب الأيمان به لأن إنكاره يؤدي لتكذيب القرآن لا يقال هذا ظاهر في إنكار غير صحبة أبي بكر لا فيها لأن قوله تعالى: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن﴾ [التوبة، آية: ٤٠] وليس فيه تعيين له لأنا نقول انعقد إجماع الصحابة على أن المراد به أبو بكر والحق أن إنكار وجود أبي بكر ردة لأنه يلزم من إنكار وجوده إنكار صحبته لزوماً بيناً وقد علمت أن قولهم لازم المذهب ليس بمذهب في اللازم غير البين كذا قرر شيخنا.

قوله: **(يكون كفراً)** أي لأنه إنما دعا على نفسه بذلك لرضاه به. قوله: **(وهو مما لا ينبغي أن يتوقف فيه)** أي بل الذي ينبغي الجزم بكفره ولا وجه لتوقف البساطي في ذلك، لكن

بلغة السالك لأقرب المسالك

على الشرح الصغير للقطب سيدي أحمد الدردير

تأليف

الشيخ أحمد الصاوي

ضبطه وصححه

محمد عبد السلام شاهين

تنبيه

وضعنا بأعلى الصفحة الشرح الصغير وتحته
بلغة السالك مفصولاً بينهما بخط

الجزء الرابع

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

باب في تعريف الردة وأحكامها

والعياذ بالله تعالى منها.

(**الردة كفر مسلم**) متقرر إسلامه بالنطق بالشهادتين مختاراً، يكون (**تصريح**) من القول كقوله: أشرك بالله (**أو قول يقتضيه**) أي يقتضي الكفر، كقوله جسم كالأجسام، (**أو فعل يتضمنه**) أي يستلزمه لزوماً بيناً (**كإلقاء مصحف**) أو بعضه، ولو كلمة. وكذا حرقه استخفافاً لا صوناً أو لمريض ومثل إلقائه وتركه (**و**) مكان (**قذر**) ولو طاهراً كبصاق أو

باب في تعريف الردة وأحكامها

أي مسائلها المترتبة عليها. قوله: (**متقرر إسلامه.. الخ**) ظاهره أن الإسلام يتقرر بمجرد النطق بالشهادتين، مختاراً إن لم يوقف على الدعائم. وليس كذلك بل لا بد في تقرير الإسلام من الوقوف على الدعائم والتزامه الأحكام بعد نطقه بالشهادتين. فمن نطق بهما ثم رجع قبل أن يقف على الدعائم فلا يكون مرتداً. وحينئذٍ فيؤدب فقط. وهذا كافر لم يكن مخالطاً للمسلمين، وإلا فنطقه كاف اتفاقاً لشهرة دعائم الإسلام كما يأتي. قوله: (**ويكون بصريح من للقول**) أي كفر المسلم يكون بأحد أمور ثلاثة، وأشار الشارح بذلك إلى أن قول المصنف تصريح.. الخ، ليس من تمام التعريف، بل متعلق بمحذوف مستأنف، وإلا لزم أن يكون التعريف غير جامع، لأنه لا يشمل في قدم العالم وبقائه. مثلاً إلا أن يقال إن الشك إما أن يصرح به أو لا، بأن كان الأول كان داخلاً في قوله أو لفظ يقتضيه، وإن كان الثاني كان داخلاً في قوله أو فعل يتضمنه، لأن الشك من أفعال القلب. قوله: (**أي يقتضي الكفر**) أي يدل عليه دلالة التزامية كقوله جسم متحيز أو كالأجسام، وأما لو قال جسم لا كالأجسام فهو فاسق.(*) وفي كفره قولاً رجح عدم كفره. قوله: (**أو فعل يتضمنه**) إسناد التضمن للفعل يدل على أن المراد به هنا الالتزام لا حقيقة التضمن الذي هو دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له فلذلك قال الشارح أي يستلزمه ولا يرد علينا قولهم: لازم المذهب ليس بمذهب، لأنه في اللازم الخفي وعبر أولاً بيقتضيه، وثانياً بيتضمنه تفنناً. قوله: (**وكذا حرقه**) المناسب تأخيره بعد قوله تعذر ليكون كلام المتن مرتبطاً بعضه ببعض. قوله: (**أو لمريض**) أي لتبخيره قوله: (**تركه**) أي فتركه بمكان قذر ولو طاهراً كفر

(*) تعليق د. طارق اللحام: في حال كان لا يفهم معنى كلمة جسم، بل يفهم منها الموجود.

حاشية الخرشي

الإمام محمد بن عبد الله بن علي الخرشي المالكي
المتوفى سنة ١١٠١ هـ

على

مختصر سيدي خليل

الإمام العلامة خليل بن إسحاق بن موسى المالكي
المتوفى سنة ٧٦٧ هـ

ووضعنا بأسفل الصفحات

حاشية الشيخ علي بن أحمد العدوي

المتوفى سنة ١١١٢ هـ

على الخرشي

الجزء الثامن

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

ثمارها، وكذلك من اعتقد بقلبه أن شرب الخمر أو الزنا وما أشبه ذلك من كل محرم مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة حلال. ولو قال أو جحد حكماً علم من الدين ضرورة لكان أحسن إذ مثله ما إذا جحد إباحة ما علم من الدين بالضرورة كإباحة أكل العنب ويخرج ما علم ضرورة وليس بحكم ولا يتضمن حكماً ولا تكذيب قرآن كإنكار وجود بغداد وأبي بكر وعمر وغزوة تبوك بخلاف إنكار مكة وإنكار غزوة بدر وحنين وانظر إنكار وجود بيت المقدس.

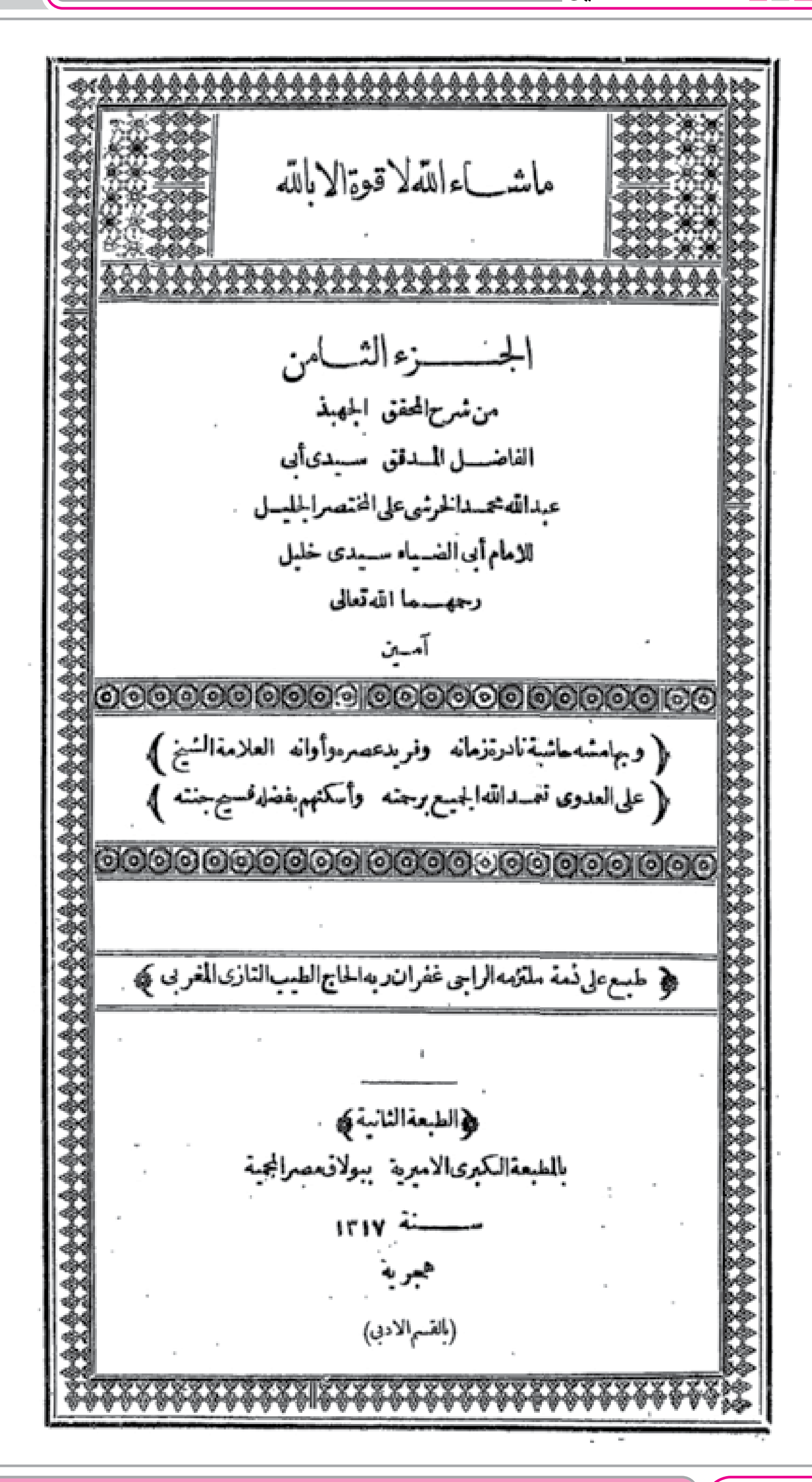
(ص) لا بإماته الله كافراً على الأصح.

(ش) يعني أن من دعا على شخص من المسلمين بأن قال أماته الله على الكفر فإنه لا يكون كافراً بذلك على أصح القولين لأنه إنما أراد التغليظ عليه في الشتم وإرادة الكفر لم تكن مقصودة له. وبعبارة: لا بإماته الله كافراً قاله لغيره أو لنفسه لأنه وإن قاله لنفسه ما مقصوده إلاّ الدعاء.

قوله: (إلا أن يقال لازم المذهب ليس بمذهب) ظاهره ولو بيناً مع أن اللازم إذا كان بيناً يكون كفراً ولا يخفى أن اللازم هنا بين فليتظر ذلك. قوله: (أو محاربة نبي الخ) يحتمل أن يريد المحاربة بالفعل وهذا إنما يتحقق في زمن عيسى، ويحتمل أن يريد اعتقادهم جواز محاربة نبي وهذا يتحقق في كل زمن وحمله على الثاني أقرب لفهم أن حكم الأول كذلك بطريق الأولى فهو حينئذ عطف على قدم العالم. والمراد بالقول الاعتقاد وفي الكلام حذف مضاف تقديره وجواز؛ كذا قاله (عج).

قوله: (أو جوز اكتساب النبوة) عطف على صريح من قوله «بصريح» فهو عطف فعل على اسم يشبه الفعل وهو صادق بما إذا اعتقد ذلك أو قاله وأما الولاية فقال (عج): إنها كما تكتسب تكون وهبية. وذكر اللقاني أنها كالنبوة لا تكون كسبية. قوله: (أو أنه كان يوحي إليهما معاً) أي ادعى الأولى أو الثانية والمعنى واحد أي ادعى مشاركة مسيلمة للنبي ﷺ في النبوة أي أنه كان يوحي إليهما معاً أي أن كل واحد نبي مستقل جمعهما زمنهما وكذا لو ادعى أن النبوة شركة بينهما أي أنهما بمثابة نبي واحد ويمكن حمل الطرف الأول على هذا وحمل الطرف الثاني على ما قلنا أولاً. قوله: (كنوح وابراهيم الخ) انظر قوله «وابراهيم» مع نبوة لوط في زمنه وهو ابن أخي ابراهيم واسمه هاران قيل ونبيء اسمعيل واسحق ابناه في زمنه فليحرر كما في (عب) وأنت خبير بأن ظاهر عبارته كفر من ادعى شركة نوح ولو كان جاهلاً ولعل وجهه أنه مخالف للقرآن المفيد أنه كان وحده. وكذلك يكفر من ادعى مكالمة الله أو مجالسته أو قال ولي من الأولياء أنا الله فإنه يستتاب في ذلك كله، وكذلك يرتد إذا ادعى رؤية الله البصرية لأن ذلك جائز عقلاً ممتنع شرعاً إذ لم يقع لأحد في الدنيا سوى النبي ﷺ في ليلة الإسراء إلا أن اللقاني في شرح جوهرته نص على الخلاف في كفر من ادعى المشاهدة في الدنيا وعزا القول بكفره للكواشي والمهدوي، وأما إذا ادعى رؤيته بقلبه فلا يرتد.

الخرشي على مختصر خليل/ ج ٨/ م ١٧


ماشاء الله لا قوة الا بالله

الجـــزء الثـامن
من شرح المحقق الجهبذ
الفاضـــل المـدقق سـيدى أبى
عبدالله محمد الخرشى على المختصر الجليل
للامام أبى الضـياء سـيدى خليل
رحمهما الله تعالى
آمين

﴿ وبهامشه حاشية نادرة زمانه وفريد عصره وأوانه العلامة الشيخ ﴾
﴿ على العدوى تغمد الله الجميع برحمته وأسكنهم بفضله فسيح جنته ﴾

﴿ طبع على ذمة ملتزمه الراجى غفران ربه الحاج الطيب التازى المغربى ﴾

﴿ الطبعة الثانية ﴾
بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية
سـنة ١٣١٧
هجرية
(بالقسم الادبى)

مصوَّر رقم (١٠٣)

بعد فهو داخل الخ أى حيث نظر الى قوله أى أتى بدليل على الشك يكون من أفراد القول وحيث نظر الى قوله أو حصل الخ فهو من أفراد الفعل فيراد به ولو فعل القلب (قوله و بهذا يندفع) أى و بذلك الجواب يندفع الخ أى لانه تبين أن الشك تارة يكون من أفراد القول وتارة يكون من أفراد الفعل وقوله وعليه فالحد الخ لايخفى أن هذا يدل على أن قوله بصريح الخ من جملة التعريف وأما لو جعل قوله بصريح الخ خارجا عن التعريف ويكون المعنى وذلك يكون بصريح أى و يجعل قوله أو شك الخ معطوفا على قوله بصريح الخ لما ورد اشكال (قوله وقد صرح الخ) أى و هو المعتمد وعليه فلا يحتاج الى قيد وهو ممن يظن به العلم الخ (قوله تنتقل الى شكل آخر مماثل) أى تحل فيه وتكون روحاله وقوله مماثل أى فى النوع بان يكون آدميا طائعا وقوله أو أعلى أى بان لا يكون من نوع الآدمى بل أعلى كالملك بدليل ما بعده وقوله الى شكل مماثل أى آدمى عاص وقوله أو أدنى أى من غير النوع كجمل الخ (قوله وهو تكذيب الشريعة الخ) لايخفى أن الكفر يحصل بنفى واحد من الجنة والنار فلا يتوهم من ظاهر العبارة توقف الارتداد على مجموع هذه الأشياء والجواب أن مراده تفسير حقيقة التناسخ فلا ينافى أن الشخص اذا اعتقد نفى الجنة أو النار يكفر ثم لايخفى أنه ربما يتوهم أنهم لما قالوا بالانتقال المذكور ولكن بعد ذلك تذهب الى الجنة أو النار (٦٤) لا يكون ذلك كفرا وليس كذلك لان كلام الشيخ أحمد حيث قال ان كانت

الشك فى ذلك أو حصل فى اعتقاده الشك فى ذلك أى فى قدم العالم أو بقائه فهو داخل فى قوله أو لفظ يقتضيه أو فعل يتضمنه و بهذا يندفع قول الشارح ان هذا ليس من الامور الثلاثة يعنى قول المؤلف بصريح أو لفظ يقتضيه أو فعل يتضمنه وعليه فالحد الذى ذكره ليس بجامع لخروج هذا النوع منه وقوله أو شك وهو ممن يظن به العلم بناء على أنه يعذر فى موجبات الكفر بالجهل وقد صرح أبو الحسن على الرسالة بانه لا يعذر بالجهل (ص) أو بتناسخ الارواح أو بقوله فى كل جنس نذير (ش) يعنى أن القول بتناسخ الارواح كفر ومعناه ان كانت الروح من مطيع فبعد موته تنتقل الى شكل آخر مماثل أو أعلى وهكذا وان كانت من عاص فانها تنتقل الى شكل آخر مماثل أو أدنى كجمل أو كلب أو نحوهما وهكذا ولا جنة ولا نار وهو تكذيب الشريعة وكذلك من اعتقد أن فى كل جنس من أجناس الحيوانات من القردة والدود ونحوهما نذيرا أى نبيا فانه يكفر لانه يؤدى الى أن جميع الحيوانات تكون مكلفة وهذا يخالف الاجماع وأن توصف أنبياء هذه الاصناف بصفاتهم الذميمة وفيه من الازدراء على هذا المنصب المنيف ما فيه مع اجماع المسلمين على خلافه وتكذيب قائله والمراد بالامة فى قوله تعالى وان من أمة الا خلا فيها نذير المكلفون وما تقدم من التعليل يقتضى القتل بلا استتابة الا أن يقال ان لازم المذهب ليس بمذهب (ص) أو ادعى شركا مع نبوته عليه السلام أو بمحاربة نبى أو جوز اكتساب النبوة أو ادعى أنه يصعد للسماء أو يعانق الحور أو اتصل كالشرب (ش) يعنى أن من ادعى أن شخصا من الاشخاص كان شريكا مع نبينا عليه السلام أو أنه كان يوحى اليهما معا فانه يكون مرتدا وكذا سائر الانبياء المنفردين كنوح وابراهيم عليهما السلام وكذلك من جوز القول بمحاربة الانبياء عليهم السلام لان

من مطيع انتقلت بعد موته لشكل آخر مماثل أو أعلى وهكذا الى أن تصل الى الجنة وان كانت من عاص انتقلت لشكل مماثل أو أدنى كجمل أو كلب وغير ذلك الى أن تصل للنار اهـ يفيد أن ذلك كفر ولعل وجه ذلك أنه معلوم من الدين بالضرورة بطلانه (قوله مع اجماع المسلمين على خلافه) أى بحيث صار معلوما ضرورة فيكفر قائله وان ادعى عدم العلم (قوله المكلفون) أى من كل طائفة تقدمت قبل نبينا (قوله وما تقدم من التعليل) أى الذى هو قوله وان توصف أنبياء الخ (قوله الا أن يقال لازم المذهب ليس بمذهب) ظاهره ولو بين ومع أن اللازم اذا كان بينا يكون كفرا ولا يخفى أن اللازم هنا بين فلينظر ذلك (قوله أو بمحاربة نبى الخ) يحتمل أن يريد المحاربة بالفعل وهذا انما يتحقق فى زمن عيسى و يحتمل أن يريد اعتقادهم جواز محاربتهم محاربة نبى وهذا يتحقق فى كل زمن وحمله على الثانى أقرب لانفهم أن حكم الاول كذلك بطريق الأولى فهو حينئذ عطف على قدم العالم والمراد بالقول الاعتقاد وفى الكلام حذف مضاف تقديره و جواز كذا قاله عج (قوله أو جوز اكتساب النبوة) عطف على صريح من قوله بصريح فهو عطف فعل على اسم يشبه الفعل وهو صادق بما اذا اعتقد ذلك أو قاله وأما الولاية فقال عج انها كما تكتسب تكون وهبية وذكر اللقانى أنها كالنبوة لا تكون كسبية (قوله أو أنه كان يوحى اليهما معا) أى ادعى الاولى أو الثانية والمعنى واحد أى ادعى مشاركة مسيلمة للنبى صلى الله عليه وسلم فى النبوة أى أنه كان يوحى اليهما معا أى أن كل واحد نبى مستقل بجمعهما زمن ما وكذا لو ادعى أن النبوة مشتركة بينهما أى أنهما بمنزلة نبى واحد و يمكن حمل الطرف الاول على هذا وحمل الطرف الثانى على ما قلنا أولا (قوله كنوح وابراهيم الخ) انظر قوله وابراهيم مع نبوة لوط فى زمنه وهو ابن أخى ابراهيم واسمه هاران قيل ونبى اسمعيل واسحق ابناه فى زمنه فليحرر كما فى عب وأنت خبير بان ظاهر عبارته كفر من ادعى شركة نوح ولو كان جاهلا ولعل وجهه أنه مخالف القرآن المفيد أنه كان وحده وكذلك يكفر من ادعى مكالمة الله أو مجالسته أو قال ولى من الاولياء أنا الله فانه يستتاب فى ذلك كله وكذلك يرتد اذا ادعى

الفروق

أو

أنوار البروق في أنواء الفروق

للإمام أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي المتوفى سنة ٦٨٤هـ

ومعه

إدرار الشروق على أنواء الفروق

للإمام أبي القاسم قاسم بن عبد الله ابن الشاط المتوفى سنة ٧٢٣هـ

الجزء الأول

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

ومنها ما تكره فيه فالأول كالغسل، والوضوء. والتيمم على الخلاف، وذبح النسك، وقراءة

قلت: ما قاله فيه صحيح.

بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أبتر فتأمل بإنصاف، ولا في الثالث لأن الأولى في مثل ذلك تركها تعظيماً لاسمه تعالى نعم إن قصد بها عند عقر كامتخاطه التحصن، والتبرك لنفسه بأن يقدر المتعلق بسم الله التحصن من ضرور هذا الفعل، أو استنزل البركة على لا متخط يرجع لذوات البال كما في شرح المجموع وضوء الشموع، ولا في الرابع والخامس لقول الشيخ الباجوري، فتحرم على المحرم لذاته، وتكره على المكروه كذلك قال الأنبابي عليه هذا أحد أقوال حاصلها أنه قيل تكره التسمية على كل من المكروه، والمحرم ولو لعارض لما في ذلك من مراغمة الشارع بجعل المنهي عنه محلاً للبركة، وقيل تحرم التسمية عليهما إذ المراغمة تقتضي التحريم، بل قال بعضهم إن التسمية على شرب الخمر كفر، ولا يخفى أن كلاً من أصحاب القولين يقول بتفاوت ما قال به من الكراهة، أو الحرمة، وقيل تكره على المكروه وتحرم على المحرم مطلقاً، وقيل وهو الراجح تكره على المكروه لذاته، وتحرم على المحرم لذاته إذ المراغمة إنما تتحقق حينئذ دون ما إذا كانا لعارض لأن العارض إنما يتسبب عنه منع الاستعمال فقط، ولا يمنع التسمية إذ المحل في ذاته قابل لها فلا مراغمة كذا في حواشي البهجة نقلاً عن العباب وغيره وأخذ من هذا بعض المحققين من أشياخنا أنه لو عرض الإباحة لما نهي عنه لذاته كأنه اضطر لأكل الميتة أو شرب جرعة خمر لإساغة ماغص به، أو لم يجد من يريد الأدم سوى البصل النيء تبقى التسمية على الامتناع إذ المحل في ذاته غير قابل لها والضرورة لا دخل لها في التسمية فتدبر وقال الأمير في شرح مجموعه وحاشيته ما حاصله أن الأظهر تحريمها في المحرم مطلقاً لما ورد أنّ الله يذكر عبده بمثل ما ذكره وحال التحريم يماثله منه العقاب جزاء وفاقاً، وذلك إن حال التحريم إعراض عن رضا الله تعالى، وملابسة لما يكرهه، والعقاب إبعاد للعبد وإيصال ما يكرهه إليه وقد روى يا داود قل للظالمين لا يذكروني، فإنهم إن ذكروني ذكرتهم، وإذا ذكرتهم مقتهم نعم القول بكراهتها فيه وجيه، فإن القاعدة الحسنات يذهبن السيئات لا العكس يعني الغالب قوة ناموس الحسنة على السيئة بدليل كثرة الكفارات من الطاعات للذنوب، ولذا كان الحسنة بعشرة، والسيئة بواحدة وناهيك بحديث بطاقة التوحيد حيث ترجح في الميزان على سجلات كثيرة والبسملة حسنة لأنها في ذاتها ذكر، فلا يتسلط عليها ناموس السيئة حتى تنحط لرتبة التحريم فصارى الأمر الكراهة للمجاورة، وقد رجح الكراهة شيخنا في حاشية الكرشي في مبحث تسمية الوضوء تبعاً للشبرخيتي وغيره، ولم نتبعه لقول الخادمي في بسملته إن قال بسم الله الخ عند شرب الخمر ونحوه يكفر على ما في الخلاصة لأن التبرك والاستعانة بذكره لا تتصور إلا فيما فيه اذنه ورضاه ويؤيده ما في آخر صيد الدار المختار، ورأيت بحط ثقة سرق شاة فذبحها بتسمية فوجد صاحبها هل تؤكل الأصح لا لكفره بتسميته على الحرام القطعي بلا تملك ولا إذن.

وإن كان مذهبنا الأكل ومنع علة التكفير إذا لم يتهاون، ولم يستحل فإنه المعين على الخير، والشر على أنّا لو سلمنا إن الاستعانة والتبرك به لا تتصور إلا فيما فيه إذنه ورضاه فهو امر لم يقصده، وإنما هو لازم لما فعله ولازم المذهب ليس بمذهب إذا لم يكن اللزوم بين كما هنا خصوصاً في مثل كفر المسلم لأن القول بالكفر، وإن كان ضعيفاً لا أقل من أن يقتضي ترجيح القول بالتحريم على القول بالكراهة، وإن كان وجيهاً نعم ربما خف الأمر في الحرام العارض كالوطء في الحيض.

فتح المغيث

بشرح ألفية الحديث للعراقي

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي

(٨٣١ – ٩٠٢ هـ)

تحقيق وتعليق

الشيخ علي حسين علي

الجزء الثاني

الناشر

دار الإمام الطبري

القبول، وقالا: لا خلاف فيه، نعم حكى الخطيب في الكفاية[١]، عن جماعة من أهل النقل والمتكلمين[٢] أن أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة، وإن كانوا كفاراً أو فساقاً بالتأويل.

وقال صاحب المحصول: الحق أنه إن اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته لأن اعتقاده — كما قدمت — يمنعه من الكذب، وإلا فلا[٣].

قال شيخنا: والتحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعة[٤] لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفرها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف.

فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من الدين[٥] بالضرورة أي إثباتاً ونفياً، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله[٦].

وقال أيضاً: والذي يظهر أن الذي يحكم عليه بالكفر من كان الكفر صريح قوله وكذا من كان لازم قوله، وعرض عليه فالتزمه، أما من لم يلتزمه، وناضل عنه فإنه لا يكون كافراً، ولو كان اللازم كفراً[٧]، وينبغي حمله على غير القطعي ليوافق كلامه الأول.

وسبقه ابن دقيق العيد فقال: الذي تقرر عندنا أنه لا تعتبر[٨] المذاهب في الرواية إذ لا نكفر أحداً من أهل القبلة إلا بإنكار قطعي من الشريعة، فإذا اعتبرنا ذلك[٩]

(١) ص ١٢١، وأنظر أيضاً فتح المغيث للعراقي ٢/٢٧
(٢) في ح، المتكلفين، وهو خطأ فاحش
(٣) المحصول ٢/١/٥٦٧، وأنظر أيضاً فتح المغيث للعراقي ٢/٢٧، والتقييد والايضاح ص ١٢٧، وتنقيح الانظار مع توضيح الافكار ٢/٢٣٦، وفتح الباقي ١/٣٣٢ ونهاية السول ٢/١١١، والتقرير والتحبير ٢/٢٣٩ والتدريب ١/٣٢٤، وإرشاد الفحول ص ٥٠
(٤) في ز، بدعة،
(٥) في ح، الذين، وهو غلط.
(٦) النزهة ص ٨٨، وانظر أيضاً التقرير والتحبير ٢/٢٣٩-٢٤٠، وفتح الباقي ١/٣٣٢، والتدريب ١/٣٢٤، وتوضيح الافكار ٢/٢٣٦.
(٧) انظر توضيح الافكار ٢/٢٣٦.
(٨) في ح و هـ، لا تعتبر، بالنون.
(٩) في ح، في ذلك، وهو خطأ.



عز الدين بليق

نبوة آدم ورسالته بين الظن واليقين

الناشر
دار الفتح للطباعة والنشر
بيروت - لبنان

ـ أما الفصل السادس، فقد تحدّثنا فيه عن [أدِلَّة الذين يقولون بنبوّة آدم ورسالته . .] أو بالنبوّة دون الرسالة . . واستناد القائلين بهذه النبوّة إلى فهمهم لبعض الآيات من القرآن الكريم أو إلى بعض الأحاديث الضعيفة المنسوبة إلى رسول الله ﷺ، وعلى زعم بعضهم بإجماع علماء المسلمين وأهل الكتاب على نبوة آدم عليه السلام . .

ثم ناقشنا هذه الأدلة مناقشة علمية موضوعية تستند إلى توجيه القرآن الكريم : ﴿ادْعُ إلى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن، إنَّ ربّك هو أعلم بمن ضلّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين﴾ [النحل : ١٢٥].

ـ ثم خصّصنا الفصل السابع : في الحديث عن [أدلة العلماء والمفسِّرين القدامى والمعاصرين الذين لم يقتنعوا بنبوّة آدم ورسالته نظراً لإيمانهم بأوليّة هذه النبوّة والرسالة لنوح عليه السلام. . لا لآدم عليه السلام. .].

وهذه الأدلة تستند إلى :

ـ القرآن الكريم .
ـ السُّنّة النبوية الصحيحة . .

وقد صدّرنا هذا الفصل بتمهيد [ماذا كان بين آدم ونوح عليهما السلام من أجيال وقرون ؟]. ثم [الأدلة القرآنية القطعية على نبوّة الأنبياء في القرآن الكريم] من نوح عليه السلام إلى محمد عليه الصلاة والسلام .

ـ أمّا الفصل الثامن : فقد خصصناه [للحوار والنقاش مع القائلين بنبوّة آدم عليه السلام . . وردودنا على بعض الشبهات] التي أوردها البعض للدلالة على هذه النبوة الظنّيّة لا اليقينية . .

هذا الكتاب فيه ضلال

الأشباه والنظائر

في

قواعد وفروع فقه الشافعية

تأليف

الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

المتوفى سنة ٩١١ هـ

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

— ٢٠٠ —

وفي وجه : على الولي ، لأنه المباشر .

وفي آخر : عليهما ؛

وإن علم الولي ، دون الامام ، اختص بالولي على الصحيح . لاجتماع العلم والمباشر ؛

وفي وجه : بالامام لتقصيره .

ولو باشر القتل جلاد الامام ؛ فإن جهل ، فلا ضمان عليه بحال ، لأنه آلة الامام ، وليس عليه البحث عما يأمره به ، وإن كان عالما ، فكالولي إن علم الامام ، فلا شيء عليه وإلا اختص به .

ولو علم الولي مع الجلاد ، ففي أصل الروضة : الأصح أنه يؤثر ، حتى إذا كانوا عالمين ضمنوا أثلاثا ؛

قال في المهات : وهذا غير مستقيم ، لأن الأصح فيما إذا علما ، أو جهلا : أن الضمان على الامام خاصة ، فكيف يستقيم ذلك هنا ؟ ؛

قال : فالصواب تفريع المسئلة على القول بالوجوب عليهما إذا علما ؛

ثم من المشكل ؛ أنهما صححا هنا اختصاص الضمان بالامام ؛ إذا علم هو والولي ؛ وصححا فيما إذا رجع الشهود ، واقتص الولي بعد حكم الحاكم ، بأن القصاص واجب على الكل ، بل لم يقل أحد بأن الضمان في هذه الصورة يختص بالحاكم .

وصححا فيما إذا أمر السلطان بقتل رجل ظلما وكان هو والمأمور عالمين اختصاصه بالمأمور ، إذا لم يكن إكراه ؛

فهذه ثلاث نظائر مختلفة ؛

قال في ميدان الفرسان : وكأن الفرق : أن الاحاطة بسبب المنع من الإقدام على القتل في غير مسئلة الحامل لايتوقف على إخبار الحاكم به بخلاف فيها ، فإن مناط المنع فيها الظن الناشيء من شهادة النسوة بالحمل ؛ ومنصب سماع الشهادة مختص بالحاكم ، فإذا أمكن من القتل بعد أدائها ؛ آذن ذلك بضعف السبب عنده ، فأثر في ظن الولي . فلذلك أحيل الضمان على تفريط الحاكم ، ولم يقل به عند رجوع الولي والقاضي ، لعدم ذلك فيه : انتهى ؛

من يقبل منه دعوى الجهل . ومن لايقبل

كل من جهل تحريم شيء مما يشترك فيه غالب الناس . لم يقبل ، إلاأن يكون قريب عهد بالإسلام ، أونشأ ببادية بعيدة يخفى فيهامثل ذلك : كتحريم الزنا ، والقتل ، والسرقة والخمر ، والكلام في الصلاة ، والأكل في الصوم ، والقتل بالشهادة إذا رجعا ، وقالا تعمدنا ، ولم نعلم أنه يقتل بشهادتنا : ووطء المغصوبة ، والمرهونة بدون إذن الراهن ، فإن كان بإذنه قبل مطلقا لأن ذلك يخفى على العوام ؛

تنزيه الأنبياء ﷺ

عما نسب إليهم حثالة الأغبياء

تأليف

أبي الحسن علي بن أحمد السبتي الأموي - المعروف بابن حمير

تحقيق

الدكتور محمد رضوان الداية
أستاذ أدب الأندلس والمغرب في جامعة دمشق

دار الفكر المعاصر
بيروت - لبنان

دار الفكر
دمشق - سورية

فإنْ قيل: فإذا لم تصحّ النُّبوّة من هذه الوُجوه فمن أينَ تصحّ؟

قلنا: تصحّ من وجهين: أحدهما أن يأتي النبي في زمانٍ تصحُّ فيه النبوّة فيَدّعي النُّبوة ويتحدّى الناس بالمُعجزة فيَفْعلها الله له على وَفْق دعواه.

أو يَنُصّ على نُبوّته نبيٌّ آخَرُ نَصّاً مُتواتراً لا يحتمل التّأويل، كما نص الله تعالى في مُحكم كتابه على السّتّة والعشرين الذين أوّلُهم آدم وآخرهم محمّد عليهم الصّلاة والسّلام، فهؤلاء هُم الأنبياء الّذين من أنكر نُبوّة واحدٍ منهم أو قدح فيها قدحاً يُخل بشرطٍ من شُروط نُبوّتهم فهو كافرٌ، حَلالُ الدّم والمال مُخلّدٌ في نار جهنم بالإجماع المُتواتر، فهؤلاء هُم الأنبياء حَقّاً ومن أثبتَ نبوّةَ غيرهم على التّعيين فعَليه الدّليل، مع أنّا نعلمُ أنّ ثمّ أنبياء لله أُخَر جاءَ بهمُ القُرآن في قوله تعالى[١٣]: ﴿وِمِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ لكنْ لم يقع التّنصيص في الكتاب إلاّ على نُبوّة عددٍ مَنْ ذكرناه. فأمّا من ذُكِرَ مِنْهُم في أخبارِ الآحاد فَمَظنُون.

فصل

فإن قيل- ولعلّ نُبوتهم تثبتُ من الكتاب في قوله تعالى حين عدّد الأنبياء عليهم السّلام قال[١٤]: ﴿وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ﴾.

والأسباط إخوةُ يوسف وَاحِدُهم سِبْط.

قُلنا: ليس كما قلت؛ فإنّ الأسباط في بني يعقوب كالقَبائل في بني

= (١٢) وانظر كتاب الفصل في الملل والأهواء والنّحل (٣: ١١٩) في تسفيه القول باكتساب النبوّة وزَعم مَنْ زَعمَ أنّ مَنْ بَلَغَ الغاية من الصّلاح وطهارة النفس أدركَها.

(١٣) غافر: ٧٨/٤٠

(١٤) البقرة: ١٣٦/٢، وآل عمران: ٨٤/٣، والنساء: ١٦٣/٤

البداية والنهاية

لابن كثير الدمشقي

701-774 هـ

تحقيق

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

بالتعاون مع

مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية

بدار هجر

الجزء الخامس عشر

هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

قال ابنُ خَلِّكانَ[1] : له نحوٌ مِن مائةِ مُصَنَّفٍ ؛ صِغارٍ وكبارٍ ، منها « القانونُ » ، و « الشِّفاء » ، و « النَّجاةُ » ، و « الإشاراتُ » ، و « سلامانُ وإبْسالُ » ، و « حيُّ بنُ يَقْظانَ » ، وغيرُ ذلك . قال : وكان مِن فَلاسفةِ الإسلامِ .

ثم أوْرَد له مِن الأشعارِ قصيدتَه التي يَقولُ فيها :

هبَطَتْ إليك مِن المحلِّ الأرْفَعِ وَرْقاءُ ذاتُ تَعَزُّزٍ وتمَنُّعِ
مَحْجوبةٌ عن كلِّ مُقْلَةِ عارفٍ وهي التي سفَرَت فلم تَتَبَرْقَعِ
وصَلَتْ على كُرْهٍ إليك وربما كرِهَتْ فِراقَك وهي ذاتُ تَفَجُّعِ

وهي طويلةٌ . وقولَه أيضًا[2] :

اجْعَلْ غِذاءَك كلَّ يومٍ مرةً واحْذَرْ طَعامًا قبلَ هَضْمِ طعامِ
واحْفَظْ مَنِيَّك ما اسْتَطَعْتَ فإنه ماءُ الحياةِ يُراقُ[3] في الأرْحامِ

وذكَر[2] أنه مات بالقُولَنْجِ في هَمَذانَ . وقيل : بأصْبَهانَ . والأولُ أصحُّ . يومَ الجمعةِ في شهرِ رمضانَ سنةَ ثمانٍ وعشرين وأربعِمائةٍ ، عن ثمانٍ وخمسين سنةً .

قلتُ : وقد لَخَّص الغَزّاليُّ كلامَه في « مَقاصدِ الفَلاسِفةِ » ، ثم ردَّ عليه في « تَهافُتِ الفَلاسِفةِ » في عشرين مسألةً ، كفَّره [١٥٣/٩و] في ثلاثِ مسائلَ منهن ؛ وهي قولُه بقِدَمِ العالمِ ، وعدمِ المَعادِ الجُسْمانيِّ ، وأن اللَّهَ لا يَعْلَمُ الجُزْئياتِ ، وبدَّعه في البَواقي ، ويُقالُ : إنه تاب عندَ الموتِ . فاللَّهُ سبحانه وتعالى أعلمُ .

---

(١) وفيات الأعيان ٢/ ١٦٠.
(٢) وفيات الأعيان ٢/ ١٦١.
(٣) في الأصل ، ص : « يصب » .

الْمُنْقِذُ مِنَ الضَّلَالْ

وَالْمُوصِلُ إِلَى ذِي الْعِزَّةِ وَالْجَلَالْ

ويليه

إِلْجَامُ الْعَوَامِ عَنْ عِلْمِ الْكَلَامِ

(للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي)

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

مكتبة الحقيقة



يطلب من مكتبة الحقيقة بشارع دار الشفقة بفاتح ٥٧ استانبول–تركيا

هجري قمري	هجري شمسي	ميلادي
١٤٣٧	١٣٩٤	٢٠١٥

- ١١ -

وأوردوا في الكشف عن فضائحهم ما أغنوا به غيرهم. (وَكَفَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ * الأحزاب: ٢٥) بتقاتلهم. ثم رد أرسطاطاليس على أفلاطون وسقراط، ومن كان قبلهم من الإلهيين، رداً لم يقصر فيه حتى تبرأ عن جميعهم؛ إلا أنه استبقى أيضاً من رذائل كفرهم وبدعتهم بقايا لم يوفق للنزوع عنها، فوجب تكفيرهم، وتكفير شيعتهم من المتفلسفة الإسلاميين، كابن سينا والفارابي و غيرهم. على أنه لم يقم بنقل علم أرسطاطاليس أحد من متفلسفة الإسلاميين كقيام هذين الرجلين. وما نقله غيرهما ليس يخلو من تخبيط وتخليط يتشوش فيه قلب المطالع حتى لا يفهم. وما لا يُفهم كيف يُرد أو يقبل؟ ومجموع ما صح عندنا من فلسفة أرسطاطاليس، بحسب نقل هذين الرجلين، ينحصر في ثلاثة أقسام:

١- قسم يجب التكفير به.

٢- وقسم يجب التبديع به.

٣- وقسم لا يجب إنكاره أصلاً فلنفصله:

أَقْسَامُ عُلومِهم

أعلم: أن علومهم - بالنسبة إلى الغرض الذي نطلبه - ستة أقسام: رياضية، ومنطقية، وطبيعية، وإلهية، وسياسية، وخلقية.

١- **أما الرياضية**: فتتعلق بعلم الحساب والهندسة وعلم هيئة العالم، وليس يتعلق شيء منها بالأمور الدينية نفياً وإثباتاً، بل هي أمور برهانية لا سبيل إلى مجاحدتها بعد فهمها ومعرفتها. وقد تولدت منها آفتان:

احداهما: ان من ينظر فيها يتعجب من دقائقها ومن ظهور براهينها، فيحسن بسبب ذلك اعتقاده في الفلاسفة، ويحسب أن جميع علومهم في الوضوح [وفي] وثاقة البرهان كهذا العلم. ثم يكون قد سمع من كفرهم وتعطيلهم وتهاونهم بالشرع ما تداولته الألسنة فيكفر بالتقليد المحض ويقول: لو كان الدين حقاً لما اختفى على هؤلاء مع تدقيقهم في هذا العلم! فإذا عرف بالتسامع كفرهم وجحدهم استدل على أن الحق

رسالة

حَيٍّ بن يَقْظان

للفيلسوف أبي جعفر بن الطُّفَيل الأندلسي



دار صادر
بيروت

مصوَّر رقم (١١١)

النجاة..

في المنطق والالهيات

تأليف

الشيخ الرئيس أبو علي الحسين
ابن علي بن سينا

حقق نصوصه وخرج أحاديثه

الدكتور
عبد الرحمن عميرة

دار الجيل
بيروت




هذا الكتاب
فيه ضلال
الحكيم أبو علي سينا
الإشارات والتنبيهات
مع شرح الخواجه نصير الدين الطوسي
والمحاكمات لقطب الدين الرازي

مصوَّر رقم (١١٣)

الفارابي، أبو نصر محمد بن محمد.

رسـالة في العقل.



تحرير

الاب موريس بويج

بيروت

المطبعة الكاثوليكية

١٩٣٨

١٠

قواعد العقائد

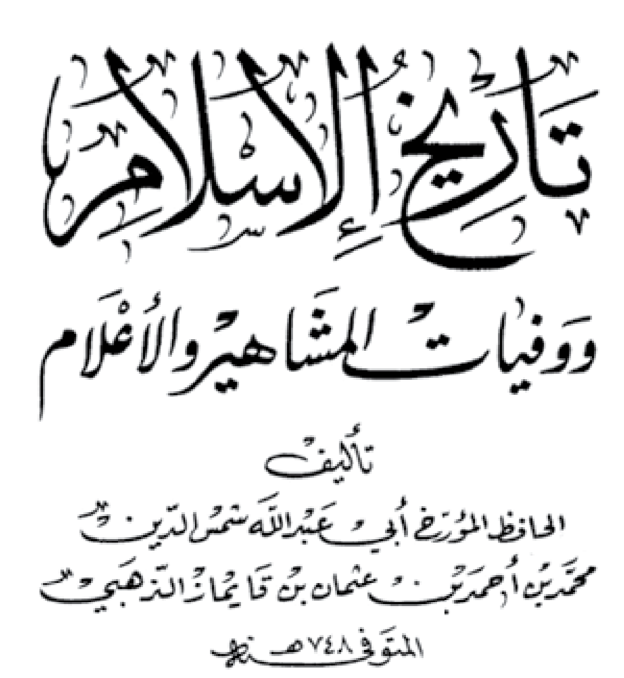
لحجة الإسلام الإمام الغزالي

عالم الكتب

سماعه بقوم ، إذ أوهم ذلك عندهم أنه دلالة على السفه ، ونقيض الحكمة والرضا بالقبيح والظلم.

وقد ألحد ابن الراوندي وطائفة من المخذولين بمثل ذلك وكذلك سر القدر ولو أفشى لأوهم عند أكثر الخلق عجزا إذا تقصر أفهامهم عن إدراك ما يزيل ذلك الوهم عنهم.

ولو قال قائل : إن القيامة لو ذكر ميقاتها وأنها بعد ألف سنة أو أكثر أو أقل لكان مفهوماً ، ولكن لم يذكر لمصلحة العباد وخوفا من الضرر ، فلعل المدة إليها بعيدة فيطول الأمد ، وإذا استبطأت النفوس وقت العقاب قل إكتراثها ، ولعلها



الجزء التاسع

المحتوى:
سنة ٣٨١ هـ - سنة ٤٥٠ هـ
الطبقات ٣٩ - ٤٥



١٤٧٧٠ - أبو حيان التوحيدي: صاحب المصنفات، واسمه علي بن محمد بن العباس الصوفي. كان في حدود الأربعمائة، وله مصنفات عديدة في الأدب والفصاحة والفلسفة، وكان سيئ الاعتقاد، نفاه الوزير أبو محمد المهلبي. قال ابن بابي في كتاب الخريدة والفريدة: كان أبو حيان كذاباً، قليل الدين والورع عن القذف والمجاهرة بالبهتان، تعرض لأمور جسام من القدح في الشريعة والقول بالتعطيل، ولقد وقف سيدنا الصاحب كافي الكفاة على ما كان يدغله ويخفيه من سوء الاعتقاد، فطلبه ليقتله، فهرب والتجأ إلى أعدائه، ونفق عليهم بزخرفه وإفكه، ثم عثروا منه على قبيح دخلته وسوء عقيدته وما يبطنه من الإلحاد، ويرويه في الإسلام من الفساد، وما يلصقه بأعلام الصحابة من القبائح، ويضيفه إلى السلف الصالح من الفضائح، فطلبه الوزير المهلبي، فاستتر منه، ومات في الاستتار، وأراح الله منه، ولم يؤثر عنه إلا مثلبة أو مخزية.

وقال أبو الفرج بن الجوزي في تاريخه: زنادقة الإسلام ثلاثة: ابن الراوندي، وأبو حيان التوحيدي، وأبو العلاء المعري، وأشدهم على الإسلام أبو حيان لأنهما صرحا وهو مجمع ولم يصرح. قلت: وكان من تلامذه علي بن عيسى الرماني، وقد بالغ في الثناء على الرماني في كتابه الذي ألفه في تقريظ الجاحظ، فانظر إلى الحامد والمحمود، وأجود الثلاثة: الرماني مع اعتزاله وتشيعه. وأبو حيان هو الذي نسب نفسه إلى التوحيد، كما سمى ابن تومرت أتباعه، فقال: الموحدين، وكما سمى صوفية الفلاسفة نفوسهم بأهل الوحدة وأهل الإلحاد.

أخبرني أحمد بن سلامة كتابةً، عن الطرسوسي، عن ابن طاهر الحافظ، قال: سمعت أبا الفتح عبد الوهاب الشيرازي بالري يقول: سمعت أبا حيان التوحيدي يقول: أناس مضوا تحت التوهم، وظنوا أن الحق معهم، وكان الحق وراءهم. قلت: مثلك يا معثر، بل أنت حامل لوائهم. وقيل: إن أبا حيان معدود في كبار الشافعية. ذكره لي القاضي عز الدين الكناني.

وقال الشيخ محيي الدين النواوي في كتاب تهذيب الأسماء: أبو حيان التوحيدي من أصحابنا المصنفين، من غرائبه أنه قال في بعض رسائله: لا ربا في الزعفران، ووافقه عليه القاضي أبو حامد المروزي، والصحيح تحريم الربا فيه.

١٤٧٧٠ - انظر: معجم الأدباء (١٥/ ٥ - ٢) وميزان الاعتدال (٢/ ٣٥٥) ووفيات الأعيان (٥/ ١١٢، ١١٣) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٢، ٣) وتهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٢٣) وطبقات الشافعية لابن هداية الله (١١٤) وبغية الوعاة (٢/ ١٩٠) ومعجم المؤلفين (٧/ ٢٠٥، ٢٠٦) والوافي بالوفيات (٢٢/ ٣٩ - ٤١) وطبقات السبكي (٥/ ٢٨٦ - ٢٨٩) وطبقات الإسنوي (١/ ٣٠١ - ٣٠٣) وسير أعلام النبلاء (١٧/ ١١٩ - ١٢٣) ولسان الميزان (٧/ ٣٨ - ٤١).

طبقات الشافعية الكبرى

لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي

٧٢٧ — ٧٧١ هـ

تحقيق

محمود محمد الطناحي — عبد الفتاح محمد الحلو

الجزء الخامس

دار إحياء الكتب العربية
فيصل عيسى البابي الحلبي

— ٣ —

بالبهتان تعرض لامور جسام من القدح في الشريعة والقول بالتعطيل ولقد وقف سيدنا الصاحب كافي الكفاة على بعض ما كان يدخله ويخفيه من سوء الاعتقاد فطلبه ليقتله فهرب والتجأ الى أعدائه ونفق عليهم بزخرفه وافكه ثم عثروا منه على قبيح دخلته وسوء عقيدته وما يبطنه من الالحاد ويرومه في الاسلام من الفساد وما يلصقه باعلام الصحابة من القبائح ويضيفه الى السلف الصالح من الفضائح فطلبه الوزير المهلبي فاستتر منه ومات في الاستتار وأراح الله منه ولم يؤثر عنه الامثلة أو مخزية وقال أبو الفرج بن الجوزي في تاريخه زنادقة الاسلام ثلاثة ابن الراوندي وأبو حيان التوحيدي وأبو العلاء قال وأشدهم على الاسلام أبو حيان لانه مجمج ولم يصرح (قلت) الحامل للذهبي على الوقيعة في التوحيدي مع مايبطنه من بغض الصوفية هذان الكلامان ولم يثبت عندي الى الآن من حال أبي حيان مايوجب الوقيعة فيه ووقفت على كثير من كلامه فلم أجد فيه الامايدل على انه كان قوى النفس مزدريا باهل عصره ولايوجب هذا القدر أن ينال منه هذا النيل وسئل الوالد رحمه الله عنه فاجاب بقريب مما أقول والله أعلم بالصواب وهو ولي التوفيق

﴿ ومن غرائب الفوائد عن أبي حيان ﴾

قال في كتابه الامتاع والمؤانسة ان الداء الذي يعترى كثيرا من الكلاب ويقال له الكلب يعرض للجمال أيضا قال فاذا كلب الجمل نحر ولم يؤكل لحمه انتهى وأبو حيان قد نقل عنه الرافعي في مسألة الربا في الزعفراني وهو عنده فوائد ومسائل كثيرة عن القاضي أبي حامد المروروذى ومنها مسألة الزعفراني ولكني لاأعرف له من قبل نفسه كلاما في الفقه وما ذكره من عدم الاكل ظاهر ان كانت الاطباء صرحت بانه مؤذ واما النحر لغير ما كلة ففيه وقفة والذى ينبغي عموم القتل كقتل سائر المضرات لاخصوص النحر

﴿ على بن محمد بن على بن أحمد بن أبي العلاء المعروف بالمصيصى ﴾ أبو القاسم الدمشقي فقيه فرضي من أصحاب القاضي أبي الطيب الطبرى ولد في رجب سنة أربعمائة بمصر وسمع بها وبدمشق وبغداد من جماعة روى عنه الحافظ أبو بكر الخطيب وهو أكبر منه وجماعة وتوفي في جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة

﴿ على بن محمد بن على بن المزوج ﴾ أبو الحسن الشيرازى سمع من الخطيب وغيره روى عنه أبو البركات بن السقطي وقال مات في طاعون سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة

بغية الوعاة

في طبقات اللغويين والنحاة

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم

الجزء الثاني

[الطبعة الأولى]

طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه

— ١٩١ —

وذكره الإسنوىّ فى طبقات الشافعية ، وقال : قرأ على أبى حامد المروروذىّ .

قال ياقوت : وكان يتألّه والنّاس على ثقة من دينه .

وقال ابن النجار : كان صحيح العقيدة .

وقال الذهبي : كان سيء العقيدة ، كذّابا قليل الدّين والورع عن القذف والمجاهدة بالبهتان والقدْح فى الشّريعة .

وقال ابن الجوزىّ : زنادقة الإسلام ثلاثة : ابن الراوندىّ والتوحيدىّ وأبو العلاء المعرىّ؛ وشرّهم على الإسلام التوحيدىّ لأنهما صرّحا وهو مجمجم ولم يصرّح .

مات فى حدود الثمانين والثلاثمائة .

وذكره ابن السّبكى فى الطبقات الكبرى ، وقال : تفقّه على القاضى أبى حامد المروروذىّ ، وسمع الحديث من أبى بكر بن اليافعىّ وأبى سعيد السّيرافىّ وجعفر الخلدىّ ـ ولعله أخذ عنه التصوّف ـ وغيرهم .

روى عنه علىّ بن يوسف القاى ومحمد بن منصور بن خلكان ونصر بن عبد العزيز الفارسىّ ومحمد بن إبراهيم من فارس الشيرازىّ . وسمع منه أبو سعيد عبد الرحمن بن ممجه الأصبهانىّ بشيراز فى سنة أربعمائة . ثم قال : والحامل للذهبىّ على الوقيعة فيه مع ما يبطنه من بغض الصوفية هذان الكلامان ـ يعنى كلام ابن الجوزى والصاحب كافى الكفاة .

قال ابن السبكىّ : ولم يثبت عندى إلى الآن من حال أبى حيّان ما يوجب الوقيعة فيه ، ووقفت على كثير من كلامه فلم أجد فيه إلا أنه كان قوىّ النفس مزدريا بأهل عصره ولا يُوجب هذا أن ينال هذا النّيل منه . قال : وسئل الشيخ الإمام الوالد رحمه الله تعالى فأجاب بقريب مما أقول (١) .

---

(١) طبقات الشافعية ٤ : ٢ ، ٣ ، وما نقل منها لم يذكر فى ط .

تفسير الطبري

جامع البيان عن تأويل آي القرآن

لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري
(٢٢٤هـ - ٣١٠هـ)

تحقيق
الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي
بالتعاون مع
مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية
بدار هجر

الدكتور/ عبد السند حسن يمامة

الجزء الخامس

هجر
للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ : رجلانِ نَبيَّانِ اصْطَفاهما اللهُ على العالمين .

[١/٤٠٠و] حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرَنا عبدُ الرزاقِ ، قال : أخبرَنا مَعْمرٌ ، عن قتادةَ في قولِه : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ . قال : ذكَر اللهُ أهلَ بيتَيْنِ صالحَيْنِ ، ورَجُلَيْنِ صالحَيْنِ ، ففضَّلهم على العالَمِين ، فكان محمدٌ ﷺ من آلِ إبراهيمَ[١] .

حدَّثني محمدُ بنُ سِنانٍ ، قال : ثنا أبو بكرٍ الحنفيُّ ، قال : ثنا عبَّادٌ ، عن الحسنِ في قولِه : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ . إلى قولِه : ﴿ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ . قال : فَضَّلَهم اللهُ على العالمِينَ بالنبوَّةِ على الناسِ كلِّهم ، كانوا هم الأنبياءَ الأتْقِياءَ المُصْطفَيْنَ[٢] لربِّهم[٣] .

القولُ في تأويلِ قولِه : ﴿ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ .

يعني بذلك أن اللهَ اصْطفَى آلَ إبراهيمَ وآلَ عِمرانَ ذُرِّيَّةً بعضُها من بعضٍ .

فالذُّرِّيَّةُ منصوبةٌ على القطعِ من « آلِ إبراهيمَ وآلِ عمرانَ » ؛ لأنَّ « الذُّرِّيَّةَ » نكرةٌ ، و« آلَ عِمرانَ » مَعْرِفةٌ .

ولو قيلَ : نُصِبَتْ على تكريرِ « الاصْطِفاءِ » . لكان صوابًا ؛ [٤]لأن المعنى[٤] :

(١) تفسير عبد الرزاق ١/١١٨، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢/٦٣٥ (٣٤١٣) عن الحسن بن يحيى به .

(٢) في م ، س : « المطيعين » .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢/٦٣٤ (٣٤١١) من طريق أبي بكر الحنفي به .

(٤ - ٤) في ص ، ت ١، ت ٢، س : « لمعنى » .

الجامع لأحكام القرآن

(تفسير القرطبي)

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي

تحقيق
عبد الرزاق المهدي

الجزء الرابع

الناشر
دار الكتاب العربي
بيروت - لبنان

[١٦٤٨] آل إبراهيم وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد؛ يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [آل عمران: ٦٨] وقيل: آل إبراهيم إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، وأن محمداً ﷺ من آل إبراهيم. وقيل: آل إبراهيم نفسه، وكذا آل عمران؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٤٨]. وفي الحديث:

[١٦٤٩] «لقد أُعطِي مِزماراً مِن مزامير آل داود»؛ وقال الشاعر[1]:

ولا تَبْكِ مَيْتاً بعد مَيْتٍ أَحَبّه علـيٌّ وعبّـاس وآلُ أبـي بكـر

وقال آخر:

يُـلاقِـي مـن تَـذَكُّـرِ آلِ لَيْلَـى كمـا يَلقَـى السَّليمُ مـن العِـدَادِ[2]

أراد من تذكر ليلى نفسها. وقيل: آل عمران آل إبراهيم؛ كما قال: ﴿ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ﴾. وقيل: المراد عيسى، لأن أمّه ابنة عمران. وقيل: نفسه كما ذكرنا. قال مقاتل: هو عمران أبو موسى وهارون، وهو عمران بن يصْهُر بن فاهاث بن لاوى بن يعقوب. وقال الكلبي: هو عمران أبو مريم، وهو من ولد سليمان عليه السلام. وحكى السهيلي: عمران بن ماتان، وآمرأته حَنَّة (بالنون). وخص هؤلاء بالذكر من بين الأنبياء لأن الأنبياء والرسل بقضّهم وقَضِيضهم[3] من نسلهم. ولم ينصرف عِمران لأن في آخره ألفاً ونوناً زائدتين. ومعنى قوله: ﴿ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ أي على عالمي زمانهم، في قول أهل التفسير. وقال الترمذيّ الحكيم أبو عبد الله محمد بن عليّ: جميع الخلق كلهم. وقيل: ﴿ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ على جميع الخلق كلهم إلى يوم الصور، وذلك أن هؤلاء رُسُلٌ وأنبياء فهم صفوة الخلق؛ فأما محمد ﷺ فقد جازت مرتبته الاصطفاء لأنه حبيب ورحمة. قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] فالرسل

[١٦٤٨] موقوف. أخرجه الطبري ٦٨٤٦ بسنده عن ابن عباس وزاد السيوطي نسبته لابن المنذر وابن أبي حاتم انظر الدر ٢/١٧ ولم أره في البخاري ولا عزاه إليه السيوطي.

[١٦٤٩] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٤٨ ومسلم ٧٩٣ والترمذي ٣٨٥٥ وابن حبان ٧١٩٧ من حديث أبي موسى. والنسائي ٢/١٨٠ وأحمد ٢/٣٦٩ من حديث أبي هريرة، وأحمد ٦/٣٧ والدارمي ١/٣٤٩ وابن حبان ٧١٩٥ من حديث عائشة فهذا حديث مشهور. قالهُ ﷺ لأبي موسىٰ الأشعري =

---

(١) البيت لأراكة بن عبد الله الثقفي يرثي النبي ﷺ.

(٢) العداد: اهتياج وجع اللديغ.

(٣) القضُّ: الحصىٰ الصغار، والقضيض: الكبار، فالمراد بالكبير والصغير.

من روائع التفاسير

النكت والعيون
تفسير الماوردي

تصنيف
أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري
٣٦٤ - ٤٥٠ هـ

الجزء الأول

راجعه وعلق عليه
السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم

مؤسسة الكتب الثقافية
بيروت - لبنان

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾

قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ ءادَمَ وَنُوحاً وَءالَ إِبْرَاهِيمَ وَءالَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ في آل عمران قولان:

أحدهما: أنه موسىٰ وهارون ابنا عمران.

والثاني: أنه المسيح، لأن مريمَ بنتُ عمران، وهذا قول الحسن.

وفيما اصطفاهم به ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنه اصطفاهم باختيار دينهم لهم، وهذا قول الفراء.

والثاني: أنه اصطفاهم بتفضيلهم في الأمور التي ميزهم بها على أهل زمانهم.

والثالث: أنه اصطفاهم باختيارهم للنبوة، وهذا قول الزجاج.

قوله تعالى: ﴿ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ ﴾ فيه قولان:

أحدهما: أنهم صاروا ذرية بالتناصر لا بالنسب، كما قال تعالى: ﴿المُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٦٧] يعني في الاجتماع على الضلال، وهذا قول الحسن، وقتادة.

والثاني: أنهم في التناسل والنسب، إذ جميعهم من ذرية آدم، ثم من ذرية نوح، ثم من ذرية إبراهيم، وهذا قول بعض المتأخرين.

إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾

الوسيط

في تفسير القرآن المجيد

تأليف
أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري
المتوفى سنة ٤٦٨ هـ

تحقيق وتعليق
الشيخ عادل أحمد عبد الموجود
الشيخ علي محمد معوض
الدكتور أحمد محمد صيرة
الدكتور أحمد عبد الغني الجمل
الدكتور عبد الرحمن عويس

قدمه وقرظه
الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي
كلية أصول الدين - جامعة الأزهر

الجزء الأول
المحتوى
سورة الفاتحة - سورة آل عمران

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ
وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾

قوله عز وجل [1] ﴿قل إن كنتم تحبون الله..﴾ الآية، قال ابن عباس في رواية الضحاك [2]: وقف النبي ﷺ على قريش ـ وهم في المسجد الحرام يسجدون للأصنام ـ فقال: «يا معشر قريش، والله لقد خالفتم ملة أبيكم إبراهيم» فقالت قريش: إنما نعبد هذه حباً لله ليقربونا إلى الله [3] فقال الله: ﴿قل﴾ يا محمد ﴿إن كنتم تحبون الله﴾ وتعبدون الأصنام بتقربكم إلى الله [3] ﴿فاتبعوني يحببكم الله﴾ فأنا رسوله إليكم، وحجته عليكم، وأنا أولى بالتعظيم من أصنامكم.

ومعنى: «محبة العبد لله» [3] إرادته [4] طاعته، وإيثاره أمره ورضاه بشرائعه. ومعنى «محبة الله للعبد» إرادته لثوابه وعفوه عنه وإنعامه عليه[5]. ومعنى الآية: إن كنتم تحبون طاعة الله وتريدون[6] رضاه وثوابه فاتبعوني وأطيعوا أمري يثبكم الله ﴿ويغفر لكم ذنوبكم [والله غفور رحيم]﴾.

ثم بين أن طاعة الله معلقة بطاعة الرسول[7] فلا يتم لأحد طاعة الله مع عصيان الرسول[8] فقال:

﴿قل أطيعوا الله ورسوله﴾ قال ابن عباس [9] يريد محمداً ﷺ فإن طاعتكم له طاعة لي ﴿فإن تولوا﴾ أعرضوا عن طاعتك[10] ﴿فإن الله لا يحب الكافرين﴾ لا يغفر لهم ولا يثني عليهم.

﴿إن الله اصطفى آدم ونوحاً..﴾ الآية، أي: جعلهم صفوة خلقه واختارهم بالنبوة والرسالة.

﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ
عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾
فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ
أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا

---

(١) في (د): قوله.
(٢) انظر الدر ٢/١٧ عن الحسن وعباد بن منصور ويحيى بن أبي كثير وابن جريج، وفتح القدير /٣٣ عنهم، وغرائب النيسابوري ٣/١٨٠ عن الضحاك عن ابن عباس والبحر ٢/٤٣١ عن ابن عباس والوجيز للواحدي ١/٩٥، والطبري ٦/٣٢٢ـ ٣٢٤ عن الحسن وابن جريج وضعفه ورجح أن يكون الخطاب لوفد نجران.
(٣) في (هـ): إلى الله تعالى فقال الله تعالى قل..
(٤) في (أ): إرادة.
(٥) انظر فتح القدير ١/٣٣٣ بنحوه عن الأزهري والوجيز للواحدي ١/٩٥.
(٦) في (هـ): وتريدن.
(٧) في (د) الرسول ﷺ.
(٨) في غير (أ) رسول وفي (د): رسول ﷺ.
(٩) انظر البحر ٢/٤٣١ والخازن ١/٣٣٨ كلاهما عن ابن عباس والطبري ٦/٣٢٥.
(١٠) قال أبو عبيدة: «(فإن تولوا) في هذا الموضع: فإن كفروا» (مجاز القرآن ١/٩٠).

تفسير نجم الدين النسفي

المسمى

التيسير في التفسير

تصنيف

الإمام المفسر أبي حفص عمر بن محمد النسفي الحنفي

صاحب العقائد النسفية

المتوفى سنة ٥٣٧ هجرية

اعتنى به

سليم محمد

المجلد الأول

الفاتحة - البقرة

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: يغفر لكم ذنوبكم ويرحمكم فلا يعذبكم.

ودلت الآية على شرف النبي ﷺ، فإنه جعل محبته متابعة حبيب نفسه، وفيه فضيلة على الخليل، فإن الخليل قال ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي﴾ [إبراهيم:٣٦]، وقال الله تعالى في حق الحبيب: وقل لهم يا محمد ﴿فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾.

وقال الإمام القشيري رحمه الله: قطع الله أطماع الكل أن يسلم لأحد نفس إلا ومقتداهم سيد الأولين والآخرين.

ثم قال: في الآية إشارة إلى أن المحبة غير معلولة، وليست هي بفعل طاعة أو تجرد عن آفة، فإنه قال: ﴿فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ فأثبتها لهم مع وجود الذنوب منهم.

﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾: ولما نزلت الآية الأولى، قال عبد الله ابن أبي بن سلول المنافق - لعنه الله - لأصحابه: إن محمدًا يأمرنا أن نحبه كما أحبت النصارى عيسى ابن مريم، ويأمرنا أن نطيعه كطاعة الله تعالى، فنزل قوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾؛ أي: أطيعوا الله فيما أمر، والرسول فيما بين.

وقوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾، أي: فإن أعرضوا عن القبول فقد كفروا، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: وهو أبلغ من أن يقال: يبغض الكافرين؛ لأنه نفي من كل وجه، والإثبات يدل على وجه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾ قال الكلبي: لما نزل قوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ قالت اليهود: يا محمد، نحن أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب، ونحن على دينهم، فمدح الله تعالى إبراهيم وأولاده، وكذب اليهود في دعواهم فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾، أي: اختاره بالرسالة إلى الملائكة والجن والإنس وهم أولاده.

وقوله تعالى: ﴿وَنُوحًا﴾: أي: اختاره بالرسالة وبإعلائه على من كفر.

وقوله تعالى: ﴿وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾: قيل: هو إبراهيم نفسه، وكذا في قوله: ﴿أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] وقال الشاعر:

فلا تبكِ ميتًا بعدَ ميتٍ أجنَّهُ ... عليٌّ وعباسٌ وآلُ أبي بكرِ

الجامعُ المختصَرُ من السُّنَنِ

عن رسول الله ﷺ

ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه الْعَمَلُ

(المعروف بجامع الترمذي)

تصنيف

أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة التِّرمذيّ

(٢٠٩ - ٢٧٩)

اعتنى به فريق

بيت الأفكار الدولية



مصوَّر رقم (١٢٤)

فأحسنها وأكملها وأجملها وترك منها موضع لبنة فجعل الناس يطوفون بالبناء ويعجبون منه ويقولون لو تم موضع تلك اللبنة وأنا في النبيين موضع تلك اللبنة.

٣٦١٣(م)-(حسن) وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال إذا كان يوم القيامة كنت إمام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن [صحيح غريب]

٣٦١٤-(صحيح) حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا حيوة أخبرنا كعب بن علقمة سمع عبد الرحمن بن جبير.

أنه سمع عبد الله بن عمرو أنه سمع النبي ﷺ يقول إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو ومن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

قال محمد عبد الرحمن بن جبير هذا قرشي مصري مدني وعبد الرحمن بن جبير بن نفير شامي. [م ٣٨٤]

٣٦١٥-(صحيح) حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن ابن جدعان عن أبي نضرة.

عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر.

قال أبو عيسى: وفي الحديث قصة.

وهذا حديث حسن (صحيح) وقد روي بهذا الإسناد عن أبي نضرة عن ابن عباس عن النبي ﷺ [تقدم٣١٤٨]

٣٦١٦-(ضعيف) حدثنا علي بن نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة.

عن ابن عباس قال جلس ناس من أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرونه قال فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم فقال بعضهم عجبا إن الله عز وجل اتخذ من خلقه خليلا اتخذ إبراهيم خليلا وقال آخر ماذا بأعجب من كلام موسى كلمه تكليما وقال آخر فعيسى كلمة الله وروحه وقال آخر آدم اصطفاه الله فخرج عليهم فسلم وقال قد سمعت كلامكم وعجبكم إن إبراهيم خليل الله وهو كذلك وموسى نجي الله وهو كذلك وعيسى روح الله وكلمته وهو كذلك وآدم اصطفاه الله وهو كذلك ألا وأنا حبيب الله ولا فخر وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع يوم القيامة ولا فخر وأنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر وأنا أكرم الأولين والآخرين ولا فخر.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب.

٣٦١٧-(ضعيف) حدثنا زيد بن أخزم الطائي البصري حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة حدثني أبو مودود المدني حدثنا عثمان بن الضحاك عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه.

عن جده قال مكتوب في التوراة صفة محمد وصفة عيسى ابن مريم يدفن معه فقال أبو مودود وقد بقي في البيت موضع قبر.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

هكذا قال عثمان بن الضحاك والمعروف الضحاك بن عثمان المدني.

٣٦١٨-(صحيح) حدثنا بشر بن هلال الصواف البصري حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت.

عن أنس بن مالك قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء ولما نفضنا عن رسول الله ﷺ الأيدي وإنا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب صحيح.

٢- باب ما جاء في ميلاد النبي ﷺ

٣٦١٩-(ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن بشار العبدي حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخرمة عن أبيه.

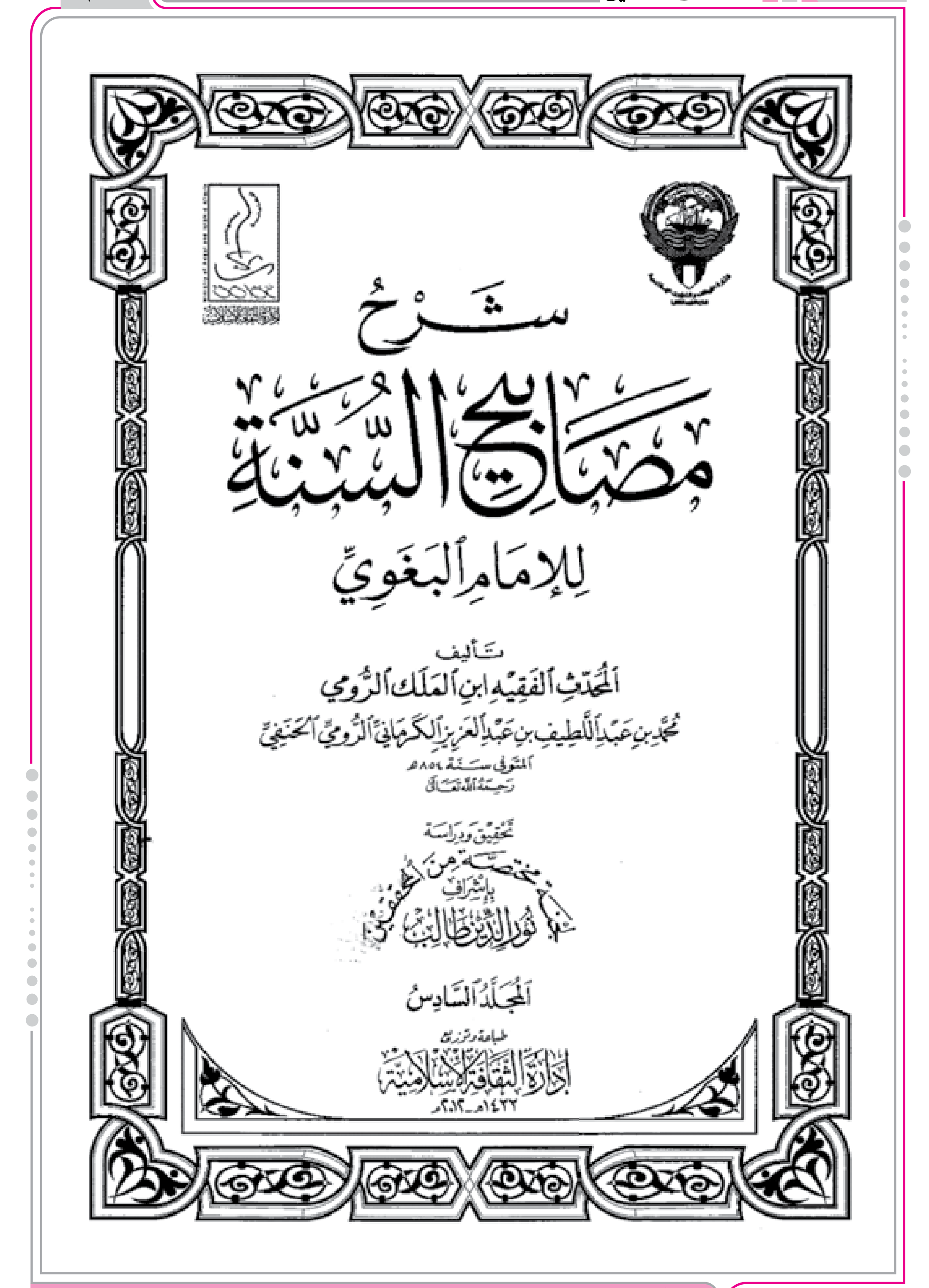
عن جده قال ولدت أنا ورسول الله ﷺ عام الفيل وسأل عثمان بن عفان قباث بن أشيم أخا بني يعمر بن ليث أأنت أكبر أم رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ أكبر مني وأنا أقدم منه في الميلاد (ولد رسول الله ﷺ عام الفيل ورفعت بي أمي على الموضع) قال ورأيت خذق الطير أخضر محيلا.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق.

٣- باب ما جاء في بدء نبوة النبي ﷺ

٣٦٢٠-(صحيح (؟)) حدثنا الفضل بن سهل أبو العباس الأعرج البغدادي حدثنا عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح أخبرنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى.

عن أبيه قال خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ في أشياخ من قريش فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم فخرج إليهم الراهب وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت قال فهم يحلون رحالهم فجعل يتخللهم الراهب حتى جاء فأخذ بيد رسول الله ﷺ قال هذا سيد العالمين هذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين فقال له أشياخ من قريش ما علمك فقال إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر إلا خر ساجدا ولا يسجدان إلا لنبي وإني أعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة ثم رجع فصنع لهم طعاما فلما أتاهم به وكان هو في رعية الإبل قال أرسلوا إليه فأقبل وعليه غمامة تظله فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة فلما جلس مال فيء الشجرة عليه فقال انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه قال فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن



شرح

مصابيح السنة

للإمام البغوي

تأليف

المحدث الفقيه ابن الملك الرومي

محمد بن عبد اللطيف بن عبد العزيز الكرماني الرومي الحنفي

المتوفى سنة ٨٥٤هـ

رحمه الله تعالى

تحقيق ودراسة

لجنة مختصة من المحققين

بإشراف

نور الدين طالب

المجلد السادس

طباعة وتوزيع

إدارة الثقافة الإسلامية

١٤٣٢هـ - ٢٠١٢م

مصوَّر رقم (١٢٥)

ولا مقام أعلى وأرفع من مقام الحمد، ودونه تنتهي سائر مقامات العباد، ولما كان نبينا ـ عليه الصلاة والسلام ـ أحمد الخلائق في الدنيا والآخرة أُعطي لواء الحمد؛ ليأوي إلى لوائه الأولون والآخرون، ويفتح عليه في ذلك اليوم من المحامد ما لم يفتح على أحدٍ.

«ولا فَخْرَ، وما مِنْ نبي يومئذ»؛ أي: يوم إذْ تقوم الساعة.

«آدم»: عطف بيان لقوله: (نبي) أو بدل.

«فمَنْ سِواه»: (من) موصولة، (سواه) صلته، نصب على الظرف، والفاء للعطف على (آدم)؛ أي: وغيره من الأنبياء والمرسلين.

«إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشقُّ عنه الأرض، ولا فَخْرَ».

* * *

٤٤٨٢ ـ عنْ ابن عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: جَلسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، فخرَجَ، فسمِعَهُمْ يَتذاكَرونَ، قَالَ بعضُهُم: إنَّ الله اتَّخذَ إبْراهِيمَ خَليلاً، وقَالَ آخرُ: مُوسُى كلَّمهُ الله تَكْلِيْماً، وقالَ آخرُ: فعيسَى كَلِمةُ الله ورُوحُهُ، وقَالَ آخرُ: آدمُ اصْطفَاهُ الله، فخرَجَ عَلَيهِم فسَلَّمَ وقالَ: «قدْ سَمِعْتُ كَلامَكُمْ وعَجَبَكُمْ أنَّ إبْراهيمَ خَلِيْلُ الله وهوَ كَذلِكَ، ومُوسَى نَجِيُّ الله وهوَ كَذَلكَ، وعِيْسَى رُوْحُهُ وكَلِمتُهُ وهُوَ كَذلكَ، وآدمُ اصْطفَاهُ الله وهُوَ كذلكَ، ألاَ وأنَا حَبيبُ الله ولا فَخْرَ، وأنَا حَامِلُ لِواءِ الحَمْدِ يَومَ القِيامةِ ولاَ فَخْرَ، تحتَهُ آدَمُ فمنْ دُونَهُ ولا فخرَ، وأنا أوَّلُ شَافِعٍ وأوَّلُ مُشفَّعٍ يومَ القِيامةِ ولا فَخْرَ، وأنَا أوَّلُ مَنْ يُحرِّكُ حِلَقَ الجنَّةِ فيَفْتَحُ الله لِيَ فيُدْخِلُنِيها ومَعِي فُقَراءُ المُؤمِنينَ ولا فَخْرَ، وأنَا أكْرَمُ الأوَّلينَ والآخِرينَ على الله ولا فَخْرَ».

«عن ابن عباس ﷺ قال: جَلَسَ ناسٌ مِنْ أصحاب النبي صلى الله تعالى

صحيح ابن حبان

المسند الصحيح

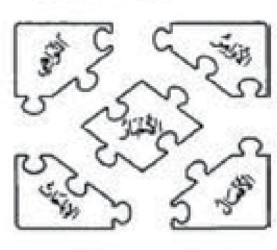
على

التقاسيم والأنواع

من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها

للحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي

المتوفى سنة ٣٥٤هـ



المجلد السادس

دار ابن حزم

مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَمُشَفَّعٍ ، بِيَدِي لِوَاءُ الْحَمْدِ، تَحْتِي [ح/١١٧٥] آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ» . [٦٤٧٨]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ فِي الْقِيَامَةِ

٥١٤٧ ـ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ» . [٦٤٨١]

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ الَّذِي وَعَدَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ بَلَّغَهُ اللهُ إِيَّاهُ بِفَضْلِهِ

٥١٤٨ ـ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ، فَيَكْسُونِي رَبِّي حُلَّةً

مسند الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١هـ)

الجزء الرابع

مؤسسة الرسالة

كَيْسان، عن محمد بن عَمْرو بن عطاء

عن عبد الله بن عباس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأْكُلُ عَرْقاً من شاةٍ، ثم صَلَّى ولم يُمَضْمِضْ ولم يَمَسَّ ماءً[1].

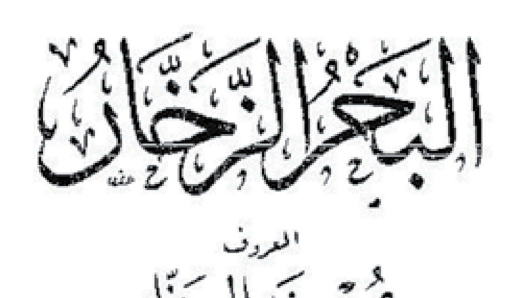
٢٥٤٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن أبي نَضْرة، قال:

خَطَبَنا ابنُ عباس على مِنْبَرِ البَصْرة، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه لم يَكُن نبيٌّ إلَّا له دَعْوةٌ قد تَنَجَّزَها في الدُّنيا، وإنِّي قد اخْتَبأْتُ دعوتي شفاعةً لأُمَّتي، وأنا سَيِّدُ وَلَدِ آدمَ يومَ القيامةِ، ولا فَخْرَ، وأنا أوَّلُ من تَنْشَقُّ عنه الأرضُ، ولا فَخْرَ، وبِيَدِي لِواءُ الحَمْدِ، ولا فَخْرَ، آدمُ فمَنْ دُونَه تحت لِوائِي، ولا فَخْرَ.

ويَطُولُ يومُ القيامةِ على الناس، فيقولُ بَعْضُهم لبعض: انْطَلِقُوا بنا إلى آدمَ أبي البَشَرِ، فيشفَعَ إلى رَبِّنا عزَّ وجل، فَلْيَقْضِ بَيْنَنا. فيأتون آدمَ ﷺ، فيقولون: يا آدمُ، أنتَ الذي خَلَقَكَ الله بيدِه، وأَسْكَنَكَ جَنَّتَه، وأَسْجَدَ لَكَ مَلائِكَتَه، اشْفَعْ لَنا إلى رَبِّنا فَلْيَقْضِ بَيْنَنا. فيقول: إني لستُ هُنَاكُمْ، إني قد أُخْرِجْتُ من الجَنةِ بخَطِيئَتِي، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسِي، ولكن ائتُوا نُوحاً رأْسَ النبيينَ. فيأتون نوحاً، فيقولون: يا نوحُ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّنا فَلْيَقْضِ بيننا. فيقول: إنِّي لستُ هُناكم، إنِّي دَعَوْتُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٨٩) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه «عفان» إلى: «عثمان». وانظر (٢٠٠٢).



المعروف

بمسند البزار

تأليف

الحافظ الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار
(المتوفى سنة ٢٩٢هـ)

وقع في مسند الحافظ أبي بكر البزار
من الفضائل ما لا يوجد في غيره من الكتب
« ابن حجر »

تحقيق

عادل بن سعد

راجعه وخرّجه وقدّم له

فضيلة الشيخ
بدر بن عبد الله البدر

الجزء الثالث عشر

مكتبة العلوم والحكم
المدينة المنورة

٦٤١٢- حدثنا محمد بن بشار وأحمد بن عبدة[1]، قالا: نا أبو داود[2]: نا شعبة، عن سليمان التيمي، وعبد العزيز صهيب، وحماد بن أبي سليمان[3]، وعتاب مولى هرمز، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار**»[4].

٦٤١٣- حدثنا محمد بن صدران: نا مبارك مولى عبد العزيز بن صهيب[5]: نا عبد العزيز، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «**أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من يدخل الجنة ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع، بيدي لواء الحمد يوم القيامة، آدم ومن دونه تحت لوائي، فآتي ربي - تبارك وتعالى- فيقال لي: من؟ فأقول: أحمد. فيفتح لي، فإذا رأيت ربي**(*)

=

عبد العزيز بن صهيب عن أنس.

وأخرجه البخاري (٧٠٦) (٢/د٢٣٣)، والبيهقي في الكبرى (٥٠٤٤) (٣/ ١١٥) من طريق عبد الوارث، وأخرجه مسلم (٤٦٩) وابن ماجه (٩٨٥) من طريق حماد بن زيد، وأخرجه أحمد (٣/١٠١) وابن أبي شيبة (٤٦٥٤) (١/٤٠٥) من طريق ابن عيينة كلهم من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس.

(١) ثقة رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٢) هو الطيالسي، ثقة حافظ غلط في أحاديث. تقدم (٤٨٦٢)

(٣) صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء. تقدم (٥٠٧٧).

(٤) أخرجه الطيالسي (٢٠٨٤)، والبغوي في مسند ابن الجعد (١٤٨٠) عن شعبة، عن عتاب بسنده، به. والبغوي في مسند ابن الجعد (١٤٢٨) عن شعبة، عن عبد العزيز بسنده، به. وانظر الحديث رقم (٦٣٤٣)،

(٥) متروك. تقدم (٦٣٩٢).

(*) تعليق د. طارق اللحام: يرى النبيُّ محمدٌ عليه الصلاة والسلام ربَّه الموجود بلا مكان.

–عز وجل– خررت له ساجدا، فأحمده بمحامد لم يحمدها أحد قبلي ولا بعدي يلهمنيها الله –تبارك وتعالى–»[1].

وهذا الحديث لا نعلمه رواه عن عبد العزيز إلا مبارك وقد تقدم ذكرنا له وعبد العزيز بن صهيب ثقة روى عنه الأئمة.

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس

٦٤١٤– حدثنا محمد بن الليث[2]: نا عبيد الله بن موسى[3]: نا شيبان –يعني ابن عبد الرحمن– عن يحيى بن أبي كثير[4]، عن إسحاق، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة، فترجف المدينة ثلاث رجفات فيخرج إليه كل منافق»[5].

---

(١) لم أقف عليه من طريق عبد العزيز بن صهيب عند غير المصنف. وأخرجه أحمد (١٤٤/٣)، والضياء في المختارة (٢٣٤٥) (٣٢٣/٦)، والدارمي (٥٢) (١/ ٤١)، والبيهقي في الشعب (١٤٨٩) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن أنس.
وأخرجه الترمذي (٣٦١٠) (٥٨٥/٥)، والدارمي (٤٨) (٣٩/١) من طريق الربيع بن أنس عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) لعله محمد بن الليث بن محمد بن يزيد أبو بكر الجوهري قال الخطيب: ثقة. تاريخ بغداد (١٩٦/٣).

(٣) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٤) ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٥) أخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٦٣٧) من طريق عبيد الله ابن موسى نا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير عن إسحاق عن أنس.
وأخرجه البخاري (٧١٢٤) (٩٦/١٣)، وأحمد (٢٣٨/٣) من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن إسحاق عن أنس رضي الله عنه.



تأليف

الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني

(٢٦٠-٣٦٠هـ)

المجلد الرابع عشر

تحقيق

فريق من الباحثين

بإشراف وعناية

د/ سعد بن عبد الله الحميد

و

د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي

ابن أخي عبدِالله بن سَلَامٍ، عن عبدالله

[١٤٩٨١] حدثنا عُبيدُ بن غَنّام، ومحمد بن عبدالله الحضرميُّ، وعبدانُ بن أحمدَ؛ قالوا: دثنا أبو بكرِ بن أبي شيبةَ، قال: دثنا يحيى ابن يعلى التيميُّ، عن عبدالملكِ بن عميرٍ، عن ابن أخي عبدالله بن سَلَامٍ، عن عبدالله بن سَلَامٍ، قال: كان اسمي في الجاهليةِ «فلانٌ»[(١)]، فسماني رسولُ الله ﷺ: «عبدَالله».

بشرُ بن شَغافٍ، عن عبدالله بن سَلَامٍ

[١٤٩٨٢] حدثنا أبو زرعةَ عبدالرحمن بن عمرٍو الدمشقيُّ، وحفص بن عمر الصَّبَّاح[(٢)] الرَّقِّيُّ؛ قالا: دثنا عمرُو بن عثمانَ الكلابيُّ، قال: دثنا موسى بن أعينَ، عن معمر بن راشدٍ، عن محمد بن عبدالله بن أبي يعقوبَ، عن بشر بن شغافٍ، عن عبدالله بن سَلَامٍ، قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ،

[١٤٩٨١] تقدم هذا الحديث برقم [١٤٩٤٠].

(١) تقدم توجيه هذه الجملة نحويًّا في التعليق على الحديث [١٤٩٤٠].

[١٤٩٨٢] ذكره ابن كثير في "جامع المسانيد" (٥٦٣٧/ قلعجي) و(٤/ ٩٥/ ابن دهيش)، وعزاه للمصنف من حديث محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب. وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨/ ٢٥٤)، وقال: «رواه أبو يعلي والطبراني، وفيه عمرو بن عثمان الكلابي؛ وثقه ابن حبان على ضعفه، وبقية رجاله ثقات».
ورواه الضياء في "المختارة" (٩/ ٤٥٤-٤٥٥) من طريق المصنف، به.
ورواه ابن أبي عاصم في "السنة" (٧٩٣)، وفي "الأوائل" (٧٨)؛ عن عمر بن الخطاب السجستاني، وأبو يعلى (٧٤٩٣)، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١٤٥٦)؛ من طريق عمرو بن محمد الناقد؛ كلاهما (عمر السجستاني، وعمرو الناقد) عن عمرو بن عثمان الكلابي، به.

(٢) كذا في الأصل، وهو: حفص بن عمر بن الصَّبَّاح الرَّقِّيُّ.

(٣٥٢) مُسْنَدُ عبدالله بن سلَام

وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَمُشَفَّعٍ، لِوَاءُ الحَمْدِ بِيَدِي يَوْمَ القِيَامَةِ، تَحْتِي آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ».

[١٤٩٨٣] حدثنا محمد بن عبدالله الحضرميُّ، قال: دثنا يحيى بن طلحةَ اليربوعيُّ، قال: دثنا فضيل بن عياضٍ، عن هشام [بن][1] حسان، عن واصلٍ مولى أبي عُيينةَ[2]، عن محمد بن عبدالله بن أبي يعقوبَ، عن بشر بن شَغافٍ، قال: قال عبدالله بن سَلَامٍ: إنّ أكرمَ خليقةِ اللهِ على اللهِ: أبو القاسمِ ﷺ.

[١٤٩٨٤] حدثنا إبراهيمُ بن نائلةَ الأصبهانيُّ، قال: دثنا إسماعيلُ ابن عمرٍو البَجَليُّ، قال: دثنا إسماعيلُ بن عُليّةَ، عن مهديِّ بن ميمونٍ، عن محمد بن أبي عبدالله بن أبي يعقوبَ، عن بشر بن شغافٍ، قال: قال عبدالله بن سَلَامٍ: إن أكرمَ الخليقةِ على اللهِ يومَ القيامةِ: أبو القاسمِ ﷺ.

[١٤٩٨٣] ذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨/ ٢٥٤)، وقال: «رواه الطبراني، وفيه يحيى بن طلحة اليربوعي؛ وثقه ابن حبان، وضعفه النسائي، وبقية رجاله ثقات».
ورواه ابن المبارك في "الزهد" (٣٩٨/ رواية نعيم بن حماد) عن معمر، عمن سمع محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب، به. وانظر الحديث التالي.

(١) قوله: «بن» سقط من الأصل.

(٢) أبو عيينة هو: عزرة بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي.

[١٤٩٨٤] رواه أسد بن موسى في "الزهد" (٤٤) عن مهدي بن ميمون، به.
ورواه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" (٩٣٥/بغية الباحث) عن عبدالعزيز بن أبان، والحاكم في "المستدرك" (٤/ ٥٦٨) من طريق عفان بن مسلم ومحمد بن كثير، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٤٨)، وفي "دلائل النبوة" (٥/ ٤٨٥-٤٨٦)؛ من طريق عبدالله بن محمد بن أسماء؛ جميعهم (عبدالعزيز، وعفان، ومحمد بن كثير، وعبدالله) عن مهدي بن ميمون، به. وانظر الحديث السابق.

سُنَن

الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

ابن ماجة

٢٠٩ - ٢٧٣ هـ

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور بشار عواد معروف

المجلد الخامس

الأطعمة - الزهد

دار الجيل
بيروت

٤٣٠٨ ـ حدّثنا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْن حَاتِمٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الأَرْضُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ وَلاَ فَخْرَ، وَلِوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ».

٤٣٠٩ ـ حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ،

٤٣٠٨ ـ إسناده ضعيف من هذا الوجه، لضعف علي بن زيد بن جدعان. ورواه ابن حبان (٦٤٧٨) من حديث عبدالله بن سلام، وإسناده ضعيف أيضاً. ولكن يصح منه مارواه مسلم ٥٩/٧ من حديث أبي هريرة ونصه: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع، وأول مشفع».

أخرجه أحمد ٢/٣، والترمذي (٣١٤٨) و(٣٦١٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٦٨/٣ حديث (٤٣٦٧)، والمسند الجامع ٤٦٨/٦ ـ ٤٦٩ حديث (٤٦٣٩).

٤٣٠٩ ـ إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٥/٣ و١١ و٢٠ و٧٨ و٩٠، وعبد بن حميد (٨٦٣) و(٨٦٥) و(٨٦٨)، والدارمي (٢٨٢٠)، ومسلم ١١٨/١، وأبو يعلى (١٠٩٧) و(١٢٥٥) و(١٣٧٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤١٩) و(٤٢٠) و(٤٢١)، وأبو عوانة ٨٦/١، وابن حبان (١٨٤)، وابن مندة (٨٢٤) و(٨٢٥) و(٨٢٦) و(٨٢٧) و(٨٢٨) و(٨٢٩)، و(٨٣٣) و(٨٣٤) و(٨٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٦٣/٣ حديث (٤٣٤٦)، والمسند الجامع ٥٥٠/٦ ـ ٥٥١ حديث (٤٧٥٦).

وأخرجه أحمد ٥٦/٣، والبخاري ١٢/١ و١٤٣/٨، ومسلم ١١٧/١ و١١٨، وأبو عوانة ١٨٥/١، والطحاوي في شرح المشكل (٥٦٧٢)، وابن حبان (١٨٢) =



للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

مع تضمينات الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي
في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم من العلماء الأجلاء

أول طبعة مرقمة الأحاديث ومقابلة على عدة مخطوطات

الجزء الأول

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

مصوَّر رقم (١٣١)

جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة قالا: حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: يقول: أخرج بعث النار».

فذكر الحديث مختصراً دون ذكر النزول وغيره، رواه البخاري عن عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش، ورواه مسلم عن أبي بكر، عن وكيع.

٨١/٨١ ـ حدثنا أبو بكر بن إسحاق، ثنا إبراهيم بن عبد السلام.

وحدثنا محمد بن صالح، ثنا إبراهيم بن أبي طالب قالا:

ثنا أبو كريب، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم بن كليب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا دعوات المظلوم، فإنها تصعد إلى السماء كأنها شرار».

قد احتج مسلم بعاصم بن كليب، والباقون من رواة هذا الحديث متفق على الاحتجاج بهم، ولم يخرجاه/. ١/٣٠

٨٢/٨٢ ـ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا فضيل بن سليمان، ثنا موسى بن عقبة، حدثني إسحاق بن يحيى، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر، ما من أحدٍ إلا وهو تحت لوائي يوم القيامة ينتظر الفرج، وإن معي لواء الحمد، أنا أمشي ويمشي الناس معي، حتى آتي باب الجنة فاستفتح، فيقال: مَنْ هذا؟ فأقول: محمد، فيقال: مرحباً بمحمد، فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً أنظر إليه»(*).

هذا حديث كبير في الصفات والرؤية، صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

---

٨١ ـ قال في التلخيص: احتج مسلم بعاصم.

قال في الفيض: لكن ـ أي الذهبي ـ أورد عاصماً هذا في الضعفاء، وقال: قال ابن المديني: لا يحتج بما انفرد به.

٨٢ ـ قال في التلخيص: على شرطهما، ولم يخرجاه.

(*) تعليق د. طارق اللحام: يرى النبيُّ محمدٌ عليه الصلاة والسلام ربَّه الموجود بلا مكان.

شرح كتاب الفقه الأكبر

للإمام الأعظم
أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي
رضي الله عنه

شرحه
الإمام الملا علي القاري
المتوفى سنة ١٠١٤هـ

خرج آياته وأحاديثه وعلق عليه
علي محمد دندل



والأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم ....

قادر على الإيمان المكلّف به إلا أنه صرف قدرته إلى الكفر وضيّع باختياره صرفها إلى الإيمان فاستحق الذمّ والعقاب من هذا الباب، وأما ما يمتنع بالغير بناء على أن الله تعالى علم خلافه، أو أراد خلافه كإيمان الكافر وطاعة العاصي فلا نزاع في وقوع التكليف به لكونه مقدور المكلّف بالنظر إلى نفسه، فليس التكليف به تكليفًا بما ليس في وسع البشر نظرًا إلى ذاته، ومَن قال: إنه تكليف بما ليس في الوسع فقد نظر إلى ما عرض له من تعلّق علمه تعالى وإرادته سبحانه بخلافه.

وبالجملة لو لم يكلّف العبد به لم يكن تارك المأمور عاصيًا، فلذا عُدّ مثل إيمان الكافر وطاعة الفاسق من قبيل المُحال بناء على تعلق علمه وإرادته بخلافه، وهو عندنا من قبيل ما لا يطاق بناء على صحة تعلّق القدرة الحادثة في نفسه، وإن لم يوجد عقيبه، وهذا نزاع لفظي عند أرباب التحقيق، والله وليّ التوفيق.

ثم اعلم أن مراتب ما ليس في وسع البشر إتيانه ثلاث: أقصاها أن يمتنع بنفس مفهومه كجمع الضدّين وقلب الحقائق وإعدام القديم، وهذا لا يدخل تحت القدرة القديمة فضلاً عن الحادثة.

وأوسطها أن لا تتعلق بها القدرة الحادثة أصلاً، كخلق الأجسام. أو عادة كحمل الجبل والصعود إلى السماء.

وأدناها أن يمتنع لتعلق علمه سبحانه وإرادته بعدم وقوعه، وفي جواز التكليف بالمرتبة الثالثة تردّد ولا نزاع في عدم الوقوع، وجواز الثانية مختلف فيه ولا خلاف في عدم الوقوع ووقوع الثالثة متّفق عليه فضلاً عن جوازها **(والأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم)** أي جميعهم الشامل لرسلهم ومشاهيرهم وغيرهم أولهم آدم عليه الصلاة والسلام على ما ثبت بالكتاب والسُّنة وإجماع الأمة فما نقل عن بعض من إنكار ثبوته يكون كفرًا، وقد ورد أنه عليه الصلاة والسلام سُئِلَ عن عدد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، وفي رواية مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفًا»[1] إلا أن

(١) هو بعض حديث طويل أخرجه أحمد ٥/ ٢٦٥ من حديث أبي أمامة. وذكره الهيثمي في المجمع ١/ ١٥٩. وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ومداره على علي بن يزيد وهو ضعيف.
وفي الباب عن أبي ذر عند أحمد ٥/ ١٧٨ ـ ١٧٩، قال الهيثمي في المجمع ١/ ١٦٠: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الأوسط بنحوه، وعند النسائي طرف منه، وفيه المسعودي، وهو ثقة ولكنه اختلط .ا.هـ.

كتاب

أصول الدين

تأليف

الامام الاستاذ ابي منصور عبدالقاهر بن طاهر التميمى البغدادى

المتوفى سنه ٤٢٩

التزم نشره و طبعه مدرسة الالهيات بدارالفنون التوركية باستانبول

الطبعة الاولى

استانبول — مطبعة الدولة

١٣٤٦ — ١٩٢٨

المخاطب هو الله تعالى من الادلة الناقضة للعادة كما فعله بموسى عليه السلام عند ارساله اياه الى فرعون فانه خاطبه بلا واسطة واظهر له معجزات، استدل بها على ان الله تعالى هو الذى خاطبه، كحل العقدة من لسانه واليد البيضاء وقلب العصا حية ونحو ذلك. ومنها ان يرسل الله ملكا الى الرسول ويأمره بالرسالة ويظهر عند ارسال الملك معجزة يعلم بها ان الذى اتاه ملك وليس بشيطان . ومنها ان يصح نبوة بعض الانبياء باحد هذه الطرق ثم يقول ذلك النبي لبعض امته ان الله قد ارسلك الى قوم باعيانهم فيعلم انه رسول الله بقول رسول آخر قد تلقى رسالته على لسانه . ومثاله رسالة لوط الى قوم على لسان ابراهيم عليهما السلام وكذلك كانت قصة الحواريين مع عيسى عليه السلام [فالمعرفة الاولى ضرورية وثانيتها استدلال خ]

المسئلة الرابعة من هذا الاصل فى بيان عدد الانبياء والرسل عليهم السلام

اجمع اصحاب التواريخ من المسلمين على ان اعداد [عدد خ] الانبياء عليهم السلام مائة الف واربعة وعشرون الفا كما وردت به الاخبار الصحيحة . اولهم ابونا آدم عليه السلام وآخرهم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم . واجمعوا على ان الرسل منهم ثلثمائة وثلثة عشر كعدد الذين

[١١] لعله : وثانيتها استدلالية

عشر قلنا ان خمسة منهم من اولى العزم المذكورين فى القرآن وهم نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليهم السلام . وخمسة منهم من العرب وهم هود وصالح واسماعيل وشعيب ومحمد عليهم السلام .

المسئلة الخامسة من هذا الاصل فى ترتيب الرسل [اولهم وآخرهم

اجمع المسلمون واهل الكتاب على ان اول من ارسل من الناس آدم عليه السلام خ] واولهم آدم عليه السلام وآخرهم عند المسلمين محمد صلى الله عليه وسلم . وزعمت صابئة واسط ان آخرهم شيث ولكنهم يظهرون للمسلمين الايمان بعيسى عليه السلام ليعدوهم فى عدد النصارى . وقد زعمت المجوس ان اول البشر واول الرسل كيكومرث [كيومرس خ] الملقب بكلشاه اى ملك الطين . وزعموا ان الشيطان قتله فخرج من صلبه نطفة غاصت فى الارض ونبتت منها ريباستان فصارتا ذكرا وانثى وازدوجا لجميع الناس من نسلهما . فيا عجبا من قوم انكروا خلق انثى من ضلع رجل واجازوا خلقها من ريباسة نابتة . فان قال قائل اذا قلتم بان محمدا آخر الرسل فما تقولون فى نزول عيسى عليه السلام على اى وجه يكون . قلنا انه ينزل

[٩] لعله : فى عداد النصارى . [١١] لعله : كيومرث .

ابن حزم

مراتب الإجماع

في العبادات والمعاملات والمعتقدات

منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت

قال أعطوني امرأة فلان او أمة فلان ، او افعلوا أمر كذا لبعض ما لا يحل في الإسلام ، فإنه لا خلاف بين أحد من المسلمين في انه لا يحل أن يجاب الى ذلك ، وإن كان في منعه اصطلام[1] الجميع .

باب من الاجماع في الاعتقادات

(يكفر[2] من خالفه بإجماع)

اتفقوا أن الله عزّ وجلّ وحده لا شريك له ، خالق كل شيء غيره ، وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره معه ، ثم خلق الأشياء كلها كما شاء ، وأن النفس مخلوقة ، والعرش مخلوق ، والعالم كله مخلوق ، وأن النبوة حق ، وأنه كان أنبياء كثير ، منهم من سمى الله تعالى في القرآن ، ومنهم من لم يسم لنا ، وأن محمد بن عبدالله القرشي الهاشمي المبعوث بمكة ، المهاجر الى المدينة ، رسول الله ﷺ الى جميع الجن والإنس الى يوم القيامة .

وأن دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه ، وأنه ناسخ لجميع الأديان قبله ، وأنه لا ينسخه دين بعده أبداً ، وأن من خالفه ممن بلغه ، كافر مخلد في النار أبداً .

وأن الجنة حق ، وأنها دار نعيم أبداً ، لا تفنى ولا يفنى أهلها[3] بلا نهاية ، وأنها أعدت للمسلمين والنبيين المتقدمين وأتباعهم ، على حقيقة ، كما أتوا به قبل أن ينسخ الله تعالى أديانهم بدين الإسلام .

وأن النار حق ، وأنها دار عذاب أبداً ، لا تفنى ولا يفنى أهلها أبداً[3]

---

(١) أي استئصال .

(٢) يشير الى ان ما في هذا الباب من المسائل هو مما ثبت من الدين بالضرورة فلا يكون محلا للنزاع أصلاً .

(٣) فدعوى فناء إحديها بعد دخول أهلها فيها كفر بإجماع .

بلا نهاية ، وأنها أعدت لكل كافر مخالف لدين الإسلام ، ولمن خالف الأنبياء السالفين قبل مبعث رسول الله ﷺ وعليهم الصلاة والتسليم وبلوغ خبره إليه .

وأن القرآن المتلو الذي في المصاحف بأيدي الناس في شرق الأرض وغربها من أول (الحمد لله رب العالمين) الى آخر (قل أعوذ برب الناس [1]) هو كلام الله عزّ وجلّ ووحيه ، أنزله على نبيه محمد ﷺ مختاراً له من بين الناس .

وأنه لا نبي مع محمد ﷺ ولا بعده أبداً ، إلا أنهم اختلفوا في عيسى عليه السلام ، أيأتي قبل يوم القيامة أم لا ، وهو عيسى بن مريم المبعوث الى بني إسرائيل قبل مبعث محمد عليه السلام .

واتفقوا أن كل نبي ذكر في القرآن حق ، كآدم وإدريس ونوح وهود وصالح وشعيب ويونس وابراهيم واسمعيل وإسحاق ويعقوب ويوسف وهارون وداود وسليمان وإلياس واليَسَع ولوط وزكريا ويحيى وعيسى وأيوب وذي الكِفل .

واختلفوا في نبوة مريم وأم موسى وأم إسحاق .

واتفقوا أن عيسى – عليه السلام – عبد مخلوق من غير ذكر ، لكن في بطن مريم وهي بكر .

واتفقوا أن محمداً دعا العرب الى أن يأتوا بمثل القرآن فعجزوا عنه كلهم .

واتفقوا أن مهاجر رسول الله ﷺ كان من مكة دار الحج الى المدينة يثرب ، وان قبره بيثرب وبها مات عليه السلام ، وانه عليه السلام نكح النساء وأولد ، وانه عليه السلام بقي بالمدينة عشر سنين نبياً رسولا ، وبمكة مثلها رسولاً نبياً .

---

(١) وقراءة ابن مسعود المتواترة عنه هي قراءة عاصم عن زر بن حبيش عنه وفيها المعوذتان فأخبار الآحاد المضطربة لا تناقضها أصلاً .

شرح العقائد النسفية

للعلامة سعد الدين التفتازاني

تحقيق الدكتور الشيخ

أحمد حجازي السقا

ملتزم الطبع والنشر

مكتبة الكليات الأزهرية

٩ شارع الصنادقية - بالأزهر - القاهرة

النار ، أمكان عدم الحرارة للنار ، بمعنى أنه لو قدر عدمها ، لم يلزم منــه محال ٠

(وأول الأنبياء آدم عليه السلام وآخرهم محمــد صلى الله عليه وسلم) أما نبوة آدم عليه السلام فبالكتاب الدال على أنه قد أمر ونهى ، مع القطع بأنه لم يكن فى زمنه نبى آخــر ، فهو بالوحى لا غير ٠ وكذا بالسنة والاجماع فانكار نبوتــه على ما نقــل عن البعض يكون كفــرا ٠

وأما نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فلأنه ادعى النبوة وأظهر المعجزة ٠ أما دعوى النبوة ٠ فقد علم بالتواتر ، وأما اظهار المعجزة فلوجهين :

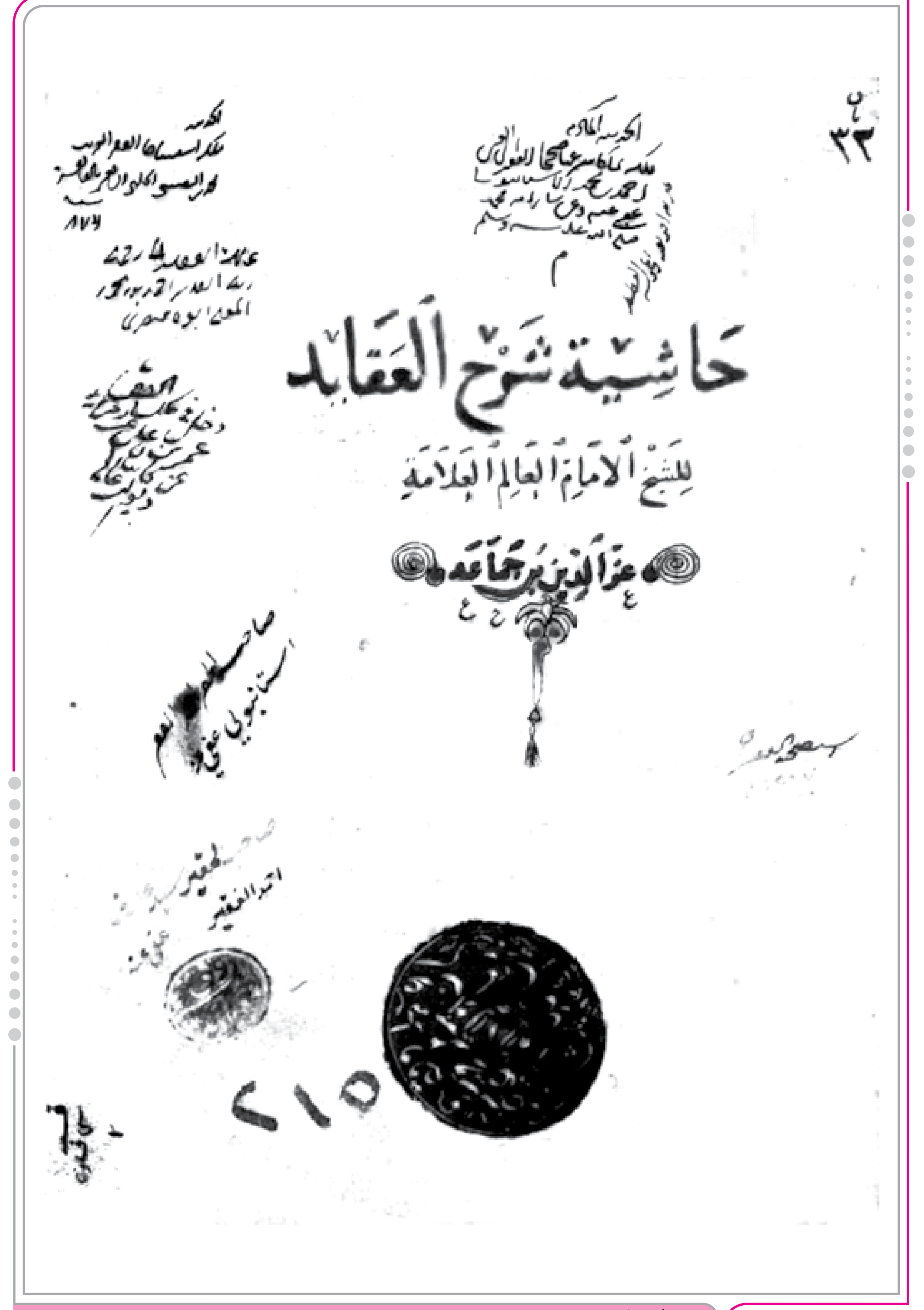
أحدهما : أنه أظهر كلام الله تعالى وتحدى به البلغاء مع كمال بلاغتهم ، فعجزوا عن معارضة أقصر ســورة منه ، مع تهالكهم على ذلك ، حتى خاطروا بمهجم ؛ وأعرضوا عن المعارضة بالحروف الى المقارعة بالســيوف ، ولم ينقل عن أحــد منهم مع توفر الدواعى الاتيان بشىء مما يدانيه ٠ فدل ذلك قطعا على أنه من عند الله تعالى، وعلم به صــدق دعوى النبى علما عــاديا لا يقدح فيــه شىء من الاحتمالات العقلية ، على ما هو شأن سائر العلوم العادية ٠

وثانيهما : انه نقل عنه من الأمور الخارقة للعادة ما بلغ القدر المشترك منه ٠ أعنى ظهور المعجزة حد التواتر وان كانت تفاصيلها آحادا ، كشجاعة على رضى الله عنه ، وجود حاتم (فان كلا منهما ثبت بالتواتر وان كان تفاصيلها آحادا (١)) وهى مذكورة فى كتاب السير ٠

وقد يستدل أرباب البصائر على نبوته بوجهين :

أحدهما : ما تواتر من أحواله قبل النبوة وحال الدعوة وبعــد تمامها ، وأخلاقه العظيمة وأحكامه الحكيمة ، واقدامه حيث تحجم الابطال ، ووثوقه بعصــمة الله تعالى فى جميع الأحوال ، وثبــاته على حاله لدى الأهوال ، بحيث لم تجد أعداؤه مع شــدة عداوتهم

(١) ما بين القوسين : ساقط خ ٠


حاشية شرح العقائد
للشيخ الإمام العالم العلامة
عز الدين بن جماعة
٢١٥

مصوَّر رقم (١٣٦)

في حكم العقايد الازلية والحكمة الالهية ان يكون بين الناس
معاملة وعدل يحفظه شرع يفرضه شارع متميز باستحقاق الطاعة
ليلا يقع في وضع الشرع نازع ايضا وذلك انما يكون باختصاصه
بايات تدل على انه من عند الله تعالى حسم وهل المعجزة دلالتها
عقلية او عادية او وضعية او طبيعية مباحث لبعض الاعيان
من اشياخنا قوله فانكار ثبوته على ما نقل عن البعض
يكون كفرا لانه انكار مجمعا عليه معلوما من الدين بالضرورة
ابن الحاجب مسالة انكار حكم الاجماع القطعي ثالثها المختار
ان نحو العبادات الخمس يكفر قلت واعلم ان الكلام في الكفر
معضل عظيم وعبارة ابن الحاجب ولفظه والحق عرض الاقوال
على الحق لا عرض الحق على الاقوال القرا في كيف يكفرون
مخالف الاجماع ولا يكفرون جاحد الاجماع كالنظام والشيعة
وهم اولى بذلك اي بالتكفير لان جحدهم يشمل كل اجماع
بخلاف جاحد اجماع خاص الجواب الجاحد لاصل الاجماع لم
يستقر عنده الادلة السمعية الدالة على وجوب متابعة الاجماع

الرئيسية > الفتاوى >النبوات

الشك في نبوة سيدنا آدم عليه السلام

المفتي : فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوي

تاريخ الفتوى : 10 يونيو 1987

رقم الفتوى : 618



السؤال

نرغب في بيان الرأي الشرعي في رجل متزوج يشك في نبوة آدم عليه السلام ويؤلِّف في ذلك رسائل يوزعها على الناس، وما قول العلماء في ردّته وعقد نكاحه؟

الجواب

سيدنا آدم عليه السلام نبيٌّ بنص القرآن الكريم كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: 33]؛ أي اختاره للنبوة، والقرآن وإن لم يذكر لفظ النبوة بإزائه عليه السلام، فإنه خاطبه بلا واسطة، وشرع له فأمره ونهاه وأحل له وحرم عليه، وهذه هي معاني النبوة، أما رسالته فمختلف فيها، وشأننا أن نفوض علم ذلك إلى الله تعالى.

وعلى الرجل الذي يشك في نبوة سيدنا آدم عليه السلام أن ينفي عن عقيدته هذا الشكَّ، حتى لا يؤدي به الشكُّ إلى الإنكار فيكفر -والعياذ بالله تعالى- بإنكاره معلومًا من الدين بالضرورة، ويترتب على ذلك الحكمُ بردَّته، ومن ثم فسْخُ زواجه من زوجته المسلمة.

كبرى اليقينيات الكونية

وجود الخالق ووظيفة المخلوق

مع تمهيد بالغ الأهمية في منهج البحث العلمي
عن الحقيقة عند علماء المسلمين وغيرهم

تأليف

الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي



دار الفكر المعاصر
بيروت - لبنان

دار الفكر
دمشق - سورية

بعضها ، حتى لا ينخدع بها الناس فيتوهموها أسباباً مؤثرة ، وهي ليست كذلك .

والجواب : إن أبرز مظاهر دلالة هذا الكون على وجود الخالق عز وجل ، إنما هو مظهر التناسق والانسجام فيه ، كما أوضحنا ذلك من قبل . وليس معنى التناسق والانسجام فيه شيئاً غير ظاهرة السببية والعلّية الشائعة والسارية في كل صوره وأجزائه :

إذن فلكي يدلّ الكون دلالة باهرة على وجود الله عز وجل ينبغي أن يكون متناسقاً .

ولكي يتم فيه التناسق ، ينبغي أن يكون مرتباً بعضه على بعض بأن يكون هذا محتاجاً وذاك محتاجاً إليه فيتلاقيان طبقاً للحاجة التي بينهما . فإذا تجلى لك من الكون هذا التناسق ، تنبهتَ لما قلناه من ضرورة تناقص العلل في المسائل المتناسقة كلما أمعنت النظر أكثر ، وكلما سبرت مزيداً من أغوار هذه العلل والمعلولات ؛ فتسير متأملاً في هذا السبيل ، إلى أن تنتهي بك هذه العلل الكثيرة المختلفة إلى العلة الوحيدة الكبرى الكامنة خلف كلّ ما قد رأيت ، أي إلى واجب الوجود وهو الله عز وجل .

إنّ الذي يتأمل أجهزة وآلات معينة ومنتشرة ، لا يمكن أن يصدق أنها جميعاً من صنع شخص واحد هو الموجد لها ، إلا إذا تأمل فرآها متممة بعضها لبعض ، متعاونة لدى التركيب في إيجاد عمل نوعي معين ، وكلما ازداد لهذا الانسجام وسبر مزيداً من دقائقه ، ازداد يقيناً بوحدة الصانع وذلك كأن يعمد فيركبها إلى بعضها تركيبها الصحيح المتصور وإذا هي قد انقلبت في يده ساعة تضبط الزمن ، وإذا هي من صنع معمل معين معروف .

وهكذا اقتضت رحمة الله بعباده أن يجعل من كونه أفصح بيان ناطق بألوهية الله وحده وبأنه الخالق والمبدع للكون كله ، فجعلك في حا

- ٢٩١ -

هذا الكتاب فيه ضلال



﴿ في الحكمة المنطقية والطبيعية والالٓهية ﴾

(الشيخ الرئيس الحسين بن علي بن سينا)



﴿ الطبعة الثانية في ١٣٥٧ هـ ـ ١٩٣٨ م ﴾

مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر

— ٢١١ —

يقوم وهو تلك الكيفية بعينها فيكون حينئذ بياض فى الوجود وليس بمحسوس وكلامنا فى البياض بما هو محسوس فان إسم البياض يقع على اللون الذى من شأنه أن يفعل فى البصر تفرقا فما ليس كذلك ليس ببياض ، و إما أن يقوم بنفسه وليس هو تلك الكيفية . فيكون ههنا مشترك من شأنه أن يقارن الأجسام فيصير بياضاً و يفارقها فيصير لا بياضاً ـ فيكون أولا البياض بما هو بياض قد فسد لكنه يكون له موضوع تارة يصير بصفة اللون الذى هو البياض وتارة يصير بصفة أخرى فتكون البياضية عارضة لذلك الموضوع . ويكون الموضوع للبياضية هو المفارق لكنا قد بينا أن المفارق المعقول ليس من شأنه أن يقارن الكم ولا أن يحصل فى الوضع والتحيز فقد بان واتضح أن هذه الكيفيات ليست جواهر فهى إذاً أعراض ●

﴿ فصل فى أقسام العلل وأحوالها ﴾

والمبدأ يقال لكل مايكون قد استتم له وجود فى نفسه: إما عن ذاته و إما عن غيره ثم يحصل عنه وجود شئ آخر ويتقوم به ثم لايخلو: إما أن يكون كالجزء لما هو معلول له أو لا يكون كالجزء ـ فان كان كالجزء فإما أن يكون جزأ ليس يجب عن حصوله بالفعل أن يكون ما هو معلول له موجوداً بالفعل ـ وهذا هو العنصر فانك تتوهم العنصر موجوداً ولا يلزم من وجوده بالفعل وحده أن يحصل الشئ بالفعل؛ بل ربما كان بالقوة ـ و إما أن يجب عن وجوده بالفعل وجود المعلول له بالفعل وهذا هو الصورة ـ مثال الأول الخشب للسرير ـ مثال الثانى الشكل والتأليف للسرير . و إن لم يكن كالجزء فإما أن يكون مباينا أو ملاقيا لذات للمعلول . فان كان ملاقياً فإما أن ينعت المعلول به وهذا هو كالصورة للهيولى ـ و إما أن ينعت بالمعلول ـ وهذا هو كالموضوع للعرض و إن كان مباينا فاما أن يكون الذى منه الوجود وليس الوجود لأجله وهو الفاعل ـ و إما أن لايكون منه الوجود بل [illegible] الوجود وهو الغاية . فتكون العلل هيولى المركب وصورة المركب وموضوع [illegible]

مسائل الامام أحمد

كتاب
العلل ومعرفة الرجال

للإمام
أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله
(١٦٤ - ٢٤١)

تحقيق وتخريج
الدكتور وصي الله بن محمد عباس

المجلد الأول

دار الخاني
فرقد فريد الخاني
الرياض

العلة

العِلَّةُ لغةً: المرض، وصاحبها مُعتَلّ، عَلّ المريضُ يعِلُّ فهو عَليل [١].

وقال في القاموس: العلّة بالكسر: المرض، عَلّ يعِلُّ واعتلّ وأعلّه تعالى، فهو مُعَلّ وعليل، ولا تقل مَعلول، والمتكلمون يقولونها، ولستُ منه على ثلج [٢].

العِلّة اصطلاحاً:

العلة في اصطلاح المحدثين: عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة في صحة الحديث [٣].

والحديث المعلّل والمعلول: هو الحديث الذي أطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها [٤].

فعلى هذا التعريف: لا يسمّى الحديث المنقطع مثلاً معلولاً ولا الحديث الذي راويه مجهول، أو ضعيف معلولاً. وانما يسمى معلولاً إذا آل أمره إلى شيء من ذلك مع كون ظاهره السلامة منه.

قال الحاكم: هذا النوع منه مَعْرِفَةُ عِلَل الحديث وهو عِلمٌ برأسه غير

---

(١) أنظر معجم مقاييس اللغة ٤:١٣.
(٢) قاموس المحيط ٤:٢١، وانظر تاج العروس ٨:٣٢، ولسان العرب ١١:٤٧١.
(٣) أنظر علوم الحديث لابن الصلاح ٨١، والتقييد والإيضاح ١١٦، وفتح المغيث ١:٢١٠، تدريب الراوي ١:٢٥٢، النكت لابن حجر ٢:٧١٠.
(٤) علوم الحديث ٨٤.

كتاب المسامرة

في شرح المسايرة

للكمال بن أبي شريف بن الهمام

في علم الكلام

مع حاشية زين الدين قاسم على المسايرة. مفصولة بجدول

المسامرة في شرح المسايرة

وشرحه الشيخ قاسم بن قطلوبغا الحنفي

المتوفى سنة ٨٧٨ هـ

الجزء الأول والثاني

الناشر
المكتبة الأزهرية للتراث
٩ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر الشريف

الشرط الثانى أيضا معه بقوله (ولان شرطه) أى شرط القول بالاشتقاق فى الاسماء عنـد القائلين به (بعد السمع) أى بعد اتصافه تعالى سمعا بالمعنى الذى هو مأخذ الاشتقاق (أنلا يوهم) اطلاقه (نقصا) وكل من شرطى الاطلاق منتف * أما الاول فلأن المعنى الحقيق لـكل من الجسم والجوهر محال على البارى تعالى ولم يرد سمعا اتصافه بمأخذ اشتقاق المعنى المجازى لواحد منهما * وأما الثانى فنبه على انتفائه بقوله (واسم الجسم يقتضيه) أى النقص (من حيث اقتضاؤه الافتقار) الى أجزائه التى يتركب منها (وهو) أى الافتقار (أعظم مقتض للحدوث) وقد اعتبر على قول القائلين بالتوقيف والقائلين (للحدوث) وقد اعتبر على قول الاشتقاق أيضا أن يكون فى اللفظ الذى يطلق اشعار بالاجـلال والتعظيم * وتحرير محل النزاع بين القائلين بالتوقيف والقائلين بالاشتقاق كما فى المقاصد هو ما اتصف البارى تعالى بمعناه ولم يرد اذن ولا منع به ولا بمرادفه وكان مشعرا بالجلال من غير وهم اخلال واحترز بكونه مشعرا بالجلال عن نحو الزارع والرامى فانه لا يجوز اطلاقه مع ورود قوله تعالى أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون وقوله وما رميت اذ رميت ولـكن الله رمى اذا تقرر ذلك وأنه لا يجوز اطلاق لفظ الجسم (فمن أطلقه فهو عاص بذلك) الاطلاق (*) (بل قد كفره بعضهم) يعنى ركن الاسلام فى فتواه فيمن أطلق عليه تعالى اسم السبب والعلة الى آخر كلامه (وهو) أى التكفير لمن أطلقه (أظهر) من عدم التـكفير له (فان اطلاقه) اياه حال كونه (مختارا) لاطلاقه غـير مكره عليه (بعد علمه بما فيه من اقتضاء النقص استخفاف) بجناب الربوبية والاستخفاف به كفر وفاقا (ولما ثبت انتفاء الجسمية بالمعنى المذكور ثبت انتفاء لوازمها) وهى الاتصاف بالـكيفيات المحسوسـة بالحس الظاهر أو البـاطن من اللون والرائحة

(قوله بل كفره بعضهم) هو ركن الاسلام فى فتواه فيمن أطلق عليه تعالى اسم السبب والعـلة الخ

(*) تعليق د. طارق اللحام: الذي يقول: الله جسم يفهم منها موجود ولا يفهم تشبيه الله بخلقه لا يكفر، لكن حرام.

تفسير النسفي

(مدارك التنزيل وحقائق التأويل)

تأليف
أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي
(ت ٧١٠ هـ)

حققه وخرج أحاديثه
يوسف علي بديوي

راجعه وقدم له
محيي الدين ديب مستو

الجزء الأول

دار الكلم الطيب
بيروت

وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾

ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ الوعظ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ في عدم الفقه والنظر للاعتبار، والاستماع للتفكّر ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ من الأنعام، لأنهم كابروا العقول، وعاندوا الرسول، وارتكبوا الفضول. فالأنعام تطلب منافعها، وتهرب عن مضارّها، وهم لا يعلمون مضارّهم حيث اختاروا النار. وكيف يستوي المكلّف المأمور والمُخلّى المعذور؟! فالآدمي روحانيّ، شهوانيّ، سماويّ، أرضيّ، فإن غلب روحه هواه فاق ملائكة السموات، وإن غلب هواه روحه فاقته بهائم الأرض ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ الكاملون في الغفلة.

١٨٠ ـ ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ التي هي أحسن الأسماء، لأنها تدل على معان حسنة. فمنها: ما يستحقه بحقائقه؛ كالقديم قبل كلّ شيء، والباقي بعد كلّ شيء، والقادر على كلّ شيء، والعالم بكلّ شيء، والواحد الذي ليس كمثله شيء. ومنها: ما تستحسنه الأنفس لآثارها؛ كالغفور، والرحيم، والشكور، والحليم. ومنها: ما يوجب التخلّق به؛ كالفضل، والعفو. ومنها: ما يوجب مراقبة الأحوال؛ كالسميع، والبصير، والمقتدر. ومنها: ما يوجب الإجلال؛ كالعظيم، والجبّار، والمتكبّر ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ فسمّوه بتلك الأسماء ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ واتركوا تسمية الذين يميلون عن الحقّ والصواب فيها، فيسمّونه بغير الأسماء الحسنى. وذلك أن يسمّوه بما لا يجوز عليه، نحو أن يقولوا: يا سخيّ، يا رفيق، لأنّه لم يسمّ نفسه بذلك. ومن الإلحاد تسميته بالجسم، والجوهر، والعقل، والعلّة. ﴿يَلْحَدون﴾ حمزة. لحد وألحد: مال ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾.

١٨١ ـ ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ﴾ للجنّة، لأنه في مقابلة ﴿ولقد ذرأنا لجهنّم﴾ ﴿أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ في أحكامهم. قيل: هم العلماء والدعاة إلى الدّين. وفيه دلالةٌ على[1] أن إجماعَ كلّ عصر حجّة.

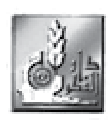
(١) مستدرك من المطبوع.

الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي









دار الفكر المعاصر
بيروت - لبنان



مصوَّر رقم (١٤٣)

مجرد ، فيصل من وراء ذلك إلى اليقين بنبوته ، فيفيض قلبه تقديساً له من بعد ذلك ؟ وهل ثمة منهجية على طريق البحث أدق من هذه المنهجية وأكثر تحرراً وموضوعية ؟.. وهل من إشكال في أن يضع أحدنا القرآن تحت مجهر البحث والنقد العلميين ، حتى إذا انتهى من ذلك إلى يقين بأنه لا يمكن أن يكون كلام بشر من الناس ، وإنما هو كلام الله عزّ وجلّ ، فاض قلبه تعظيماً وتقديساً له ؟

ولا شك أن هذا المنهج المنطقي يحملنا على أن نقول : لاضير بالنسبة لمن انطلق من نقطة الصفر في دراسته للتراث الإسلامي وأبطاله ، أن لا يشعر قلبه بأي قداسة لها . بل ينبغي أن لا يشعر قلبه بشيء من ذلك ، حتى يتاح له أن يبحث في الأمر بموضوعية . كل ما يقتضيه المنطق العلمي هو أن نلح على مثل هذا الباحث أن لا يحرر نفسه من تقديس التراث ليستسلم لنوع من العصبية ضدها ، كما نلح عليه أن لا يصيح على أسماع الذين تقدموه في البحث بمراحل ، أن يرجعوا القهقرى ويتجاهلوا كل ماقد قطعوه من أشواط الدراية والعلم ، ليقفوا معهم ـ دون أيّ موجب ـ عند نقطة الصفر ..!

إنّ دعوة الذين لم يدرسوا حقائق الإسلام بموضوعية وتجرد ، سائر إخوانهم الذين سبقوهم إلى هذه الدراسة ، فأصبح تقديسهم ثمرة موضوعية علمية لها . إلى التخلي عن مكاسبهم العلمية ، ليكونوا شركاء معهم على صعيد الجهالة التي تجاوزوها من قبل ـ أقول إن هذه الدعوة تمثل أغرب المواقف الرجعية التي تخاصم العلم ، ولا نعلم إلى هذه اللحظة أيّ مسوغ لها ، في نطاق الحوار العلمي الصافي عن الشوائب .

☆ ☆ ☆



لسان العرب

للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم
ابن منظور الافريقي المصري

المجلد الخامس

دار صادر
بيروت

نظر نظر

إنما تقول نَظَرْتُ فلاناً أي انتظرته ؛ ومنه قول الحطيئة :

وقد نَظَرْتُكُمُ أَبْناءَ صادِرَةٍ
لِلْوِرْدِ، طَالَ بِهَا حَوْزِي وتَنْسَاسِي

وإذا قلت نَظَرْتُ إليه لم يكن إلا بالعين ، وإذا قلت نظرت في الأمر احتمل أن يكون تَفَكُّراً فيه وتدبراً بالقلب .
وفرس نَظَّارٌ إذا كان شَهْماً طامِحَ الطَّرْفِ حديدَ القلبِ ؛ قال الراجز أبو نُخَيْلَةَ :

يَنْبَعْنَ نَظَّارِيَّةً لم تُهْجَمِ

نَظَّارِيَّةٌ : ناقة نجيبة من نِتاجِ النَّظَّارِ ، وهو فحل من فحول العرب ؛ قال جرير :

والأَرْحَبِيَّ وجَدَّها النَّظَّارُ

لم تُهْجَم : لم تُحْلَبْ .
والمُناظَرَةُ: أن تُناظِرَ أخاك في أمر إذا نَظَرْتُما فيه معاً كيف تأتيانه .
والمَنْظَرُ والمَنْظَرَةُ : ما نظرت إليه فأعجبك أو ساءك ، وفي التهذيب : المَنْظَرَةُ مَنْظَرُ الرجل إذا نظرت إليه فأعجبك ، وامرأة حَسَنَةُ المَنْظَرِ والمَنْظَرَةِ أيضاً . ويقال : إنه لذو مَنْظَرَةٍ بلا مَخْبَرَةٍ . والمَنْظَرُ : الشيء الذي يعجب الناظر إذا نظر إليه ويَسُرُّه . ويقال : مَنْظَرُهُ خير من مَخْبَرِهِ . ورجل مَنْظَرِيٌّ ومَنْظَرانِيٌّ ، الأخيرة على غير قياس: حَسَنُ المَنْظَرِ ؛ ورجل مَنْظَرانِيٌّ مَخْبَرانِيٌّ. ويقال: إن فلاناً لفي مَنْظَرٍ ومُسْتَمَعٍ، وفي رِيٍّ ومَشْبَعٍ، أي فيما أَحَبَّ النَّظَرَ إليه والاستماع. ويقال: لقد كنت عن هذا المقام بِمَنْظَرٍ أي بِمَعْزِلٍ فيما أَحْبَبْتَ ؛ وقال أبو زيد يخاطب غلاماً قد أَبَقَ فَقُتِلَ :

قد كُنْتَ في مَنْظَرٍ ومُسْتَمَعٍ ،
عن نَصْرِ بَهْراءَ، غَيْرَ ذي فَرَسِ

وإنه لَسديدُ النَّاظِرِ أي بَرِيءٌ من التهمة ينظر بِمِلْءِ عينيه .
وبنو نَظَرَى ونَظَّرَى : أهلُ النَّظَرِ إلى النساء والتَّغَزُّلِ بهن ؛ ومنه قول الأعرابية لبعلها : مُرَّ بي على بَنِي نَظَرَى ، ولا تَمُرَّ بي على بنات نَقَرَى ، أي مُرَّ بي على الرجال الذين ينظرون إليَّ فأُعجبهم وأَرُوقهم ولا يُعِيبُونَنِي من ورائي ، ولا تَمُرَّ بي على النساء اللاتي ينظرنني فَيَعِبْنَنِي حسداً ويُنَقِّرْنَ عن عيوب من مَرَّ بهن .
وامرأة سُمْعُنَةٌ نُظْرُنَةٌ وسِمْعَنَةٌ نِظْرَنَةٌ كلاهما بالتخفيف ؛ حكاهما يعقوب وحده : وهي التي إذا تَسَمَّعَتْ أو تَنَظَّرَتْ فلم تَرَ شيئاً تَظَنَّتْ .
والنَّظَرُ : الفكر في الشيء تُقَدِّرُه وتقيسه منك .
والنَّظْرَةُ: اللَّمْحَةُ بالعَجَلَةِ؛ ومنه الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال لعلي : لا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ ، فإن لك الأُولى وليست لك الآخرةُ والنَّظْرَةُ : الهيئة . وقال بعض الحكماء : من يَعْمَلْ نَظَرُهُ لم يَعْمَلْ لسانُه؛ ومعناه أن النَّظْرَةَ إذا خرجت بإنكار القلب عَمِلَتْ في القلب ، وإ خرجت بإنكار العين دون القلب لم تعمل، ومعناه أ من لم يَرْتَدِعْ بالنظر إليه من ذنب أذنبه لم يرتد بالقول . الجوهري وغيره : ونَظَرَ الدَّهْرُ إلى بـ فلان فأهلكهم ؛ قال ابن سيده : هو على المَثَلِ قال : ولستُ منه على ثقة .
والمَنْظَرَةُ : موضع الرَّبِيئَةِ . غيره: والمَنْظَرُ موضع في رأس جبل فيه رقيب ينظر العدوَّ يَحْرُسُ الجوهري : والمَنْظَرَةُ المَرْقَبَةُ .

الفتاوى

كل ما يهم المسلم في حياته ويومه وغده

(طبعة متميزة بالترتيب والتبويب مع مزيد من الشروح والتعليقات)

الشيخ
محمد متولي الشعراوي

هذا الكتاب فيه ضلال

أعده وعلق عليه وقدم له
الدكتور السيد الجميلي



أمام الباب الأخضر - سيدنا الحسين
٥٩٠٤١٧٥ - ٥٩٢٢٤١٠

كلا.. هذا هو الخلط؛ لأنهم يعتبرون أن كل ما ينمو فيه روح، والنبات ينمو، ولا روح فيه، ولكن فيه حياة.

إذن الحياة فى النبات، والروح ليست فيه رغم أنه ينمو.

[٥٠٦]

الفصل بين الحياة والروح

س: وكيف تتلبس الروح فى الحيوان؟

(جـ): يقول فضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى لما أن عرضنا عليه هذا السؤال:

لا تقل فى الحيوان روح، هناك نامية حيوانية، فيه حياة مثلما توجد فى النبات نامية نباتية، ومعنى نمو النبات أنه يتحرك من الأدنى إلى الأعلى، إذن ففيه نمو، وفيه حركة، وفيه أشياء نعرف منها أن النبات حى.

وهل الورد الصناعى يذبل؟ لا لأنه لا حياة فيه، ومن عظمة الورد الطبيعى أنه يذبل، وهذا تأكيد الحياة فيه.

ويوضح لنا فضيلة الشيخ الشعراوى هذه النقطة؛ فيقول: الناس يحاولون بل يريدون أن يقولوا: إن الحياة هى الروح.

لا... لابد من الفصل بين الحياة وبين الروح.

هناك فرق بين نامية حيوانية، وبين نامية نباتية.

[٥٠٧]

النامية الحيوانية

س: وما هى النامية الحيوانية؟

(جـ): هى تلك التى توجد فى الجنين قبل ١٢٠ مائة وعشرين يومًا من الحمل، وهى التى يقول فيها الرسول - ﷺ -: «ثم يرسل الله له الملك؛ فينفخ فيه الروح».

وهذه هى الروح الإنسانية.

هذا الكتاب فيه ضلال

تحقيق كتاب

شرح

أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة

من

الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم

تأليف

الشيخ الإمام العالم الحافظ

أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

للطالب: أحمد بن مسعود بن حمدان

إشراف

الدكتور عثمان عبد المنعم يوسف

رئيس قسم العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر

والأستاذ بجامعة أم القرى

١٨١ ـ أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن العباس قال : أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يوسف السجستاني قال : حدثنا عمر بن شبه قال : حدثنا عمرو بن علي بن مقدم :(١)

١٨٢ ـ وأخبرنا أحمد بن عبيد قال : أخبرنا علي بن عبد الله بن مبشر قال : حدثنا أحمد بن سنان قال : حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (مراء في القرآن كفر)(٢) ـ في حديث محمد بن عبد الله(٣) (مراى) .

١٨٣ ـ أخبرنا جعفر بن عبد الله بن يعقوب قال : أخبرنا محمد بن هارون الروياني قال : أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال : حدثني عمي قال : حدثني الليث عن يحيى بن سعيد عن خالد بن أبي عمران عن أبي حازم عن عمرو بن مرة :

عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال : (إياكم وثلاثة : زلة عالم و : جدال المنافق بالقرآن و : دنيا تقطع أعناقكم :

= وقد صحح الشيخ أحمد شاكر روايته . وراجع / حاشية مسند أحمد ١٠ : ٣٣ / وحاشية الترمذي / ٢ : ١٤٠ / وحاشية نصب الراية / ١ : ٥٨ ـ ٥٩ / وكتب الرجال . وسيأتي هذا الحديث من طريق آخر رقم : ١١١٩ / .

(١) لم يوصل المؤلف هذا السند بالذي بعده .

(٢) سنده ضعيف .

فيه : « أبو سلمة » واسمه : عمر . وهو ضعيف . راجع / التهذيب / ٧ : ٤٥٦ .

• والحديث : رواه أحمد عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو . . . به / ح : ١٠٥٤٦

ورواه أبو داود عن أحمد . . به / ح : ٤٦٠٣ / .

ورواه الحاكم وصححه / ٢ : ٢٢٣ / .

• وقد ورد من طرق عن أبي هريرة في / المسند / ح : ٧٤٩٩ ، ٧٨٣٥ ، ٩٤٧٤ ، ١٠١٤٨ وصححها أحمد شاكر .

• وورد للحديث شواهد :

منها : عن عمرو بن العاص رواه أحمد / ٤ : ٢٠٤ / والآجري في / الشريعة / ٦٨ / .

ومنها : عن أبي جهيم بن الحارث رواه / أحمد / ٤ : ١٦٩ ـ ١٧٠ .

• فالحديث إذن « حسن » .

(٣) ليس في السند هذا الاسم ولعله : أحمد بن عبد الله .

الزهد والرقائق

للإمام شيخ الإسلام عبد الله بن المبارك المروزي
(المتوفى سنة ١٨١هـ)

بتحقيق وتعليق
أحمد فريد
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الأول

دار المعراج الدولية
للنشر

(١١٣٦) أخبرنا ابن لهيعة حدثني عبيد الله بن أبي جعفر قال قيل لعيسى بن مريم صلوات الله عليه : (**يا روح الله وكلمته من أشد الناس فتنة قال : زلة العالم إذا زل العالم زل بزلته عالم كثير**) .

(١١٣٧) أخبرنا مالك بن مغول قال : سمعت أبا حصين يذكر عن زياد بن حدير قال : قال عمر بن الخطاب رضوان الله عليه : (**يهدم الزمان ثلاث ، ضيعة عالم ، ومجادلة منافق بالقرآن ، وأئمة مضلون**) .

(١١٣٦) أثر يرويه عبيد الله بن أبي جعفر عن عيسى بن مريم

ابن لهيعة (٦٠٤) .

عبيد الله بن أبي جعفر : ثقة وقيل صدوق (٦٣٤) .

(١١٣٧) موقوف بسند صحيح

مالك بن مغول : ثقة ثبت (٨٣٦) .

أبو حصين عثمان بن عاصم بن حصين : ثقة (١٥١) .

زياد بن حدير : ثقة عابد (٢٨٧) .

عمر بن الخطاب (٧١٥) .

رواه الدارمي من طريق الشعبي عن زياد بن حدير (١ / ٧١) ، وأبو نعيم في الحلية (٤ / ١٩٦) . وورد نحوه عن معاذ بن جبل وأبي الدرداء رضي الله عنهما ، وانظر زهد وكيع رقم (٧١) ، والزهد للإمام أحمد ص (١٤٣) .

الموافقات

تصنيف

العلامة المحقق أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي

(ت ٧٩٠ هـ)

المجلد الخامس

دار ابن عفان

والوقوف دون أقصى المبالغة في البحث عن النصوص فيها، وهو وإن كان على غير قصد ولا تعمد وصاحبه معذور ومأجور، لكن مما ينبني عليه في الاتباع لقوله فيه خطر عظيم، وقد قال الغزالي: «إن زلة العالم بالذنب قد تصير كبيرة وهي في نفسها صغيرة»، وذكر منها أمثلة، ثم قال: «فهذه ذنوب يُتْبع[1] العالم عليها؛ فيموت العالم ويبقى شره مستطيراً في العالَم آماد[2] متطاولة؛ فطوبى لمن إذا مات ماتت معه ذنوبه»[3]، وهكذا الحكم مستمر في زلته في الفتيا من باب أولى؛ فإنه ربما خفي على العالم بعض السنة أو بعض المقاصد العامة في خصوص مسألته؛ فيُفضي ذلك إلى أن يصير قوله شرعاً يتقلد، وقولاً يعتبر في مسائل الخلاف، فربما رَجع عنه وتبين له الحق؛ فيفوته[4] تدارك ما سار في البلاد عنه [ويضل عنه][5] تلافيه؛ فمن هنا قالوا: زلة العالم مضروب بها الطبل[6].

فصل

إذا ثبت هذا؛ فلا بد من النظر في أمور تنبني على هذا الأصل:

ـ منها: أن زلّة العالم لا يصح اعتمادها من جهة[7] ولا الأخذ بها تقليداً له وذلك لأنها موضوعة على المخالفة للشرع، ولذلك عدت زلّة، وإلا فلو كانت معتدّاً بها؛ لم يجعل لها هذه الرتبة، ولا نسب إلى صاحبها الزلل فيها، كما أنه لا ينبغي أن ينسب صاحبها إلى التقصير[8]، ولا أن يشنع عليه بها، ولا ينتقص

(١) في (م): «يتسع».　(٢) كذا في «الإحياء»، وفي جميع النسخ بدلها: «أياماً»!!

(٣) «إحياء علوم الدين» (٤ / ٣٣).　(٤) ولذلك كره مالك كتابة الفقه عنه. (د).

(٥) سقط من (م).　(٧) في (ط): «جهته».

(٦) أسندها المعافى في «الجليس الصالح» (٣ / ١٧٧) عن الخليل بن أحمد، وانظر في هذا: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢٠ / ٢٧٤).

(٨) كيف هذا وقد جعل من أكثر أسباب هذا الخطأ الوقوف دون أقصى المبالغة في البحث عن النصوص، يعني: بحيث يصح أن يقال: إنه لم يبذل غاية الوسع والاجتهاد يتوقف عليه، فإذا =

شذرات الذهب

في أخبار من ذهب

لابن العماد

الإمام شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي الدمشقي

(١٠٣٢ - ١٠٨٩هـ)

المجلد الخامس



دمشق - بيروت

الأحق» و«البرهان في أُصول الفقه» وغيرها، وكان مع رِفعة قدره وجلالته، له حظٌ وافرٌ من التواضع، فمن ذلك أنه لما قَدِمَ عليه أبو الحسن المُجاشعي، تلمذ له، وقرأ عليه كتاب «إكسير الذهب في صناعة الأدب» من تصنيفه، وقد تقدم أنه حمل بين يدي الشيخ أبي إسحاق الغاشية، وقد أثنى عليه علماء وقته بما يطول شرحه، من ذلك قول الشيخ أبي إسحاق: تمتعوا بهذا الإمام، فإنه نزهة هذا الزمان.

وقال له في أثناء كلامه: يا مفيد أهل المشرق والمغرب، أنت إمام الأئمة اليوم.

وقال المجاشعي: ما رأيت عاشقاً للعلم في أيّ فنٍّ كان مثل هذا الإمام، وكان لا يستصغر أحداً، حتى يسمع كلامه، ولا يستنكف أن يعزو الفائدة إلى قائلها، ويقول: استفدتها من فلان، وإذا لم يرض كلامه زيّفه، ولو كان أباه.

وقال في اعتراض على والده، وهذه زلّةٌ من الشيخ رحمه الله، وكان إذا شرع في حكايات الأحوال، وعلوم الصوفية، ومجالس[1] الوعظ والتذكير، بكى طويلاً، حتّى يبكي غيره لبكائه، وربما زعق ولحقه الاحتراق العظيم، لا سيما إذا أخذ في التفكّر.

وسمع الحديث من جماعة كثيرة، وأجاز له أبو نُعيم صاحب «الحلية» وسمع «سنن الدارقطني» من ابن عليك، وكان يعتمد تلك الأحاديث في مسائل الخلاف، ويذكر الجرح والتعديل في الرواية.

وروي أن والده في ابتداء أمره، كان ينسخ بالأُجرة، حتّى اجتمع له شيء، فاشترى به جارية صالحة، ووطئها فلما وضعت إمام الحرمين، أوصاها

---

(١) في «ط»: «ومجلس».

نهاية المطلب

في دراية المذهب

لإمام الحرمين
عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني
رحمه الله تعالى
(٤١٩-٤٧٨هـ)

حققه وصنع فهارسه
أ.د. عبد العظيم محمود الدّيب

دار المنهاج

والقدر الذي يتعلق بما نحن فيه أنّه إن استمر طلب الصواب في أثناء الصلاة زماناً ، والتفريع علىٰ أن الصلاة لا تبطل ، فقد كان شيخي يقول : هـٰذا بمنزلة ما ذكرتُه من الشك في النية .

وهـٰذا مشكل عندي ؛ فإنه إلىٰ أن يتعين الصواب يكون وجهه منحرفاً عن القبلة . والوجه عندي : أن يمثَّل هـٰذا بما لو صُرف وجه الرجل عن القبلة ؛ فإنه إن دام ذلك زماناً ، بطلت الصلاة ، وإن لم يمض ركن ـ وإن قصُر الزمان ـ ففيه الكلام المستقصىٰ في أول الباب .

ولقد[1] شبهت هـٰذه الصورة بما قدمته ؛ لأن/ الذي صُرف وجهه معذور في نفسه ، وكذلك الذي استدبر الكعبة مجتهداً ، فهو على القول الذي نفرع عليه معذور ، ثم إذا بان الخطأ ، فمن وقت بيانه يجعل كالذي يُصرف وجهه عن القبلة ، ولايشك الفقيه أن الأوْجَه الحكم ببطلان الصلاة ؛ لغموض الاستمرار على الخطأ ، واستئخار إمكان الصواب . ٥٢

فهـٰذا كله فيه إذا تيقن الخطأ في جهة استقباله .

٧٥٥ـ فأما إذا لم يتيقن ، ولـٰكن تغير اجتهادُه ، فأدىٰ ظنّه إلىٰ أن القبلةَ ليست في الجهة التي حسبها أولاً ، فقد ذكرنا أن ذلك ـ إن فُرض بعد الفراغ من الصلاة ـ فلا يجب قضاء الصلاة ؛ بناءً علىٰ أن الاجتهاد لا يُنقض بالاجتهاد . فإذا طرأ ذلك في أثناء الصلاة ، فلا سبيل إلى الدوام علىٰ موجب الاجتهاد الأول ؛ فإن ذلك الاجتهاد قد زال ، وحدث ظنٌّ يخالفه ، ففي بطلان الصلاة قولان :/ أحدهما ـ البطلان ، لتعذر المضي واختلاف بنائه . والثاني ـ لا نحكم على الجملة بالبطلان ، ويبني علىٰ صلاته إن أمكنه البناء ، كما سنفصله في التفريع . ٥٣

فإن حكمْنا ببطلان الصلاة ، فإنها تنقطع ، ويفتتح الصلاة إلى الجهة الثانية التي أدّى اجتهاده الثاني إليها .

وإن قلنا : لا تبطل صلاته ، فينظر : فإن غلب علىٰ ظنه بطلان الاجتهاد الأول ،

(١) في (ت١) : ولهـٰذا . وفي (ت٢) وأنا . وفي (ل) : « وإنما » .

الاختلاف ، فليس علىٰ بصيرة في الإحاطة بالغرض[(١)] ، فإن الذي يُجريه الناوي معاني الألفاظ ، والمقصودُ العلمُ بالصفات ، فإذا حصلت العلوم بحقائق صفات المنوي ، فهو الغرض ، ثم يقع تجريد القصد إلىٰ ما أحاط العلم به . وإذا لاح أن الغرض هـٰذا ، فالتنافس في/ الصلوات[(٢)] وتخيّل الخلاف فيها لا معنىٰ له . ٨٤

ومما كان يذكره شيخي أن أصل النية أن يربط الناوي قصده بفعله ، ويُخطِر بباله أني أؤدي الصلاة ، أو أقيمها ؛ فإنه لو ذكر الصلاة وصفاتها ، ولم يعلق قصده بفعله لها ، لم يكن ناوياً .

وهـٰذا في حكم اللغو عندي ؛ فإنه إذا ثبت أن النية قصده ، ومن ضرورة القصد أن يتعلق بالفعل ، فإن وُجد القصدُ فمتعلّقه فعل الصلاة لا محالة ، ولا ينقسم الأمر فيه ـ تصوراً ـ حتىٰ يحتاج فيه إلىٰ تفصيل . وإن لم يتعلق القصد بالفعل ، فالقصد إذن غير واقع ، وإذا لم يقع القصد ، فلا نيّة .

فهـٰذا بيان كيفية النيّة .

٧٨٢ـ وذكر بعض المصنفين وجهاً بعيداً : أنه يجب أن تُعلّق النية باستقبال القبلة ، وهـٰذا وجه مزيف مردود ؛ فإن الاستقبال إن كان شرطاً ، فالتعرض له في نيّة الصلاة لا معنىٰ له ، وإن كان ركناً من أركان الصلاة/ ، فليس على الناوي أن يتعرض لتفاصيل الأركان أيضاً . ٨٥

هـٰذا ذكر كيفية النيّة في الصلاة المفروضة .

٧٨٣ـ فأما السنن الراتبة ، فلابدّ من تعيينها في النيّة ، ولا بدّ من ذكر إقامتها في الوقت . والقول في إضافتها إلى الله تعالىٰ ، علىٰ ما تقدّم ذكره .

---

(١) في الأصل ، (ط) ، (ت١) : الفرض ، والمثبت من (ت٢) .
(٢) في (ت١) ، (ت٢) : العبادات ، ومثلهما (ل) .

فالاستئجار صحيحٌ ، علىٰ شرط الشرع ، وغرض الفصل أن الإجارة إذا صحت ، ثم انقطع الماء الذي كان منه شِربُ الأرض ، فالمنصوص عليه للشافعي أن الإجارة لا تنفسخ ، ولكن يثبت للمكتري الخيارُ ، ونص الشافعي علىٰ أن من اكترىٰ داراً ، فانهدمت ، حُكم بانفساخ الإجارة .

٥٤١٥ـ قال العراقيون وغيرهم من نقلة المذهب : الأصح نقلُ النصين في المسألتين وتخريجهما جميعاً علىٰ القولين : أحدهما ـ أن الإجارة لا تنفسخ فيهما ؛ لأن منفعة الأرض لا تتعطل بالكلية بانقطاع الماء ، وكذلك منفعة الدار لا تنقطع بجملتها بالانهدام ؛ فإنه يمكن سكون[1] العَرْصة ، واتخاذها مُخيَّماً .

٥٤١٦ـ وكان شيخي أبو محمد يرى القطعَ بانفساخ الإجارة الواردةِ على الدار ، بانهدامها ، وكان يقطع بأن الإجارةَ على الأرض لا تنفسخ بانقطاع الماء ، وكان يفرّق بأن الماء ليس صفةً للأرض ، [فانقطاعه][2] لا يغيّر صفةَ مورد العقد ، وانهدامُ الدار تغييرٌ معطِّلٌ للمنفعة ، واردٌ على المعقود عليه .

وهٰذا الفرق غيرُ سديد ؛ فإن المنفعة في الموضعين لا تتعطل بالكلية ، ومعظم المنفعة زائل ، ولعل ما بقي في عرصة الدار أكثر ، وهو إمكان السكون وضرب الخيام ، والزراعة إذا [انقطعت][3] في القراح[4] الضاحي، لم يبق فيه منتفعٌ به مبالاة .

وعلى الجملة طريقة القولين أسدّ ، وتوجيهها ما أجريناه في أثناء الكلام .

٥٤١٧ـ فإن قلنا : تنفسخ الإجارة في مسألة انقطاع الماء ، أو اختار المستأجر فسخها ، إن قلنا : إنها لا تنفسخ ، فإذا فسخها ، فيرتد إليه ما يقابل بقيةَ المدة من الأجرة المسماة ، والوجه توزيعها علىٰ أجر المثل ، كما تفصَّل في المسائل المقدّمة .

(١) سكون العرصة : أي سكنى الساحة . واستعمال هٰذا الوزن (سكون) بمعنى السكن ، والسكنىٰ ، وارد في لسان إمام الحرمين ، والغزالي كثيراً ، وقد مضىٰ في مواضع من قبل .
(٢) ساقطة من الأصل .
(٣) في الأصل : انقطع .
(٤) القراح : الأرض الخالية من الزراعة ، ليس عليها بناء ، ولا غيره (المعجم ، والمصباح) .

الشيخ محمد متولي الشعراوي

دروس في مدرسة النبوة



احفر البئر واردمها، ثم احفر وادفع أجراً لكل من يعمل فيها، ولكن لماذا لم يقل (تَصَدَّقْ)؟ لا، لأنه عندما يتصدق يخلق جيلاً من محترفي البطالة، عليه أن يعمل ليأخذ بعزة وبكرامة وبعمل، استفدت بطاقاته في الجود في أن يعمل.

وماذا قال (كينز) أيضاً؟ قال: «إن الاقتصاد الإنجليزي لا يمكن أن ينجح إلا إذا تحقق له شيئان في خط واحد: الإنتاج والتنمية، وأن لا يتعطل العمال» يعني إذا كان موظف يتقاضى مبلغاً ما من الجنيهات ثم يستهلك ويشتري منتجات بقدر مرتبه، فلن يستطيع يوماً أن يرقي حياته فيشتري ثلاجة أو راديو أو سجادة، أما الذي يستطيع أن يرقي حياته فهو الذي يوفر، كذلك الدول لا بد أن توجد مدخرات لكي يكون هناك تنمية مع الإنتاج، ترتقي بالتنمية وتدوم العمالة بالإنتاج، لأنه لو لم يكن هناك تنمية لن يصبح هناك استهلاك، وطالما قل الاستهلاك يتعطل العمال، ولكن إذا اتجهنا إجمالياً للاستهلاك، فلن يكون هناك تنمية، إذن ماذا نفعل؟ يسير الإنتاج مع التنمية في خط واحد، وسياسة الفرد تكون حكيمة، إذا كانت على قدر هذا التوازن، فلو أنفقت كل دخلها فلن ترتقى أبداً، هل هذه النظرية يا سيد (كينز)؟ إن القرآن عندما تعرض لهذه المسألة لم يتعرض لها بأن قال: سورة في التوازن الاقتصادي، بل لمسها لمساً خفيفاً لأنه رب، إله، هذه المسائل التي أتعبتكم وخصصتم لها متخصصين، يلمسها الله هكذا، ماذا قال؟ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] ما أنفق بلا إسراف؛ لأنه لو أسرف لن يحقق مدخراً ينمي به نفسه، ولن

هذا الكتاب فيه ضلال

المختار من تفسير القرآن الكريم

الشيخ محمد متولى الشعراوى

الجزء الثالث



عنيت بطباعته ونشره
مكتبة التراث الإسلامي
ص . ب ٥٨ الأهرام

مصوَّر رقم (١٥٢)

(سبح بحمد ربك) كل حيثيات التسبيح انها أمور تعود عليك . ومن رحمة الله بك أن ليس شبيها في خلقه وانه مستعل .

هذه لها حيثيات ، المأمول انني ماذا أعمل ؟ هنا لما يقول : (سبح) أو (سبحه) أو (سَبِّحْ بحمده) أو (سبح باسم) أو (سبح اسم) فنقول التسبيح هذا ما هي كلمة (سبح اسم ربك) نحن نعرف ما هو الاسم ؟ الاسم هو ما وضع ليدل على المسمى . هل أنا أسبح الاسم أو أسبح المسمى ؟ التنزيه في الواقع للمسمى ولكن كلمة (سبح اسم) أو (سبح باسم) لأن المسمى لا يشخصه عندي فقي ذهني ووجداني الاسم . فساعة الاسم ما يشخص المسمى في وجداني ، وان كان التشخيص مختلفا ، تشخيص بأنه لا يشخص . ما معنى تشخيص بأنه لا يشخص ؟ يعني أنا لما أشخص فلانا ، المسمى هذا سأعطي له اسم ، بمجرد ما يجيء الاسم تجيء الصورة المشخصة للمسمى . فلما أقول اسما من اسماً الله ، ماهي الصورة التي تأتي الى الذهن ؟ انها ليست مشخصية ، ليست مشخصية يعني لها سمات محدودة الا ما وضعه لنفسه . انه كذا وانه كذا وانه كذا ، فلما يكون مخالفا للحوادث ؟ لا أقدر اتصوره بجرم وأشياء مثل المخلوقات . التشخيص يبقى ماذا ؟ التشخيص يبقى مثلما هو قاله على نفسه . لماذا ؟ لأن هذا التشخيص يأتي من المسمى للاسم ليعرف المشخصات ويضع لها الاسم . . ومن لا يعرف المشخصات ويسمى ؟ الذي يقول لك . الذي في بطن هذه المرأة ان كان ولدا اسيسميه كذا وإن كانت بنتا سنسميها كذا . يبقى المشخص لم يعرف بعد . لا نعرف ما شكله ولا نوعه يبقى المشخص أن الذي تلده هذه المرأة . . اذن فالمشخص في كل شيء بحسبه .

ساعة ما يقول ان الحق سبحانه وتعالى كل ما خطر ببالك فالله خلاف ذلك ، هذا هو تشخيصه . هذا هو التشخيص الذي لا يمكن نقدر نعمل له قالبا . الصفات التي قالها على نفسه أهلا وسهلا مرحبا بها فلما أنت تجيء حتى في الاسم وتنقل التنزيه هذا حتى للاسم . يبقى دليلا على أن ما جعلته اسما لله يجب أن تنزهه على أن يكون اسما لغيره . لا يصح أن تجعله اسما لغيره . حتى وان كان من المشترك الذي ممكن أن يكون صفة للمخلوق ، وصفة للخالق ، لا تعملهما على التسوية . يعني واحد يعطيني رزقا ، لا أقول هذا رازقي . بصفة تشعر أنه هو والله سواء .

هذا الكتاب فيه ضلال

المختار من
تفسير القرآن الكريم

الشيخ محمد متولى الشعراوى

الجزء الثالث



عنيت بطباعته ونشره
مكتبة التراث الإسلامي
ص . ب ٥٨ الأهرام

على أنها كانت من ضمن العدد التي أعدها الله لرسوله ﷺ .. مثلا كان سنها كذا والرسول سنه كذا .. الرسول سيأتي عليه فترة ليس في حاجة الى زوجة انما في حاجة الى أم ، وقد كانت في هذه الفترة كأم لرسول الله ﷺ .. ولذلك بعض الصالحين يقولون : هي أم المؤمنين حتى لرسول الله أي بما فيهم رسول الله .. لماذا ؟ لأنها جاءت في فترة تريد حنان الأمومة ..

حينما جاء بالطريقة ، التي قلنا عليها ، وهي أوثق الطرق ، والتي تمنع أي شبهة ، الرسول ﷺ بشريته كانت تهتز الى أن قال زملوني[١٢] دثروني[١٣] الى آخره .. فالحق سبحانه وتعالى يجعل طاقة الشوق من قبل المستقبل .. يمنع عنه الوحي قليلا .. عادة الانسان اذا نال خيرا من طريق عندما تعب قد تحجب عنه فرحة الخير ، لكن بعد أن تهدأ النفس ويرتاح وينظر الى ثمرة الخير .. يقول هذا خير كثير ويشتاق الى مصدر ذلك الخير .. الشوق والطاقة التي تأتي في نفسه تعمل في نفسه عملية استقبال فلا يشعر بما يقول ..

ولذلك الوحي كان في أوله صعبا ، وبعدين أصبح أخف من الأول .. لماذا ؟ لأن النبي أصبح يستقبله استقبالا جديدا بماذا ؟ بشوق الى الخير الذي يتخلف عن هذا الوحي فإذا كان الانسان يرى ثمرة يقوم بالعمل الذي كان يراه متعباً الأول الى أن تأتي هذه الثمرة ويسعى الى ذلك التعب ، وبعدين لا يشعر به .. لماذا ؟ الطاقة الموجودة عنده متشوقة .. وما دامت خدرت عضلات التعب ، ولذلك يقول لك مثلا انسان يقطع مشوار الى من يحب ومشوار الى من يكره المشوار واحد .. المشوار الى من يكره يطول عليه .. وإذا كان المشوار الى من يحبه لا يشعر بشيء .. اذن ففترة الوحي جاءت .. لماذا ؟ لشحن طاقة الشوق الى الوحي ..

ولذلك الحق سبحانه وتعالى عندما قال ﴿وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ

---

(١٢) زملوني : غطوني .

(١٣) دثروني : غطوني .



المختار من
تفسير القرآن الكريم

الشيخ محمد متولى الشعراوى

الجزء الثالث



عنيت بطباعته ونشره
مكتبة التراث الإسلامي
ص . ب ٥٨ الأهرام

ثم يقتضي القدرة على ايراد الأساليب التي تناسب ذلك المقام . . ومن يستطيع من البشر أن يحيط بكمالات الله ؟ ومن من البشر اذا استطاع أن يحيط ببعض الكمالات ، يستطيع أن يأتي بالأسلوب الذي يليق بمدح الله وحمده ؟ لا أحد . اذن فمن رحمة الله بالخلق أن علمهم هو صيغة حمده . فقال لهم : قولوا ﴿الحمد لله﴾ و ما دام علمنا صيغة الحمد ، يبقى هو الذي تكفل بحمد نفسه ، لم يترك ذلك لأساليبنا ، ولا لاختلاف مواهبنا ، ولا لاختلاف ألسنتنا في الفصاحة أن ننشىء صيغا للحمد . والا، فما ذنب الغبي الذي لا يقدر على انشاء صيغة ؟ وما ميزة الانسان الذي عنده أسلوب ويقدر ينمق بعض العبارات ، وهذا رب حمده مطلوب من الجميع ؟ يقوم الحق سبحانه وتعالى يتحمل عن البشر كلهم صيغة الحمد التي يحمدونه بها كلهم ، فرحمنا جميعا بهذا . اذن ﴿فسبح بحمد ربك﴾ أي بالحمد الصادر من ربك . . ولذلك يقول رسول الله ﷺ : سبحانك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك .

أو ﴿فسبح بحمد ربك﴾ كن حامدا له ، سبح تسبيحا مصاحبا للحمد . سبح تسبيحا ملابسا للحمد . . يعني هات سلب النقائص وايجاب المحامد .

هنا ﴿واستغفره انه كان توابا﴾ المعقول ان يقول : واستغفره ، لأن هذا هو الأمر . لكن لتعليل انه كان توابا لا يناسب الأمر . لأنه لو قال : لتب اليه انه كان توابا ، كان يبقى معقولا . انما واستغفره كان يقول انه كان غفارا . . قالوا : هذا أسلوب من الأساليب التي يسمونها تربيب الفائدة . ماذا يعني تربيب الفائدة ؟ ان يأتي بأمرين : كل أمر فيه عنصران . يبقى عندنا كم عنصر ؟ أربعة ، اثنان للأمر هذا . واثنان للأمر هذا . فيأتي من الأمر الأول بعنصر ، ويحذف مقابله من الأمر الثاني . ويأتي في الأمر الثاني بعنصر ويحذف مقابله في الأمر الاول . . ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ﴾[٢٨] التقابل ليس تماما . فئة تقاتل في سبيل الله وفئة تقاتل في سبيل الشيطان . أليس معناها هكذا ؟ انما قال ﴿فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ﴾ لم يقل فئة مؤمنة وأخرى كافرة . كان من الممكن أن يقول : قد كان لكم آية في فئتين التقتا فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى تقاتل في سبيل الشيطان . . أو يقول : قد كان لكم

(٢٨) من الآية ١٣ من سورة آل عمران .

المختار من
تفسير القرآن الكريم

الشيخ محمد متولى الشعراوى

الجزء الثالث



عنيت بطباعته ونشره
مكتبة التراث الاسلامى
ص. ب ٥٨ الأهرام

الوجود ، الذي بان للناس ، فقال ليس في الامكان أبدع مما كان يعني عندما تجد أمة متأخرة ، هذا هو الجمال ، متأخرة لأنها لم تعمل فكان المنطق الطبيعي أنها تتأخر ، يبقى هذا هو الجمال ، انما لو تقدمت وهي لم تعمل يبقى هذا عكس لقضية الجمال . . اذن كل شيء في الوجود يعطيك جمالا ما دام ليس في الوجود الا يد الله سبحانه وتعالى ، وليس هناك اله آخر ينازعه فيها ، « لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا » .

وبعد ذلك يسميها سورة « المبرئة » مبرئة لأنها تبرىء صاحبها من الشرك ، تبرىء الذي لم يشرك من عذاب النار . . وسميت أيضا سورة « المعرفة » وما أساس المعرفة ؟ أساس المعرفة أن تعرف أنه اله واحد وتؤمن به ، وبعد ذلك تأخذ المنهج من الذي آمنت به ، منهج سليم ، صنع ذلك المنهج من خلقك خالقك يبقى ليس فيه استدراك عليه ، ولا غائب عنه جزئية ولا أي شيء .

وسورة « المعوذة » لأنها انضمت الى سورة « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ » و « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » . . والتعويذ هذا يقتضي حاجتين : شيء تتعوذ منه لأنك خائف منه ، وشيء تتعوذ به . . أنت لما تعوذ من شيء الى شيء ، لازم تعوذ من شيء الى شيء أقوى منه ، لكان سورة « الاخلاص » جاءت من الذي تعوذ به ، يبقى هو الاله الواحد ، وليس الذي تستعيذ منه اله ثاني يقدر يمشيه ، لا هــو الــه واحد ، ساعة تستعيذ به فلن يوجد من يستعيذ منه اله ثاني يعد له . . يبقى أتعوذ بماذا ؟ « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ » من هو رب الفلق ؟ هو الله الأحد ، يمكن هو يبقي له رب وده له رب وبعد ذلك المسألة شطارة أرباب ، ان كنت أنا لست أخص واحدا وله رب أقوى من ربي ، تبقى المسألة مشكلة . .

وتسمى سورة « المقشقشة » يعني ادخال الصحة في الشيء عندما لم يكن الجسم منسجم التكوين ، كيماويته غير منسجمة ينشأ مرض ، وكذلك عقيدتك في الوجود ، ان لم تكن فاهم العقيدة الحق في تصورك لواجد هذا الوجود ، وبعد ذلك تفسر الوجود على ضوء أن هذا كله آثار من آثار صنعته ، تبقى معتل العقيدة ، وما دام اعتلت العقيدة ، يبقى السلوك معتلا وما دام السلوك معتلا يبقى المجتمع خرب . . يبقى اذن المقشقشة يعني تعطيك الصحة في أساس تكوينك وهو العقيدة .

هذا الكتاب فيه ضلال

المختار من تفسير القرآن الكريم

الشيخ محمد متولى الشعراوى

الجزء الثالث



عنيت بطباعته ونشره
مكتبة التراث الاسلامى
ص . ب ٥٨ الأهرام

الغراء الذي يمسكه . اذن كلمة كرسي (كلي) وأطلق على أشياء كثيرة الا أن الأشياء الكثيرة ليست متفقة في الحقيقة . الخشب غير المسمار ، غير الجلد ، غير البويا ، غير الغراء . ولا يصح أن تقول : الخشب كرسي ، كما قلت زيد انسان . اذن فالكلي يطلق على أشياء متعددة صحيح الا أن أفرادها غير متفقة في الحقيقة . أفراد تجمعت فتكون الكرسي .

فاذا قلنا (واحد) هل هو (كل) أو (كلي) ؟ نقول : واحد (كل) . لكن لا فرد له الا الله . ولذلك يصح أنه يجيء للغير . لقيت رجلا واحدا . . واحد وعشرين يستعمل في العدد مثلا . اذن فيه أفراد ، الا أن ميزة اطلاقه على الحق أنه لم يعد كلا يطلق على أفراد متفقين في الحقيقة . فاذا كان واحدا لا يقتضي أن يكون كليا . هو واحد صحيح ولكن يصح أنه مركب من أشياء . التركيب هذا هو الممتنع . اذن فكلمة (واحد) غير كلمة (أحد) . . (أحد) تقول ليس كليا . و (واحد) لكن ليس كلا.. معنى واحد ليس كلا واحد ليس كليا . وجاءت هذه لماذا ؟ أعطانا الحق سبحانه وتعالى في هذه السورة الردود على النحل والمذاهب التي بعضها يقول : الأب والابن وروح القدس ـ هؤلاء ثلاثة ـ اله واحد . . يبقى الله ما مدلوله ؟ هو الله واحد صحيح ، لكن مكون كيف ؟ من أقانيم ما هي الأقانيم ، الأب والابن والروح القدس . يبقى تجمعت هذه وأصبحت الله . اذن فهو من ناحية ذلك واحد . هم قالوا (واحد) . نقول : نعم لكن ليس (أحد) . لماذا ؟ لأنه ما دام الأب والابن والروح القدس أجمعوا وعملوا معجنة وطلعوا لنا الله ، يبقى ليس (أحد) . وكلمة الأب تنقض ، لانه ساعة أن كان أبا دون ابن ليطلق عليه لفظ الله أم لا يطلق ساعة وجد الأب ولم يوجد الروح القدس ؟ لأن هذه كلها آثار منه ، الابن والروح القدس . . فالقوة أو القدرة التي جعلت الابن وخلقته . أكان يطلق عليها [الله] أو لا يطلق عليها أو ثلث اله ؟ اذن ما دام الابن والروح القدس موجودين بعد الأب يبقى [الله] ثابتة له قبل أن يوجد الابن ، قبل أن يوجد الروح القدس .

يبقى اذن وقعوا تلك الوقعة لماذا ؟ لأنهم خرجوا عن نطاق الأحدية . وان لم يخرجوا بقولهم اله واحد عن نطاق الواحدية . نقول : أنت حققت حاجة ، ولم تحقق حاجة ثانية فلما يجيء الحق سبحانه وتعالى يثبت ويقول : ما دام أحد يبقى لم يلد . الا بمعنى

هذا الكتاب فيه ضلال

المختار من
تفسير القرآن الكريم

الشيخ محمد متولى الشعراوى

الجزء الثالث



عنيت بطباعته ونشره
مكتبة التراث الإسلامي
ص . ب ٥٨ الأهرام

مصوَّر رقم (١٥٧)

ومواصفات الأقوى ، وبعد ذلك يعطيها لك ولكن يقول لك : هذه فتنة . ستستعملها ستزيدك طغيانا ، ستزيدك جبروتا ، لأن تكافؤ الفرص سيختل ، وأنت الذي يحكمك مع الكون الذي تعيش فيه ، الفرص المتكافئة . اذن على هذا لا مانع أن يوجد السحر . لكن هل السحر يؤثر في الحقائق ؟ قال : هذا هو الكلام . هو لا يؤثر في حقائق الأشياء ، وهذه سبق أن شرحناها في مسألة قصة سيدنا موسى ، سيدنا موسى جاء بمعجزة من نوع السحر ، لأن جماعة فرعون سحرة . القرآن يعطي اشارات فيقول « سحروا أعين الناس » كأن السحر تخييل للرائي وحقيقة المرئي واحدة . « يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ » تخييل . بدليل أن ربنا سبحانه وتعالى لما حب يعمل بروفة لسيدنا موسى في العصا . البروفة أمامه لأنه سيذهب يواجه فرعون وهو لا يعرف شيئا عن السحر . قال له : اعمل البروفة أمامي مثلما تجيء بفريق الكرة وتظل تمرنه . قال له : ماذا في يدك ؟ قال : عصا . قال له : ألقها . . فألقاها أصبحت حية . وطبعا لما أصبحت حية لازم يخاف منها . « فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ » لماذا ؟ يريد ربنا أن يقول : أن موسى لما ألقى العصا ، أنا لم أعلمه سحرا ، وانما علمته قلب حقائق ، فالحقيقة عنده صارت العصا حية . لكن الساحر لا تصير العصا عنده حية ، تظل عصا والنظار يرونها حية . اذن « فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ » أعطتنا اللقطة الطبيعية ما دام أوجس في نفسه خيفة موسى ، يبقى هذا ليس من السحر ، قلب لحقيقة الشيء . لذلك لما جاء قوم فرعون والقوا والخ . . وبعدين موسى ألقى العصا قالوا « أمنا برب هارون وموسى » لماذا تعدوا موسى ؟ لأن المسألة ليست مسألة موسى . أن كان موسى ساحراً فنحن سحرة . والساحر يرى الشيء على حقيقته . ونحن لم نر هذه العصا على حقيقتها ، انقلبت في حقيقتها حية اذن المسألة ليست منه . المسألة هذه من قوة ثانية تقدر تقلب الحقيقة . « قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ هَارُونَ وَمُوسَىٰ » انتقلوا نقلة كبيرة . لماذا لم يقولوا كما قال فرعون « إنه لكبيركم الذي علمكم السحر » . لأن هذه ليست من طريقتهم أبدا . فلما تغيرت الحقيقة قالوا : هذا ليس سحرا هذه مسألة راجعة لقوة تقلب الحقائق .

اذن فالسحر تخييل فقط ، هذا التخييل يعطيك ان الشيء تغير . لكن اذا جئت لحقيقة الشيء تجده لم يتغير .

قضية أخرى تريدان تتعرض وهي، وهو مسألة أن رسول الله صلى الله عليه و[...] سحره

هذا الكتاب فيه ضلال

١٨٩

حَقيقَةُ التَّصَوُّفِ الإسلاميّ

الشيخ الدكتور عمادُ الدينِ جميل حليم الهاشمي الحُسَيني
الشَافِعي الأَشعَري الرِّفاعي القادِري
رئيس جمعية المشايخ الصوفية

شركة دار المشاريع

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث
محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي
على كتاب «الجامع الصغير» من أحاديث البشير النذير
للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي
نفعنا الله بعلومهما

الجزء الخامس

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه: قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات، والشرح بأسفلها
مفصولا بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة
للطباعة والنشر
بيروت — لبنان

٦٨٩٥ – كَانَ لَا يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي الْبَيْعَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٦٨٩٦ – كَانَ لَا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفْطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنَ الْمَاءِ - (ك هب) عن أنس

٦٨٩٧ – كَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا؛ فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ - (ه) عن أبي سعيد - (ح)

٦٨٩٨ – كَانَ لَا يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَلَا الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، إِلَّا فِي أَهْلِهِ - الطيالسي عن ابن عمر - (ح)

٦٨٩٩ – كَانَ لَا يُصِيبُهُ قُرْحَةٌ وَلَا شَوْكَةٌ إِلَّا وَضَعَ عَلَيْهَا الْحِنَّاءَ - (ه) عن سلمى - (ض)

٦٩٠٠ – كَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا - (حم ت ك) عن جابر بن سمرة - (صح)

(كان لايصافح النساء) الأجانب (في البيعة) أي لايضع كفه في كف الواحدة منهن بل يبايعها بالكلام فقط قال الحافظ العراقي هذا هو المعروف وزعم أنه كان يصافحهن بحائل لم يصح وإذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره أولى بذلك قال العراقي والظاهر أنه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فإنه لم يعد جوازه من خصائصه خاصة وقد قالوا يحرم مس الأجنبية ولو في غير عورتها (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي إسناده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(كان لايصلي المغرب) إذا كان صائما (حتى يفطر) على شيء (ولو على شربة ماء) بالإضافة لكنه كان إن وجد الرطب قدمه وإلا فالتمر وإلا الحلو فإن لم يتيسر فالماء كاف في حصول السنة (ك) في الصوم (هب) كلاهما (عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(كان لايصلي قبل العيد) أي قبل صلاته (شيئا) من النفل في المصلى (فإذا) صلى العيد (ورجع إلى منزله صلى ركعتين) أخذ منه الحنفية أنه لايتنفل في المصلي خاصة قبل صلاة العيد أي يكره ذلك وقيل فيه وفي غيره وهو الظاهر لأنه نفي مطلق (ه عن أبي سعيد) الخدري رمز المصنف لحسنه وهو في ذلك تابع لابن حجر حيث قال في تخريج الهداية إسناده حسن لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل أورده الذهبي في الضعفاء وقال حافظ له مناكير وعبدالله بن محمد ابن عقيل أورده فيهم أيضا وقال كان أحمد وابن راهويه يحتجان به

(كان لايصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد المغرب إلا في أهله) يعني في بيته ورواية الشيخين كان لايصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته قال الطيبي قوله فيصلي عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف أي لايصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فإذا انصرف يصلي ركعتين ولا يستقيم أن يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه أنه يصلي بعد الركعتين الصلاة (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه

(كان لايصيبه قرحة) بالضم والفتح (ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء) لما مر أنها قابضة يابسة تبرد فهي في غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طبه الحسن (ه عن سلمى) هذا الاسم المسمى به في الصحب كثير فكان اللائق تمييزه

(كان لايضحك إلا تبسما) من قبيل اطلاق اسم الشيء على ابتدائه والأخذ فيه قال في الكشاف في قوله تعالى «فتبسم ضاحكا» أي شارعا في الضحك وأخذ فيه يعني أنه يجاوز حد التبسم إلى الضحك وكذلك ضحك الأنبياء وأطلق الذي مع ثبوت أنه ضحك حتى بدت نواجذه إلحاقا للقليل بالعدم أو مبالغة أو أراد أغلب أحواله لرواية جل ضحكه التبسم (حم ت ك) في أخبار النبي صلى الله عليه وسلم من حديث الحجاج بن أرطاة عن سماك (عن جابر بن سمرة) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي فقال حجاج لين الحديث

كتاب

طرح التثريب في شرح التقريب

وهو شرح على

المتن المسمى بـ (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد) للامام الأوحد والعلم الأجل
حافظ عصره، وشيخ وقته، مجدد المائة الثامنة، زين الدين أبي الفضل
عبد الرحيم بن الحسين العراقي المولود عام ٧٢٥ المتوفى عام ٨٠٦ هـ
وهذا الشرح له ولولده الحافظ الفقيه المتفنن قاضي مصر
ولي الدين أبي زرعة العراقي المولود عام ٧٦٢
المتوفى عام ٨٢٦ هـ أكمله عام ٨١٨ هـ
رحمهما الله تعالى ونفع بهما

الناشر
دار
إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

(الجزء السابع)

قوبل على نسختين إحداهما على نسخة المؤلف

— ٤٥ —

عصمته وانتفاء الريبة فى حقه فغيره أولى بذلك والظاهر أنه كان يمتنع من ذلك لتحريمه عليه فانه لم يعد جوازه من خصائصه وقد قال الفقهاء من أصحابنا وغيرهم أنه يحرم مس الأجنبية ولو فى غير عورتها كالوجه وان اختلفوا فى جواز النظر حيث لا شهوة ولا خوف فتنة فتحريم المس آكد من تحريم النظر ومحل التحريم ما اذا لم تدع لذلك ضرورة فان كان ضرورة كتطبيب وفصد وحجامة وقلع ضرس وكحل عين ونحوها مما لا يوجد امرأة تفعله جاز للرجل الأجنبى فعله للضرورة ﴿الخامسة﴾ دخل فيما لا يملكه المحارم فظاهره أنه لم تمس يده يد أحد من محارمه وذلك على سبيل التورع وليس ذلك ممتنعا وان اقتضت عبارة النووى فى الروضة امتناعه حيث قال ويحرم مس كل ما جاز النظر اليه من المحارم لكنها عبارة مؤولة وغير مأخوذ بظاهرها وقد حكى شيخنا الامام عبد الرحيم الأسنوى الاجماع على الجواز والذى ذكره الرافعى وغيره أنه لا يجوز للرجل مس بطن أمه ولا ظهرها ولا أن يغمز ساقها ولا رجلها ولا أن يقبل وجهها وقد يكون لفظ الحديث من العموم المخصوص أو يدعى دخول المحارم فيما يملكه اى يملك مسه لا ان المراد يملك الاستمتاع به وهو بعيد ﴿السادسة﴾ وفيه جواز سماع كلام الأجنبية عند الحاجة وأن صوتها ليس بعورة ﴿السابعة﴾ قوله فى الرواية التى حكيناها فى آخر الفائدة الأولى عن مسلم وأبي داود ما مس بيده امرأة قط الا ان يأخذ عليها فاذا أخذ عليها واستثناء منقطع وتقديره ما مس امرأة قط لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام قال النووى وهذا التقدير مصرح به فى الرواية الاولى ولا بد منه ﴿الثامنة﴾ قوله ما كان يمتحن المؤمنات الا بالآية أى يتلو الآية المذكورة عليهن ولا يزيد شيئا من قبله فان قيل قد أخذ عليهن ترك النياحة قيل هى داخلة فى المعروف المذكور فى قوله (ولا يعصينك فى معروف) وروى أبو بكر البزار فى مسنده عن ابن عباس فى هذه الآية قال (كانت المرأة اذا جاءت النبى ﷺ حلفها عمر بالله ماخرجت رغبة بأرض عن أرض وبالله ماخرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله) فيه قيس بن الربيع مختلف فيه ﴿التاسعة﴾ قوله (ولا ولا)

التعليقة

القاضي أبو محمد الحسين
ابن محمد بن أحمد المروروذي

تحقيق

الشيخ علي محمد عوض   الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

مكتبة نزار مصطفى الباز
مكة المكرمة

وقال في القديم : لا تنتقض طهارته ، لسلب الشهوة عن قلوب ذوي المحارم، ولو وجد فيهم شهوة ، فلا بأس به (١) ، كما لو لمس غلاماً وضئ الوجه بالشهوة لا تنتقض طهارته .

فأما الصغيرة ، إن كانت تشتهى ، حكمها حكم البالغة ، وإن لم تُشْتَهَ فيه وجهان (٢) .

وفي العجوز الكبيرة وجهان ، والصحيح أنه تنتقض طهارته ؛ لأنها مما تشتهى لمن هو في مثل حالها (٣) .

---

(١) قال النووي : قال القاضي أبو الطيب والمحاملي في كتابيه وصاحبا الشامل والبحر وآخرون : نص عليهما الشافعي في حرملة . قال المحالي في المجموع : « لم يذكر الشافعي هذه المسألة إلا في حرملة » ، وقال الشيخ أبو حامد في التعليق : « ظاهر قول الشافعي في جميع كتبه أنه لا ينتقض ، إلا أن أصحابنا قالوا فيه قولان ، ولست أعلم أن ذلك منصوص » .

وقال صاحب الحاوي : « في المسألة قولان أصحهما ، وبه قال في الجديد والقديم : لا ينتقض . فحصل من هذا أن المشهور عن الشافعي عدم الانتقاض .

واتفق أصحابنا في جميع الطرق على أنه الصحيح إلا صاحب الإبانة ، فصحح الانتقاض وهو شاذ ليس بشيء . وهذان القولان في محرم ذات رحم كالأم والبنت والأخت وبنت الأخ والأخت والعمة والخالة .

ينظر : شرح المهذب : ٢/ ٣١ .

(٢) اتفق أصحاب الشافعي على أن الصحيح في الصغيرة عدم الانتقاض .

ينظر : شرح المهذب : ٢/ ٣٢ .

(٣) قال النووي : قال الدارمي : ويجري الخلاف في لمس المرأة شيخاً هرماً وصبياً صغيراً لا يشتهيان . قال صاحب « الحاوي » : ويجري الخلاف إذا لمس شيخ فقد الشهوة واللذة بدن شابة ، وقطع الدارمي بأن الشيخ إذا لمس ينتقض كما في لمس العنين والخصي والمراهق ، فإنه ينتقض بلا خلاف .

ينظر : شرح المهذب : ٢/ ٣٢ .



شرح



للإمام برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني رحمه الله
٥١١ - ٥٩٣هـ

المجلد السابع

كتاب الشفعة - كتاب الرهن

طبعة جديدة ملونة





لقوله عليه السلام: "من نظر إلى محاسنِ امرأةٍ أجنبية عن شهوة صُبَّ في عينيه الآنكُ يوم القيامة"،* فإن خاف الشهوةَ لم ينظر من غير حاجة؛ تحرزاً عن المحرَّم، وقوله: "لا يأمن" يدل على أنه لا يباح إذا شك في الاشتهاء **كما إذا علم**، أو كان أكبرَ رأيه ذلك. ولا يحل له أن يَمسَّ وجهَها ولا كفَّيْها، وإن كان يأمن الشهوة؛ لقيام المحرم وانعدام الضرورة والبلوى، بخلاف النظر؛ لأن فيه بلوى، والمحرِّمُ قوله عليه السلام: "من مسَّ كفَّ امرأةٍ **ليس منها بسبيل** وُضعَ على كفه جمرةٌ يوم القيامة"،** وهذا إذا كانت شابةً تُشْتَهى. **أما إذا كانت** عجوزاً لا تشتهى، فلا بأس بمصافحتها ولَمْسِ يدها؛ لانعدام خوف الفتنة، وقد روي أن أبا بكر رضي الله عنه كان يدخل بعض القبائل التي كان مسترضعًا فيهم، وكان يصافح العجائز،***

كما إذا علم: أي كما إذا تيقن وجود الشهوة.[البناية ١١/١٤٧] **ليس منها بسبيل:** أي ليس له فيها شرعاً سبيل بأن لم تكن مملوكة له ولا منكوحته. **أما إذا كانت إلخ:** قال بعض المتأخرين: يريد أن حرمة مس الوجه والكف تختص بما إذا كانت شابة، أما إذا كانت عجوزاً لا تشتهى، فلا بأس بمسهما، انتهى. أقول: ليس هذا بشرح صحيح؛ إذ لم يذكر في هذا الكتاب ولا في غيره من كتب الفقه عدم البأس بمس وجه المرأة الأجنبية إن كانت عجوزاً، وإنما المذكور ههنا وفي سائر الكتب عدم البأس بمس كفها إذا كانت عجوزاً، نعم ظاهر الدليل العقلي، وهو قوله: لانعدام خوف الفتنة لا يأبى عن التعميم، لكن لا مجال لاختراع المسألة بمجرد ذلك بدون أن تذكر في الكتب نقلاً عن الأئمة والمشايخ.[نتائج الأفكار ٨/٤٦١]

*غريب، والمعروف: من استمع إلى حديث قوم، وهم له كارهون صُبَّ في أذنه الآنك يوم القيامة.[نصب الراية ٤/٢٤٠] أخرج البخاري في "صحيحه" عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ من استمع إلى حديث قوم، وهم له كارهون، أو يفرون منه صُبَّ في أذنه الآنك يوم القيامة.[رقم: ٧٠٤٢، باب من كذب في حلمه]

**غريب جداً.[نصب الراية ٤/٢٤٠]

***غريب أيضاً.[نصب الراية ٤/٢٤٠] وإنما الذي روي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنهما كانا يزوران أم ايمن رضي الله عنها بعد رسول الله ﷺ وكانت حاضنة النبي ﷺ رواه "البيهقي" وغيره.[البناية ١١/١٤٩]

ردّ المحتار

على

الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار

لخاتمة المحققين

محمد أمين الشهير بابن عابدين

مع تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف

دراسة وتحقيق وتعليق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود — الشيخ علي محمد معوض

قدّم له وقرّظه

الأستاذ الدكتور محمد بكر إسماعيل

كلية الدراسات - جامعة الأزهر

الجزء الثاني

المحتوى:

كتاب الصلاة



دار الكتب العلمية
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
DKi
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

وذراعيها على المرجوح **(وتمنع)** المرأة الشابة **(من كشف الوجه بين الرجال)** لا لأنه عورة بل **(لخوف الفتنة)** كمسه وإن أمن الشهوة، لأنه أغلظ، ولذا ثبت به حرمة المصاهرة كما يأتي في الحظر **(ولا يجوز النظر إليه بشهوة)**

وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»[1] فلا يحسن أن يسمعها الرجل اهـ. وفي الكافي: ولا تلبي جهراً لأن صوتها عورة، ومشى عليه في المحيط في باب الأذان. بحر. قال في الفتح: وعلى هذا لو قيل إذا جهرت بالقراءة في الصلاة فسدت كان متجهاً، ولهذا منعها عليه الصلاة والسلام من التسبيح بالصوت لإعلام الإمام بسهوه إلى التصفيق اهـ. وأقره البرهان الحلبي في شرح المنية الكبير، وكذا في الإمداد؛ ثم نقل عن خط العلامة المقدسي: ذكر الإمام أبو العباس القرطبي في كتابه في السماع: ولا يظن من لا فطنة عنده أنا إذا قلنا صوت المرأة عورة أنا نريد بذلك كلامها، لأن ذلك ليس بصحيح، فإنا نجيز الكلام مع النساء للأجانب ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك، ولا نجيز لهن رفع أصواتهن ولا تمطيطها ولا تليينها وتقطيعها، لما في ذلك من استمالة الرجال إليهن وتحريك الشهوات منهم، ومن هذا لم يجز أن تؤذن المرأة اهـ. قلت: ويشير إلى هذا تعبير النوازل بالنغمة. قوله: **(وذراعيها)** معطوف على المستثنى ح. قوله: **(على المرجوح)** قال في المعراج عن المبسوط: وفي الذراع روايتان، والأصح أنها عورة اهـ. قال في البحر: وصحح بعضهم أنه عورة في الصلاة لا خارجها، والمذهب ما في المتون لأنه ظاهر الرواية. قوله: **(وتمنع المرأة الخ)** أي تنهى عنه وإن لم يكن عورة. قوله: **(بل لخوف الفتنة)** أي الفجور بها. قاموس. أو الشهوة. والمعنى تمنع من الكشف لخوف أن يرى الرجال وجهها فتقع الفتنة، لأنه مع الكشف قد يقع النظر إليها بشهوة. قوله: **(كمسه)** أي كما يمنع الرجل من مس وجهها وكفها وإن أمن الشهوة الخ. قال الشارح في الحظر والإباحة: وهذا في الشابة، أما العجوز التي لا تشتهى فلا بأس بمصافحتها ومس يدها إن أمن اهـ. ثم كان المناسب في التعبير ذكر مسألة المس بعد مسألة النظر، بأن يقول: ولا يجوز النظر إليه بشهوة كمسه وإن أمن الشهوة الخ، لأن كلاً من النظر والمس مما يمنع الرجل عنه، والكلام فيما تمنع هي عنه. قوله: **(لأنه أغلظ)** أي من النظر، وهو علة لمنع المس عند أمن الشهوة: أي بخلاف النظر فإنه عند الأمن لا يمنع ط. قوله: **(ثبت به)** أي بالمس المقارن الشهوة، بخلاف النظر لغير الفرج الداخل، فلا تثبت به حرمة المصاهرة مطلقاً ط. قوله: **(ولا يجوز النظر إليه بشهوة)** أي إلا لحاجة كقاض أو شاهد

(١) أخرجه البخاري ٣/ ٧٧ (١٢٠٣) ومسلم ١/ ٣١٨ (١٠٦/ ٤٢٢) وأبو داود (٩٣٩، ٩٤٤) والنسائي في السهو باب ١٥، ١٦ والترمذي (٣٦٩) وابن ماجة (١٠٣٤، ١٠٣٥) وأحمد ٢/ ٢٦١، ٣٧٦ والطيالسي كما في المنحة رقم (٤٩٩) وابن خزيمة (٨٩٤) والطبراني في الكبير ٦/ ٢٣٦ والشافعي كما في البدائع (٢٩٤) والبيهقي ٢/ ٢٤٦.

تبيين الحقائق

للإمام فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي المتوفى سنة ٧٤٣هـ

شرح

كنز الدقائق

للإمام أبي البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفي المتوفى سنة ٧١٠هـ

ومعه

حاشية الإمام العلامة الشيخ الشلبي على هذا الشرح

تحقيق

الشيخ أحمد عزو عناية

الجزء السابع

يحتوي على الكتب التالية:

الكراهية - إحياء الموات - الأشربة - الصيد - الرهن - الجنايات
الديات - المعاقل - الوصايا - الخنثى - الفرائض

تنبيه:

وضعنا متن تبيين الحقائق في أعلى الصفحات، ووضعنا أسفل منه
حاشية الشيخ الشلبي مفصولًا بينهما بخط



أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

نفسه وعليها، وإن كان لا يأمن عليها أو على نفسه لا يحل له مصافحتها لما فيه من التعريض للفتنة، فحاصله أنه يشترط لجواز المس أن يكونا كبيرين مأمونين في رواية، وفي رواية يكتفي بأن يكون أحدهما كبيراً مأموناً لأن أحدهما إذا كان لا يشتهي لا يكون المس سبباً للوقوع في الفتنة كالصغيرة، ووجه الأولى أن الشاب إذا كان لا يشتهي بمس العجوز فالعجوز تشتهي بمس الشاب لأنها علمت بملاذ الجماع فيؤدي إلى الاشتهاء من أحد الجانبين وهو حرام، بخلاف ما إذا كان أحدهما صغيراً لأنه لا يؤدي إلى الاشتهاء من الجانبين لأن الكبير كما لا يشتهي بمس الصغير لا يشتهي الصغير أيضاً بمسه لعدم العلم، ولهذا لو مات صغير أو صغيرة يغسله الرجل و المرأة ما لم يبلغ حد الشهوة.

قال رحمه اللّه: (وينظر الرجل إلى الرجل إلا العورة) وهي ما بين السرة والركبة / [١٨٩/أ ٣] والسرة ليست من العورة والركبة عورة، وإنما لم يبين الشيخ رحمه اللّه العورة هنا لأنه بينها في كتاب الصلاة واكتفى بذلك، وقد بينا الدليل هناك ثم حكم العورة في الركبة أخف منه في الفخذ وفي الفخذ أخف منه في السوءة حتى ينكر عليه في كشف الركبة **برفق، وفي الفخذ بعنف**، وفي السوءة بضرب إن لج.

قال رحمه اللّه: (والمرأة للمرأة والرجل كالرجل للرجل) ومعناه المرأة والرجل للمرأة كالرجل للرجل أي نظر المرأة إلى المرأة والرجل كنظر الرجل إلى الرجل حتى يجوز للمرأة أن تنظر منهما إلى ما يجوز للرجل أن ينظر إليه من الرجل إذا أمنت الشهوة والفتنة، لأن ما ليس بعورة لا يختلف فيه النساء والرجال فكان لها أن تنظر منه ما ليس بعورة، وإن كان في قلبها شهوة أو في أكبر رأيها أنه تشتهي أو شكت في ذلك يستحب لها أن تغض بصرها، ولو كان الرجل هو الناظر إلى ما يجوز له منها كالوجه والكف لا ينظر إليه حتماً مع الخوف لأنه يحرم عليه، **ووجه الفرق بين نظرها ونظره** أن الشهوة عليهن غالبة وهي كالمتحقق حكماً، فإذا اشتهى الرجل كانت الشهوة موجودة من الجانبين، وإذا اشتهت هي لم يوجد إلا منها فكانت من جانب واحد والموجود من الجانبين أقوى في الإفضاء إلى الوقوع، وإنما كان للمرأة أن تنظر من المرأة إلى ما جاز للرجل أن ينظر إليه من الرجل للمجانسة وانعدام الشهوة غالباً

رأسي فلياً من باب رمي نقيته من القمل اهـ **قوله**: (**برفق**) ولا ينازعه إن لج اهـ إتقاني. **قوله**: (**وفي الفخذ بعنف**) ولا يضربه إن لج اهـ إتقاني. **قوله**: (**ووجه الفرق بين نظرها ونظره**) حيث كان نظر الرجل حراماًوغض بصرها مستحباً اهـ إتقاني. **قوله**: (**أن ينظر من الرجل**) أي لأن المرأة تحتاج إلى دخول الحمام وإلى أن تعمل في بيتها متجرّدة والنساء تدخل عليها فلو



للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي

تأليف

الإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

المتوفى ٦٧٦هـ

تحقيق وتعليق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود
الدكتور أحمد عيسى حسن المعصراوي
الدكتور حسين عبد الرحمن أحمد
الدكتور محمد أحمد عبد الله

الدكتور مجدي سرور باسلوم
الدكتور أحمد محمد عبد العال
الدكتور بدوي علي محمد سيد
الدكتور إبراهيم محمد عبد الباقي

الجزء السادس



أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Etablie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

«قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَكَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ»[١] رواه البخارى.

وعن كعب بن مالك: «أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قَامَ إِلَيْهِ فَصَافَحَهُ بِحَضْرَةِ النَّبِي ﷺ»[٢] رواه البخارى ومسلم.

وفى سنن أبى داود والترمذى عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَتَلَاقَيَانِ[٣] فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا»[٤] وعن أنس قال: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ أَيَنْحَنِي لَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَفَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَفَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ نَعَمْ»[٥] رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

وتسن المصافحة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتى الصبح والعصر فلا أصل له فى الشرع على هذا الوجه، ولكن لا بأس به؛ فإن أصل المصافحة سنة[٦]، وكونهم خصوها ببعض الأحوال وفرطوا فى أكثرها لا يخرج ذلك البعض عن كونه مشروعًا فيه وقد سبق بيان هذه القاعدة فى آخر صفة الصلاة، ويستحب مع المصافحة بشاشة الوجه؛ لقوله ﷺ «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ»[٧] رواه مسلم من رواية أبى ذر - رضى الله عنه - وفيه أحاديث كثيرة، وينبغى أن يحترز من مصافحة الأمرد والحسن؛ فإن النظر إليه من غير حاجة حرام على الصحيح المنصوص، وبه قطع المصنف فى أول كتاب النكاح، وقد قال أصحابنا: كل من حرم النظر إليه حرم مسه. وقد يحل النظر مع تحريم المس؛ فإنه يحل النظر إلى الأجنبية فى البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحوها، ولا يجوز مسها فى شيء من ذلك.

---

(١) أخرجه البخارى (١١/ ٥٤)، فى الاستئذان: باب المصافحة (٦٢٦٣).

(٢) تقدم.

(٣) فى أ: يلتقيان.

(٤) أخرجه أبو داود (٥/ ٣٨٨) فى كتاب الأدب: باب فى المصافحة (٥٢١٢)، وأخرجه الترمذى (٥/ ٧٤ - ٧٥)، فى كتاب الاستئذان: باب ما جاء فى المصافحة (٢٧٢٧)، وقال هذا حديث حسن غريب من حديث أبى إسحاق عن البراء وأخرجه ابن ماجه فى السنن (٢/ ١٢٢٠)، كتاب الأدب: باب المصافحة (٣٧٠٣)، وقال المنذرى فى مختصر سنن أبى داود (٨/ ٨٠ - ٨١)، وفى إسناده الأجلح واسمه يحيى بن عبد الله، وأبو حجية الكندى قال ابن معين ثقة وقال مرة صالح، ومرة ليس به بأس، وقال ابن عدى: يعد فى شيعة الكوفة وهو عندى مستقيم الحديث صدوق، وقال أبو زرعة الرازى: ليس بقوى كان كثير الخطأ مضطرب الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الإمام أحمد روى عنه غير حديث منكر وقال السعدى الأجلح مفتر وقال ابن حبان لا يدرى ما يقول يجعل أبا سفيان أبا الزبير ويقلب الأسامى.

(٥) أخرجه الترمذى (٥/ ٧٥)، فى كتاب الاستئذان باب ما جاء فى المصافحة (٢٧٢٨)، وقال حسن وابن ماجه (٢/ ١٢٢٠)، فى الأدب: باب المصافحة (٣٧٠٢)، وأحمد فى المسند (٣/ ١٩٨).

(٦) فى أ: مشروع.

(٧) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٢٦) كتاب البر والصلة والآداب باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (١٤٤ - ٢٦٢٦)، وأحمد (٥/ ١٧٣)، والترمذى (٣/ ٤١٦ - ٤١٧) أبواب الأطعمة باب ما جاء فى إكثار ماء المرقة (١٨٣٣)، وابن ماجه (٥/ ٦٩ - ٧٠) كتاب الأطعمة باب من طبخ فليكثر ماءه (٣٣٦٢)، والحميدى (١٣٩)، والبخارى فى الأدب المفرد (١١٣)، (١١٤)، وابن حبان (٥٢٣).



الأذكار
من كلام سيد الأبرار
صلى الله عليه وعلى آله وسلم

تأليف

الإمام الحافظ شيخ الإسلام

محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي الشافعي

إعداد: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز

مكتبة نزار مصطفى الباز
مكة المكرمة - الرياض

صلاتى الصبح والعصر ،فلا أصل له فى الشرع على هذا الوجه ، ولكن لا بأس به فإن أصل المصافحة سنة ، وكونهم حافظوا عليها فى بعض الأحوال ، وفرّطوا فيها فى كثير من الأحوال أو أكثرها ، لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التى ورد الشرع بأصلها .

وقد ذكر الشيخ الإمام أبو محمد عبد السلام رحمه الله فى كتابه القواعد أن البدع على خمسة أقسام : واجبة ، ومحرّمة ، ومكروهة ، ومستحبة ، ومباحة . قال : ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر ، والله أعلم .

قلت : وينبغى أن يحترز من مصافحة الأمرد الحسن الوجه ، فإن النظر إليه حرام كما قدمنا فى الفصل الذى قبل هذا ، وقد قال أصحابنا : كل من حرم النظر إليه حرم مسه ، بل المسّ أشدّ ، فإنه يحلّ النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوّجها ، وفى حال البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحو ذلك ، ولا يجوز مسها فى شىء من ذلك ، والله أعلم .

(فصل) ويستحبّ مع المصافحة ، البشاشة بالوجه ، والدعاء بالمغفرة وغيرها .

٦٧٩ - روينا فى صحيح مسلم عن أبى ذرّ رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله ﷺ : « لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شيئًا ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ » .

٦٨٠/أ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ المُسْلِمَينَ إذَا الْتَقيَا فَتَصَافَحَا وَتَكَاشَرَا بوُدٍ وَنَصِيحَةٍ تَنَاثَرَتْ خَطَايَاهُمَا بَيْنَهُمَا » وفى رواية : « إذَا الْتَقَى المُسْلِمَانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللهَ تَعَالَى وَاسْتَغْفَرَا ، غَفَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا »(٦٨٠/ب) .

---

(٦٧٩) أخرجه مسلم فى البر والصلة / باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٦ / ١٦ / ١٧٧ - النووى) .

(٦٨٠/أ) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (ح ١٩٥) .

من طريق : عمرو بن عاصم ، عن عمر بن حمزة القيسى ، عن المنذر بن ثعلبة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن البراء بن عازب مرفوعًا .

وفى إسناده عمر بن حمزة القيسى وهو ضعيف .

أسماه الذهبى فى الميزان : عمرو بن حمزة العيشى .

قال الدارقطنى : ضعيف ، وقال البخارى : لا يتابع على حديثه .

وقال ابن عدى : مقدار ما يرويه غير محفوظ .

(٦٨٠/ب) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى المصافحة (٤ / ٣٥٥ / ح ٥٢١١) ، وابن السنى ==

فتح الباري

بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

برواية أبي ذر الهروي
عن مشايخه الثلاثة السرخسي والمستملي والكشميهني

للإمام الحافظ
أحمد بن علي بن حجر
العسقلاني
(٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)

الجزء الثالث عشر

وردت في القرآن في حق النساء فعرفت بهن ، ثم استعملت في الرجال ، الحديث الثالث : حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام بهذه الآية ﴿ لا يشركن بالله شيئاً ﴾ كذا أورده مختصراً وقد أخرجه البزار من طريق عبد الرزاق بسند حديث الباب إلى عائشة قالت : « جاءت فاطمة بنت عتبة ــ أي ابن ربيع بن عبد شمس أخت هند بنت عتبة ــ تبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عليها أن لا تزني ، فوضعت يدها على رأسها حياء ، فقالت لها عائشة : بايعي أيتها المرأة ، فوالله ما بايعناه إلا على هذا قالت : فنعم إذاً » وقد تقدمت فوائد هذا الحديث في تفسير سورة الممتحنة وفي أول هذا الحديث هناك زيادة غير الزيادة التي ذكرتها هنا من عند البزار .

قوله (قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة إلا امرأة يملكها) هذا القدر أفرده النسائي فأخرجه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق بسند حديث الباب بلفظ لكن ما مس وقال : يد امرأة قط ، وكذا أفرده مالك عن الزهري بلفظ ، ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة قط ، إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال : اذهبي فقد بايعتك أخرجه مسلم قال النووي : هذا الاستثناء منقطع وتقدير الكلام ما مس يد امرأة قط ولكن يأخذ عليها البيعة . ثم يقول لها اذهبي الخ . قال : وهذا التقدير مصرح به في الرواية الأخرى فلابد منه انتهى . وقد ذكرت في تفسير الممتحنة من خالف ظاهر ما قالت عائشة ، من اقتصاره في مبايعته صلى الله عليه وسلم النساء على الكلام ؛ وما ورد أنه بايعهن بحائل أن بواسطة بما يغني عن إعادته ، ويعكر على ما جزم به من التقدير ، وقد يؤخذ من قول أم عطية في الحديث الذي بعده فقبضت امرأة يدها ، أن بيعة النساء كانت أيضاً بالأيدي فتخالف ما نقل عن عائشة من هذا الحصر ، وأجيب بما ذكر من الحائل ، ويحتمل أنهن كن يشرن بأيديهن عند المبايعة بلا مماسة ، وقد أخرج إسحق بن راهويه بسند حسن عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً إني لا أصافح النساء وفي الحديث أن كلام الأجنبية مباح سماعه وأن صوتها ليس بعورة ، ومنع لمس بشرة الأجنبية من غير ضرورة لذلك . الحديث الرابع :

قوله (عن أيوب) هو السختياني و **(حفصة)** هي بنت سيرين أخت محمد والسند كله بصريون ، وتقدم شرح حديث أم عطية هنا في « كتاب الجنائز » مستوفى ، وفيه تسمية النسوة المذكورات في هذا الحديث ، وتقدم ما يتعلق بالكلام على قولها أسعدتني في تفسير سورة الممتحنة

بابٌ مَنْ نَكَثَ بَيْعَةً

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ الآية

[٧٢١٦] ٦٩٥٣ – **حدثنا** أبونُعيم قال نا سفيانُ عن محمد بن المنكدر قال : سمعتُ جابراً قال : جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ صلى اللّهُ عليه فقال : بايعني على الإسلام ، فبايعَهُ على الإسلام ، ثم جاءَ الغد محموماً ، فقال : أقلني ، فأبى ، فلما ولَّى قال : « المدينةُ كالكير تنفي خبثَها وينصعُ طيبُها » .

قوله (باب من نكث بيعة) في رواية الكشميهني « بيعته » بزيادة الضمير .

قوله (وقال الله تعالى) في رواية غير أبي ذر « وقوله تعالى » .

المطالب العالية
بزوائد المسانيد الثمانية

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
٧٧٣ - ٨٥٢ هجرية

تحقيق
محمد بن ظافر بن عبد الله الشهري

تنسيق
د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري

المجلد الخامس عشر
٢٩ - ٣٠
آخر كتاب التفسير - أول كتاب المناقب
٣٦٥٠ - ٣٩٠٣



دار الغيث
للنشر والتوزيع

١٧ ـ باب بركة يده ﷺ ومسحه على وجوه الرجال والنساء وامتناعه ﷺ من لمس المرأة الأجنبية

٣٨٣٨ ـ [١] قال أبو بكر: حدثنا عفان، ثنا عبد الوارث، ثنا حنظلة عن أنس رضي الله عنه قال: إن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله امسح وجهي، وادع الله عز وجل لي. قال: فمسح[١] ﷺ وجهها ودعا الله[٢] تعالى لها. قالت: يا رسول الله، سفِّل يدك. فسفَّل[٣] ﷺ يده على صدرها. فقالت: يا رسول الله سفِّل يدك. فأبى ﷺ وباعدها.

. . . .

(١) في (عم): «فمسح رسول الله».
(٢) في (مح): «ودعا لها»، وفي (سد): «ودعى».
(٣) في (عم): «فسفل رسول الله».

٣٨٣٨ ـ درجته:
ضعيف لضعف حنظلة.



حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء

تأليف

أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي

تم التحقيق والإعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز

تحقيق
سعيد عبد الفتاح

قام بمقابلة النسخ
فتحي عطية محمد

الجزء الأول

الناشر
مكتبة نزار مصطفى الباز

ذكر القاضي « حسين » - رحمه الله - : أنه لا يجوز للأجنبي مسّ يد الأجنبية وإن لم تكن عورة ، وكذا ذو الرحم المحرم لا يجوز أن يمسّ ذات الرحم وإن لم تكن [١] عورة في حقه .

قال « الإمام أبو بكر » [٢] : وهذا صحيح في الأجنبية ، وليس بصحيح في ذات المحرم[٣] ، فإنه يجوز له مسها إذا لم يقصد الشهوة .

وأما الأمة : فعورتها كعورة الرجل على ظاهر المذهب .

ومن أصحابنا من قال : جميع بدنها عورة إلا مواضع [٤] التقليب منها في الشرى [٥] كالرأس والساعد والساق .

ومنهم من قال : عورتها كعورة الحرة إلا أنه يجوز لها كشفُ رأسها ، ومن نصفها حرة ونصفها رقيق بمنزلة الحرة على ظاهر المذهب .

قال « ابن المنذر » : كان « الحسن البصري » من أهل العلم يوجب على الأمة الخمار إذا تزوجت أو اتخذها السيد لنفسه .

وروى : إذا وَلَدتْ . وحكم أم الولد حكم الأمة القن .

وحكى عن « ابن سيرين » : أن أمّ الولد تصلّي متقنعة [٦] بثوب ، وهو إحدى الروايتين عن « أحمد » ، ويحكى عن « مالك » ، فإن أعتقت الأمة في أثناء الصلاة ورأسها مكشوف ، وهناك سترة بعيدة بطلت صلاتها .

وذكر في « الحاوى » اختلافاً بين أصحابنا : فيما تبطل به صلاتها [٧] .

فالصحيح [٨] أنها تبطل بالقدرة على أخذ الثوب فتبطل في الحال ، والثاني : تبطل أنها بالمضيّ لأخذ الثوب وتطاول العمل .

قال الشيخ : وهو الصحيح عندي .

قال الإمام « أبو بكر » [٩] : والأول عندي أصح .

= ابن حبان في كتاب « الثقات » . مات سنة ٤٣ هـ . وقيل غير ذلك ، وروى له الجماعة سوى مسلم ، وهو أحد الفقهاء السبعة في المدينة ، وكان من سادات التابعين ، وكان مكفوفاً . انظر : تهذيب الكمال : ١١/١٤٦ ؛ وكتاب الوفيات ص ٨٩ ، والمعارف ص ٢٨٢ .

(١) في (ب) (يكن) . (٢) سقطت من (ب) . (٣) في (ب) : (ذات الرحم المحرم) .
(٤) سقطت من (ب) ، وكتبت بالهامش . (٥) في (ب) : (الشرا) .
(٦) في (ب) : (مقنعة) . (٧) في (ب) : (فيما يبطل صلاتها) .
(٨) في (ب) : (والصحيح) . (٩) سقطت من (ب) .

أحكام القرآن

لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي

٤٦٨ - ٥٤٣ هجرية

طبعة جديدة فيها زيادة شرح وضبط وتحقيق

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

عن عُروة، عن عائشة، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يمتحن إلا بهذه الآية التي قال الله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ...﴾ الآية.

قال معمر: فأخبرني ابن طاوس، عن أبيه، قال: ما مسَّتْ يدُه يدَ امرأةٍ إلا امرأةً يملكها.

وعن عائشة أيضاً في الصحيح: ما مسَّتْ يدُ رسُول الله ﷺ يدَ امرأة. وقال: «إني لا أصافحُ النساء، إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامْرأةٍ واحدة».

وقد روي أنه صافحهنَّ على ثوبه.

وروي أن عُمر صافحهنّ عنه، وأنه كلّف امرأة وقفت على الصَّفَا فبايعتهن.

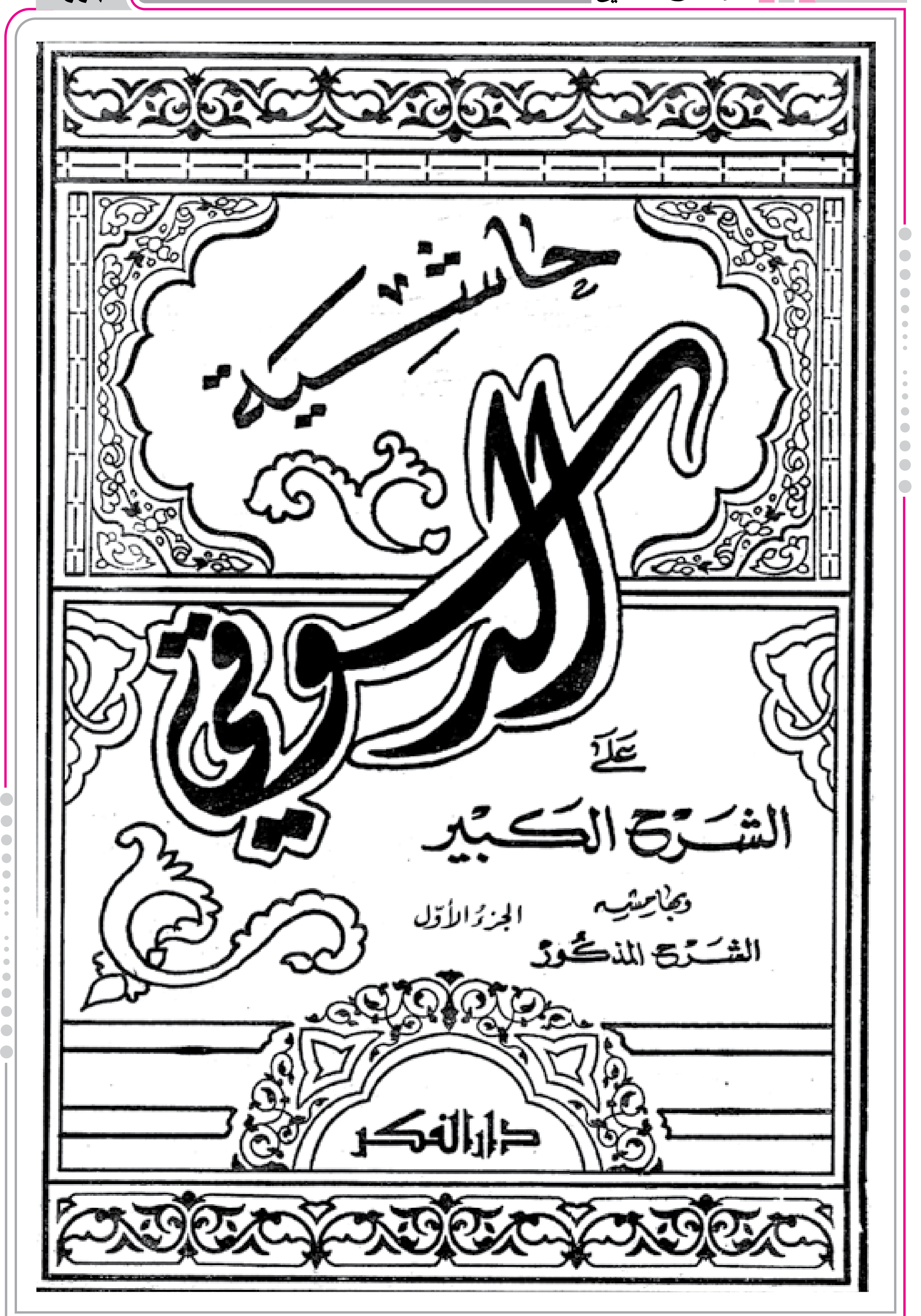
وذلك ضعيف؛ وإنما ينبغي التعويلُ على ما رُوِي في الصحيح.

المسألة الثانية:

رُوي عن عبادة بن الصامت أنه قال: كنّا عند النبي ﷺ فقال: «تبايعوني على ألاّ تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تَزْنوا أيها النساء، فمن وَفَى منكن فأجْرُه على الله، ومن أصاب مِنْ ذلك شيئاً فعُوقب فهو له كفّارة، ومن أصاب منها شيئاً فستره الله فهو إلى الله إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له»؛ وهذا يدلُّ على أن بيعةَ الرجال في الدين كبيعة النساء إلا في المسيس باليد خاصة.

المسألة الثالثة:

ثبت في الصحيح، عن ابن عباس، قال: شهدْتُ الصلاةَ يوم الفطر مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعُمر وعثمان، فكلُّهم يُصلّيها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد، فنزل نبيّ الله ﷺ، وكأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده، ثم أقبل يشقّهم حتى أتى النساء ومعه بلال، فقرأ: ﴿يا أيها النبيُّ إذا جاءكَ المؤمناتُ يبايعْنَكَ على ألاّ يُشْرِكْنَ بالله شيئاً...﴾ الآية كلّها، ثم قال حين فرغ: أنتنَّ على ذلك؟ قالت امرأة منهن واحدةٌ لم يجبه غيرها: نعم يا رسول الله. لا يدري الحسن مَنْ هي. قال: فتصدقن - وبسط بلالٌ ثوبه - فجعلْنَ يلقين الفَتَخ والخواتمَ في ثَوْب بلال.


حاشية
الدسوقي
على
الشرح الكبير
وبهامشه
الشرح المذكور
الجزء الأول
دار الفكر

مصوَّر رقم (١٧١)

(وَ) ترى (مِن المَحْرَم) ولو كافراً (كَرَجُل مَعَ مثله) ما عدا ما بين السرة والركبة (وَلا تَطْلُبُ أمَةٌ) ولو بشائبة غير أم ولد (بِتَغْطِيَة رَأسٍ) في الصلاة لا وجوباً ولا ندباً بخلاف غير الرأس فمطلوب. (وَنُدِبَ) لغير مصل من رجل أو امرأة (سَتْرُهَا) أي العورة المغلظة (بِخَلْوَة) حياء من الملائكة وكره

الوجه والأطراف فقط وهو يرى منها ما عدا ما بين السرة والركبة لأن عورة الأمة مع كل أحد ما بين السرة والركبة كما مر. **قوله:** (وترى من الأجنبي ما يراه من محرمه) يعني أنه يجوز للمرأة أن ترى من الرجل الأجنبي ما يراه الرجل من محرمه وهو الوجه والأطراف، وأما لمسها ذلك فلا يجوز فيحرم على المرأة لمسها الوجه والأطراف من الرجل الأجنبي، فلا يجوز لها وضع يدها في يده ولا وضع يدها على وجهه، وكذلك لا يجوز له وضع يده في يدها ولا على وجهها، وهذا بخلاف المحرم فإنه كما يجوز فيه النظر للوجه والأطراف يجوز مباشرة ذلك منها بغير لذة، ثم إن قوله: وترى من الأجنبي إلخ مقيد لقوله فيما تقدم وهي من رجل ما بين سرة وركبة أي أن عورة الرجل بالنسبة لغير المرأة الأجنبية بأن كان مع رجل مثله أو مع محرمه ما بين سرة وركبة أخذاً مما ذكره هنا من أن عورته مع المرأة الأجنبية ما عدا الوجه والأطراف، وقد أشار الشارح لذلك سابقاً وذكر بعضهم أنه غير مقيد له لاختلاف موضوعهما، فما سبق في العورة وهذا في النظر فما زاد على العورة وهي ما بين السرة والركبة لا يجب على الرجل ستره وإن حرم على المرأة الأجنبية النظر إليه **قوله:** (ولا تطلب أمة إلخ) لما قدم تحديد عورة الأمة الواجب سترها أشار لحكم ما عداها **قوله:** (غير أم ولد) أي وأما أم الولد فيندب لها تغطية رأسها في الصلاة بدليل قوله الآتي ولأم ولد وصغيرة ستر واجب على الحرة فما يأتي مخصص لما هنا. **قوله:** (في الصلاة) أي وأما في غيرها فيندب كشفها اتفاقاً. **قوله:** (لا وجوباً ولا ندباً) أي بل يجوز لها كل من الكشف والتغطية في الصلاة على حد سواء وهذا القول هو المعتمد، وقال سند: إنه الصواب وهو ظاهر التهذيب ونصه: وللأمة ومن لم تلد من السراري والمكاتبة والمدبرة والمعتق بعضها الصلاة بغير قناع، وقيل: يندب لها كشف رأسها وعدم تغطيتها في الصلاة كخارجها وهو قول ابن ناجي تبعاً لأبي الحسن، واقتصر عليه في الجلاب فقال: يستحب لها أن تكشف رأسها في الصلاة وعلى هذا فتغطيتها في الصلاة إما مكروهة أو خلاف الأولى، وذكر عياض أنه يندب كشف رأسها بغير صلاة، ويندب تغطيتها بها لأنها أولى من الرجال، ويدل لندب الكشف بغير الصلاة ما ورد أن عمر كان يضرب الإماء اللاتي كن يخرجن إلى السوق مغطيات الرؤوس ويقول لهن: تتشبهن بالحرائر يا لكاع؟ وذلك أن أهل الفساد يجسرون على الإماء فباللبس يجسرون على الحرة كما قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [(٣٣) الأحزاب: ٥٩] نعم حيث كثر الفساد كما في هذا الزمان، فلا ينبغي الكشف لا في الصلاة ولا في غيرها بل ينبغي سترها لكن على وجه يميزها من الحرائر. **قوله:** (بخلاف غير الرأس) أي من بقية جسدها فإنها تطلب بتغطيته في الصلاة إما وجوباً وإما ندباً، فما بين السرة والركبة يجب عليها ستره وما عداه والحال أنه غير الرأس يندب لها ستره **قوله:** (لغير مصل) أي وأما المصلي فالمعتمد أن سترها في حقه واجب صلى في خلوة أو جلوة، وهل هو شرط في الصحة أو واجب غير شرط؟ قولان كما مر. **قوله:** (بخلوة) من جملتها

الشرح الصغير

على

أقرب المسالك
إلى مذهب الإمام مالك

تأليف

العلامة أبي البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير

وبالهامش

حاشية العلامة الشيخ أحمد بن محمد الصاوي المالكي

أخرجه ونسقه وضبط شكله وعلاماته، وخرج أحاديثه وفهرسه وقرر عليه بالقانون الحديث

الدكتور مصطفى كمال وصفي

المستشار بمجلس الدولة وعضو المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

الجزء الرابع



دار المعارف

(والمصافحةُ) مندوبة على المشهور . وقيل : مكروهة ، وهو وضع أحد الملاقين بطن كفه على بطن كف الآخر إلى آخر السلام أو الكلام لقوله صلى الله عليه وسلم : « تصافحوا يذهب الغل عنكم (١)، وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء » (٢)
قوله : صلى الله عليه وسلم : « يذهب » مجزوم في جواب الأمر حُرِّك بالكسر تخلصاً « والغل » بكسر الغين : الحقد ، فاعل « يذهب » و « تهادوا » بفتح الدال و « الشحناء » بالمد .

ويكره خطف اليد بسرعة كما يكره تقبيل يد نفسه بعد المصافحة وتقبيل يد صاحبه حينها على ما يأتي في المصنف . ولا تجوز مصافحة الرجل المرأة ولو متجالة ؛ لأن المباح الرؤية فقط ، ولا المسلم الكافر إلا لضرورة .

(لا) تندب (المعانقةُ) بل تكره عند مالك وهو المشهور لأنه — وإن ورد أنه صلى الله عليه وسلم عانق سيدنا جعفراً حين قدم من السفر — فعلة الكراهة —

قوله : [والمصافحة] : معطوف على الزيادة وجعله الشارح مبتدأ خبره محذوف ، وهو لا دليل عليه في الكلام .

قوله : [لقوله صلى الله عليه وسلم تصافحوا] إلخ : أي ولخبر : « مامن مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا » .

قوله : [والشحناء بالمد] : أي وهي البغضاء .

قوله : [ولا تجوز مصافحة الرجل المرأة] : أي الأجنبية وإنما المستحسن المصافحة بين المرأتين لا بين رجل وامرأة أجنبية ، والدليل على حسن المصافحة ما تقدم وقوله صلى الله عليه وسلم لمن قال له : « يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له قال : لا . قال : أفيلزقه ويقبله ؟ قال : لا . قال : أفيأخذه بيده ويصافحه ؟ قال : نعم » قال النفراوي وأفتى بعض العلماء بجواز الانحناء إذا لم يصل لحد الركوع الشرعي .

قوله : [جعفراً] : أي ابن عمه أخا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه .

---

(١) عن ابن عمر « تصافحوا يذهب الغل عن قلوبكم » قال في الجامع الصغير ضعيف رواه ابن عدي في الكامل .

(٢) « تهادوا تحابوا وتصافحوا يذهب الغل عنكم » عن أبي هريرة رواه ابن عساكر وقال في الجامع الصغير حسن .



في فقه الامام احمد بن حنبل

تأليف

قاضي دمشق . العلامة المتبحر
شيخ الاسلام المحقق ابى النجا
شرف الدين موسى الحجاوى المقدسي
المتوفى سنة ٩٦٨ هـ

الجزء الأول

تصحيح وتعليق
عبد اللطيف محمد موسى السبكي
المدرس بقسم التخصص الثانوي بالأزهر

الناشر
دار المعرفة
للطباعة والنشر
بيروت - لبنان

صبي لم يجب رده ، وأن سلم على صبي وبالغ رده البالغ ولم يكف رد الصبي لأن فرض الكفاية لا يحصل به ، وإن سلم صبي على بالغ وجب الرد في وجه ، وهو الصحيح ، ويجزىء في السلام : السلام عليكم ، ولو على منفرد ، وفي الرد : وعليكم السلام ، وتسن مصافحة الرجل الرجل والمرأة المرأة ، ولا باس بمصافحة المردان لمن وثق من نفسه وقصد تعليمهم حسن الخلق ولا يجوز مصافحة المرأة الاجنبية الشابة ، وأن سلمت شابة على رجل رده عليها ، وان سلم عليها لم ترده ، وأرسال السلام الى الاجنبية وارسالها اليه لا باس به للمصلحة وعدم المحذور ، ويسن ان يسلم الصغير والقليل والماشي والراكب على ضدهم ، فان عكس حصلت السنة هذا اذا تلاقوا في طريق ، اما اذا وردوا على قاعد او قعود فان الوارد يبدأ مطلقا ، وان سلم على من وراء جدار أو الغائب عن البلد برسالة او كتابة وجبت الاجابة عند البلاغ ، ويستحب ان يسلم على الرسول فيقول : وعليك وعليه السلام ، وان بعث معه السلام وجب بتبليغه ان تحمله ، ويستحب لكل واحد من المتلاقيين أن يحرص على الابتداء بالسلام ، فان التقيا وبدأ كل واحد منهما صاحبه معا فعلى كل واحد منهما الاجابة ، ولو سلم على أصم جمع بين اللفظ والاشارة كرده سلامه ، وسلام الاخرس وجوابه بالاشارة ، وآخر السلام ابتداء وردا وبركاته ، ويجوز أن يزيد الابتداء على الرد وعكسه ، وسلام النساء على النساء كسلام الرجال على الرجال ، ولا ينزع يده من يد من صافحه حتى ينزعها الا لحاجة كحيائه ونحوه ، ولا باس بالمعانقه وتقبيل الرأس واليد لأهل العلم والدين

كشاف القناع

للشيخ منصور بن يونس البهوتي الحنبلي المتوفى ١٠٥١هـ

عن

متن الإقناع

للإمام موسى بن أحمد الحجاوي الصالحي المتوفى سنة ٩٦٠ هـ

قدم له
الأستاذ الدكتور كمال عبد العظيم العناني

حققه
أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي

تنبيه:
وضعنا نص متن الإقناع في أعلى الصفحات، ووضعنا تحته نص كشاف القناع مفصولاً بينهما بخط.

الجزء الثاني

تتمة الصلاة - الجنائز - الزكاة - الصيام - الحج



ربنا توكلنا، ثم يسلم على أهله ولا بأس به على الصبيان، تأديباً لهم وإن سلم على صبي، لم يجب رده وإن سلم على صبي وبالغ رده البالغ، ولم يكف رد الصبي، لأن فرض الكفاية لا يحصل به وإن سلم صبي على بالغ، وجب الرد في وجه، وهو الصحيح ويجزىء في السلام السلام عليكم، ولو على منفرد وفي الرد: وعليكم السلام وتسن مصافحة الرجل الرجل، والمرأة المرأة ولا بأس بمصافحة المردان لمن وثق من نفسه، وقصد تعليمهم حسن الخلق ولا تجوز مصافحة المرأة الأجنبية الشابة

المخرج، **باسم الله ولجنا، وباسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم يسلم على أهله)** لخبر أبي مالك الأشعري مرفوعاً، رواه أبو داود. قال في الآداب: حديث حسن **(ولا بأس به)** أي السلام **(على الصبيان، تأديباً لهم)** هذا معنى كلام ابن عقيل. وذكر القاضي في المجرد وصاحب عيون المسائل فيها، والشيخ عبد القادر: أنه يستحب. وذكره في شرح مسلم إجماعاً. والصبيان بكسر الصاد، وضمها لغة. قاله في الآداب **(وإن سلم على صبي، لم يجب رده)** أي رد الصبي السلام. لحديث «رفعَ القلمُ عن ثلاثٍ»[1] **(وإن سلم على صبي وبالغ رده البالغ، ولم يكف رد الصبي، لأن فرض الكفاية لا يحصل به)** هذا معنى كلام أبي المعالي في شرح الهداية. قال في الآداب: ويتوجه تخريجه من الاكتفاء بأذانه وصلاته على الجنازة **(وإن سلم صبي على بالغ، وجب الرد)** على البالغ **(في وجه، وهو الصحيح)** لأنه مكلف **(ويجزىء في السلام)** قول المسلم **(السلام عليكم، ولو)** كان السلام **(على منفرد)** أي شخص واحد، ذكراً كان أو أنثى. إما هو وملائكته أو تعظيماً له، وإن قال: السلام عليك أجزأ **(و)** يجزىء **(في الرد: وعليكم السلام)** على ما تقدم **(وتسن مصافحة الرجل الرجل، و)** مصافحة **(المرأة المرأة)** لحديث قتادة قال «قلت لأنسٍ: أكانت المصافحةُ في أصحابِ النبيِّ ﷺ؟ قال نعم»[2] رواه البخاري، وقال ﷺ «إذا التقى المسلمانِ فتصافَحَا تناثَرَت خَطَايَاهُمَا كما يتناثرُ ورقُ الشجَرِ»[3] وروي «تحاتّت خطايَاهُمَا وكان أحقهما بالأجرِ أبشهمَا بصاحِبِه» **(ولا بأس بمصافحة المردان لمن وثق من نفسه، وقصد تعليمهم حسن الخلق)** ذكره في الفصول والرعاية، لما فيه من المصلحة، وانتفاء المفسدة **(ولا تجوز مصافحة المرأة الأجنبية الشابة)** لأنها شر من النظر، أما العجوز. فللرجل مصافحتها على ما ذكره في الفصول والرعاية، وأطلق في رواية ابن منصور: تكره

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه البخاري في الاستئذان (١١/ ٥٦ ـ ٥٧) الحديث (٦٢٦٣)، والترمذي (٥/ ٧١) الحديث (٢٧٢٩).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب (٤/ ٣٥٥) الحديث (٥٢١١)، والبيهقي في كتاب النكاح (٧/ ٩٩) الحديث (١٣٥٦٩) عن البراء بن عازب ولفظه غفر لهما.

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني

٢٦٠هـ – ٣٦٠هـ

السائب قال : شهد عندي نفر من أهل البصرة منهم الحسن على معقل بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي على رجل وهو يحتجم وهو صائم ، فقال : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

محمد بن سيرين عن معقل بن يسار

٠٠٠٠٠ (٤٨٤) حدثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن محمد بن سيرين عن معقل بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الواصلة والموصولة .

٠٠٠٠٠ (٤٨٥) حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن محمد بن سيرين عن معقل بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمتواصلة .

أبو العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير عن معقل بن يسار

٠٠٠٠٠ (٤٨٦) حدثنا موسى بن هارون ثنا اسحاق بن راهوية انا النضر

بن شميل ثنا شداد بن سعيد الراسبي قال سمعت يزيــد بن عبدالله بن الشخير يقول سمعت معقل بن يسار يقول قال رســـول الله صلى الله عليه وسلم : « لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له » .

٠٠٠٠٠ (٤٨٧) حدثنا عبدان بن أحمد ثنا نصر بن علي قال أنا أبي ثنا شداد بن سعيد عن أبي العلاء حدثني معقل بن يسار قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : « لأن يطعن في رأس رجل بمخيط من حديد خـير له من أن يمس امرأة لا تحل له » .

معاوية بن قرة عن معقل بن يســـار

٠٠٠٠٠ (٤٨٨) حدثنا علي بن عبدالعـــزيز ويوسف القاضي قالا ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن المعلى بن زياد عن معاوية بن قرة عـن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « العبـــادة في الهرج كهجرة الي » .

٠٠٠٠٠ (٤٨٩) حدثنا المقدام بن داود ثنا أسد بن موسى ثنا عدي بن الفضل عن المعلى بن زياد عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « العمل في الهرج كهجرة الي » .

٠٠٠٠٠ (٤٩٠) حدثنا بكر بن أحمد بن مقبل البصري ثنا بندار ثنـا يوسف بن يعقوب السلفي ثنا هشام بن حسان عن المعلى بن زيـاد عـــن

الترغيب والترهيب
من الحديث الشريف

تأليف

الإمام الحافظ
زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري
المتوفى ٦٥٦ هـ

ضبطه وخرج آياته وأحاديثه
إبراهيم شمس الدين

الجزء الثالث



النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمَ؟ قَالَ: «الْحَمُ المَوْتُ»(١). رواه البخاري ومسلم والترمذي، ثم قال: ومعنى كراهية الدخول على النساء، على نحو ما روي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ».

«الحم»: بفتح الحاء المهملة، وتخفيف الميم، وبإثبات الواو أيضاً، وبالهمز أيضاً: هو أبو الزوج، ومن أدلى به كالأخ والعم، وابن العم ونحوهم، وهو المراد هنا كذا فسره الليث بن سعد وغيره، وأبو المرأة أيضاً، ومن أدلى به، وقيل: بل هو قريب الزوج فقط، وقيل: قريب الزوجة فقط. قال أبو عبيد في معناه: يعني فليمت، ولا يفعلنّ ذلك، فإذا كان هذا رواية في أب الزوج، وهو محرَم فكيف بالغريب؟ انتهى.

١٥ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»(٢). رواه البخاري ومسلم.

وتقدم في أحاديث الحمّام حديث ابن عباس عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وفيه: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلا يَخْلُوَنَّ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ مَحْرَمٌ». رواه الطبراني.

١٦ ـ وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لا تَحِلُّ لَهُ». رواه الطبراني والبيهقي، ورجال الطبراني ثقات رجال الصحيح.

«المخيط»: بكسر الميم، وفتح الياء: هو ما يخاط به كالإبرة والمسلة ونحوهما.

١٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكَ وَالْخَلْوَةَ بِالنِّسَاءِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَلاَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ وَدَخَلَ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُمَا، وَلأَنْ يَزْحَمَ رَجُلٌ خِنْزِيراً مُتَلَطِّخاً بِطِينٍ، أَوْ حَمْأَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَزْحَمَ مَنْكِبُهُ مَنْكِبَ امْرَأَةٍ لاَ تَحِلُّ لَهُ». حديث غريب، رواه الطبراني.

«الحمأة»: بفتح الحاء المهملة، وسكون الميم بعدها همزة، وتاء تأنيث: هو الطين الأسود المنتن.

(١) أخرجه البخاري في النكاح باب ١١١، ومسلم في السلام حديث ٢٠، والترمذي في الرضاع باب ١٦.
(٢) أخرجه البخاري في النكاح باب ١١١ و١١٢، ومسلم في الحج حديث ٤٢٤.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

تأليف

الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان
الهيثمي المصري
المتوفى ٨٠٧ هـ

تحقيق

محمد عبد القادر عطا

الجزء الرابع

يحتوي على الكتب التالية:

الأضاحي - الصيد والذبائح - البيوع - الأيمان والنذور - الأحكام
الوصايا - الفرائض - العتق - النكاح - الطلاق



٧٧١٦ – وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل رجل على امرأة إلا وعندها ذو محرم».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٧٧١٧ – وعن أبي أمامة، عن رسول الله ﷺ قال: «إياك والخلوة بالنساء، والذي نفسي بيده، ما خلا رجل بامرأة إلا دخل الشيطان بينهما، ولأن يزحم رجل خنزيرًا متلطخًا بطين، أو حماة، خير له من أن يزحم منكبه منكب امرأة لا تحل له»[(١)].

رواه الطبراني، وفيه علي بن زيد الألهاني، وهو ضعيف جدًا، وفيه توثيق.

٧٧١٨ – وعن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد، خير له من أن يمس امرأة لا تحل له».

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

٧٩ – باب مَتى يُحْجَبُ الصَّبيُّ

٧٧١٩ – عن أنس، قال: لما كانت صبيحة احتلمت، دخلت على النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «لا تدخل على النساء»، فما أتى علي يوم أشد منه[(٢)].

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه زافر بن سليمان، وهو ثقة، وفيه ضعف لا يضر، وبقية رجاله ثقات.

٧٧٢٠ – وعن سعيد بن زيد، قال: لما قبض رسول الله ﷺ كانت فاطمة تكشف رأسها إذا دخل الغلام، فإذا دخل الرجل غطته[(٣)].

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن ثابت البكري، وهو متروك.

٨٠ – باب فيمن يَرْضَى لأَهْلِهِ بالخَبَث

٧٧٢١ – عن عبد الله بن عمر، رحمة الله عليه، أن رسول الله ﷺ قال: «ثَلاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُّ، وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخَبَثَ»[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٣٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٩٦٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٥٩١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٦٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٢٢٥٠).

كتاب

طرح التثريب في شرح التقريب

وهو شرح على

المتن المسمى بـ (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد) للامام الأوحد والعالم الأجل

حافظ عصره، وشيخ وقته، مجدد المائة الثامنة، زين الدين أبي الفضل

عبد الرحيم بن الحسين العراقي المولود عام ٧٢٥ المتوفى عام ٨٠٦ هـ

وهذا الشرح له ولولده الحافظ الفقيه المتفنن قاضي مصر

ولي الدين أبي زرعة العراقي المولود عام ٧٦٢

المتوفى عام ٨٢٦ هـ أكمله عام ٨١٨ هـ

رحمهما الله تعالى ونفع بهما

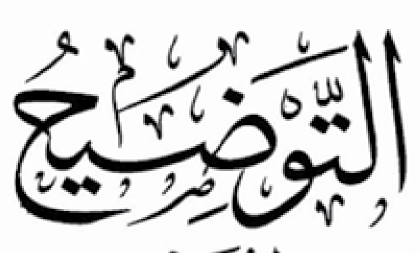
الناشر
دار
إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

(الجزء السابع)

قوبل على نسختين إحداهما على نسخة المؤلف

— ٤٥ —

عصمته وانتفاء الريبة فى حقه فغيره أولى بذلك والظاهر أنه كان يمتنع من ذلك لتحريمه عليه فانه لم يعد جوازه من خصائصه وقد قال الفقهاء من أصحابنا وغيرهم أنه يحرم مس الأجنبية ولو فى غير عورتها كالوجه وان اختلفوا فى جواز النظر حيث لا شهوة ولا خوف فتنة فتحريم المس آكد من تحريم النظر ومحل التحريم ما اذا لم تدع لذلك ضرورة فان كان ضرورة كتطبيب وفصد وحجامة وقلع ضرس وكحل عين ونحوها مما لا يوجد امرأة تفعله جاز للرجل الأجنبي فعله للضرورة ﴿ الخامسة ﴾ دخل فيما لا يملكه المحارم فظاهره أنه لم تمس يده يد أحد من محارمه وذلك على سبيل التورع وليس ذلك ممتنعا وان اقتضت عبارة النووى فى الروضة امتناعه حيث قال ويحرم مس كل ماجاز النظر اليه من المحارم لكنها عبارة مؤولة وغير مأخوذ بظاهرها وقد حكى شيخنا الامام عبد الرحيم الأسنوى الاجماع على الجواز والذى ذكره الرافعي وغيره أنه لايجوز للرجل مس بطن أمه ولا ظهرها ولا أن يغمز ساقها ولا رجلها ولا أن يقبل وجهها وقد يكون لفظ الحديث من العموم المخصوص أو يدعى دخول المحارم فيما يملكه اى يملك مسه لا ان المراد يملك الاستمتاع به وهو بعيد ﴿ السادسة ﴾ وفيه جواز سماع كلام الأجنبية عند الحاجة وأن صوتها ليس بعورة ﴿ السابعة ﴾ قوله فى الرواية التى حكيناها فى آخر الفائدة الأولى عن مسلم وأبي داود ما مس بيده امرأة قط الا ان يأخذ عليها هو استثناء منقطع وتقديره مامس امرأة قط لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام قال النووى وهذا التقدير مصرح به فى الرواية الاولى ولا بد منه ﴿ الثامنة ﴾ قوله ما كان يمتحن المؤمنات الا بالآية أى يتلو الآية المذكورة عليهن ولايزيد شيئا من قبله فان قيل قد أخذ عليهن ترك النياحة قيل هى داخلة فى المعروف المذكور فى قوله (ولا يعصينك فى معروف) وروى أبو بكر البزار فى مسنده عن ابن عباس فى هذه الآية قال (كانت المرأة اذا جاءت النبي ﷺ حلفها عمر بالله ماخرجت رغبة بأرض عن أرض وبالله ماخرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله) فيه قيس بن الربيع مختلف فيه ﴿ التاسعة ﴾ قوله (ولا ولا)




تصنيف

سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي

المعروف بـ ابن الملقن

(٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)

المجلد السابع عشر

تحقيق

دار الفلاح

للبحث العلمي وتحقيق التراث

بإشراف

خالد الرباط — جمعة فتحي

تقديم

فضيلة الأستاذ الدكتور

أحمد معبد عبد الكريم

أستاذ الحديث بجامعة الأزهر

الجرح لا يلتذ بمسه بل تقشعر منه الجلود وتهابه النفوس، (ولمسه)[١] عذاب للَّامس والملموس، وأما غيرهن فيعالجن بغير مباشرة منهن لهم، بأن يصنعن الدواء ويضعه غيرهن على الجرح، وقد يمكن أن يضعنه من غير مس شيء من جسده. وأيده غيره بأنا لم نجد أحدًا من سلف العلماء يقول في المرأة تموت مع الرجل وعكسه غير ذوي المحارم لا يحضره غيرهم أن أحدًا منهما يغسل صاحبه دون حائل وثوب يستره.

وقال الحسن البصري: يصب عليها من فوق الثياب. وهو قول النخعي وقتادة والزهري، وبه قَالَ إسحاق.

وقالت طائفة: تيمم بالصعيد، روي (ذَلِكَ)[٢] عن سعيد بن المسيب والنخعي أيضًا.

وبه قَالَ مالك والكوفيون وأحمد، وهو أصح الأوجه عند الشافعية.

وقال الأوزاعي: تدفن كما هي ولا تيمم، وهٰذا كله بدل من قولهم: إنه لا يجوز عندهم مباشرة غير ذوي المحارم؛ لأن حالة الموت أبعد من (التسبب)[٣] إلىٰ دواعي اللذة والذريعة إليها من حال الحياة، فلما اتفقوا أنه لا يجوز للأجنبي غسل الأجنبية مباشرًا لها دون ثوب يسترها دل بأن مباشرة الأحياء الأجنبيين أولىٰ بالمنع[٤].

(١) في (ص١): له.
(٢) من (ص١).
(٣) في (ص١): النسب.
(٤) «شرح ابن بطال» ٥/ ٧٠-٨٠.

فتح الباري

بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني

٧٧٣ — ٨٥٢

الجزء السادس

عند أبي نعيم في «المستخرج» بعد أن أخرجه من طريق عبد الله بن وهب عن يونس قال عبد الله تزفر تحمل، وقال أبو صالح كاتب الليث: تزفر تخرز. قلت: فلعل هذا مستند البخاري في تفسيره، وسيأتي بقية الكلام على فوائد هذا الحديث في غزوة أحد إن شاء الله تعالى

٦٧ - باب مُداواة النساء الجرحى في الغزو

٢٨٨٢ - حدثنا عليُّ بن عبد الله حدثنا بشرُ بن المفضل حدثنا خالدُ بن ذكوان عن الرُّبَيِّع بنت مُعوِّذ قالت «كنّا مع النبيِّ ﷺ نَسْقي، ونُداوي الجرحى، ونَرُدُّ القتلى إلى المدينة»

[الحديث ٢٨٨٢ ـ طرفاه في: ٢٨٨٣، ٥٦٧٩]

٦٨ - باب رَدِّ النساء الجرحى والقتلى

٢٨٨٣ - حدثنا مسدَّد حدثنا بِشرُ بن المفضَّل عن خالد بن ذكوان عن الرُّبيِّع بنت مُعوِّذ قالت «كنّا نَغزو معَ النبيِّ ﷺ فَنَسْقِي القومَ ونَخدُمُهم، ونَرُدُّ الجرحى والقتلى إلى المدينة»

قوله (باب مداواة النساء الجرحى) أي من الرجال وغيرهم (في الغزو) ثم قال بعده (باب رد النساء الجرحى والقتلى) كذا للأكثر وزاد الكشميهني «إلى المدينة». قوله (عن الربيع) بالتشديد، وأبوها معوذ بالتشديد أيضا والذال المعجمة. لها ولأبيها صحبة. قوله (كنا مع النبي ﷺ نسقي) كذا أورده في الأول مختصرا، وأورده في الذي بعده وسياقه أتم وأوفى بالمقصود، وزاد الاسماعيلي من طريق أخرى عن خالد بن ذكوان «ولا نقاتل» وفيه جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي للضرورة. قال ابن بطال: ويختص ذلك بذوات المحارم ثم بالمتجالات منهن لأن موضع الجرح لا يلتذ بلمسه بل يقشعر منه الجلد، فإن دعت الضرورة لغير المتجالات فليكن بغير مباشرة ولا مس، ويدل على ذلك اتفاقهم على أن المرأة إذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها أن الرجل لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها من وراء حائل في قول بعضهم كالزهري وفي قول الأكثر تيمم، وقال الأوزاعي تدفن كما هي، قال ابن المنير: الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميت أن الغسل عبادة والمداواة ضرورة، والضرورات تبيح المحظورات

٦٩ - باب نَزعِ السَّهمِ منَ البدَن

٢٨٨٤ - حدثنا محمدُ بن العَلاء حدثنا أبو أسامةَ عن بُرَيد بن عبد الله عن أبي بُردةَ عن أبي موسى رضيَ الله عنه قال «رُمِيَ أبو عامرٍ في رُكبتِه فانتهيتُ إليه، فقال: انزِعْ هذا السهمَ، فنزَعتُه، فنزا منهُ الماء، فدخلتُ على النبيِّ ﷺ فأخبرتُه فقال: اللهمَّ اغفِر لعُبَيدٍ أبي عامر»

[الحديث ٢٨٨٤ ـ طرفاه في: ٤٣٢٣، ٦٣٨٣]

نِهَايَةُ المطْلَبِ

في دِرَايَةِ المذْهَبِ

تَصْنِيفُ

إمَامِ الحرَمَيْنِ

عَبْدِ الملكِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ يُوسُفَ الجُوَيْنِيِّ

المتوفى ٤٧٨ هـ

الجزء الثالث

تحقيق

محمد عثمان

-١-

فيه وجهان أيضًا، ولعل الأصحَّ المنعُ، فإن الملك فيها انتقل على التحقيق إلى الورثة، ولم يكن الحلّ فيها مقصودًا في الحياة[١].

ثم الزوجان عندنا يُغسِّل كل واحد منهما صاحبه، وسببه أن النكاح ينتهي نهايته، فجواز الغسل يعقبه كالميراث، ولا تعويل في جانبها على العدّة؛ فإنّ العدّة واقعة وراء منتهى النكاح، وليست المرأة زوجة في العدّة قطعًا.

ولو مات الزوج، فوضعت في الحال حملا، وانقضت عدَّتها، فإنها تُغسِّل زوجها، وإن انقضت العدة، كما يُغسِّل الزوج زوجته، وإن لم يكن معتدًّا.

ولو ماتت المرأة ولم نُصادِف لها زوجًا، ولا حميمًا، ولم تكن حيث ماتت امرأة أيضًا، فالذي قطع القفال به أن الرجل يُغسِّلها في قميص، ويبذل كنة الجهد في غضِّ الطرف عنها.

وذكر العراقيون وجهًا: أنها لا تُغسّل، ولكن تُيمّم ويجعل فقدان من يغسلها، كفقد الماء. وهذا وجه بعيد.

وكذلك لو مات الرجل ولم يشهد إلا نسوة أجنبيات، فظاهر المذهب أنهن يغسلنه، ويغضضن من أبصارهن، وذكروا وجهًا: أنه يُيمم.

ومما ذكره الصيدلاني كلام الأصحاب في الخنثى إذا مات على إشكاله، ولم يُعلم له حميم من الرجال أو النساء، قال بعض الأصحاب: يجب أن يُشترى له من تركته أمة

---

(١) يجوزُ للسّيّد أن يُغسّل أمّ ولده إذا ماتت، وكذلك أمتهُ ومُدبّرتهُ؛ لأنّ حُكم الرّقّ في جميعهم باقٍ، ألا ترى أنّهُ يلزمُهُ مُؤنةُ دفنهم بعد الوفاة كما كان يلزمُهُ الإنفاقُ عليهم في الحياة، فإذا مات السّيّدُ لم يكُن لأمته ولا لمُدبّرته ولا لأمّ ولده أن تُغسّلهُ، أمّا الأمةُ فلأنّها صارت ملكًا لورثته، وأمّا المُدبّرةُ وأُمُّ الولد فلزوال الرّقّ عنهُما، وارتفاع العصبة بين السّيّد وبينهُما.
فإن قيل: فالنّكاحُ يرتفعُ بالموت كما أنّ الرّقّ يرتفعُ بالموت ثُمّ لم يكُن ارتفاعُ النّكاح مانعًا من جواز الغُسل، كذلك أيضًا لا يكُونُ ارتفاعُ الرّقّ مانعًا من جواز الغُسل؟ قُلنا: وُجُودُ النّكاح مُوجبٌ للاستباحة، فإذا اتّصلت الاستباحةُ بالموت جاز أن يبقى لها حُكمٌ بعد الموت، وليس دوامُ الوالدة والمُدبّرة مُوجبٌ لاستباحتها، لأنّهُ قد يجُوزُ أن يكُون الرّقُّ فيها موجُودًا وهُما في إباحة زوجٍ، فضعُف الرّقُّ عن معنى النّكاح ولم يلحق به في بقاء الاستباحة بعد الموت. الحاوي الكبير ١٨/٣.



تأليف

الإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني الشافعي
المتوفى سنة ٦٢٣ هـ

الجزء الثاني

يحتوي على الكتب التالية:

تتمة الصلاة - صلاة الجماعة - صلاة المسافرين - صلاة الجمعة
صلاة الخوف - صلاة العيدين - صلاة الخسوف - صلاة الاستسقاء
صلاة الجنائز - الزكاة

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

أعلم - . وهل يجوز لأم الولد والمدبرة والأمة غسل السيد؟ فيه وجهان:

أحدهما: وبه قال أحمد: نعم؛ لأنهن مُحللات له فأشبهن بالزوجة.

وأظهرهما: وبه قال أبو حنيفة: لا؛ لأن الموت ينقل ملك اليمين، أما في حق الأمة فإلى الورثة، وأما في المدبرة وأم الولد؛ فَهما يعتقان بموته فكأن الملك في رقبتهما ينتقل إليهما بخلاف ملك النكاح لا تنقطع حقوقه بالموت، ألاَ ترى أنهما يتوارثان، وليس للمُكَاتبة غسل السَّيد فإنها محرمة عليه قبل الموت.

قال الغزالي: فَإِنْ مَاتَتِ المَرْأَةُ وَلَمْ يَحْضُرْ إِلاَّ أَجْنَبِيٌّ غَسَّلَهَا (م ح) وَغَضَّ البَصَرَ، وَقِيلَ: تُيَمَّمُ، وَكَذَا الخُنْثَى يُغَسِّلُهُ رَجُلٌ أو امْرَأَةٌ اسْتِصْحَاباً لِحُكْمِهِ فِي الصِّغَرِ.

قال الرافعي: في الفصل مسألتان:

إحداهما: لو ماتت امرأة وليس هناك إلاّ رجل أجنبي، ففيه وجهان:

أحدهما: أنها لا تغسل، ولكن تيمم وتدفن، ويجعل فقد الغاسل كفقد الماء، وبهذا قال مالك وأبو حنيفة.

والثاني: أنه يغسلها في ثيابها، ويلفّ خرقة على يده ويغض الطرف ما أمكنه فإن اضطر إلى النظر عذر للضرورة .

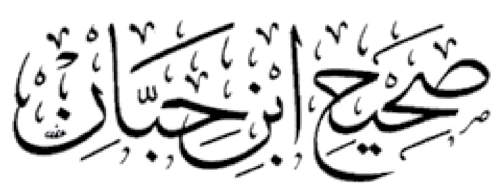
وعن أحمد روايتان كالوجهين، فيجوز أن يعلم قوله: «غسلها» بالحاء والميم، ثم إيراد الكتاب يقتضي ترجيح الوجه الثاني، وهكذا ذكره الإمام وحكاه عن القفال.

لكن الأظهر عند أصحابنا العراقيين والقاضي الروياني والأكثرين هو الأول، والوجهان جاريان فيما لو مات رجل، وليس هناك إلا امرأة أجنبية.

الثانية: الخُنْثَى المُشْكِل إذا مات، وليس هناك محرم له من الرِّجال أو النساء،



في تقريب



تأليف

الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي
المتوفى سنة ٧٣٩ هـ

المجلد العاشر

مؤسسة الرسالة

نَصِيبٌ مِنَ الزِّنَى أَدْرَكَهُ ذلكَ لا مَحالةَ : فالعَيْنُ زناها النَّظَرُ ، واللِّسانُ زِناهُ النُّطْقُ ، والقَلْبُ زِناهُ التَّمنِّي ، والفَرْجُ يُصدِّقُ ويكَذِّبُ »(١) . [٣:٢٣]

ذكرُ إطلاقِ اسم الزنى على اليَد إذا لَمَسَتْ ما لا يَحِلُّ لها

٤٤٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمد بن ثوبان الطَّرَسُوسِيُّ ، حدثنا الربيعُ بنُ سليمان المُرادِيُّ، حدثنا شُعَيْبُ بنُ الليث بنِ سَعْدٍ، عن الليث ابن سعد، عن جعفرِ بن ربيعة، عن عبدِ الرحمٰن الأعرج، قال:

قالَ أبو هريرة يأثُرُهُ عن رَسُولِ اللَّه ﷺ قال : « كُلُّ بَني آدمَ أَصابَ مِنَ الزِّنى لا مَحالَةَ ، فالعَيْنُ زِناؤُها النَّظَرُ ، واليَدُ زِناؤُها اللَّمْسُ ، والنَّفسُ تَهْوى ، يُصدِّقُهُ أو يكذِّبُهُ الفَرْجُ »(٢) . [٣:٢٣]

ذِكرُ وصفِ زنى الأُذُنِ والرِّجل فيما(٣) يَعملانِ مما لا يَحِلُّ

٤٤٢٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ داود بن وَرْدان بمِصْرَ ، حدثنا عيسى بنُ

---

(١) حديث صحيح ، ابن أبي السري : هو محمد بن المتوكل ، صدوق له أوهام كثيرة ، وقد توبع ، ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين .
وأخرجه أحمد ٣١٧/٢ عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

(٢) إسناده صحيح ، الربيع بن سليمان المرادي ثقة روى له أصحاب السنن ، وشعيب ابن الليث من رجال مسلم وهو ثقة ، ومن فوقه ثقات على شرطهما .
قوله: « وزناؤها »: الزنى يُمد ويقصر ، يقال : زنى الرجل يزني زنىً ، مقصور ، وزناءً ، ممدود ، قال الجعدي :

كانت فريضةَ ما تقول كما ... كان الزِّناءُ فريضةَ الرَّجْمِ

(٣) في الأصل : «مما»، والمثبت من « التقاسيم » ٣/لوحة ٧٨.

مدونة الحنابلة (١)

الجامع لعلوم الإمام أحمد

تأليف

خالد الرباط   سيد عزت عيد

بمشاركة الباحثين بدار الفلاح

قسم الأدب والزهد

المجلد العشرون

دار الفلاح

للبحث العلمي وتحقيق التراث

١٧٣ حكم مصافحة النساء والتسليم عليهن

قال إسحاق بن منصور: قُلْتُ: تكره مصافحةَ النساءِ؟

قال: أكرهه.(*)

قال إسحاق: كما قال، عجوزًا كانت أو غير عجوز، إنَّما بايعهنَّ النبيُّ ﷺ وعلىٰ يده الثوب(١).

«مسائل الكوسج» (٣٢٧٨)

قال إسحاق بن منصور: قُلْتُ: التسليمُ على النساءِ؟

قال: إذا كانت عجوزًا فلا بأسَ به.

قال إسحاق: كما قال.

«مسائل الكوسج» (٣٥١٢)

قال حرب: قلت لأحمد: فالرجل يسلم على النساء؟

قال: إن كُن شوابًا فأراد أن يستطقهن فلا، وكرهه، وإن كن عجائز فلا بأس.

«مسائل حرب» ص٣١٧

قال عبد الله: حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، قال: إما المغيرة، وإما الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم لم ير بأسًا بمصافحة المرأة التي قد خلت

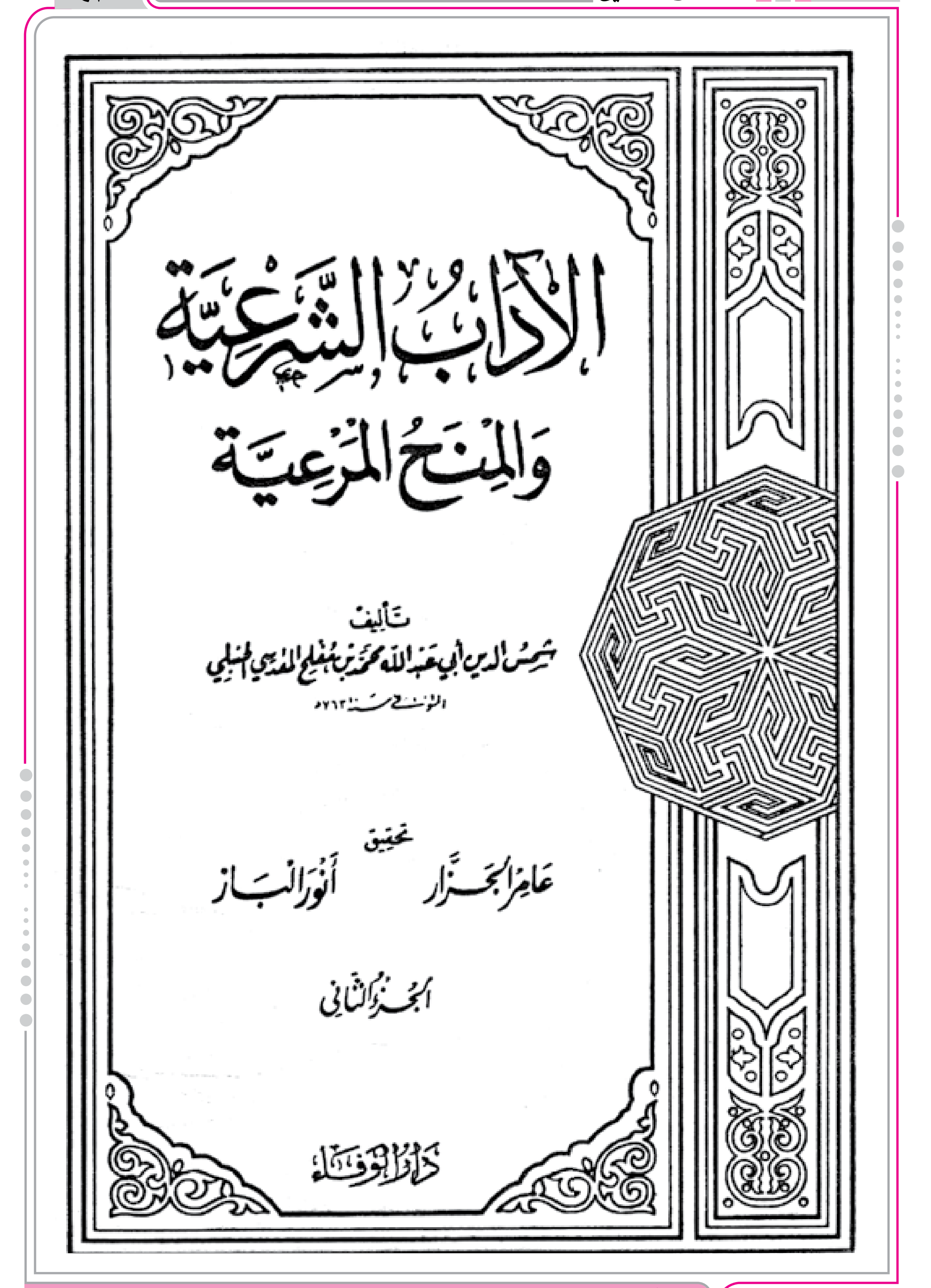
---

(١) رویٰ عبد الرزاق ٦/ ٩ (٩٨٣٢) عن إبراهيم قال: كان رسول الله ﷺ يصافح النساء وعلىٰ يده ثوب.

ورویٰ أبو داود في «المراسيل» (٣٧٣) عن الشعبي أن النبي ﷺ حين أتىٰ بايع النساء أتي ببرد قطريٍّ فوضعه علىٰ يده فقال: «إني لا أصافح النساء».

وروي الإمام أحمد ٦/ ١٥٣ والبخاري (٤٨٩١)، ومسلم (١٨٦٦) من حديث عائشة في مبايعته ﷺ قالت: لا والله، ما مست يده ﷺ يد أمرأة قط في المبايعة، ما يبايعهن إلا بقوله: «قد بايعتك علىٰ ذلك».

(*) تعليق د. طارق اللحام: أكرهه المراد منه هنا التحريم.


الآداب الشرعية
والمنح المرعية
تأليف
شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي
المتوفى سنة ٧٦٣هـ
تحقيق
عامر الجزار
أنور الباز
الجزء الثاني
دار الوفاء

فصل فى سنة المصافحة بين الرجال والنساء
وما قيل فى التقبيل والمعانقة

وتُسَنُّ المصافحةُ فى اللقاء للخبر [١] قال الفضلُ بن زياد : صافحتُ أبا عبد الله غيرَ مرة ، وابتدأنى بالمصافحة ، ورأيته يصافحُ الناسَ كثيراً .

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهرى : دخلتُ على أحمد بن حنبل أسلم عليه ، فمددتُ يدى إليه فصافحنى، فلما خرجتُ قال: ما أحسنَ أدبَ هذا الفتى لو انكبَّ علينا كنا نحتاجُ أنْ نقوم، وصافح حمادُ بن زيد بنَ المبارك بيديه .

واحتج البخاريُّ بقول ابن مسعود: علَّمنى رسولُ الله ﷺ التَّشهُّدَ كفِّى بين كفيه[٢].

فتصافح المرأةُ المرأةَ ، والرجلُ الرجلَ . والعجوز والبرزة [٣] غيرَ الشابة ، فإنه يحرم مصافحتها للرجل ذكره فى « الفصول » و« الرعاية » . وقال ابن منصور لأبى عبد الله : تكرهُ مصافحة النساء ؟ قال : أكرهه[*] ، قال إسحاق بن راهويه كما قال .

وقال محمدُ بن عبد الله بن مهران : إنَّ أبا عبد الله سئل عن الرجل يصافحُ المرأةَ قال :

(١) أبو داود فى الأدب ، ب فى المعانقة (٥٢١٤) ، وابن ماجه فى الأدب ، ب إكرام الرجل جليسه (٣٧١٦) .
(٢) البخارى فى الاستئذان ، ب الأخذ باليد (٦٢٦٥) ، ومسلم فى الصلاة ، ب التشهد فى الصلاة (٢٠٤/٥٩).
(٣) البرزة : هى المرأة التى تبرز للقوم ، يجلسون إليها ويتحدثون عنها ، ويقال : امرأة برزة إذا كانت كهلة لا تحتجب احتجاب الشواب . اللسان ، مادة « برز » .

(*) تعليق د. طارق اللحام: مرادُهُ بلفظ «أكرهه» التحريم.

لا ، وشَدَّدَ فيه جداً ، قلتُ : فيصافحها بثوبه ؟ قال : لا ، قال رجلٌ : فإنْ كان ذا مَحْرَمٍ قال: لا ، قلتُ : ابنته ؟ قال : إذا كانت ابنته فلا بأس .

فهاتان روايتان فى تحريم المصافحة وكراهتها للنساء ، والتحريم اختيار الشيخ تقى الدين ، وعَلَّلَ بأنَّ الملامسةَ أبلغُ من النظر ، ويتوجَّه تفصيلٌ بين المحرم وغيره ، فأما الوالد فيجوز .

وفى « صحيح البخارى » فى هجرة النبى ﷺ : أن أبا بكر اشترى من عازب رحلاً فحمله معه ابنه البراء رضى اللّه عنهم ، قال البراء : فدخلتُ مع أبى بكر على أهله ، فإذا عائشة ابنته مضطجعةٌ قد أصابتها حُمَّى ، فرأيتُ أباها يُقَبِّلُ خدها ، وقال : كيف أنت يا بُنَيَّة(١)، ورواه أحمد ومسلم (٢)

وذكر صاحب « النظم » : تُكْرَهُ مصافحةُ العجوز .

وتجوزُ مصافحة الصبيّ لمن يعلم من نفسه الثقة إذا قصد تعليمه حُسْنَ الخلق ، ذكره فى «الفصول» و« الرعاية » . وقال الشيخ تقى الدين : كلام الثورى وغيره يمنع ذلك ، والمصافحة شَرٌّ من النظر .

وتُباحُ المعانقة وتقبيل اليد والرأس تديناً وإكراماً واحتراماً مع أمنِ الشهوة . وظاهر هذا عدم إباحته لأمر الدنيا. واختاره بعض الشافعية، والكراهةُ أولى، وكذا عند الشافعية تقبيل رجله.

وقال المروذى : سألتُ أبا عبد اللّه عن قبلة اليد فقال : إنْ كان على طريق التدين ، فلا بأس ؛ قد قَبَّلَ أبو عبيدة يدَ عمر بن الخطاب رضى اللّه عنهما ، وإنْ كان على طريق الدنيا فلا، إلا رجلاً يخافُ سيفه أو سوطه .

وقال المروذى أيضاً : وكرهها على طريق الدنيا وقال تميم بن سلمة التابعى : القبلةُ سُنَّةٌ . وقال مهنا بن يحيى : رأيت أبا عبد اللّه كثيراً يُقَبَّلُ وجههُ ورأسهُ وخده ولا يقول شيئاً ، ورأيته لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ، ورأيت سليمان بن داود الهاشمى يُقَبِّلُ وجهه ورأسه وخده ولا يمتنع من ذلك ولا يكرهه، ورأيت يعقوب بن إبراهيم يقبل وجهه وجبهته .

وقال عبد اللّه بن أحمد : رأيتُ كثيراً من العلماء والفقهاء والمحدثين وبنى هاشم وقريش والأنصار يُقَبِّلُونه ــ يعنى أباه ــ بعضهم يده وبعضهم رأسه ، ويُعَظِّمونَهُ تعظيماً لم أرَهُمْ يفعلونَ ذلك بأحد من الفقهاء غيره ، لم أره يشتهى أنْ يفعل به ذلك .

وقال الخلال : أخبرنى إسماعيل بنُ إسحاق السراج قال : قلتُ لأبى عبد اللّه أول ما رأيته: يا أبا عبد اللّه ائذنْ لى أنْ أُقَبِّلَ رأسك، قال: لم أَبْلُغْ أنا ذاك. وقال إسحاق بن منصور

---

(١) البخارى فى فضائل الصحابة ، ب مناقب المهاجرين وفضلهم (٣٦٥٢) .

(٢) أحمد ١ / ٢ ، ٣ ، ومسلم فى الزهد والرقائق ، ب فى حديث الهجرة . ويقال له : حديث الرحل (٩٠٠٢/ ٧٥) بنحوه



تأليف

أبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي

المعروف بابن سيده

المتوفى سنة ٤٥٨ هـ

تحقيق

الدكتور عبد الحميد هنداوي

أستاذ البلاغة والنقد الأدبي والأدب المقارن

بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

الجزء الثالث

المحتوى:

ح (الحاء والقاف واللام) - ح (الحاء والراء والواو)

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

* وَصِلِّيان وحَلِيٌّ وَسَحَمْ *(١)

وقال «أبو حنيفة»: السَّحَمُ ينبتُ نَبْتَ النصيِّ والصِّلِّيان والعَنْكَث، إلا أنه يطولُ فوقَها في السماء، وربما كان طولُ السَّحَمَة طولَ الرجُلِ وأضخمَ. والسَّحَمَةُ أغلظُها أصلا، قال:

ألا ارحميه رَحْمةً فروحي   وجاوِزى ذا السحَمِ المجْلوحِ(٢)

وقال «طرَفَة»:

خيرُ ما ترْعَوْنَ من شجَرٍ   يابسُ الحَلْفاءِ أو سَحَمُه(٣)

* وبنو سَحْمَة: حَيٌّ.

* والأسحَمانُ، ضَرْبٌ من الشَّجر، قال:

ولا يزالُ الأسحَمانُ الأسْحَمُ   تُلْقى الدَّواهى حَوْلَه ويَسْلَمُ(٤)

* والأسحمان جبلٌ بعينه - حكاه «سيبويه». وزعَم «أبو العبّاس» أنه الأسحُمانُ بالضمّ وهذا خطأ، إنما الأسحمان ضربٌ من الشّجر. وقيل: الأسحمانُ، الأسودُ، وهذا خطأ لأن الأسودَ إنما هو الأسحَمُ. [وبنو سُحمَة، حَيٌّ].

* وسُحامٌ وذو سُحَيم: موضعان. قال «مُرَّةُ ابنُ عبدِ الله الهُذَلى»:

تركْنا بالمَرَاحِ وذى سُحَيْمٍ   أبا حَيّانَ فى نَفَرٍ مَنافى(٥)

* وسُحَيْمٌ: فرسُ «المُثَلَّم بن المُشَمْخَرِ الضبّى».

* وسُحَيْمٌ وسحامٌ، من أسماءِ الكلاب.

مقلوبه: [س م ح]

* سَمُحَ سماحَةً وسُمُوحَةً وسَمَاحا [وسُمُوحا] وسَمحا وسماحا: جادَ. ورجلٌ سَمْحٌ وامرأةٌ سَمْحَةٌ، من رجال ونساء سِماحٍ وسُمَحاءَ فيهما - حكى الأخيرةَ «الفارسىُّ» عن «أحمدَ بن يحيى». ورجلٌ سَميحٌ ومِسْمَحٌ ومِسْماحٌ: سَمْحٌ. قال «الشاعرُ»:

(١) الرجز بلا نسبة فى لسان العرب «سحم».
(٢) الرجز بلا نسبة فى لسان العرب (جلح)، (زهم)، (سحم)؛ وتهذيب اللغة (٤/ ١٥٠، ٦/ ١٦٧)؛ وكتاب الجيم (٢/ ٩٧)؛ وتاج العروس (سحم).
(٣) البيت لطرفة فى ديوانه ص٨٥؛ ولسان العرب (سحم)؛ وتاج العروس (سحم).
(٤) الرجز بلا نسبة فى لسان العرب (سحم)؛ وتاج العروس (سحم).
(٥) البيت لمرة بن عبد الله اللحيانى فى شرح أشعار الهذليين ص٨٣٣؛ ومعجم البلدان (سحيم)، (المراح)؛ وبلا نسبة فى تاج العروس (مرح)؛ ولسان العرب (مرح). وفيه: (مناقى) مكان (منافى)؛ وهو الصحيح؛ وهى رواية معجم البلدان أيضاً.

مختار الصحاح

للشيخ الامام العالم العلامة البحر الفهامة
وحيد دهره وفريد عصره محمد
ابن أبي بكر بن عبد القادر
الرازي رحمه الله
ونفع به آمين

﴿ قال في كشف الظنون ﴾

عند الكلام على صحاح الجوهري واختصره الشيخ الامام محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي وسماه مختار الصحاح وهو مشهور متداول بين الناس وفي آخره وافق فراغه عشية يوم الجمعة سنة ستين وسبعمائة اه

﴿ الطبعة الاولى ﴾

بالمطبعة الكلية على نفقة صاحبها
(عبد الله محمد الكتبي)
ويباع بمكتبتها بالسكة الجديدة بمصر
وبالمكاتب الشهيرة
سنة ١٣٢٩ هجرية

مصوَّر رقم (١٨٧)

٨٣ فصل السين الى الشين * باب الحاء

المذكر كحمار وأحمرة ورداء وأردية ويجوز تأنيثه وتسلح الرجل لبس السلاح ورجل سالح معه سلاح والمسلحة بوزن المصلحة قوم ذو سلاح والمسلحة ايضا كالثغر والمرقب وفي الحديث كان أدنى مسالح فارس الى العرب العذيب والسلاح بالضم النجو وقد سلح من باب قطع (سمح) السماح والسماحة الجود سمح به يسمح بالفتح فيهما سماحا وسماحة أي جاد وسمح له أي أعطاه وسمح من باب ظرف فصار سمحا بسكون الميم وقوم سمحاء بوزن فقهاء وامرأة سمحة بسكون الميم ونسوة سماح بالكسر والمسامحة المساهلة وتسامحوا تساهلوا (سنح) سنح لي رأي في كذا أي عرض وبابه خضع (سوح) ساحة الدار باحتها والجمع ساح وساحات وسوح بوزن روح (سيح) ساح الماء جرى على وجه الارض وبابه باع والسيح أيضا الماء الجاري وساح في الارض يسيح سيحا وسيوحا وسياحة وسيحانا بفتح الياء أي ذهب وفي الحديث لا سياحة في الاسلام والمسياح بالكسر الذي يسيح في الارض بالنميمة والشر وفي الحديث ليسوا بالمسابيح ولا بالمذاييع البذر وسيحان بوزن ريحان نهر بالشام وساحين بكسر الحاء نهر بالبصرة وسيحون نهر بالهند * فصل الشين * (شبح) الشبح بفتحتين الشخص وقد تسكن باؤه (شحح) الشح البخل مع حرص وقد شححت بالكسر تشح وشححت بالفتح تشح وتشح بالضم والكسر ورجل شحيح وقوم شحاح بالكسر وأشحة وتشاح الرجلان على الامر لا يريدان أن يفوتهما (شرح) الشرح الكشف تقول شرح الغامض أي فسره وبابه قطع ومنه تشريح اللحم والقطعة منه شريحة وكل سمين من اللحم ممتد فهو شريحة وشريح وشرح الله

التراث العربي

سلسلة تصدرها وزارة الارشاد والأنباء
في الكويت

-١٦-

تاج العروس
من جواهر القاموس

للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي

الجزء السادس

تحقيق
الدكتور حسين نصار

ومراجعة
الدكتور جميل سعيد و عبد الستار احمد فراج
باشراف لجنة فنية من وزارة الارشاد والانباء

١٣٦٩ هـ - ١٩٦٩ م

مطبعة حكومة الكويت

٢٠٥

قال الأَزْهَرِىّ : الأَصلُ السَّلاطح ، والنُّون زائدةٌ .

(والسَّلَوْطَحُ : ع) بالجزيرة ، موجودٌ فى شعرِ جَرِير ، مفسَّرًا عن السُّكَّرِىّ ، قال[1] :

جَرَّ الخليفةُ بالجنودِ وأَنتمُ
بينَ السَّلَوْطَحِ والفُراتِ فُلولُ

(و) يقال : (جارِيةٌ سَلْطَحَةٌ) ، أى (عَرِيضةٌ) .

(واسْلَنْطَحَ) الرَّجلُ : (وَقَعَ على ظَهْرِه. ورجلٌ مُسْلَنْطِحٌ ، إِذا انبسط . واسْلَنْطَحَ أَيضاً : وَقَعَ على (وَجْهِه) كاسْحَنْطَرَ . (و) اسْلَنْطَحَ (الوادى : اتَّسعَ) . واسْلَنْطَحَ الشَّىءُ : طالَ وعَرُضَ ، كما فى اللسان .

[س م ح] •

(سَمُحَ ، ككَرُمَ ، سَمَاحاً وسَمَاحَةً وسُمُوحاً وسُمُوحَةً) ، بالضَّم فيهما (وسَمْحاً) ، بفتح فسكون (وسِماحاً ، ككِتَاب) ، إِذا (جادَ) بما لَدَيْه (وكَرُمَ) — قال شيخنا : المعروف فى هٰذا الفعلِ أَنه سَمَحَ كمَنَعَ ، وعليه اقتصرَ ابنُ القَطَّاع وابنُ القوطِيَّة وجماعةٌ . وسَمُحَ ، ككَرُم ، معناه صارَ من أَهلِ السَّمَاحَة ، كما فى الصّحاح وغيره . فاقتصارُ المصنِّفِ على الضَّمِّ قُصُورٌ . وقد ذَكَرهما معاً الجوهرىُّ والفَيُّومىّ وابنُ الأَثير وأَربابُ الأَفعالِ وأَئمّة الصَّرْف وغيرُهم . انتهى — (كأَسْمَحَ) ، لُغَة فى سَمُحَ . وفى الحديث : يقول الله تعالى : « أَسْمِحوا لِعَبْدى كإِسْماحه إِلى عِبَادى » . يقال : سَمَحَ وأَسْمَحَ : إِذا جادَ وأَعْطَى عن كَرَم وسَخَاء ، وقيل : إِنما يُقَال فى السَّخَاء : سَمَحَ ، وأَما أَسْمَحَ فإِنما يقال فى المُتَابَعَة والانْقِياد ، والصَّحِيح الأَول . وسَمَحَ لى فُلانٌ : أَعطانى . وسَمَحَ لى بذٰلك يَسْمَحُ سَمَاحَةً ، وأَسْمَحَ وسَامَحَ : وافَقَنى على المَطْلوب ، أَنشد ثَعلَبٌ[1] :

لو كُنْتَ تُعْطِى حينَ تُسأَلُ سامَحَتْ
لكَ النَّفْسُ واحْلَوْلاكَ كُلُّ خَليلِ

(١) ديوانه ٤٧٥ واللسان

(١) اللسان

لسان العرب

للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم
بن منظور الافريقي المصري

المجلد الرابع عشر

دار صادر
بيروت

الحديث : من أحيا مَواتاً فهو أحقُّ به ؛ المَوَات: الأرض التي لم يَجْرِ عليها ملك أحد ، وإحْياؤها مباشَرَتُها بتأثير شيء فيها من إحاطة أو زرع أو عمارة ونحو ذلك تشبيهاً بإحياء الميت ؛ ومنه حديث عمرو: قيل سلمانَ أحْيُوا ما بَيْنَ العِشاءَيْن أي اشغلوه بالصلاة والعبادة والذكر ولا تعطِّلوه فتجعلوه كالميت بعُطْلَتِه ، وقيل : أراد لا تناموا فيه خوفاً من فوات صلاة العشاء لأن النوم موت واليقظة حياة . وإحْياءُ الليل : السهر فيه بالعبادة وترك النوم ، ومرجع الصفة إلى صاحب الليل ؛ وهو من باب قوله :

فأتَتْ بِهِ حُوشَ الفُؤادِ مُبَطَّناً
سُهُداً ، إذا ما نامَ لَيْلُ الهَوْجَلِ

أي نام فيه ، ويريد بالعشاءين المغرب والعشاء فغلب . وفي الحديث : أنه كان يصلي العصر والشمس حَيَّةٌ أي صافية اللون لم يدخلها التغيير بدُنُوِّ المَغيب ، كأنه جعل مَغيبها لَها مَوْتاً وأراد تقديم وقتها . وطَرِيقٌ حَيٌّ : بَيِّنٌ ، والجمع أحياء ؛ قال الحطيئة :

إذا مَخارِمُ أحياءٍ عَرَضْنَ لَه

ويروى : أحياناً عرضن له . وحَيِيَ الطريقُ : استَبان ، يقال : إذا حَيِيَ لك الطريقُ فخُذْ يَمْنَةً . وأحْيَتِ الناقةُ إذا حَيِيَ وَلَدُها فهي مُحْيٍ ومُحْيِيَةٌ لا يكاد يموت لها ولد .

والحِيُّ ، بكسر الحاء : جمعُ الحَيَاةِ . وقال ابن سيده : الحِيُّ الحَياةُ زَعَمُوا ؛ قال العجاج :

كأنَّها إذِ الحَيَاةُ حِيُّ ،
وإذْ زَمانُ النّاسِ دَغْفَلِيُّ

وكذلك الحيوان . وفي التنزيل : وإن الدارَ الآخرةَ لَهِيَ الحَيَوانُ ؛ أي دارُ الحياة الدائمة . قال الفراء: كسروا أوّل حِيٍّ لئلا تتبدلُ الياءُ واواً كما قالوا بِيضٌ وعِينٌ . قال ابن بري : الحَيَاةُ والحَيَوان والحِيُّ مَصادِر ، وتكون الحَيَاة صفةً كالحِيِّ كالصَّمَيَان للسريع . التهذيب : وفي حديث ابن عمر: إنّ الرجلَ لَيُسْأَلُ عن كلّ شيء حتّى عن حَيَّةِ أهْلِه ؛ قال : معناه عن كلّ شيءٍ حَيٍّ في منزله مثل الهِرّ وغيره ، فأنّث الحيّ فقال حَيَّة ، ونحوَ ذلك قال أبو عبيدة في تفسير هذا الحديث قال : وإنما قال حَيَّة لأنه ذهب إلى كلّ نفس أو دابة فأنث لذلك . أبو عمرو : العرب تقول كيف أنت وكيف حَيَّةُ أهْلِكَ أي كيف من بَقِيَ منهم حَيًّا ؛ قال مالك ابن الحرث الكاهلي :

فلا يَنْجُو نَجاتي ثَمَّ حَيٌّ ،
مِنَ الحَيَوَاتِ ، لَيْسَ لَهُ جَناحُ

أي كلّ ما هو حَيٌّ فجمعه حَيَوات ، وتُجمع الحَيّةُ حَيَوات . والحيوانُ : اسم يقع على كل شيء حيٍّ ، وسمى الله عز وجل الآخرة حَيَواناً فقال : وإنّ الدارَ الآخرةَ لَهِيَ الحَيَوان ؛ قال قتادة : هي الحياة . الأزهري : المعنى أن من صار إلى الآخرة لم يمت ودام حياً فيها لا يموت ، فمن أدخل الجنة حَيِيَ فيها حياة طيبة ، ومن دخل النار فإنه لا يموت فيها ولا يَحْيا ، كما قال تعالى . وكلُّ ذي رُوحٍ حَيَوان والجمع والواحد فيه سواء . قال : والحَيَوانُ عينٌ في الجَنّة ، وقال : الحَيَوانُ ماء في الجنة لا يصيب شيئاً إلا حَيِيَ بإذن الله عز وجل . وفي حديث القيامة : يُصَبُّ عليه ماءُ الحَيَا ؛ قال ابن الأثير : هكذا جاء في بعض الروايات ، والمشهور : يُصَبُّ عليه ماءُ الحَيَاةِ . ابن سيده : والحَيَوان أيضاً جنس الحَيِّ ، وأصْلُه حَيَيانٌ فقلبت الياء التي هي لام واواً ، استكراهاً لتوالي الياءين لتختلف الحركات ؛ هذا مذهب الخليل وسيبويه ، وذهب أبو عثمان



للجرجاني

علي بن محمد بن علي

٧٤٠ - ٨١٦هـ

حققه وقدم له ووضع فهارسه

ابراهيم الابياري

دار الريان للتراث

والسَّفر الثالث : هو زوال التقييد بالضدّين : الظاهر والباطن ، بالحصول في أحدية عين الجمع ، وهو الترقي إلى عين الجمع والحضرة الأحدية ، وهو مقام قاب قوسين وما بقيت الاثنينية ، فإذا ارتفعت فهو مقام : أو أدنى ، وهو نهاية الولاية .

والسَّفر الثاني : وهو رفع حجاب الوحدة عن وجوه الكثرة العلمية الباطنية وهو السير في الله بالاتصاف بصفاته والتحقق بأسمائه ، وهو السير في الحق بالحق إلى الأفق الأعلى ، وهو نهاية حضرة الواحدية .

والسَّفر الرابع : عند الرجوع عن الحق إلى الخلق ، في مقام الاستقامة ، وهو أحدية الجمع والفرق بشهود اندراج الحق في الخلق ، واضمحلال الخلق في الحق ، حتى يرى عين الوحدة في صورة الكثرة ، وصورة الكثرة في عين الوحدة ، وهو السير بالله عن الله للتكميل ، وهو مقام البقاء بعد الفناء والفرق بعد الجمع .

٧٨٤ـ (السَّفسطة) : قياس مركّب من الوهميات ، والغرض منه : تغليط الخصم وإسكاته ، كقولنا : الجوهر موجود في الذّهن ، وكل موجود في الذهن قائم بالذّهن عرض ، لينتج أن الجوهر عرض .

٧٨٥ـ (السَّفه) : عبارة عن خفّة تَعرِض للإنسان من الفرح والغضب فتحمله على العمل ، بخلاف طَور العقل ، ومُوجب الشرع .

٧٨٦ـ (السقيم) : في الحديث : خلاف الصحيح منه ، وعمل الراوي بخلاف ما رواه يدل على سَقمه .

١٥٨

المنبّة المُشبهة بالسَّبُع .

١٦٣٧ ـ (**الوهميات**) : هي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة ، كالحكم بأن ما وراء العالم فضاء لا يتناهى ، والقياس المركب منها ، يسمى : سفسطة .

٣٣٠

التوقيف على مهمات التعاريف

للشيخ الإمام
عبد الرءوف بن المناوي
٩٥٢ هـ - ١٠٣١ هـ



الطبعة الأولى
١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م



٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة

مصوَّر رقم (١٩١)

فصل الشين

الشغب : الجوع مع التعب ، وربما قيل العطش مع تعب .

فصل الفاء

السفاهة : خفة الرأى فى مقابلة ما يراد منه من المتانة والقوة ، قاله الحرالى .

السَّفْرُ : بفتح فسكون ، كشف الغطاء ، ويختص بالأعيان نحو سَفْرَ العمامَة عن الرأس ، والخمارَ عن الوجه . وسَفْرُ البيت كَنْسُهُ بالسَّفْر أى المكنس وذلك إزالة السَّفير عنه وهو التُّراب . وأسْفَر عن الشيء كَشَفَه وأوضحه . والسِفْر بكسر فسكون : الكتاب الذى يسفر عن الحقائق وأصل تركيبه يدل على الظهور والانكشاف . والسَّفَر بفتحتين : الخروج للارتحال ، وقيل قطع المسافة، وسافر فهو مسافر خص بالمفاعلة اعتبارا بأن المسافر سفر عن المكان والمكان سفر عنه . ومن لفظ السفر اشتقت السُّفرة لِطَعَام السَّفْر ولما يُوضَعُ فيه .

السفر عند أهل الحق : سير القلب عند أخذه فى التوجه إلى الحق بالذكر. والأسفار أربعة : الأول رفع حجب الكثرة عن وجه الوحدة ، وهو السَّير إلى الله من منازل النفس بإزالة التعشق من المظاهر والأغيار إلى أن يصل العبد إلى الأفق المبين وهو غاية مقام القلب . الثانى : رفع حجاب الوحدة عن وجوه الكثرة العلمية الباطنة ، وهو السَّير إلى الله بالاتصاف بصفاته والتحقق بأسمائه وهو السَّير فى الحق بالحق إلى الأفق الأعلى ، وهو نهاية حضرة الواحدية . الثالث : زوال الضدين الظاهر والباطن بالحصول على أحدية عين الجمع وهو الترقى إلى عين الجمع والحضرة الأحدية ، وهو مقام قاب قوسين ما بقيت الاثنينية ، فإذا ارتفعت وهو مقام أو أدنى، فهو نهاية الولاية . والرابع : عند الرجوع عن الحق إلى الخلق وهو أحدية الجمع والفرق شهود اندراج الحق فى الخلق واضمحلال الخلق فى الحق حتى تؤدى العين الواحدة فى صور الكثرة وصور الكثرة فى عين الوحدة ، وهو السير بالله عن الله لتكميل خلق الله وهى مقام البقاء بعد الفناء ، والفرق بعد الجمع .

السفسطة : قياس مركب من الوهميات ، والغرض منه تغليط الخصم ، نحو : الجوهر موجود فى الذهن ، وكل موجود فيه قائم به عَرَض لينتج أن الجوهر عرض .

السَّفْك : سلب بسطوة ، ذكره الحرالى .

السَّفَه : خِفّةٌ تعرض للإنسان من الفرح والغضب فتحمله على العمل بخلاف طور العقل وموجب الشرع[1]. وقال الراغب[2]: السفه خفة فى البَدَن ومنه

(١) انظر تعريفات الجرجانى ، ص ١٢٥ .

(٢) المفردات ص ٢٣٤ .

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي
الشهير بمرتضى
المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتتميماً للفائدة
أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء الأول

مقدمة الشارح، كتاب العلم

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

تتحقق لديهم إعلام المعرفة، ولا يستر عوراتهم لباس الخشية، لأنهم لم ينالوا أحوال النقباء، ومراتب النجباء، وخصوصية البدلاء، وكرامات الاوتاد وفوائد القطب. وفي هذه أسباب السعادة، وتتمة الطهارة. ولو عرفوا أنفسهم لظهر لهم الحق، وعلموا علة أهل الباطن وداء أهل الغضب ودواء أهل القوّة، ولكن ليس هذا من بضائعهم. حجبوا عن الحقيقة بأربعة بالجهل والإصرار ومحبة الدنيا وإظهار الدعوى، فالجهل أورثهم السخف، والإصرار أورثهم التهاون، ومحبة الدنيا أورثتهم طول الغفلة، وإظهار الدعوى أورثهم الكبر والإعجاب والرياء، والله من ورائهم محيط وهو على كل شيء شهيد، فلا يغرنك أعاذنا الله وإياك من أحوالهم شأنهم، ولا يذهلنك عن الاشتغال بصلاح نفسك تمردهم وطغيانهم، ولا يغوينك بما زيّن لهم من سوء أعمالهم شيطانهم، فكان قد جمع الخلائق في صعيد، وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد وتلا: ﴿لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد﴾ [ق: ٢٢] فيا له موقفاً قد أذهل ذوي العقول من القال والقيل ومتابعة الأباطيل، فأعرض عن الجاهلين ولا تطع كل أفاك أثيم، فإن استطعت أن تبتغي نفقاً في الأرض أو سلماً في السماء فتأتيهم بآية. ولو شاء الله لجعل الناس أمة واحدة، فاصبر حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون﴾ [القصص: ٨٨] إلى هنا كلام الغزالي.

تنبيه:

وقد أنكر على الإمام الغزالي في مواضع من الإحياء منها ما هو قول منسوب إليه، ومنها ما نقله عن غيره من العارفين وأثبته وسكت عليه، فمن ذلك قوله فيه ليس في الامكان أبدع مما كان قالوا هذا يفهم منه العجز في الجناب الإلهي، وهو كفر صريح، وقد أجاب عنه القطب سيدي عبد الوهاب الشعراني في كتابه الأجوبة المرضية عن أئمة الفقهاء والصوفية بثلاثة أجوبة. الأوّل: نقلاً عن القطب ابن عربي؟ والثاني نقلاً عن عبد الكريم الجيلي، والثالث نقلاً عن الشيخ محمد المغربي شيخ الجلال السيوطي، وكل من الأجوبة الثلاثة قد أوردها شيخ مشايخنا سيدي أحمد ابن مبارك السجلماسي في كتابه (الذهب الابريز) وبسط الكلام عليه، ورأيت ذلك بعينه في تأليف الشعراني المذكور بخط أحد تلامذته. قال أحمد بن مبارك، وقلت لبعض الفقهاء ما قولك في قول أبي حامد ليس في الإمكان أبدع مما كان؟ فقال: قد تكلم عليه الشعراني وغيره، فقلت: إنما أسألك عما عندك فيه فقال لي: وأي شيء عندي فيه، فقلت: ويحك إنها عقيدة أرأيت لو قال القائل هل يقدر ربنا جل جلاله على إيجاد أفضل من هذا الخلق، فقال: أقول له ان مقدورات الله لا تتناهى فيقدر على إيجاد أفضل من هذا الخلق بألف درجة، وأقل من هذا الأفضل، وهكذا إلى ما لا نهاية له، فقلت: وقوله ليس في الإمكان أبدع مما كان يناقي ذلك، فتفطن عند ذلك للعبارة المنسوبة لأبي حامد رحمه الله تعالى، وهكذا وقع لي مع كثير من الفقهاء، فإذا سألتهم عن عبارة أبي حامد استشعروا جلالة قدره فتوقفوا، فإذا بدلت العبارة وعبرت بما سبق في سؤالنا للعامة جزموا بعموم القدرة وعدم نهاية المقدورات. قال: وقد اختلف العلماء في هذه المقالة المنسوبة إلى أبي حامد على ثلاث طرائق.

فطائفة أنكرتها وردّتها، وطائفة أوّلتها، وطائفة كذبت النسبة إلى أبي حامد ونزهت مقامه عنها، والأولى هم المحققون من أهل عصره ومن بعدهم إلى هلم جرا. منهم أبو بكر بن العربي تلميذه فيما نقله أبو عبدالله القرطبي في شرح أسماء الله الحسنى ما نصه: قال شيخنا أبو حامد الغزالي قولاً عظيماً انتقده عليه أهل العراق وهو بشهادة الله موضع انتقاد قال: ليس في القدرة أبدع من هذا العالم في الإتقان والحكمة، ولو كان في القدرة أبدع منه وادخره لكان ذلك منافياً للجود، وأخذ ابن العربي في الرد عليه إلى أن قال: ونحن وإن كنا قطرة في بحره فإنا لا نردّ عليه إلا بقوله، ثم قال: فسبحان من أكمل بشيخنا هذا فواضل الخلائق، ثم صرف به عن هذه الواضحة في الطرائق، وممن سلك هذا المسلك ناصر الدين بن المنير الإسكندري، وصنف في ذلك رسالة سماها الضياء المتلالي في تعقب الإحياء للغزالي، وقال: المسألة المذكورة لا تتمشى إلا على قواعد الفلاسفة والمعتزلة، وفي مناقضة هذه الرسالة ألف السيد السمهودي رسالة عظيمة نحو سبعة كراريس، وممن نقل عنه إنكاره الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام، والإمام بدر الدين الزركشي، وقال: هذا من الكلمات العقم التي لا ينبغي اطلاق مثلها في حق الصانع، والكمال بن أبي شريف، والبرهان البقاعي، وألف رسالة في المسألة سمّاها تهديم الأركان وغيرهم.

والطائفة الثانية وهم المنتصرون لأبي حامد والمؤوّلون لكلامه على وجه صحيح في ظنهم، فأوّل ذلك الإمام أبو حامد نفسه، فإنه سئل في زمانه عن هذه المسألة فأجاب بما هو مسطور في الأجوبة المسكتة، ومنهم محيي الدين بن عربي، وعبد الكريم الجيلي، ومحمد المغربي نقل عنهم الشعراني كما سبقت الإشارة إليه، ومنهم الإمام جلال الدين أبو البقاء محمد البكري الشافعي، والبدر الزركشي أيضاً، والشيخ سيدي أحمد زروق في شرح قواعد العقائد للمصنف، والبرهان ابن أبي شريف أخو الكمال المتقدم في الطائفة الأولى، والشيخ أبو المواهب التونسي، وشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، والحافظ جلال الدين السيوطي، وألف رسالة ناقض بها على البرهان البقاعي سماها تشييد الأركان.

قلت: وقد سئل عن هذه المسألة كل من مشايخنا القطب نجم الدين أبي المكارم محمد بن سالم الحفني الشافعي نفعنا الله به، والسيد القطب أبي المراحم عبد الرحمن بن مصطفى العيدروس نفعنا الله به، فأجابا بتأويل كلامه على أحسن المظنات.

والطائفة الثالثة: وهم الذاهبون إلى عدم نسبة المقالة إلى أبي حامد، وأنها مدسوسة في كتبه ومستندهم في ذلك أنهم عرضوها على كلامه في كتبه فوجدوها مع كلامه على طرفي النقيض والعاقل لا يعتقد النقيض فضلاً عن أبي حامد، وعباراته التي هي مناقضة لتلك المقالة في مواضع من كتابه الإحياء، وفي المنقذ من الضلال، وفي المستصفى مما تصدى لجمعها جميعاً البرهان البقاعي في رسالته المذكورة هذا خلاصة ما أشار إليه سيدي أحمد بن مبارك السجلماسي، ولم نطوّل بنصوص الأجوبة، وما توقفت به لما فيه من الأسهاب المخل في هذه المقدمة أمام الكتاب، وعسى أن نلم بتفصيل كلامهم إن شاء الله تعالى في كتاب التوكل والله على ما يشاء قدير. وقال القطب

نظم الدرر
في
تناسب الآيات والسور

للإمام
برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي
المتوفى ٨٨٥هـ

خرج آياته وأحاديثه ووضع حواشيه
عبد الرزاق غالب المهدي

الجزء الثامن

المحتوى:
من أول سورة التغابن حتى آخر سورة الناس


دار الكتب العلمية
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
DKi
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

وأعظمهم صواباً، مع المنافع التي تفضل عن سكانها، والمرافق التي تنزه الخالق بآثارها وأعيانها، وتوقظ الغافل وتنبه الجاهل وتدمغ المعاند ببرهانها، فإنه لا يسع أحداً المنازعة في خلقه لها، ومن خلقها قدر على تدبيرها على الوجه المذكور، ومن كان كذلك كان منزهاً عن الشريك قطعاً، ومن كان كذلك قدر على كل شيء فلذا قال: ﴿أن الله﴾ أي الملك الأعلى الذي له الإحاطة كلها ﴿على كل شيء﴾ أي من غير هذا العالم ممكن أن يدخل تحت المشيئة فإنه بمعنى مفعول من عالم آخر مثل هذا العالم، وأبدع منه وأبدع من ذلك الإبداع إلى ما لا نهاية له بالاستدلال بهذا العالم، فإن من قدر على إيجاد ذرة من العدم قدر على إيجاد ما هو دونها ومثلها وفوقها إلى ما لا نهاية له لأنه لا فرق في ذلك بين قليل ولا كثير جليل أو حقير ﴿ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت﴾ [الملك: ٣] وإياك أن تلتفت إلى من قال: إنه ليس في الإمكان أبدع من هذا العالم، فإنه مذهب فلسفي خبيث، والآية نص في إبطاله وإن نسبه بعض الملحدين إلى الغزالي فإني لا أشك أنه مدسوس عليه فإنه مذهب فلسفي خبيث بشهادة الغزالي كما بينت ذلك في كتابي «تهديم الأركان على من قال ليس في الإمكان أبدع مما كان» وكتابي «دلالة البرهان على أن في الإمكان أبدع مما كان» وكتابي «إطباق الأغلال في أعناق الضلال» ومع كونه مذهب الفلاسفة أخذه أكفر المارقين ابن عربي وأودعه فصوصه وغير ذلك من كتبه واستند فيه في بعضها إلى الغزالي إتقاناً لمكره ـ أعاذنا الله من شره، والغزالي بريء منه بشهادة ما وجد من عقائده في الإحياء وغيره ﴿قدير *﴾ أي بالغ القدرة.

ولما كانت إحاطة العلم دالة على تمام القدرة وإليهما يرجع جميع الأسماء والصفات قال: ﴿وأن الله﴾ أي الذي له جميع صفات الكمال ﴿قد أحاط﴾ لتمام قدرته ﴿بكل شيء﴾ مطلقاً، ولما أسند الإحاطة إليه سبحانه تعظيماً لها، بين جهتها بتمييز محول عن الفاعل فقال: ﴿علماً *﴾ فله الخبرة التامة بما يأمر به من الأحكام في العلم بمصالحه ومفاسده فعاملوه معاملة من يعلم إحاطة علمه فيعلم أنه رقيب عليه فإذا طلقتم فافعلوا ما أمركم به لتسلموا في الدين وتسعدوا في الآخرة والأولى، ودبروا في جميع أموركم مثل ما دبر به أمركم في تربيتكم ومسكنكم أرضه وسقفه فإنه جعل فيه جميع ما تحتاجونه ويبسطه نواله على من يرضيه ومن يسخطه ونشر حلمه وفضله وأخر بأسه وعدله فقد عانق أخرها أولها وبين مجملها ومفصلها والله يعلم بذات الصدور.



عن

أئمة الفقهاء والصوفية

تأليف

الإمام الشيخ عبد الوهاب الشعراني

(٩٧٣ هـ)

دار البيروتي

للعادة منه[١]، والثاني: جهلنا بحاله، والثالث: إصراره على المنكر المذكور مع علمه به، ومثل هذا لنا البحث معه وعنه[٢]؛ فإن ظهر لنا ما يقتضي صلاحاً أو طلاحاً عاملناه بمقتضاه، وإلا فإن كان المنكر فاحشاً جانبناه، وغير فاحش خالطناه، والله أعلم.

قال اليافعي: وهذا الذي ذكرته في المجهول الحال من المجانبة والمخالطة هو على سبيل الاحتياط، وإلا فليس يخفى الولي الصديق من الساحر الزنديق، فلا الآداب كالآداب، ولا الحركات كالحركات.

ومما أنكروه على الإمام الغزالي قوله: ليس في الإمكان أبدع مما كان. قال المنكر: وهذا يفهم منه العجز في الجناب الإلهي، وهو كفر صريح.

والجواب: كما قال الشيخ محيي الدين في «الفتوحات»: أن كلام الغزالي في غاية التحقيق، فلا ينبغي الإنكار عليه؛ لأنه ما ثم إلا مرتبتان: مرتبة قدم، ومرتبة حدوث؛ فالمرتبة الأولى: للحق تعالىٰ وحده بإجماع جميع الملل، والمرتبة الثانية: للخلق، فلو خلق تعالىٰ ما خلق فلا يخرج عن رتبة الحدوث، فلا يقال: هل يقدر الحق تعالىٰ أن يخلق قديماً يساويه في القدم[٣]؟ لأنه سؤال مهمل في غاية المحال.

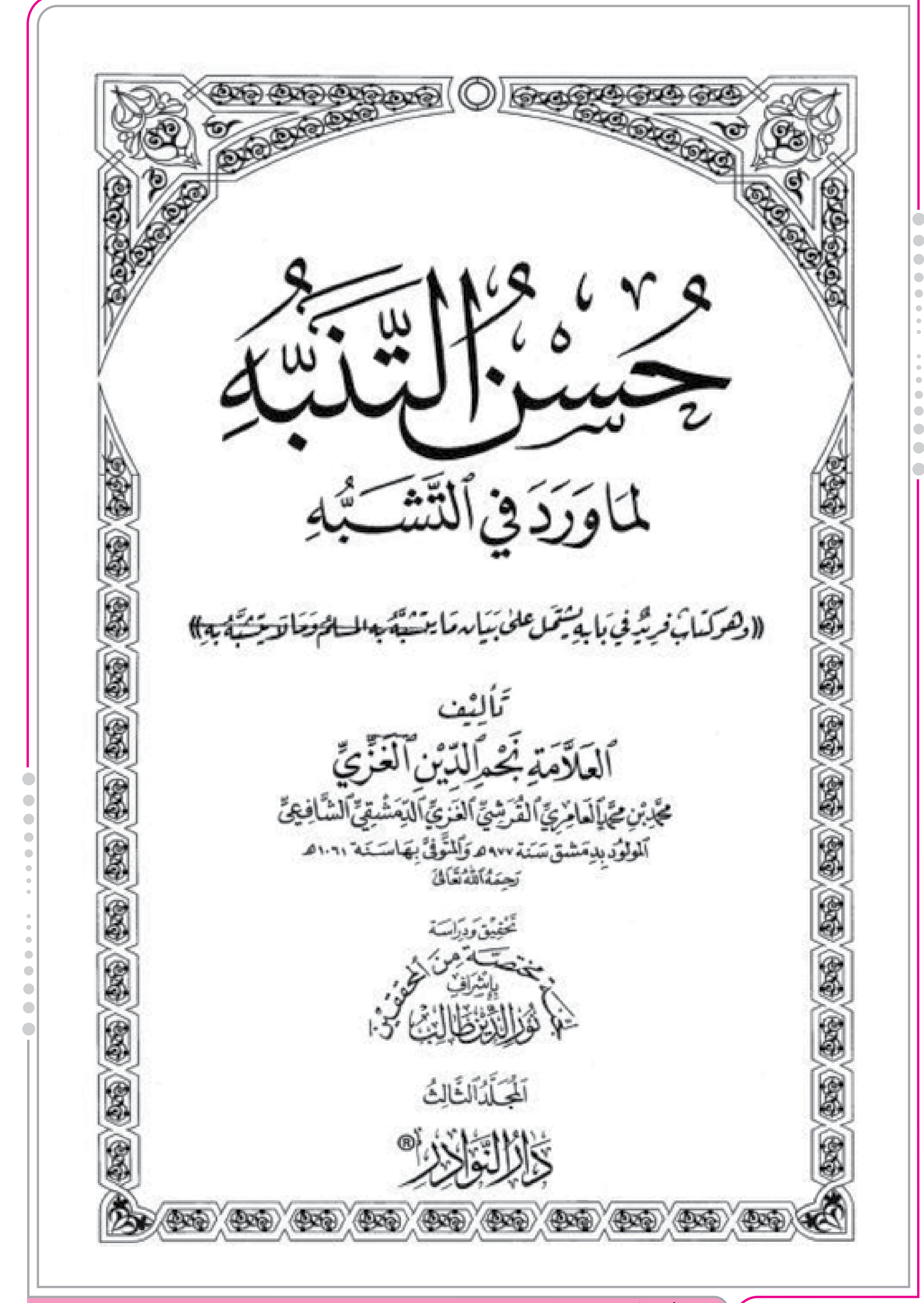
وأجاب الشيخ عبد الكريم الجيلي بأن كل واقع في الوجود قد سبق به العلم القديم، فلا يصح أن يرقى عن رتبته في العلم الإلهي، ولا ينزل عنها، فصح قول الإمام: ليس في الإمكان أبدع مما كان[٤].

وأجاب الشيخ محمد المغربي الشاذلي شيخ الجلال السيوطي في الطريق رحمه الله تعالىٰ: بأن معنى كلام الغزالي: ليس في الإمكان أبدع مما كان؛ حكمة يحكم بها عقلنا بخلاف ما استأثر الحق تعالىٰ بعلمه وإدراكه، وأبدعيته خاصة به تعالىٰ فإن ذلك أكمل وأبدع حسناً من هذا العالم[١] الذي أظهره لنا؛ إذ لو كان هذا العالم يدخله نقص لتعدى ذلك إلى خالقه تعالىٰ الله عن ذلك علواً كبيراً.

وقد أجمع أهل الملل كلها على أنه لا يصدر عن الكامل إلا كامل؛ قال تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيۡنَٰهَا بِأَيۡيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ۝ وَٱلۡأَرۡضَ فَرَشۡنَٰهَا فَنِعۡمَ ٱلۡمَٰهِدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٧-٤٨]، ومعلوم أن الامتنان والامتداح لا يكون إلا فيما هو كامل الأوصاف، وإلا فكيف يمتن الحق تعالىٰ ويمتدح عند خلقه بمفضول؟!

وقد ألف الشيخ برهان الدين البقاعي رحمه الله في هذه المسألة مؤلفاً، وحاصله: أنه بمعزل عن مراد الإمام الغزالي بكل وجه كما بيّنته في رسالة «الفتح بالأجوبة عن أهل الشطح»، وفي كتابنا المسمى بـ «طهار الجسم والفؤاد من سوء الظن بأهل الله تعالىٰ وبالعباد» وهما مجلدان ضخمان.

ومما أنكروه أيضاً على الإمام الغزالي رحمه الله: قوله: يباح للصوفية تمزيق ثيابهم عند غلبة الحال[٢] إذا قطعت قطعاً مربعة تصلح لترقيع الثياب والسجادات، كما يجوز تمزيق الثوب ليرقع به قميص آخر. قال المنكر: ولقد عجبت من هذا الرجل ـ



حسن التنبه
لما ورد في التشبه

«وهو كتاب فريد في بابه يشتمل على بيان ما يتشبه به المسلم وما لا يتشبه به»

تأليف
العلامة نجم الدين الغزي
محمد بن محمد العامري القرشي الغزي الدمشقي الشافعي
المولود بدمشق سنة ٩٧٧هـ والمتوفى بها سنة ١٠٦١هـ
رحمه الله تعالى

تحقيق ودراسة
لجنة مختصة من المحققين
بإشراف
نور الدين طالب

المجلد الثالث

دار النوادر ®

تكون داراً لأحد من الأولياء؛ لأنهم أهل القرب.

روى الإمام أحمد، والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ قال: «الدُّنْيَا دَارُ مَنْ لا دَارَ لَـهُ، وَمَالُ مَنْ لا مَالَ لَـهُ، وَلَهَا يَجْـمَـعُ مَنْ لا عَقْلَ لَهُ»[1].

وكل أحد من أوليـاء الله تعـالى لـه دار ومال مخصوصان بـه في الآخرة، فلا تصلح أن تكون الدنيا داراً له أصلاً.

وكأن التقديـر في الحديث: دار من لا دار لـه في الآخرة، أو في الجنة.

وحقيقة الدار: ما يحوط المرء، ويلم شعثه، ويسكن قلبـه، بحيث يأمن ويطمئن ويأنس، ولا تصلح الدار إلا إذا كانت دار مقامة واستقرار، وذلك غير وصف الدنيا حقيقة لأن كل عبد مزعج منها مخرج منها، وإن الدار الآخرة هي دار القرار وهي دار المقامة، ومن ثم يقول أهل الجنة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾[فاطر: ٣٥].

فحقيقة الدار ما كانت هكذا دار مقامة وسرور وراحة، من غير إعياء ولا سآمة ولا ملل، ولا كذا دار الدنيا، ولا دار أعـداء الله في الآخـرة؛

(١) رواه الإمام أحمـد في «المسند» (٦/ ٧١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٦٣٨). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٨٦): إسنادهما جيد.

فإنها ـ وإن كانت دار مقامة وقرار ـ فإن مقامها بئس المقام، وقرارها بئس القرار، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨ ـ ٢٩].

* * *

٣٤٠

كتاب الطبقات الكبير

لمحمد بن سعد بن منيع الزهري
ت ٢٣٠ هـ

الجزء الثالث
الطبقة الأولى
في البدريين من المهاجرين والأنصار

تحقيق
الدكتور علي محمد عمر

الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة

٢٩

قال : أخبرنا الحسن بن موسى الأشيب وعمرو بن خالد المصرىّ قالا: أخبرنا زهير عن جابر الجُعْفىّ عن محمّد بن علىّ قال : كان نقش خاتم علىّ : الله الملك .
قال : أخبرنا عُبيد الله بن موسى قال : أخبرنا إسرائيل عن جابر عن محمّد بن علىّ قال : كان نقش خاتم علىّ : الله الملك .
أخبرنا مالك بن إسماعيل النهدىّ قال : أخبرنا جعفر بن زياد عن الأعمش عن أبى ظَبْيان قال : خرج علينا علىّ فى إزارٍ أصفر وخميصةٍ سوداء . الخميصة شبه البَرْنَكان [(١)] .

* * *

ذكر قتل عثمان بن عفّان وبيعة علىّ بن أبى طالب ، رضى الله عنهما

قال : قالوا لما قُتل عثمان ، رحمه الله ، يوم الجمعة لثمانى عشرة ليلة مضت من ذى الحجّة سنة خمس وثلاثين وبويع لعلىّ بن أبى طالب ، رحمه الله ، بالمدينة ، الغدَ من يومِ قتل عثمان ، بالخلافة بايعه طلحة ، والزّبير ، وسعد بن أبى وقاص ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل ، وعمّار بن ياسر ، وأُسامة بن زيد ، وسَهل بن حُنيف ، وأبو أيّوب الأنصارىّ ، ومحمّد بن مَسْلَمَةَ ، وزيد بن ثابت ، وخُزيمة بن ثابت ، وجميع من كان بالمدينة من أصحاب رسول الله ، ﷺ ، وغيرهم ، ثمّ ذكر طلحة والزبير أنهما بايعا كارهين غير طائعين وخرجا إلى مكّة وبها عائشة ، ثمّ خرجا من مكّة ومعهما عائشة إلى البصرة يطلبون بدم عثمان ، وبلغ عليًا ، عليه السلام ، ذلك فخرج من المدينة إلى العراق ، وخلّف على المدينة سهل بن حُنيف ، ثمّ كتب إليه أن يَقْدَمَ عليه ، وَوَلّى المدينة أبا حسن المازنىّ ، فنزل ذا قار وبعث عمّارَ بن ياسر والحسنَ بن علىّ إلى أهل الكوفة يستنفرهم للمسير

---

(١) فى حواشى ث « قال الجوهرى : البَرْنَكان على وزن الزعفران ضرب من الأكسية . وقال الفراء : البَرْنكان : كساء من صوف له عَلَمان . ويقال بَرّكان أيضا . ابن دريد : البرنكان بالفارسية وهو الكساء » . ولدى صاحب القاموس (ب ر ك) ويقال للكساء الأسود البَرّكان والبَرّكانى مشددتين ، والبرنكان كزعفران والبرنكانى والجمع برانك .

هذا وورد لدى الجواليقى فى المعرب : البَرْنكان – بالفارسية – وهو الكساء .

٢٩

مرقاة المفاتيح

للعلامة الشيخ علي بن سلطان محمد القاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ

شرح مشكاة المصابيح

للإمام العلامة محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي المتوفى سنة ٧٤١هـ

تحقيق
الشيخ جمال عيتاني

تنبيه:
وضعنا متن المشكاة في أعلى الصفحات، ووضعنا أسفل منها نص "مرقاة المفاتيح" وألحقنا في آخر المجلد الحادي عشر كتاب "الإكمال في أسماء الرجال" وهو تراجم رجال المشكاة للعلامة التبريزي

الجزء العاشر

يحتوي على الكتب التالية
الفتن - أحوال القيامة وبدء الخلق - الفضائل والشمائل

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

رواه الترمذي، وابن ماجه.

٥٤٠٢ ـ (٢٤) وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ستكونُ فتنةٌ صمّاءُ بكماءُ عمياءُ، من أشرف لها استشرفت له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف». رواه أبو داود.

أحق بالخلافة أم معاوية لأنهم أجمعوا على ولاية علي واجتمع أهل الحل والعقد على خلافته، وإنما وقع النزاع بين معاوية وعلي في قتلة عثمان حيث تعلل معاوية بأني لم أسلم لك الأمر حتى تقتل أهل الفساد والشرور ممن حاصر الخليفة وأعان على قتله، فإن هذا ثلمة في الدين وخلل في أئمة المسلمين. واقتضى رأي علي وهو الصواب أن قتل فئة الفتنة يجر إلى إثارة الفتنة التي هي تكون أقوى من الأولى مع أن هجوم العوام وعدم تعيين أحد منهم بمباشرة قتل الإمام ليس بموجب لإمام آخر أن يقتلهم قتلاً عاماً ولا من يتهم بقتله من غير حجة أو بينة شرعية، لا سيما وقد رجعوا إلى الحق ودخلوا في بيعة الخليفة. ومن المعلوم أن أهل البغي إذا رجعوا عن بغيهم أو شردوا عن قتالهم فليس لأحد أن يتعرض لهم. هذا ولما كان ﷺ ذكر الفتن وحذر عن الدخول فيها ورغب عن البعد عنها ورهب عن القرب إليها وأطلقها نظراً إلى فساد غالبها ولم يبين هذه الفتنة بخصوصها مفصلة وإن وقعت مجملة، تحير فيها بعض الصحابة وظنوا أن الأسلم فيها بالخصوص أيضاً، ما ذكره ﷺ فيها بالعموم. لكن لما تبين لهم في الآخر حقي علي كرم الله وجهه وخطأ معاوية ندموا على ما فعلوا من العزلة وتحسروا على ما فاتهم من مثوبة الجلوة ولله حكمة في ذلك كله لله الأمر من قبل ومن بعد. فلا مقدم لما أخر ولا مؤخر لما قدم والله [تعالى] أعلم. **(رواه الترمذي وابن ماجه)** قال ميرك: رواه أبو داود أيضاً كلهم مرفوعاً. وقال البخاري: الأصح وقفه على عبد الله بن عمرو بن العاص. أقول: لكن هذا الموقوف في حكم المرفوع لأن قوله: قتلاها في النار. لا يتصور أن يصدر من رأي أحد.

٥٤٠٢ ـ **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ستكون فتنة صماء عمياء بكماء)** أي باعتبار أصحابها حيث لا يجدون لها مستغاثاً ولا يرون منها مخرجاً وخلاصاً. والمعنى: لا يميزون فيها بين الحق والباطل ولا يسمعون النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل من تكلم فيها بحق أوذي ووقع في الفتن والمحن. **(من أشرف لها)** أي من اطلع عليها وقرب منها **(استشرفت له)** أي اطلعت تلك الفتنة عليه وجذبته إليها. **(وإشراف اللسان)** أي إطلاقه وإطالته **(فيها كوقوع السيف)** أي في تأثيره، بل أبلغ لما قيل:

جـراحـات الـسـنـان لـهـا الـتـئـام ... ولا يـلـتـام مـا جـرح الـلـسـان

ولهذا قال في الرواية السابقة: أشد من وقع السيف. **(رواه أبو داود)**.

الحديث رقم ٥٤٠٢: أخرجه أبو داود في السنن ٤/ ٤٦٠ حديث رقم ٤٢٦٤. وأحمد في المسند ٥/ ٤٠٦.



تأليف

الإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد
ابن حجر العسقلاني
المتوفى سنة ٨٥٢ هـ

الجزء السابع
يحتوي على الكتب التالية
فضائل الصحابة - مناقب الأنصار - المغازي



مصوَّر رقم (١٩٨)

طائفتين، لكن المبتدعة قليلة جداً. ثم كان من أمر عليّ ما كان فنجمت طائفة أخرى حاربوه، ثم اشتد الخطب فتنقصوه واتخذوا لعنه على المنابر سنة، ووافقهم الخوارج على بغضه وزادوا حتى كفروه، مضموماً ذلك منهم إلى عثمان، فصار الناس في حق علي ثلاثة: أهل السنة والمبتدعة من الخوارج والمحاربين له من بني أمية وأتباعهم، فاحتاج أهل السنة إلى بث فضائله فكثر الناقل لذلك لكثرة من يخالف ذلك، وإلا فالذي في نفس الأمر أن لكل من الأربعة من الفضائل إذا حرر بميزان العدل لا يخرج عن قول أهل السنة والجماعة أصلاً. وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن عروة قال: «أسلم علي وهو ابن ثمانِ سنين» وقال ابن إسحق: «عشر سنين» وهذا أرجحها، وقيل غير ذلك. **(وقال النبي ﷺ أنت مني وأنا منك)** هو طرف من حديث البراء بن عازب في قصة بنت حمزة، وقد وصله المصنف في الصلح وفي عمرة القضاء مطولاً، ويأتي شرحه في «المغازي» مستوفى إن شاء الله تعالى. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث: **أولها**: حديث سهل بن سعد في قصة فتح خيبر، وسيأتي شرحه في «المغازي».

ثانيها: حديث سلمة بن الأكوع في المعنى ويأتي هناك أيضاً مشروحاً. وقوله: في الحديثين: **«إن علياً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»** أراد بذلك وجود حقيقة المحبة، وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة. وفي الحديث تلميح بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فكأنه أشار إلى أن علياً تام الاتباع لرسول الله ﷺ حتى اتصف بصفة محبة الله له، ولهذا كانت محبته علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق كما أخرجه مسلم من حديث علي نفسه قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي ﷺ أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق» وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد. **ثالثها**: حديث سهل بن سعد أيضاً. **(وقال عمر: توفي رسول الله ﷺ وهو عنه راض)** تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولاً، وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر، وكتب بيعته إلى الآفاق فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام فكان بينهم بعد ما كان.

قوله: **(عن أبيه)** هو أبو حازم سلمة بن دينار.

قوله: **(إن رجلاً جاء إلى سهل بن سعد)** لم أقف على اسمه.

قوله: **(هذا فلان لأمير المدينة)** أي عنى أمير المدينة، وفلان المذكور لم أقف على اسمه صريحاً، ووقع عند الإسماعيلي «هذا فكان فلان ابن فلان».

قوله: **(يدعو علياً عند المنبر، قال فيقول ماذا)** في رواية الطبراني من وجه آخر عن عبد العزيز بن أبي حازم «يدعوك لتسب علياً».

قوله: **(والله ما سماه إلا النبي ﷺ)** يعني أبا تراب.

قوله: **(فاستطعمت الحديث سهلاً)** أي سألته أن يحدثني، واستعار الاستطعام للكلام لجامع ما بينهما من الذوق للطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي، وفي رواية الإسماعيلي «فقلت يا أبا عباس كيف كان أمره».

قوله: **(أين ابن عمك؟ قالت: في المسجد)** في رواية الطبراني كان بيني وبينه شيء فغاضبني.

قوله: **(وخلص التراب إلى ظهره)** أي وصل، وفي رواية الإسماعيلي «حتى تخلص ظهره إلى التراب» وكان نام أولاً على مكان لا تراب فيه ثم تقلب فصار ظهره على التراب أو سفى عليه التراب.

قوله: **(اجلس يا أبا تراب. مرتين)** ظاهره أن ذلك أول ما قاله له ذلك، وروى ابن إسحق من طريقه وأحمد من حديث عمار بن ياسر قال: «نمت أنا وعلي في غزوة العسرة في نخل فما أفقنا إلا بالنبي ﷺ يحركنا برجله يقول لعلي: قما يا أبا تراب لما يرى عليه من التراب» وهذا إن ثبت حمل على أنه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الأخرى. ويروى من حديث ابن عباس أن سبب غضب علي كان لما آخى النبي ﷺ بين أصحابه ولم يؤاخ بينه

الصواعق المحرقة

في

الرد على أهل البدع والزندقة

تأليف

شهاب الدين أحمد بن حجر المكي الهيتمي

«توفي سنة ٩٧٤ هـ»

مكتبة فياض
للتجارة والتوزيع

سَبُّهُمْ وَالطَّعْنُ فِيهِمْ فَإِنْ خَالَفَ دَلِيلًا قَطْعِيًّا كَقَذْفِ عَائِشَةَ ﷺ أَوْ إِنْكَارِ صُحْبَةِ أَبِيهَا كَانَ كُفْرًا ، وَإِنْ كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ كَانَ بِدْعَةً وَفِسْقًا .

وَمِنِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَنَّ مَا جَرَى بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَعَلِيٍّ ﷺ مِنَ الْحُرُوبِ، فَلَمْ يَكُنْ لِمُنَازَعَةِ مُعَاوِيَةَ لِعَلِيٍّ فِي الْخِلَافَةِ لِلْإِجْمَاعِ عَلَى حَقِّيَّتِهَا لِعَلِيٍّ كَمَا مَرَّ ، فَلَمْ تَهِجِ الْفِتْنَةُ بِسَبَبِهَا ، وَإِنَّمَا هَاجَتْ بِسَبَبِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ مَعَهُ طَلَبُوا مِنْ عَلِيٍّ تَسْلِيمَ قَتَلَةِ عُثْمَانَ إِلَيْهِمْ ؛ لِكَوْنِ مُعَاوِيَةَ ابْنَ عَمِّهِ ، فَامْتَنَعَ عَلِيٌّ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّ تَسْلِيمَهُمْ إِلَيْهِمْ عَلَى الْفَوْرِ مَعَ كَثْرَةِ عَشَائِرِهِمْ ، وَاخْتِلَاطِهِمْ بِعَسْكَرِ عَلِيٍّ يُؤَدِّي إِلَى اضْطِرَابٍ وَتَزَلْزُلٍ فِي أَمْرِ الْخِلَافَةِ الَّتِي بِهَا انْتِظَامُ كَلِمَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، سِيَّمَا وَهِيَ فِي[1] ابْتِدَائِهَا لَمْ يَسْتَحْكِمِ الْأَمْرُ فِيهَا ، فَرَأَى[2] عَلِيٌّ ﷺ أَنَّ تَأْخِيرَ تَسْلِيمِهِمْ أَصْوَبُ إِلَى أَنْ يَرْسَخَ قَدَمُهُ فِي الْخِلَافَةِ ، وَيَتَحَقَّقَ التَّمَكُّنُ مِنَ الْأُمُورِ فِيهَا عَلَى وَجْهِهَا ، وَيَتِمَّ لَهُ انْتِظَامُ شَمْلِهَا وَاتِّفَاقُ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَلْتَقِطُهُمْ وَاحِدًا فَوَاحِدًا وَيُسَلِّمُهُمْ إِلَيْهِمْ ، وَيَدُلُّ لِذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ قَتَلَتِهِ عَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى عَلِيٍّ وَمُقَاتَلَتِهِ لَمَّا نَادَى يَوْمَ الْجَمَلِ بِأَنْ يَخْرُجَ عَنْهُ قَتَلَةُ عُثْمَانَ ، وَأَيْضًا فَالَّذِينَ تَمَالَؤُوا[3] عَلَى قَتْلِ عُثْمَانَ كَانُوا جُمُوعًا كَثِيرَةً ـ كَمَا عُلِمَ مِمَّا قَدَّمْتُهُ فِي قِصَّةِ مُحَاصَرَتِهِمْ لَهُ ـ إِلَى أَنْ قَتَلَهُ بَعْضُهُمْ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ . قِيلَ : سَبْعُمِائَةٍ ، وَقِيلَ : أَلْفٌ ، وَقِيلَ: خَمْسُمِائَةٍ ، وَجَمْعٌ مِنَ الْكُوفَةِ ، وَجَمْعٌ مِنَ الْبَصْرَةِ وَغَيْرُهُمْ ، قَدِمُوا كُلُّهُمُ الْمَدِينَةَ وَجَرَى مِنْهُمْ مَا جَرَى ، بَلْ وَرَدَ أَنَّهُمْ هُمْ وَعَشَائِرُهُمْ نَحْوٌ مِنْ عَشَرَةِ آلَافِ [رَجُلٍ][4] ، فَهَذَا هُوَ الْحَامِلُ لِعَلِيٍّ ﷺ عَلَى الْكَفِّ عَنْ تَسْلِيمِهِمْ؛ لِتَعَذُّرِهِ كَمَا عَرَفْتَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ رَأَى أَنَّ

---

(١) في (أ) : من .
(٢) في (أ) :فرآه .
(٣) في (أ) : تألموا .
(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ) .

الكامل في التاريخ

للإمام العلامة عمدة المؤرخين أبي الحسن علي بن أبي الكرم
محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني
المعروف بابن الأثير الجزري الملقب بعز الدين
المتوفى سنة ٦٣٠ هـ

من سنة ٣٠ لغاية سنة ٦٤ للهجرة

تحقيق
أبي الفداء عبد الله القاضي

المجلد الثالث

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

ذكر ابتداء أمر وقعة الجمل

فبينما هم كذلك على التجهز لأهلِ الشام أتاهم الخبرُ عن طلحة، والزبير، وعائشة، وأهل مكة بنحوِ آخر وأنهم على الخِلاف، فأعلَم عليّ الناسَ ذلك وأنّ عائشة، وطلحة، والزبير قد سخطوا إمارته ودعوا الناس إلىٰ الإصلاح وقال لهم: سأصبرُ ما لم أَخَفْ على جماعتكم، وأكفُ إنْ كَفُّوا، واقتصرُ على ما بلغني.

ثم أتاه أنّهم يريدون البصرة فسُرّه ذلك وقال: «إنَّ الكوفة فيها رجالُ العرب وبيوتاتهم».

فقال له ابن عباس: إنّ الذي سَرَّك مِنْ ذلك ليسوئني. إنّ الكوفة فسطاطٌ فيه مِنْ أعلام العرب، ولا يحملهم عِدّة القوم، ولا يزال فيها مَنْ يسمو إلى أمرٍ لا يناله، فإذا كان كذلك شَغَّب على الذي قد نال ما يريد حتى تكسر حدته». فقال علي: «إنّ الأمر ليشبه ما تقول». وتهيأ للخروج إليهم، فندب أهلَ المدينة للمسير معهم فتثاقلوا فبعث إلى عبد الله بن عمر كميلاً النخعي فجاء به فدعاه إلى الخروج معه فقال: إنما أنا مِنْ أهل المدينة وقد دخلوا في هذا الأمر فدخلتُ معهم فإنْ يخرجوا أخرجْ معهم وإنْ يقعدوا أقعدْ.

قال: فاعطني كفيلاً. قال: لا أفعل.

فقال له عليّ: لولا ما أعرفُ مِنْ سوء خلقك صغيراً وكبيراً لأنكرتني، دعوه فأنا كفيله [١]. فرجع ابنُ عمر إلى المدينة وهم يقولون: والله ما ندري كيف نصنع، إنّ الأمر لمشتبهٌ علينا ونحن مقيمون حتى يضيء لنا.

(١) قدمنا أن مثل هذا الكلام لا يمكن أن يتفوّه به أمير المؤمنين أبداً، وإنما هو باطل اختلقه القصاص والكذابون.



فتح الباري شرح صحيح البخاري

تأليف

الإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد

ابن حجر العسقلاني

المتوفى سنة ٨٥٢ هـ

الجزء الثالث عشر

يحتوي على الكتب التالية

الفتن - الأحكام - التمني - أخبار الآحاد

الاعتصام بالسنة - التوحيد



دار الكتب العلمية
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

مصوَّر رقم (٢٠١)

أنه ممن قتل عثمان اقتص منه، فاختلفوا بحسب ذلك، وخشي من نسب إليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم فأنشبوا الحرب بينهم إلى أن كان ما كان. فلما انتصر علي عليهم حمد أبو بكرة رأيه في ترك القتال معهم وإن كان رأيه موافقاً لرأي عائشة في الطلب بدم عثمان. انتهى كلامه، وفي بعضه نظر يظهر مما ذكرته ومما سأذكره. وتقدم قريباً في «**باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما**» من حديث الأحنف أنه كان خرج لينصر علياً فلقيه أبو بكرة فنهاه عن القتال، وتقدم قبله بباب من قول أبي بكرة لما حرق ابن الحضرمي ما يدل على أنه كان لا يرى القتال في مثل ذلك أصلاً فليس هو على رأي عائشة ولا على رأي علي في جواز القتال بين المسلمين أصلاً، وإنما كان رأيه الكف وفاقاً لسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وغيرهم، ولهذا لم يشهد صفين مع معاوية ولا علي. قال ابن التين: احتج بحديث أبي بكرة من قال لا يجوز أن تولى المرأة القضاء وهو قول الجمهور، وخالف ابن جرير الطبري فقال يجوز أن تقضي فيما تقبل شهادتها فيه، وأطلق بعض المالكية الجواز، وقال ابن التين أيضاً: كلام أبي بكرة يدل على أنه لولا عائشة لكان مع طلحة والزبير لأنه لو تبين له خطؤهما لكان مع علي. كذا قال وأغفل قسماً ثالثاً وهو أنه كان يرى الكف عن القتال في الفتنة كما تقدم تقريره، وهذا هو المعتمد، ولا يلزم من كونه ترك القتال مع أهل بلده للحديث المذكور أن لا يكون مانعه من القتال سبب آخر وهو ما تقدم من نهيه الأحنف عن القتال واحتجاجه بحديث «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما**» كما تقدم قريباً. الحديث الثاني حديث عمار في حق عائشة أخرجه من وجهين مطولاً ومختصراً:

قوله: (حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفي المسندي، وأبو حصين بفتح أوله هو عثمان بن عاصم، وأبو مريم المذكور أسدي كوفي هو وجميع رواة الإسناد إلا شيخه وشيخ البخاري، وقد وثق أبا مريم المذكور العجلي والدارقطني، وماله في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة) ذكر عمر بن شبة بسند جيد أنهم توجهوا من مكة بعد أن أهلت السنة، وذكر بسند آخر أن الوقعة بينهم كانت في النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، وذكر من رواية المدائني عن العلاء أبي محمد عن أبيه قال: جاء رجل إلى علي وهو بالزاوية فقال: علام تقاتل هؤلاء؟ قال: على الحق قال: فإنهم يقولون إنهم على الحق، قال أقاتلهم على الخروج من الجماعة ونكث البيعة. وأخرج الطبري من طريق عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه قال: رأيت في زمن عثمان أن رجلاً أميراً مرض وعند رأسه امرأة والناس يريدونه فلو نهتهم المرأة لانتهوا ولكنها لم تفعل فقتلوه. ثم غزوت تلك السنة فبلغنا قتل عثمان، فلما رجعنا من غزاتنا وانتهينا إلى البصرة قيل لنا: هذا طلحة والزبير وعائشة فتعجب الناس وسألوهم عن سبب مسيرهم فذكروا أنهم خرجوا غضباً لعثمان وتوبة مما صنعوا من خذلانه. وقالت عائشة: غضبنا لكم على عثمان في ثلاث إمارة الفتنة وضرب السوط والعصا فما أنصفناه إن لم نغضب له في ثلاث: حرمة الدم والشهر والبلد. قال فسرت أنا ورجلان من قومي إلى علي وسلمنا عليه وسألناه فقال: عدا الناس على هذا الرجل فقتلوه وأنا معتزل عنهم ثم ولوني ولولا الخشية على الدين لم أجبهم، ثم استأذنني الزبير وطلحة في العمرة فأخذت عليهما العهود وأذنت لهما فعرضا أم المؤمنين لما لا يصلح لها فبلغني أمرهم فخشيت أن ينفتق في الإسلام فتق فأتبعتهم، فقال أصحابه: والله ما نريد قتالهم إلا أن يقاتلوا، وما خرجنا إلا للإصلاح. فذكر القصة وفيها أن أول ما وقعت الحرب أن صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء فنشبت الحرب، وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح آخرون، وغلب أصحاب علي ونادى مناديه: لا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا جريحاً ولا تدخلوا دار أحد، ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع إلى الكوفة. وأخرج ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن أبزى قال: انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي إلى عائشة يوم الجمل وهي في الهودج فقال: يا أم المؤمنين أتعلمين أني أتيتك عندما قتل عثمان فقلت ما تأمريني، فقلت الزم علياً؟ فسكتت، فقال: اعقروا الجمل فعقروه، فنزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي، فأمر بها فأدخلت بيتاً. وأخرج أيضاً بسند صحيح عن زيد بن وهب قال فكف علي يديه حتى بدءوه بالقتال

الكامل في التاريخ

للإمام العلامة عمدة المؤرخين أبي الحسن علي بن أبي الكرم
محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني
المعروف "بابن الأثير" الجزري الملقب بعز الدين
المتوفى سنة "٦٣٠" هـ

من سنة ٣٠ لغاية سنة ٦٤ للهجرة

تحقيق
أبي الفداء عبد الله القاضي

المجلد الثالث

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

لك ولا تبيتنّ في القصر الليلة. ودخل الناس ينهبون متاع أبي موسىٰ فمنعهم الأشتر وقال: أنا له جار. فكفوا عنه فنفر الناسُ في العـدد المذكور.

وقيل: إنّ عدد مَنْ سار من الكوفة اثنا عشر ألف رجل ورجل، قال أبو الطفيل: سمعتُ علياً يقول ذلك قبل وصولهم فقعدت فـأحصيتهم فما زادوا رجـلاً ولا نقصوا رجلاً. وكان علىٰ كنانة، وأسد، وتميم، والرباب، ومزينة. معقل بن يسار الرياحي، وكـان علىٰ سبع قيس سعـد بن مسعود الثقفي عم المختـار، وعلىٰ بكـر، وتغلب، وعلة بن محدوج الذهلي، وكان علىٰ مذحـج، والأشعريين حُجْـر بن عديّ، وعلىٰ بجيلة، وأنمار، وخثعم، والأزد، مخنف بن سليم الأزدي فقدموا علىٰ أمير المؤمنين بذي قار فلقيهم في ناس معه فيهم ابن عباس فرحب بهم وقال: يا أهل الكوفة أنتم قاتلتم ملوك العجم وفضضتم جموعهم حتىٰ صارتْ إليكم مواريثهم فمنعتم حوزتكم، وأعنتم الناس علىٰ عدوهم، وقد دعوتكم لتشهدوا معنا إخواننا من أهل البصرة فإنْ يرجعـوا فذاك الذي نريد، وإنْ يلجوا داويناهم بالرفق حتى يبدأونا بظلم، ولم ندع أمراً فيه صلاح إلّا آثرناه علىٰ ما فيه الفساد إنْ شاء الله. واجتمعوا عنده بذي قار وعبد القيس بأسرها في الطريق بين عليّ، والبصرة ينتظرونه وهم ألوف.

وكـان رؤساء الجمـاعة من الكـوفيين القعقاع بن عمـرو،وسِعْرٌ[١] بن مـالك، وهند بن عمرو، والهيثم بن شهاب، وكان رؤسـاء النُّفَّار زيـد بن صُوحـان، والأشتر وعَدِيّ بن حاتم، والمسيب بن نَجَبَة[٢]، ويزيد بن قيس، وأمثال لهم ليسوا دونهم إلا أنهم لم يؤمروا منهم حُجْر بن عدي، فلما نزلوا بذي قار دعا عليّ القعقاع فأرسله إلى أهل البصرة وقـال: « ٱلْقَ هَـٰذين الرجلين ـ وكـان القعقاع من أصحـاب النبي ﷺ ـ فادعهما إلىٰ الألفة والجماعة وعَظِّمْ عليهما الفُرْقَة، وقال له: « كيف تصنع فيما جاءك منهما وليس عندك فيه وصاة؟ قال: نلقاهم بالذي أمرتَ به، فإذا جاء منهم ما ليس عندنا منك فيه رأي اجتهدنا رأينا وكلّمناهم كما نسمع ونرىٰ أنه ينبغي. قال: أنْتَ لها فخرج القعقاع حتىٰ قدم البصرة فبدأ بعائشة فسلّم عليها وقال: أي أمَّهْ ما أشخصك وما أقدمك

---

(١) في المطبوعة: سعد ـ بالدال المهملة، وما أثبتناه من الطبريّ ٤/٤٨٨.

(٢) في المطبوعة بالتاء بالمثناة في أوله، وقد نبه ص ٢٣٥ أنها بالنون فظهر أنّ ما ها هنا تصحيف، وكذا هو في الطبريّ.

هذه البلدة؟ قالت: أيْ بني الإصلاح بين الناس. قال: فابعثي إلىٰ طلحة، والزبير حتى تسمعي كلامي وكلامهما.

فبعثت إليهما فجاءا فقال لهما: إنّي سألتُ أم المؤمنين ما أقدمها فقالت: الإصلاحُ بين الناس، فما تقولان أنتما؟ أمتابعان أم مخالفان؟ قالا: متابعان. قال: فأخبراني ما وجه هذا الإصلاح؟ فوالله لئن عرفناه لنصلحن ولئن أنكرناه لا يصلح قالا: قَتَلَة عثمان فإنّ هذا إنْ تُرِك كان تركاً للقرآن. قال: قد قتلتما قتلة عثمان مِنْ أهل البصرة وأنتم قبل قَتْلِهم أقرب إلى الاستقامة منكم اليوم، قتلتم ستمائة رجل[1] فغضب لهم ستة آلاف واعتزلوكم وخرجوا مِنْ بين أظهركم، وطلبتم حُرْقوص بن زهير فمنعه ستة آلاف فإنْ تركتموهم كنتم تاركين لما تقولون وإنْ قاتلتموهم والذي اعتزلوكم فأديلوا عليكم فالذي حذرتم وقويتم به هذا الأمر أعظم مما أراكم تكرهون، وإنْ أنتم منعتم مضر، وربيعة مِنْ هذه البلاد اجتمعوا علىٰ حربكم وخذلانكم نُصْرةً لهؤلاء كما اجتمع هؤلاء لأهل هذا الحَدَث العظيم والذنب الكبير.

قالت عائشة: فماذا تقول أنت؟ قال: أقول: إنّ هذا الأمر دواؤه التسكين فإذا سكن اختلجوا، فإنْ أنتم بايعتمونا فعلامة خير وتباشير رحمة ودرك بثأر، وإنْ أنتم أبيتم إلّا مكابرة هذا الأمر واعتسافه كانت علامة شر وذهاب هذا المال. فآثِرُوا العافية تُرْزَقُوهَا، وكونوا مفاتيح الخير كما كنتم ولا تُعَرِّضونا للبلاء فتعرضوا له فيصرعنا وإياكم. وأيم الله إنّي لأقول هذا القول وأدعوكم إليه وإني لخائف أن لا يتم حتىٰ يأخذَ اللَّهُ حاجته مِنْ هذه الأمة التي قَلَّ متاعها ونزل بها ما نزل، فإنّ هذا الأمر الذي حدث أمرٌ

(١) في الطبري: ستمائة إلا رجلاً، وغير خاف علىٰ مَنْ قرأ التاريخ أنّ أهل البصرة لم يقتلوا عثمان وإنما أجلبوا عليه وأعانوا غيرهم وأنّ الذي تولى حصاره وقتله إنما هم المجلبون من أهل مصر قال الطبري في رواية عن يزيد بن أبي حبيب: (ولي قتل عثمان نهران الأصبحيّ)، وفي رواية له عن المسور بن مخرمة قال: (ما زال المصريون كافين عن دمه وعن القتال حتىٰ بلغهم أنّ البعوث قد فصلت).
وقال في موضع آخر: (ضرب كنانة بن بشر جبينه ومقدّم رأسه بعود حديد فخرّ لجبينه، فضربه سودان بن حمران المراديّ بعدما خرّ على جبينه) وهما مصريان وكل الذين لهم شركة مباشرة بدمه مصريون، وأما الكوفيون الذين أحدثوا في جسمه حدثاً كعمير بن ضابيء فإنما كان ذلك بعد قتله ولكن القوم يسمون كل مَنْ كان في المجلبين قاتلاً ويستحلون دمه وحكم الشرع الذي سار عليه فقهاء الإسلام أنّ القود إنما يكون على مَنْ باشر القتل (م).

العواصم من القواصم

في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ

للإمام القاضي الفقيه
أبي بكر بن محمد بن العربي المالكي
(٤٦٨-٥٤٣هـ)

تحقيق
مصطفى أبو المعاطي

دار الغد الجديد

وخرج عليٌّ إلى الكوفة (٢٤٢) ، وتعسكر الفريقان والتقوا (٢٤٣) ، وقال عمار ـ وقد دنا من هودج عائشة ـ : ما تطلبون ؟ قالوا : نطلب دم عثمان . قال : قتل الله في هذا اليوم الباغي والطالب لغير الحق (٢٤٤) .

والتقى علي والزبير ، فقال له عليٌّ : أتذكر قول النبي ﷺ إنك تقاتلني ؟ فتركه ورجع (٢٤٥) . وراجعه ولده ، فلم يقبل . واتبعه الأحنف

= الذي لا ينطق عن الهوى ـ فكانا أسمى أخلاقًا وأكرم على أنفسهما وعلى الله من أن يشهدا الزور . وهذه الفرية عليهما من مبغضى أصحاب رسول الله ﷺ ليست أول فرية لهم في الإسلام ، ولا آخر ما يفترونه من الكذب عليه وعلى أهله . [خ].

(٢٤٢) خرج من المدينة في آخر شهر ربيع الآخر سنة ٣٦ ، ليكون على مقربة من الشام . وكان ابنه الحسن يود لو بقى والده بالمدينة فيتخذها دار خلافته كإخوانه الثلاثة قبله فلا يبرحها (الطبرى ٥ / ١٧١ وانظر ٥ / ١٦٣) . وقد سلك علىٌّ من المدينة إلى العراق طريق الربذة وفيد والثعلبية والأساود وذى قار . ومن الربذة أرسل إلى الكوفة محمد بن أبي بكر ومحمد بن جعفر فرجعا إليه وهو فى ذى قار بأن أبا موسى وأهل الحجا من الكوفيين يرون القعود ، فأرسل الأشتر وابن عباس ، ثم أرسل ابنه الحسن وعمارًا لاستمالة القوم إليه . وبينما هو في الطريق أنشب عثمان بن حنيف وحكيم ابن جبلة القتال مع أصحاب الجمل . وفي الأساود جاءه خبر مصرع حكيم بن جبلة وقتلة عثمان . ثم جاء عثمان بن حنيف إلى علي وهو في الثعلبية منتوف اللحية ومغلوبًا على أمره . وفي ذى قار أقام علىٌّ معسكره ، ثم قام بمن معه إلى البصرة وفيها أصحاب الجمل [خ] .

(٢٤٣) بعد وصول علي إلى ذى قار وقيام القعقاع بن عمرو بمساعى التفاهم تقدم علي بمن معه إلى البصرة فأسرع قتلة عثمان إلى إحباط مساعى الإصلاح بإنشاب القتال .

(٢٤٤) كان الفريقان يطلبان التفاهم وجمع الكلمة ، أما الباغي فهم قتلة عثمان ، وقد قتلهم الله جميعًا إلا واحدًا منهم، وسيأتي بيانه . [خ] .

(٢٤٥) إن هذا الخبر غير صحيح ، وقد ذكر الإمام ابن كثير فى البداية والنهاية (٦/٢١٣) ما يماثله وهو ضعيف : [م] . =

المستدرك على الصحيحين

تصنيف

الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

رحمه الله تعالى

٣٢١ - ٤٠٥ هـ

طبعة فريدة محققة منقحة، مقابلة على ثماني نسخ خطية مقابلة تامة، كما قوبلت على أربع نسخ خطية من تلخيص الذهبي للمستدرك، وقوبلت أسانيدها على إتحاف المهرة لابن حجر، كما روجعت على مرويات البيهقي عن الحاكم وأصول روايات المصنف، وبهذا استكملت النقص، وعالجت الخلل الواقع في الطبعات التي سبقتها كافة وبحاشية الكتاب تعليقات وتعقيبات كل من الذهبي وابن حجر وابن الملقن وغيرهم من أهل العلم.

تحقيق ودراسة

الفريق العلمي لمكتب خدمة السنة

تحت إشراف ورعاية

أشرف بن محمد نجيب المصري

المجلد السابع

٥٦٣٤-٦٨٩٢

دار المنهاج القويم

أَنْشُدُكَ اللهَ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «تُقَاتِلُهُ وَأَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ». فَقَالَ: لَمْ أَذْكُرْ، ثُمَّ مَضَى الزُّبَيْرُ مُنْصَرِفًا[(١)].

هَذَا[(٢)] حَدِيثٌ صَحِيحٌ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ[(٣)]، فَقَدْ[(٤)] رَوَى عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ صُهَيْبٍ الْفَقِيرُ، وَفَضْلُ بْنُ فَضَالَةَ فِي إِسْنَادٍ وَاحِدٍ.

٥٦٧٩ - حدثنا بِذَلِكَ أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَطَرٍ الْعَدْلُ الْمَأْمُونُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَوَّارٍ الْهَاشِمِيُّ، ثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْأَجْلَحِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، قَالَ مِنْجَابٌ: وَسَمِعْتُ فَضْلَ بْنَ فَضَالَةَ[(٥)]، يُحَدِّثُ بِهِ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي

---

(١) إتحاف المهرة (١١/ ٦٧٥-١٤٨٥٠).

(٢) قوله: «هذا» ساقط من (و) و(ك).

(٣) نقول: عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم الرقاشي قال البخاري: فيه نظر، وجده عبد الملك قال البخاري: لم يصح حديثه، ثم إن المحفوظ أنه عن عبد الملك عن أبي جرو المازني لا أبي حرب بن أبي الأسود، كذا رواه أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد عن عبد الله بن محمد عن جده عبد الملك به، أخرجه النسائي في مسند علي -كما في تهذيب الكمال (١٦/ ٧٠)- وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٢٩)، وكذا رواه البخاري في الكنى (ص٢١) وأبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (٣/ ٦٨) من طريق محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك عن أبيه عن جده عبد الملك عن أبي جرو أو جروة به، وسيأتي بعد من حديث جعفر بن سليمان عن عبد الله بن محمد الرقاشي عن جده به.

(٤) في (ك): «وقد».

(٥) وكذا عند البيهقي وابن عساكر، وإن لم يكن هو المفضل بن فضالة بن أبي أمية البصري فلا ندري من هو.

حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ[1] لَمَّا رَجَعَ الزُّبَيْرُ[2] عَلَى دَابَّتِهِ يَشُقُّ الصُّفُوفَ، فَعَرَضَ لَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: ذَكَرَ لِي عَلِيٌّ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَتُقَاتِلَنَّهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ». فَلَا أُقَاتِلُهُ، قَالَ: وَلِلْقِتَالِ جِئْتَ؟ إِنَّمَا جِئْتَ لِتُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُصْلِحَ اللهُ هَذَا الْأَمْرَ بِكَ. قَالَ: قَدْ حَلَفْتُ أَنْ لَا أُقَاتِلَ. قَالَ: فَأَعْتِقْ غُلَامَكَ جِرْجِسَ، وَقِفْ حَتَّى تُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ. قَالَ: فَأَعْتَقَ غُلَامَهُ جِرْجِسَ[3] وَوَقَفَ، فَلَمَّا اخْتَلَفَ أَمْرُ النَّاسِ ذَهَبَ عَلَى فَرَسِهِ[4].

وَقَدْ رُوِيَ إِقْرَارُ الزُّبَيْرِ لِعَلِيٍّ[5] ﵄ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْوُجُوهِ وَالرِّوَايَاتِ.

٥٦٨٠- أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ[6] الْإِمَامُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللهِ[7]، قَالَا: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِي جَرْوَةَ الْمَازِنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا

---

(١) كذا، ولم نر من ذكر أن أبا حرب بن أبي الأسود يروي عن علي والزبير، إنما يروي عنهما أبوه أبو الأسود الديلي، وقد رواه البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٤١٤) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨/ ٤٠٩) عن أبي بكر أحمد بن الحسن القاضي عن أبي عمرو بن مطر به -مع بعض اختلاف في سياق الإسناد!- بزيادة عن أبيه.

(٢) قوله: «الزبير» ساقط من (و).

(٣) في (و): «سرجس».

(٤) إتحاف المهرة (١١/ ٦٧٥-١٤٨٥٠).

(٥) قوله: «لعلي» ساقط من (و) و(ك).

(٦) هو: حسان بن محمد.

(٧) هو: محمد بن عبد الله بن قريش.



تأليف

الإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد
ابن حجر العسقلاني
المتوفى سنة ٨٥٢ هـ

الجزء السادس
يحتوي على الكتب التالية
الجهاد والسير - فرض الخمس - الجزية والموادعة - بدء الخلق
الأنبياء - المناقب



أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

وظن على التقديرين أنه يقتل مظلوماً إما لاعتقاده أنه كان مصيباً وإما لأنه كان سمع من النبي ﷺ ما سمع علي وهو قوله لما جاء قاتل الزبير: «**بشر قاتل ابن صفية**» ورفعه إلى النبي ﷺ كما رواه أحمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي بإسناد صحيح، ووقع عند الحاكم من طريق عثمان بن علي عن هشام بن عروة في هذا الحديث مختصراً قال: «والله لئن قتلت لأقتلن مظلوماً والله ما فعلت وما فعلت» يعني شيئاً من المعاصي.

قوله: (وإني لا أراني) بضم الهمزة من الظن، ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد، وظنه أنه سيقتل مظلوماً قد تحقق لأنه قتل غدراً بعد أن ذكره علي فانصرف عن القتال فنام بمكان فقتله به رجل من بني تميم يسمى عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي، فروى ابن أبي خيثمة في تاريخه من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «إنا لمع علي لما التقى الصفان فقال: أين الزبير؟ فجاء الزبير، فجعلنا ننظر إلى يد علي يشير بها إذ ولى الزبير قبل أن يقع القتال» وروى الحاكم من طرق متعددة أن علياً ذكر الزبير بأن النبي ﷺ قال له لتقاتلن علياً وأنت ظالم له، فرجع لذلك. وروى يعقوب بن سفيان وخليفة في تاريخهما من طريق عمرو بن جاوان بالجيم قال: فانطلق الزبير منصرفاً فقتله عمرو بن جوموز بوادي السباع.

قوله: (وإن من أكبر همي لديني) في رواية عثام «انظر يا بني ديني، فإني لا أدع شيئاً أهم إلي منه».

قوله: (وأوصى بالثلث) أي ثلث ماله **(وثلثه)** أي ثلث الثلث، وقد فسره في الخبر.

قوله: (فإن فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك) قال المهلب: معناه ثلث ذلك الفضل الذي أوصى به من الثلث لبنيه، كذا قال، وهو كلام معروف من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد، وضبط بعضهم قوله «فثلثه لولدك» بتشديد اللام بصيغة الأمر من التثليث وهو أقرب.

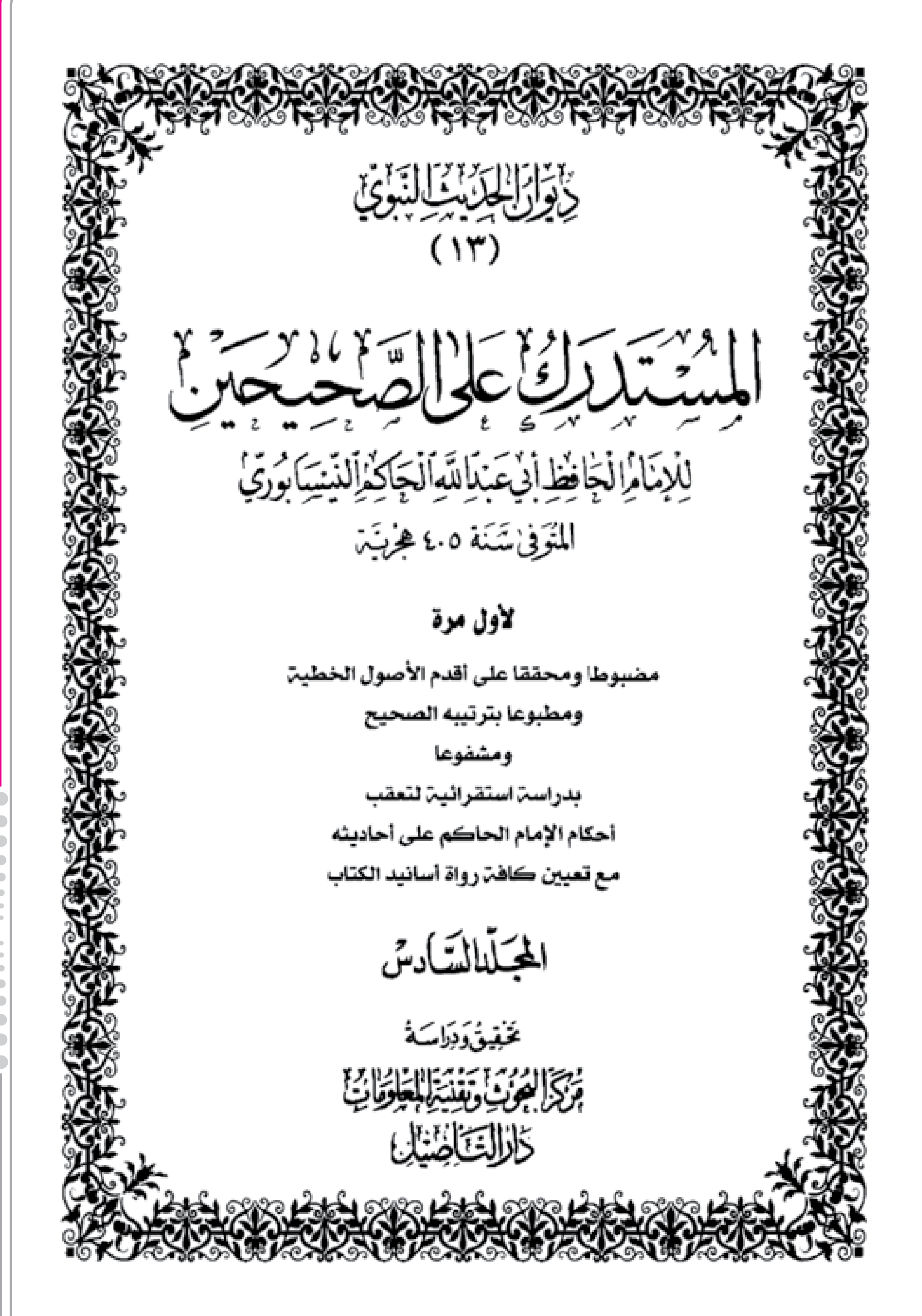
قوله: (قال هشام) هو ابن عروة راوي الخبر، وهو متصل بالإسناد المذكور.

قوله: (وكان بعض ولد عبد الله) أي ابن الزبير **(قد وازى)** بالزاي أي ساوى، وفيه استعمال وازى بالواو خلافاً للجوهري فإنه قال يقال آزى بالهمزة ولا يقال وازى والمراد أنه ساواهم في السن. قال ابن بطال: يحتمل أنه ساوى بنو عبد الله في أنصبائهم من الوصية أولاد الزبير في أنصبائهم من الميراث، قال: وهذا أولى، وإلا لم يكن لذكر كثرة أولاد الزبير معنى. قلت: وفيه نظر لأنه في تلك الحالة لم يظهر مقدار المال الموروث ولا الموصى به، وأما قوله: «لا يكون له معنى» فليس كذلك لأن المراد أنه إنما خص أولاد عبد الله دون غيرهم لأنهم كبروا وتأهلوا حتى ساووا أعمامهم في ذلك، فجعل لهم نصيباً من المال ليتوفر على أبيهم حصته. وقوله: «خبيب» بالمعجمة والموحدتين مصغر وهو أكبر ولد عبد الله بن الزبير وبه كان يكنيه من لا يريد تعظيمه لأنه كني في الأول بكنية جده لأمه أبي بكر، وقوله: «خبيب وعباد» بالرفع أي هم خبيب وعباد وغيرهما واقتصر عليهما كالمثال وإلا ففي أولاده أيضاً من ساوى بعض ولد الزبير في السن، ويجوز جره على أنه بيان للبعض[1] وقوله: «وله» أي للزبير وأغرب الكرماني فجعله ضميراً لعبد الله فلا يغتر به، وقوله: «تسعة بنين وتسع بنات» فأما أولاد عبد الله إذ ذاك فهم خبيب وعباد وقد ذكرا، وهاشم وثابت، وأما سائر ولده فولدوا بعد ذلك، وأما أولاد الزبير فالتسعة الذكور هم عبد الله وعروة والمنذر أمهم أسماء بنت أبي بكر، وعمرو وخالد أمهما أم خالد بنت خالد بن سعيد، ومصعب وحمزة أمهما الرباب بنت أنيف، وعبيدة وجعفر أمهما زينب بنت بشر، وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قبله والتسع الإناث هن خديجة الكبرى وأم الحسن وعائشة أمهن أسماء بنت أبي بكر، وحبيبة وسودة وهند أمهن أم خالد، ورملة أمها أم الرباب، وحفصة أمها زينب، وزينب أمها أم كلثوم بنت عقبة.

قوله: (إلا أرضين منها الغابة) كذا فيه، وصوابه «منهما» بالتثنية، والغابة بالغين المعجمة والموحدة الخفيفة أرض عظيمة شهيرة من عوالي المدينة.

---

(١) قوله: «على أنه بيان للبعض» لعله: بيان المولد. إذ هو المجرور بالإضافة لبعض، وعبارة القسطلاني: وقول الفتح «ويجوز جره على أنه بيان للبعض» سهو.



ديوان الحديث النبوي
(١٣)

المستدرك على الصحيحين

للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري
المتوفى سنة ٤٠٥ هجرية

لأول مرة

مضبوطا ومحققا على أقدم الأصول الخطية
ومطبوعا بترتيبه الصحيح
ومشفوعا
بدراسة استقرائية لتعقب
أحكام الإمام الحاكم على أحاديثه
مع تعيين كافة رواة أسانيد الكتاب

المجلد السادس

تحقيق ودراسة
مركز البحوث وتقنية المعلومات
دار التأصيل

ذِكْرُ مَقْتَلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ﵁

•[٥٦٧٠] أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجَمَلِ دَعَا الزُّبَيْرُ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ فَأَوْصَى إِلَيْهِ، فَقَالَ يَا بُنَيَّ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ لَيُقْتَلَنَّ فِيهِ ظَالِمٌ وَمَظْلُومٌ، وَاللَّهِ لَئِنْ قُتِلْتُ لَأُقْتَلَنَّ مَظْلُومًا، وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ وَلَا فَعَلْتُ(١) انْظُرْ يَا بُنَيَّ دَيْنِي فَإِنِّي لَا أَدَعُ شَيْئًا أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْهُ وَهُوَ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ ۞(٢).

•[٥٦٧١] حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: وَلَّى الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ مُنْهَزِمًا، فَأَدْرَكَهُ ابْنُ جُرْمُوزٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَتَلَهُ.

•[٥٦٧٢] أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ، جَعَلَ يَقُولُ:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَوَ انَّ عِلْمِيَ نَافِعِي ... أَنَّ الْحَيَاةَ مِنَ الْمَمَاتِ قَرِيبُ

ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ أَنْ قَتَلَهُ ابْنُ جُرْمُوزٍ.

•[٥٦٧٠][الإتحاف: كم خ ٤٦٤٦]. (١) صحح عليه في الأصل.

۞[٣/ ١٧٧ ب]

(٢) لم يخرج مسلم لأبي الأشعث أحمد بن المقدام وعثام بن علي، وباقي رواته رواة الشيخين، ولم يرد بالبخاري هذا الإسناد مجتمعا، ولم يخرج البخاري لأبي الأشعث أحمد بن المقدام، عن عثام بن علي، ولم يخرج مسلم لهشام بن عروة، عن أبيه. والحديث أخرجه البخاري (٣١٢٩) عن أبي أسامة عن هشام بن عروة به مطولا.

•[٥٦٧١][الإتحاف: كم ٢٥٢٣٥].

•[٥٦٧٢][الإتحاف: كم ٤٦١٣].

مرآة الزمان في تواريخ الأعيان

تصنيف

شمس الدين أبي المظفر يوسف بن قزأوغلي بن عبد الله
المعروف بسبط ابن الجوزي

٥٨١ - ٦٥٤ هـ

الجزء السادس

٣٣ - ٤٠ هـ

حققه هذا الجزء وعلق عليه

عمار ريحاوي

الرسالة العالمية

وقال الموفق رحمه الله في «الأنساب»: شهد الزبير الجمل، فذكَّره علي أن رسول الله ﷺ قال له: «يا زبير، أما إنك ستقاتلُه وأنت ظالم له» فذكر ذلك، فانصرف عن القتال، فاتّبعه ابنُ جُرموز فاغترَّه، وقتله بوادي السِّباع، وجاء بسيفه إلى علي، فقال: بَشِّر قاتلَ ابنِ صَفيَّةَ بالنار[١].

وقيل: إن ابن عباس وَبَّخه يومَ الجمل.

وقال ابن سعد بإسناده عن أبي خالد ـ يعني الوالِبيّ ـ قال: دعا الأحنفُ بن قيس بني تميم فلم يُجيبوه، ثم دعا بني سعد فلم يُجيبوه، فاعتزل في رهطٍ، فمر به الزّبير على فَرس يُقال له: ذو النِّعال، فقال الأحنف بن قيس: هذا الذي كان يُفسد بين الناس، قال: فأتْبَعَه رجلين ممن كان معه، فحمل عليه أحدهما فطعنه، وحمل عليه الآخر فقتله، وجاء برأسه إلى باب علي، فقال: ائذَنوا لقاتل الزبير، فسمعه علي فقال: بَشِّر قاتلَ الزبير بالنار، فألقاه وذهب.

وفي رواية: فحمل القوم عليه جميعاً فقتلوه، وأخذ ابنُ جُرموز رأسَه وسيفَه، وحملهما حتى أتى بهما إلى علي، فأخذ علي السيف وقال: سيفٌ طال والله ما جَلى به الكَرْبَ عن وَجه رسول الله ﷺ، ولكن الحَيْنُ ومَصارعُ السُّوء، وجلس علي يبكي عليه هو وأصحابه وأولاده، ودُفن الزبير بوادي السِّباع[٢].

وقال أحمد: حدثنا معاوية بإسناده، عن زِرّ بن حُبَيش قال: استأذن ابنُ جُرموز على علي وأنا عنده، فقال عليّ: بَشِّر قاتلَ ابنِ صَفيَّةَ بالنار، ثم قال علي: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لكلِّ نبيٍّ حَواريّ، وحواريَّ الزبير»[٣].

وقال أبو أحمد الحاكم: دُفن الزبير بسَفَوان.

وقال ابن سعد: كانت عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نُفَيل تحت الزبير، وكان أهلُ المدينة يقولون: مَن أراد الشهادة فليتزوَّج عاتكة بنت زيد، وكانت عند عبد الله بن أبي بكر فقُتل عنها[٤].

---

(١) التبيين ٢٥٦ .
(٢) طبقات ابن سعد ٣/ ١٠٣-١٠٤ .
(٣) مسند أحمد (٦٨١).
(٤) طبقات ابن سعد ٣/ ١٠٤ .

العواصم والقواصم

في

الذب عن سنة أبي القاسم

تصنيف

الإمام العلامة النظار المجتهد محمد بن ابراهيم الوزير اليماني

المتوفى سنة ٨٤٠ هـ

الجزء الثالث

مؤسسة الرسالة

النَّدم والعزم ، وليس يصحُّ ظهورها في نفسها ، إنَّما يجب إظهارُ قرينة ظنِّيَّة تدُلُّ عليها ، وإنَّما قلنا : إنَّها تكون ظنِّيَّةً ؛ لأنَّه لا سبيلَ إلى العلم بتوبته ، وإن صرح بذلك ؛ لأنَّ التَّوبة مِنْ أفعالِ القُلُوب ، ومِنَ الجائزِ أنْ يُظهرَ التَّوبة ، ويصرِّحَ بها ، وليس كذلك عند نفسه ، وفي باطن أمره ، وإذا[1] كان القولُ الصَّريحُ لا يُفيدُ إلا الظَّنَّ ، فالفعلُ مع القرائن يُفيدُ ظنَّ التَّوبة أيضاً .

مثالُ ذلك رجوع الزُّبير عن حرب عليٍّ عليه السَّلامُ حين سَمِعَ الحديثَ « لَتُقاتِلَنَّهُ وأنْتَ لَهُ ظالِمٌ »[2] فإنَّهُ[3] لمَّا سمعه[4] ، ترك الحربَ ، ولم يتلفَّظ بالتَّوبة[5] والاعتذار ، فحكَمَ الأئِمَّةُ والعلماءُ بتوبته مِنْ غيرِ أنْ يُنقَلَ عنه تلفُّظٌ بالتَّوبة[6] والاستغفار .

---

(١) في (ب) : وإذ .
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ١٥/٢٨٣ ـ ٢٨٤ عن يزيد بن هارون ، عن شريك بن عبد الله القاضي ، عن الأسود بن قيس ، حدثني من رأى الزبير يقعص الخيل بالرمح قعصاً ، فثوب به علي : يا أبا عبد الله ، يا أبا عبد الله ، قال : فأقبل حتى التقت أعناق دوابهما ، قال : فقال له علي : أنشدك بالله ، أتذكر يومَ أتانا النبي ﷺ وأنا أُناجيك ، فقال : أتناجيه ، فوالله ليقاتلنَّك يوماً وهو لك ظالمٌ ، قال : فضربَ وجهَ دابَّتِه وانصرفَ . وهذا سند ضعيف . شريك بن عبد الله : سيء الحفظ ، والذي أخبر بالقصة مجهول .
وأخرجه الحاكم ٣/٣٦٦ من طريق آخر عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي قال : شهدتُ الزبيرَ خرجَ يريدُ علياً ، فقال له علي : أنشدك الله ، هل سمعتَ رسول الله ﷺ يقولُ : تقاتلهُ وأنتَ له ظالمٌ ؟ فقال : لم أذكرْ ، ثم مَضَى الزبيرُ منصرفاً . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبيُّ ، مع أن في سنده عبد الله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي ، وقد قال فيه البخاري وأبو حاتم : فيه نظر ، وشيخه فيه عبد الملك بن مسلم لين الحديث . وله طرق أخرى في « المطالب العالية » (٤٤٦٨) و(٤٤٦٩) و(٤٤٧٠) ، وكلها ضعيفة .
(٣) في (ش) : وإنه .
(٤) في (ش) : سمعها .
(٥) ساقطة من (ش) .
(٦) في (ش) : التوبة .

العواصم من القواصم

في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ

للإمام القاضي الفقيه
أبي بكر بن محمد بن العربي المالكي
(٤٦٨-٥٤٣ هـ)

تحقيق
مصطفى أبو المعاطي

دار الغد الجديد

من قتله » (٢٤٦) .

ونادى عليٌّ طلحة من بعد :: ما تطلب ؟ قال : دم عثمان . قال : قاتل الله أولانا بدم عثمان . ألم تسمع النبى ﷺ يقول : « اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله » (٢٤٧) وأنت أول من بايعنى ونكث(٢٤٨) .

* * *

= روى البيهقى ـ وقد أسنده ـ عن أبى وجرة المازنى قال : سمعت عليًا والزبير وعلىٌّ ، يقول له : ناشدتك الله يا زبير ! أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنك تقاتلنى ، وأنت ظالم » قال : بلى ولكنى نسيت(١) قال البيهقى وهذا غريب . [م]

(٢٤٦) الذى قتل الزبير عمير بن جرموز وفضالة بن حابس ونفيع التميمى .والأحنف أتقى لله من أن يأمرهم بقتله ، بل سمعوه يتذمر من قتال المسلمين بعضهم مع بعض فلحقوا بالزبير فقتلوه [الطبرى ٥/١٩٨] . [خ] .

(٢٤٧) كان طلحة أصدق إيمانا وأسمى أخلاقا من أن يبايع وينكث . وإنما كما يريد جمع الكلمة للنظر فى أمر قتلة عثمان ، واستجاب على لهذه الدعوة كما سيأتى فى البحوث التالية ، ولكن الذين جنوا على الإسلام أول مرة بالبغى على عثمان كانوا أعداء لله مرة أخرى بإنشاب القتال بين هذين الفريقين من المسلمين [خ] .

(٢٤٨) الحديث صحيح كما سنرى فى غير هذا الموضع ولكن ليس فيه : « اللهم انصر من نصره واخذل من خذله » [م] .

(١) ضعيف : رواه البيهقى فى (دلائل النبوة) والعقيلى فى (الضعفاء) (٣/ ٣٥) وابن الجوزى فى (العلل المتناهية) (٢/ ٣٦٥) وابن عساكر كما فى كنز العمال (٣١١٨٨) (غ) .

قلت : رواه أحمد (١/ ٢١٩، ٤/ ٢٨١، ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٧٣، ٥/ ٣٧٠) ، وابن ماجه (١١٦) وأبو نعيم فى تاريخ أصفهان (٢/ ٣٥٩) وانظر مجمع الزوائد (٩/ ١٠٧) ، وميزان الاعتدال (٧٦٧١) (ع) .

الجامع الصحيح

وهو

سنن الترمذي

لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة
٢٠٩ - ٢٩٧ هـ

تحقيق وتعليق
ابراهيم عطوه عوض
المدرس في الأزهر الشريف

الجزء الخامس

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر
محمد محمود الحلبي وشركاه - خلفاء

٣٧١٣ ــ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ أَوْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، شَكَّ شُعْبَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ هٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَيْمُونٍ أَبِي عَبْدِ اللهِ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَأَبُو سَرِيحَةَ : هُوَ حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ صَاحِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٧١٤ ــ حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَتَّابٍ : سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَحِمَ اللهُ أَبَا بَكْرٍ زَوَّجَنِي ابْنَتَهُ ، وَحَمَلَنِي إِلَى دَارِ الْهِجْرَةِ ، وَأَعْتَقَ بِلَالاً مِنْ مَالِهِ . رَحِمَ اللهُ عُمَرَ ، يَقُولُ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا ، تَرَكَهُ الْحَقُّ وَمَا لَهُ صَدِيقٌ . رَحِمَ اللهُ عُثْمَانَ ، تَسْتَحْيِيهِ الْمَلَائِكَةُ . رَحِمَ اللهُ عَلِيًّا ، اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هٰذَا الْوَجْهِ .

وَالْمُخْتَارُ بْنُ نَافِعٍ : شَيْخٌ بَصْرِيٌّ كَثِيرُ الْغَرَائِبِ .

وَأَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ اسْمُهُ : يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ التَّيْمِيُّ : كُوفِيٌّ ، وَهُوَ ثِقَةٌ .

المستدرك

على الصحيحين

للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

المتوفى سنة (٤٠٥) هـ

ومعه تلخيص الذهبي

وكتاب «الدرك بتخريج المستدرك»

وأحكام الأئمة الحفاظ على أسانيده ومتونه،

الحافظ ابن حجر العسقلاني وشيوخه

«وزوائد المستدرك على الكتب الستة»

«والاستدراك على المستدرك»

«والمدخل لمعرفة المستدرك»

صنعة

راجي الرحمات

أبي عبد الله، عبد السلام بن محمد بن عمر علوش

الجزء الرابع

دار المعرفة
بيروت - لبنان

وأخبرني أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا بكير بن مسمار قال: سمعت عامر بن سعد يقول: قال معاوية لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما: ما يمنعك أن تسبّ ابن أبي طالب؟ قال: فقال لا أسبُّ ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ لأن تكون لي واحدة منهن أحبّ إليّ من حمر النعم، قال له معاوية: ما هنّ يا أبا إسحاق؟ قال: لا أسبُّه ما ذكرت حين نزل عليه الوحي فأخذ علياً وابنيه وفاطمة فأدخلهم تحت ثوبه، ثم قال: «رَبِّ إِنَّ هٰؤُلاءِ أَهْلُ بَيْتِي» ولا أسبُّه ما ذكرت حين خلفه في غزوة [٣/١٠٨] تبوك غزاها رسول الله ﷺ، فقال له علي: خلفتني مع الصبيان والنساء، قال: «أَلا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هارونَ مِن مُوسى إِلاَّ أَنَّهُ لا نُبُوَّةَ بَعْدِي» ولا أسبُّه ما ذكرت يوم خيبر، قال رسول الله ﷺ: «لأُعْطِيَنَّ هٰذِهِ الرايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسولَهُ وَيَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فتطاولنا لرسول الله ﷺ، فقال: «أينَ عَلِيٌّ»؟ قالوا: هو أرمد، فقال: «ادْعُوهُ» فدعوه فبصق في وجهه، ثم أعطاه الراية ففتح الله عليه قال: فلا والله ما ذكره معاوية بحرف حتى خرج من المدينة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة، وقد اتفقا جميعاً على إخراج حديث المؤاخاة وحديث الراية.

١٧٩٩ ـ وصية النبي في كتاب الله وعترة رسوله

١٨٠٠ ـ من كنت مولاه فعلي مولاه

٤٦٣٣ * ـ **حدثنا** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد، ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، ثنا يحيى بن حماد:

= (١٣٣٦)، والإمام أحمد في «المسند» (١٦٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٦٣)، والحسن بن عرفة في جزئه رقم (٤٩)، والبزار في «مسنده» (ل ١٩٠) كلّهم من حديث ابن مسمار به، وسعيده الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٤٧)، (٣/ ١٥٠).

وقد وهم فيه الحاكم فهو عند مسلم هكذا.

(٤٦٣٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٧١٣) مختصراً، وهو الذي بعده، وانظر مسلماً في «صحيحه» (٢٤٠٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٣١)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٩)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٥٥٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٤٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٦)، وحديث «من كنت مولاه فعلي مولاه» حديث اختلف فيه اجتهاد الناس ما بين مضعّف جداً، ومضعف ومحسّن، ومصحّح، ولعلّه يصح لكثرة شواهده.

مسند الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١هـ)

الجزء الثاني والثلاثون

مؤسسة الرسالة

وحدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، وأبو بكر أحمد بن جعفر البزار قالا: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا يحيى بن حماد:

وثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد الحافظ البغدادي، ثنا خلف بن سالم المخرمي، ثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، عن سليمان الأعمش قال: ثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: لما رجع رسول الله ﷺ من حجة الوداع، ونزل غديرخم أمر بدوحات فقممن فقال: «كَأَنِّي قَدْ دُعِيتُ فَأَجَبْتُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُم الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ كِتَابَ الله تَعَالَى وَعِتْرَتِي فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِما فَإِنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ»، ثم قال: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ مَوْلَايَ وَأَنَا مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ»، ثُم أخذ بيد علي رضي الله عنه، فقال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذا وَلِيُّهُ اللَّهُمَّ والِ مَنْ والاهُ وَعادِ مَنْ عاداهُ» وذكر الحديث بطوله.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله.

وشاهده حديث سلمة بن كهيل عن أبي الطفيل أيضاً صحيح على شرطهما:

٤٦٣٤ * ـ **حدثناه** أبو بكر بن إسحاق ودعلج بن أحمد السجزي **قالا**: أنبأ محمد بن أيوب، ثنا الأزرق بن علي، ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني، ثنا محمد بن [٣/ ١٠٩] سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الطفيل، عن ابن واثلة أنه سمع زيد بن أرقم رضي الله عنه يقول: نزل رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة عند شجرات خمس دوحات عظام فكنس الناس ما تحت الشجرات ثم راح رسول الله ﷺ عشية فصلّى، ثم قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ، فقال ما شاء الله أن يقول، ثم قال: «أَيُّها النَّاسُ إِنِّي تارِكٌ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا إِنِ اتَّبَعْتُمُوهُما وَهُما كِتابُ الله وَأَهْلُ بَيْتِي عِتْرَتِي»، ثم قال: «أَتَعْلَمُونَ أَنِّي ﴿أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾» ثلاث مرات، قالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ».

(٤٦٣٤) قال الذهبي: محمد وهاه السعدي، ولم يخرجا له، قلت: نعم لا سيّما فيما يرويه عن أبيه، وقد تقدم الكلام عليه وعلى أخيه يحيى مراراً، وسيأتي، ولكن أصل هذا الخبر عند الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٨)، والترمذي في «الجامع» (٣٧١٣) مختصراً، وانظر بقية تخريجه في الذي قبله، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٣٣).

١٩٣٢٣- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم أن رسولَ الله ﷺ قال، فذكر مثله[١].

١٩٣٢٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى، قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدِّثْنا. قال: كَبِرنا ونسينا، والحديثُ على رسول الله ﷺ شديد[٢].

١٩٣٢٥- حدثنا عفَّان[٣]، حدثنا أبو عَوانة، عن المُغيرة، عن أبي عُبيد، عن ميمون أبي عبد الله، قال:

قال زيد بنُ أرقم وأنا أسمع: نَزَلْنا مع رسولِ الله ﷺ بوادٍ يُقالُ له: وادي خُمٍّ، فأمرَ بالصلاة، فصلَّاها بهَجِير. قال: فخَطَبَنا، وظُلِّل لرسول الله ﷺ بثوبٍ على شجرةِ سَمُرَةٍ من الشمس، فقال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ - أو أَلَسْتُمْ[٤] تَشْهَدُونَ - أنِّي أَوْلى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز، وهو ابنُ أسد العمي.
(٢) أثر صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٠٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.
(٣) في (م): سفيان، وهو خطأ.
(٤) في (س) و(ص) و(م) و(ق): أوَلستم، والمثبت من (ظ١٣).

كُنْتُ مَوْلاهُ، فإنَّ عَلِيّاً مَوْلاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ والاه، وعادِ مَنْ عَاداه[1]»[2].

١٩٣٢٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب بنُ أبي ثابت قال: سمعتُ أبا المنهال رجلاً من بني كنانة قال:

سألتُ البراء بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقم. قال: سألت هٰذا، فقال: ائْتِ فلاناً، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ، وسألتُ الآخَرَ، فقال مثلَ ذٰلك، فقالا: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الوَرِقِ بالذهبِ دَيْناً[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ص): اللهم عاد من عاداه، ووالِ مَنْ والاه. والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالةِ أبي عبيد؛ ذكره الحافظ في «التعجيل» وقال: ما عرفتُ مَنْ هو أبو عبيد هٰذا، ولا أفرده الحسيني، ولا من تبعه بترجمة. قلنا: ولضعفِ ميمون أبي عبد الله. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابنُ مُسلم الصفّار، وأبو عوانة: هو الوضّاح بنُ عبد الله اليَشْكُري، والمغيرة: هو ابنُ مِقْسَم الضَّبِّي.

وأخرجه البزار (٢٥٣٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٢) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٤٦٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٦١ من طريق عوف، عن ميمون، به.

ووقع في مطبوع ابن أبي عاصم: ميمون أبي عبد الله، عن أبيه زيد. وهو خطأ.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك مع بهز عفان.

الجزء التاسع

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧

تحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر

يطبع هذا الجزء عن نسخة دار الكتب المصرية التي عليها خط المؤلف
مع المقابلة بجزء من نسخة أخرى تليها

عنيت بنشره

مكتبة القدسي

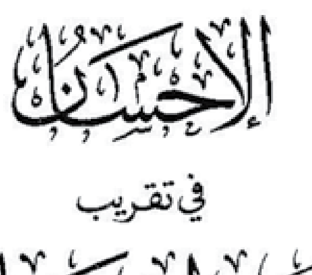
لصاحبها حسام الدين القدسي

القاهرة ــ باب الخلق ــ حارة الجداوي ١

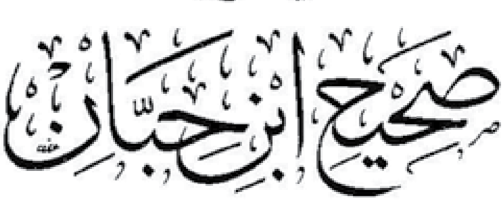
(سنة ١٣٥٣)

١٠٤

كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب قالوا سمعنا رسول الله ﷺ يوم غدير خم يقول من كنت مولاه فهذا مولاه قال رباح فلما مضوا تبعتهم فقلت من هؤلاء قالوا نفر من الانصار فيهم أبو أيوب الانصارى . رواه أحمد والطبرانى إلا أنه قال قالوا سمعنا رسول الله ﷺ يقول من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وهذا أبو أيوب بيننا فحسر أبو أيوب العمامة عن وجهه ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، ورجال أحمد ثقات . وعن عمرو ذى مر وزيد بن أرقم قالا خطب رسول الله ﷺ يوم غدير خم فقال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره وأعن من أعانه ـ قلت لزيد بن أرقم عند الترمذى من كنت مولاه فعلي مولاه فقط ـ رواه الطبرانى وأحمد عن زيد وحده باختصار إلا أنه قال في أوله نزلنا مع رسول الله ﷺ بواد يقال له خم فأمر بالصلاة فصلاها بهجير قال فخطب وظلل على رسول الله ﷺ على شجرة من الشمس فقال ألستم تعلمون أو ألستم تشهدون أني أولى بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى فذكر نحوه ، والبزار وفيه ميمون أبو عبد الله البصري وثقه ابن حبان وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الطفيل قال جمع علي الناس في الرحبة ثم قال لهم انشد بالله كل امرىء مسلم سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم ما قال لما قام فقام إليه ثلاثون من الناس قال أبو نعيم فقام ناس كثير فشهدوا حين أخذ بيده فقال أتعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا بلى يارسول الله قال من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قال فخرجت كأن في نفسي شيئاً فلقيت زيد بن أرقم فقلت له إني سمعت عليا يقول كذا وكذا قال فما تنكر قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة . وعن سعيد بن وهب قال نشد علي عليه السلام الناس فقام خمسة أو ستة من أصحاب النبي ﷺ فشهدوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كنت مولاه فعلي مولاه . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عمرو بن ذى مر وسعيد بن وهب وعن زيد بن يثيع قالوا سمعنا



في تقريب



تأليف

الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي
المتوفى سنة ٧٣٩ هـ

المجلد الخامس عشر

مؤسسة الرسالة

زياد، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عُبيدة، عن ابن بُريدة[١] عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كنتُ وَلِيَّهُ، فَعليٌّ وَلِيُّهُ»[٢]. [٣: ٨]

ذِكْرُ دعاء المصطفى ﷺ بالولاية لمَنْ والى علياً والمعاداة لمن عاداه

٦٩٣١ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزديُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أخبرنا أبو نعيم، ويحيى بنُ آدم، قالا: حدثنا فِطْرُ بنُ خليفة

---

(١) قوله: «سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة» تحرف في الأصل إلى: سعيد بن عبيد عن أبي بردة، وكذلك تحرف في «التقاسيم» ٢/لوحة ٣٥٩ غير قوله: «سعد بن عبيدة» فقد جاء فيه على الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن زياد، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٥/٣٥٠، وابن أبي شيبة ١٢/٥٧، والنسائي في «الفضائل» (٤١)، وفي «الخصائص» (٨٠)، وابن أبي عاصم (١٣٥٤)، والبزار (٢٥٣٥) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة ـ وعنه ابن أبي عاصم ـ بأبي معاوية وكيعاً، وبعضهم يذكر فيه قصة.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٥/٣٥٨ و٣٦١، وفي «الفضائل» (٩٤٧) و(١١٧٧)، والحاكم ٢/١٣٠ من طريق وكيع، والحاكم أيضاً ٢/١٢٩ ـ ١٣٠ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن الأعمش، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه أحمد في «مسنده» ٥/٣٤٧، وفي «الفضائل» (٩٨٩)، وابن أبي شيبة ١٢/٨٣، والنسائي في «الفضائل» (٤٢)، وفي «الخصائص» (٨١) و(٨٢)، والبزار (٢٥٣٣) و(٢٥٣٤)، والحاكم ٣/١١٠ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن بريدة الأسلمي، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وأقرّه الذهبي.

عن أبي الطُّفَيل قال: قال عليٌّ: أَنشُدُ الله كُلَّ امرىءٍ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ يومَ غَدِيرِ خُمٍّ لَمَا قامَ، فقامَ أُناسٌ فشَهِدوا أَنَّهم سَمِعوه يقولُ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: بَلى يا رَسُولَ الله، قالَ: «مَنْ كُنتُ مَوْلاهُ فإِنَّ هذا مَوْلاهُ، اللَّهُمَّ والِ مَنْ وَالاهُ، وعَادِ مَن عَاداهُ»، فخرجتُ وفي نفسي من ذلك شيءٌ، فلقيتُ زيدَ بنَ أرقم، فذكرتُ ذلك له، فقالَ: قَدْ سَمِعناهُ من رسول الله ﷺ يقولُ ذلك لهُ.

قالَ أبو نُعيم: فقلتُ لِفِطر: كم بينَ هذا القول وبينَ موتِهِ؟ قال: مئة يوم[1]. [٨:٣]

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير فطر بن خليفة وهو صدوق، روى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً بغيره، واحتج به أصحابُ السنن. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة، صحابي صغير.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٤/٣٧٠، وفي «الفضائل» (١١٦٧) عن حسين بن محمد وأبي نعيم، بهذا الإسناد، ولم يذكر في «الفضائل» حديث زيد بن أرقم.

وأخرجه النسائي في «الخصائص» (٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٣٦٧) من طرق عن نطر بن خليفة، به، ورواية ابن أبي عاصم مختصرة.

وأخرجه بنحوه من حديث زيد بن أرقم النسائي في «الخصائص» (٧٩)، وفي «الفضائل» (٤٥)، والبزار (٢٥٣٨)، والطبراني (٤٩٦٩)، والحاكم ١٠٩/٣ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وأقره الذهبي.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٣٧١٣) في المناقب: باب مناقب علي بن =

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني

٢٦٠هـ — ٣٦٠هـ

وعمد اليهن فصلى تحتهن ثم قام فقال : « يا أيها الناس اني قد نبأني اللطيف الخبير أنه لم يعمر نبي الا نصف عمر الذي يليه من قبله واني لأظن اني يوشك أن أدعا فأجيب واني مسؤول وانكم مسؤولون فماذا أنتم قائلون ؟ » قالوا نشهد أنك قد بلغت وجهدت ونصحت فجزاك الله خيرا فقال : « أليس تشهدون أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأن جنته حق وناره حق وأن الموت حق وان البعث بعد الموت حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور » قالوا بلى نشهد بذلك قال : « اللهم أشهد » ثم قال : « ايها الناس ان الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولاه فهذا مولاه ــ يعني عليا ــ اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ثم قال : « يا أيها الناس انــي فرطكم وانكم واردون على الحوض حوض أعرض ما بن بصــرى وصنعاء فيه عدد النجوم قدحان من فضة واني سائلكم حين تردون علي عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما الثقل الاكبر كتاب الله عزوجل سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا وعترتي أهل بيتي فانه قد نبأني اللطيــف الخبير أنهما لن ينقضيا حتى يردا علي الحوض » .

٣٠٥٣ ــ حدثنا محمد بن موسى الابلي المفسر ثنا عمر بن

٣٠٥٣ ــ موضوع في سنده عاصم بن سليمان الكوزي وكوز قبيلة قال النسائي وابو حاتم متروك وقال الداوقطني كذاب وقال الفلاس كان يضع وقال ابن عدي كان ممن يضع وقال ابن حبان في كتاب المجروحين ١٢٦/٢ بعد أن روى له حديثا موضوعا : ومن روى مثل هذا كان ممن يروي الموضوعات عن الاثبات لا يحل كتابة حديثه الا على جهة التعجب . وقال في المجمع ٢٣٨/٣ رواه الطبراني في الكبير والاوسط ١٤٨ مجمع البحرين وفيه عاصم بن سليمان الكوزي وهــو متروك .

ــ ٢٠١ ــ



للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي

٢١٠ - ٣٠٧ هـ

ومعه

رحمات الملأ الأعلى

بتخريج مسند أبي يعلى

تخريج وتعليق

سعيد بن محمد السناري

الجزء الثامن

دار الحديث
القاهرة

٦٤٢٣- حَدَّثَنَا أبو بكر، حدثنا شريك، عن أبي يزيد الأودي، عن أبيه، قال: دخل أبو هريرة المسجد، فاجتمع إليه الناس، فقام إليه شابٌّ، فقال: أنشدك بالله، أسمعت رسول الله ﷺ، يقول: «مَنْ كُنْتُ مولاهُ فعليٌّ مولاهُ، اللَّهُمَّ والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ»؟ قال: فقال: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ».

= له الترمذي وغيره؛ وما علمته روى خبراً منكراً، وقد وثقه الحافظ العراقي في «المغني» [٢/ ٢٩٢]، وساق له الحافظ أثراً من طريقه في «الفتح» [٩/ ٥٧٣] ثم قال: «وإسناده قوي» وهذا يخالف قوله عن أبي خالد في «التقريب»: «مقبول» يعني عند المتابعة، وإلا فلين، كما نص هو على ذلك في مقدمة «التقريب»، ورأيت البوصيري أيضًا: قد ساق هذا الحديث في «إتحاف الخيرة» [٢/ ٢٤]، ثم قال: «رجاله ثقات»، والصواب في أبي خالد: أنه صدوق وحسب.

وللمرفوع من الحديث: شواهد ثابتة . . . والله المستعان.

٦٤٢٣- صحيح المرفوع منه: أخرجه ابن أبي شيبة [٣٢٠٩٢]، وفي «مسنده» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» [٢/ ٢٣٦]، للزيلعي، والبزار في «مسنده» [٣/ رقم ٢٥٣١/ كشف]، وابن عدي في «الكامل» [٣/ ٨٠] و[٤/ ١٢]، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» [/ ٢٣٢ ٤٢]، وغيرهم من طرق عن شريك بن عبدالله النخعي عن داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي عن أبيه عن أبي هريرة به نحو سياقه هنا . . . وليس عند ابن عدي: القصة في أوله، وهو رواية لابن عساكر أيضًا، وزاد ابن أبي شيبة في آخره: (فقال الشاب: أنا منك بريء، أشهد أنك قد عاديت من والاه، وواليت من عاداه، قال: فحصبه الناس بالحصا).

قال الهيثمي في «المجمع» [٩/ ١٣١]، بعد أن عزاه للمؤلف والطبراني والبزار قال: «وفي إسناد أبي يعلى: داود بن يزيد، وهو ضعيف».

وقال البوصيري في «إتحاف الخيرة» [٨٢٩٧]: «رواه أبو بكر ابن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى، ورواه البزار، ومدار أسانيدهم على داود بن يزيد، وهو ضعيف».

قلتُ: وهو كما قالا، وداود هذا: ضعفه أحمد وأبو داود وابن معين وابن المديني والنسائي وجماعة، وساق له ابن عدي هذا الحديث في ترجمته من «الكامل» وقال في ختامها: «ولم أر في أحاديثه منكراً يجاوز الحد، إذا روى عنه ثقة، وداود وإن كان ليس بالقوي في الحديث؛ فإنه يكتب حديثه، ويقبل إذا روى عنه ثقة». =

الجزء التاسع

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧

بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر

يطبع هذا الجزء عن نسخة دار الكتب المصرية التي عليها خط المؤلف
مع المقابلة بجزء من نسخة أخرى ثمينة

عنيت بنشره

مكتبة القدسي

لصاحبها حسام الدين القدسي

القاهرة ـ باب الخلق ـ حارة الجداوي ١

(سنة ١٣٥٣)

١٠٥

عليا يقول نشدت الله رجلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم غدير خم لما قام فقام ثلاثة عشر رجلا فشهدوا أن رسول الله ﷺ قال ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا بلى يا رسول الله قال فأخذ بيد على فقال من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحب من أحبه[1] وأبغض من يبغضه وانصر من نصره واخذل من خذله. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير فطر ابن خليفة وهو ثقة (٢). وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهدت عليا في الرحبة يناشد الناس أنشد الله من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم غدير خم من كنت مولاه فعلى مولاه لما قام فشهد قال عبد الرحمن فقام اثنا عشر بدريا كأني انظر الى احدهم عليه سراويل فقالوا نشهد انا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم غدير خم (٣) ألست اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجي أمهاتهم قلنا بلى يارسول الله قال فمن كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. رواه أبو يعلى ورجاله وثقوا وعبد الله بن أحمد. وعن زيد بن أرقم قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشجرات فقم (٤) ماتحتها ورش ثم خطبنا فوالله مامن شيء يكون إلى يوم الساعة إلا قد أخبرنا به يومئذ ثم قال يا أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم قلنا الله ورسوله أولى بنا من أنفسنا قال فمن كنت مولاه فهذا مولاه يعني عليا ثم أخذ بيده فبسطها ثم قال اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ـ قلت روى الترمذي منه من كنت مولاه فعلى مولاه فقط ـ رواه الطبراني وفيه حبيب بن خلاد الانصارى ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ورواه البزار أتم منه وفيه ميمون أبو عبد الله البصري وثقه ابن حبان وضعفه جماعة. وعن داود بن يزيد الاودى عن أبيه قال دخل أبو هريرة المسجد فاجتمع إليه الناس فقام إليه شاب فقال أنشدك بالله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قال فقال إني أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال

(١) في نسخة «يحبه». (٢) فطر أخرج له خ أيضا ـ ابن حجر. (٣) موضع بين مكة والمدينة تصب فيه عين هناك وبينها مسجد للنبي ﷺ. (٤) أي كنس.

(١١ ـ تاسع مجمع الزوائد)

الكامل في التاريخ

تأليف

عز الدين أبي الحسن علي بن محمد ابن الأثير الجزري
المتوفى سنة ٦٣٠ﻫ

حققه

أبو الفداء عبد الله القاضي

الجزء الثالث

من سنة ٣٠ لغاية سنة ٦٤ للهجرة



قيل: وقال أبو قتادة الأنصاري لعليّ: يا أمير المؤمنين إنّ رسول الله ﷺ قلدني هذا السيف وقد أغمدته زماناً، وقد حان تجريده علىٰ هؤلاء القوم الظالمين الذين يألون الأمة غشاً، وقد أحببتُ أنْ تَقَدِّمَني فقدِّمني.

وقالت أم سلمة: « يا أمير المؤمنين لولا أنْ أعصي اللّهَ وأنك لا تقبله مني لخرجتُ معك، وهذا ابنُ عمي ـ وهو والله أعز عليّ مِنْ نفسي ـ يخرج معك ويشهد مشاهدك ». فخرج معه وهو لم يزل معه، واستعمله عليّ علىٰ البحرين، ثم عزله واستعمل النعمان بن عجلان الزرقي.

فلما أراد عليّ المسير إلىٰ البصرة ـ وكان يرجو أن يدرك طلحة والزبير فيردهما قبل وصولهما إلى البصرة أو يوقع بهما ـ فلما سار آستخلف علىٰ المدينة تمام بن العباس، وعلىٰ مكة قثم بن العباس، وقيل: أمّر علىٰ المدينة سهل بن حنيف.

وسار عليّ من المدينة في تعبئته التي تعبأها لأهل الشام آخر شهر ربيع الآخر سنة ست وثلاثين فقالت أخت عليّ بن عديّ من بني عبد شمس:

لا هُمَّ(١) فـاعْـقِـرْ بِـعَـلِيّ جَـمَـلَهْ ولا تُـبَـارِكْ فِي بَـعِـيْـرٍ حَـمَـلَـهْ
أَلَا عَـلِيّ بِـنُ عَـدِيّ لَـيْـسَ لَـهْ

وخرج معه مَنْ نشط مِن الكوفيين والبصريين متخففين في تسعمائة (٢) وهو يرجو أنْ يدركهم فيحول بينهم وبين الخروج أو يأخذهم فلقيه عبد الله بن سلام فأخذ بعنانه وقال: « يا أمير المؤمنين لا تخرج منها فوالله إنْ خرجتَ منها لا يعودُ إليها سلطانُ المسلمين أبداً فسبوه فقال: دعوا الرجل مِن أصحاب محمد (٣) ﷺ وسار حتى انتهى إلىٰ « الرَّبَذَة »، فلما انتهىٰ إليها أتاه خبر سبقهم فأقام بها يأتمر ما يفعل، وأتاه ابنه الحسن في الطريق فقال له: لقد أمرتُك فعصيتني فتقتل غداً بمضيعة (٤) لا ناصر لك.

---

(١) أي: اللهم.
(٢) في الطبري ٤/٤٨٠: سبعمائة.
(٣) الطبري: فنعم الرجل من أصحاب محمد..
(٤) في الأصل هنا: (فتقتل غداً بمعصية) وفي الطبري (بمصبعة) بميم فصاد مهملة فباء موحدة فعين مهملة ـ وهو خطأ هنا وفي الطبري والصحيح (بمضيعة) بميم فضاد معجمة فياء مثناة من تحت فعين مهملة فتاء مربوطة (م).



مقالات الشيخ

أبي الحسن الأشعري

إمام أهل السنة

تأليف

شيخ المتكلمين
محمد بن الحسن بن فورك
(ت ٤٠٦هـ)

تحقيق وضبط

أ. د/ أحمد عبد الرحيم السايح

الناشر
مكتبة الثقافة الدينية

-١٩٥-

وكان يقول: إن ما فعله علي رضي الله عنه من التحكيم لأبي موسى الأشعري وإنفاذه فصواب عمله باجتهاده طلبا لتسكين الفتنة، وإن مخالفة من خالفه في ذلك كان خطأ، وإن ذلك نوع من الإصلاح بين الطائفتين، ونوع من مدافعة الباغي عن بغيه بوجه يرجى به استصلاحه.

فأما طلحة والزبير. فإنهما خرجا عليه، وكانا في ذلك متأولين مجتهدين يريان ذلك صوابا بنوع من الاجتهاد، وإن ذلك كان منهما خطأ، وإنهما رجعا عن ذلك وندما وأظهرا التوبة، وماتا تائبين مما عملا.

وكذلك كان يقول في حرب معاوية: إنه كان باجتهاد منه، وإن ذلك كان خطأ وباطلا ومنكرا وبغيا على معنى أنه خروج على إمام عادل، ولكنه كان بنوع من الاجتهاد ممن له أن يجتهد فما له الاجتهاد فيه، ولم يطلق عليه اسم الفسق والكفر. وكان يجري ذلك مجرى اختلاف الحاكمين. إذا اجتهدا فأخطأ أحدهما وأصاب الآخر.

فأما خطأ طلحة والزبير فكان يقول: إنه وقع مغفورا للخبر الثابت عن النبي ﷺ أنه حكم لهما بالجنة فيما روي في خبر بشارة عشرة من أصحابه بالجنة. فذكر فيهم طلحة والزبير. وأما خطأ من لم يبشره رسول الله ﷺ بالجنة في أمره فإنه يجوز غفرانه والعفو عنه.

وكان يقول: إن إمامة علي -رضوان الله عليه- لم يكن فيها نص من الله تعالى ولا من الرسول ﷺ، ولا كان بإجماع من الأمة عليها، بل تأولت الأمة في اختياره باجتهادها ورأيها. وإن الحكم الذي يثبت على هذا الحد باجتهاد بعضهم، وإن المخالف لذلك باجتهاد إذا كان من أهله لا يبلغ بخطائه فسقا فيه ولا كفرا.

وكان يقول: إن ما ادعته الإمامية من نص رسول الله ﷺ على علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بالإمامة لم يثبت ولا يصح أن يثبت أيضا بوجه من الوجوه، لأنه إن رجع فيه إلى ما هو مشهور من الأخبار فلبس في شيء من ذلك نص على إمامته، كنحو قوله عليه السلام: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»، وقوله «من كنت مولاه فعلي مولاه».

وإنما يستخرج ذلك باجتهاد على طريق التأويل المحتمل الذي لا يكون وجه أولى من غيره فيما يحتمله. وإن رجع فيه إلى نص صريح جلي لا يحتمل إلا معنى واحدا، فإن ذلك إن جوز كونه ثم كتمانه وخفاؤه على الوجه الذي يدعون لم يؤمن معه كتمان شيء من الشريعة، وهذا نوع من المكابرة والوقاحة لا ينفصل صاحبها ممن يدعي خلاف ذلك لغيره

مرآة الزمان في تواريخ الأعيان

تصنيف
شمس الدين أبي المظفر يوسف بن قزأوغلي بن عبد الله
المعروف بسبط ابن الجوزي
٥٨١ - ٦٥٤هـ

الجزء السادس
٣٣ - ٤٠هـ

حقق هذا الجزء وعلق عليه
عمار ريحاوي

الرسالة العالمية

عفان بسبع مئة ألف، فحملها إليه، فلما جاء بها قال: إن رجلاً تَبيتُ هذه عنده في بيته، لا يَدري ما يَطرُقه من الله لغَرير بالله، فبات ورُسُله تختلف بها في سِكَك المدينة، حتى أسحَر وما عنده منها درهم[1].

وروى أبو نُعيم، عن سُعدى بنت عوف امرأة طلحة بن عبيد الله قالت: لقد تصدق طلحة يوماً بمئة ألف، ثم حَبسه عن الرَّواحِ إلى المسجد أن جمعتُ له بين طَرَفَي ثوبه[2].

وقال الموفق رحمه الله: قال أمير المؤمنين [علي في خطبته: وإني مُنبِئُ بأربعة: أدهى الناس عمرو بن العاص،] وأسخى الناس طلحة، [وأشجع الناس الزبير، وأطوع الناس في الناس عائشة][3].

ذكر مقتله:

واختلفوا فيه على قولين؛ أحدهما: أنه جاءه سَهْمٌ غَرْبٌ، فوقع في نَحْره فقال: وكان أمرُ الله قَدَراً مَقدوراً.

والثاني: أن مروان بنَ الحكَم رماه بسهم فقتله، فقال ابن سعد بإسناده عن عَوف قال: بلغني أن مروان بن الحكم رمى طلحةَ يوم الجمل؛ وهو واقف إلى جنب عائشة بسَهْم، فأصاب ساقَه، ثم قال مروان: والله لا أطلُبُ قاتلَ عثمان بعدك أبداً، فقال طلحة لمولى له: أبغِني مكاناً أموتُ فيه، قال: لا أقدِرُ عليه، قال: هذا والله سهمٌ أرسله الله، اللهمَّ خُذْ لعثمان مني حتى تَرضى، ثم وُسِّد حجراً فمات.

وفي رواية ابن سعد أيضاً: أن طلحة قال يوم الجمل: إنّا داهَنّا في أمر عثمان، فلا نَجدُ اليوم شيئاً أمثلَ من أن نَبذُلَ دماءنا فيه، اللهمَّ خُذ لعثمان مني اليوم حتى تَرضى.

وقال ابن سعد بإسناده عن نافع قال: كان مروان مع طلحة في الخيل، فرأى فُرجةً في دِرع طلحة، فرماه بسهم فقتله.

(١) طبقات ابن سعد ٣/ ٢٠١-٢٠٢.
(٢) حلية الأولياء ١/ ٨٨.
(٣) التبيين ٣٢٢، وتقدم في الصفحة ١٤٠ دون ذكر عمرو بن العاص.

كتاب

اصول الدين

تأليف

الامام الاستاذ ابى منصور عبدالقاهر بن طاهر التميمى البغدادى

المتوفى سنه ٤٢٩

التزم نشره و طبعه مدرسة الالٓهيات بدارالفنون التوركية باستانبول

الطبعة الاولى

استانبول — مطبعة الدولة
١٣٤٦ — ١٩٢٨

العسرة وما روى ــــــ من انه يدخل الجنة بلا حســاب ولا يدخل الجنة الا مؤمن . وقد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد جبل حراء ومعه ابو بكر وعمر وعثمان وعليٌّ فقال اسكن حراء فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وفى هذا دليل على ان عثمان قُتلَ شهيداً سعيداً . ودليل صحة امامته اجماعُ الامة بعد قتل عمر [على] ان الامامة لواحدٍ من اهل الشورى وكانوا ستة فاجتمع خمسة عليه فحصل اجماع الامة على امامته .

المسئلة الثالثة عشرة من هذا الاصل فى حكم اهل صفين والجمل

اجمع اصحابنا على ان علياً رضى الله عنه كان مصيبا فى قتال اصحــاب الجمل وفى قتال اصحاب معاوية بصِفّين . وقالوا فى الذين قاتلوه بالبصرة انهم كانوا على الخطاء . وقالوا فى عائشة وفى طلحة والزبير انهم اخطأوا ولم يفسقوا لِأَنَّ عائشــة قصدت الاصلاح بين الفريقين فغلبها بنو ضَبَّة وبنو الازد على رأيها فقاتلوا علياً فهم الذين فسقوا دونها . واما الزُّبَيْرُ فانه لما كلمه عليٌّ يوم الجمل عرف انه على الحق فترك قتاله وهرب من المعركة راجعا الى مكة فادركه عمرو بن جُرْمُوز بوادي السِّباع فقتله وحمل رأسه الى على فبشّره عليٌّ بالنار . واما طلحة فانه لما راى القتال بين الفريقين

---

[٢] فى البخارى : ان النبى صلى الله عليه وسلم صعد احداً وابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال اثبت احد فانما عليك نبى وصديق وشهيدان . وفى رواية اسكن احد الخ (باب فضائل الاصحاب) وفى مسلم بعبارة المصنف : اسكن حراء ..

مصوَّر رقم (٢٢١)

ذخائر العرب
٣٠

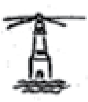
تاريخ الطبرى

تاريخ الرسل والملوك

لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى
٢٢٤ – ٣١٠ هـ

الجزء الرابع

تحقيق
محمد أبو الفضل إبراهيم



دار المعارف بمصر

٣١٩٥/١ يتوجّئون(١) الأطراف : الأيدى والأرجل، فما رُئيت وقعة قطّ قبلها ولا بعدَها، ولا يسمع بها أكثر يداً مقطوعة ورجلا مقطوعة منها ، لا يُدرَى مَن صاحبها . وأصيبت يدُ عبد الرحمن بن عتّاب يومئذ قبل قتله ، وكان الرجل من هؤلاء وهؤلاء إذا أصيب شيء من أطرافه استقتَل إلى أن يُقتَل .

كتب إلىّ السرىّ ، عن شعيب ، عن سيف ، عن الصعب بن عطيّة ابن بلال، عن أبيه، قال : اشتدّ الأمر حتى أرزت ميمنة الكوفة إلى القلب ، حتى لزقت به ، ولزقت ميسرة البصرة بقلبهم ، ومنعوا ميمنةَ أهل الكوفة أن يختلطوا بقلبهم، وإن كانوا إلى جنبهم ، وفعلَ مثل ذلك ميسرة الكوفة وميمنة البصرة ، فقالت عائشة — رضى الله عنها — لمن عن يسارها : مَن القوم ؟ قال صَبْرة بن شيمان: بنُوكِ الأزْد، قالت: يآل غسّان ! حافظوا اليومَ جلادكم الذى كنا نسمع به ، وتمثّلتْ :

وجالَدَ مِنْ غَسّانَ أهلُ حِفاظِها وهِنْبٌ وأوْسٌ جالَدَتْ وشَبيبُ

وقالت لمن عن يمينها : مَن القوم ؟ قالوا: بكر بن وائل ؛ قالت : لكم يقول القائل :

وجاءوا إلَينا فى الحديدِ كأنَّهمْ مِنَ العِزّةِ القَعْساء بكْرُ بنُ وائلِ

إنما بإزائكم عبدُ القيس . فاقتتلوا أشدّ القتال مِن قتالهم قبل ذلك ، وأقبلتْ على كتيبة بين يديها ، فقالت : مَن القوم ؟ قالوا : بنو ناجية ، قالت : بخٍ بخٍ ! سيوفٌ أبطحيّة، وسيوف قرشيّة، فجالدوا جلاداً يُتفادى

٣١٩٦/١ منه . ثمّ أطافت بها بنو ضبّة ، فقالت : ويهاً جمرةَ الجمرات ! حتى إذا رقّوا خالطهم بنو عدىّ ، وكثروا حولها، فقالت : مَن أنتم ؟ قالوا : بنو عدىّ(٢) ، خالطنا إخواننا ، فقالت : ما زال رأس الجمل معتدلا حتى قتلت بنو ضبّة حولى، فأقاموا رأسَ الجمل، ثم ضربوا ضرباً ليس بالتعذير ،

(١) يتوجئون الأطراف : يضربونهم فى أيديهم وأرجلهم .
(٢) النويرى : «من بنى» .

الكامل في التاريخ

تأليف

عز الدين أبي الحسن علي بن محمد ابن الأثير الجزري

المتوفى ٦٣٠ هـ

حققه

أبو الفداء عبد الله القاضي

الجزء الثالث

من سنة ٣٠ لغاية سنة ٦٤ للهجرة



ويحكم لا ينجّيكم من القتل إلاّ قتل هؤلاء القوم والصبر فإنّ حُكْمَهم فيمن أسلم ثم ارتدّ أنْ يُقْتَلَ ولا يقبلون منه توبة ولا عذراً. فخدعهم جميعهم.

وأتاه من كان من بني ناجية وغيرهم خلقٌ كثير. فلما انتهى معقل إليه نصب راية أمان وقال: «مَنْ أتاها من الناس فهو آمن إلا الخريت وأصحابه الذين حاربونا أولَ مرة». فتفرّق عن الخريت جُلّ مَنْ كان معه مِنْ غير قومه، وعبأ معقلُ أصحابه، وزحف نحو الخريت ومعه قومه مسلمهم ونصرانيهم ومانع الزكاة منهم فقال الخريت لمن معه: قاتِلوا عن حريمكم وأولادكم. فوالله لئن ظهروا عليكم ليقتلنكم وليسبينكم.

فقال له رجلٌ من قومه: هذا والله ما جَرَّتْه علينا يدُك ولسانك. فقال: سبق السيف العَذْل.

وسار معقل في الناس يحرّضهم ويقول: أيها الناس ما تريدون أفضل مما سبق لكم من الأجرِ العظيم؟ إنّ الله ساقكم إلىٰ قوم منعوا الصدقة، وارتدوا عن الاسلام، ونكثوا البيعة ظلماً فأشهد لمن قُتِل منكم بالجنة، ومَنْ بقي منكم فإنّ الله مقرٌّ عينه بالفتح.

ثم حمل معقل وجميع مَنْ معه فقاتَلوا قتالاً شديداً، وصبروا له، ثم إن النعمان بن صهبان الراسبي بصر بالخريت فحمل عليه فطعنه فصُرِع عن دابته ثم اختلفا ضربتين فقتله النعمان، وقتل معه في المعركة سبعون ومائة رجل وذهب الباقون يميناً وشمالاً، وسبىٰ معقل مَنْ أدرك مِنْ حريمهم وذرياتهم، وأخذ رجالاً كثيراً فأما مَنْ كان مسلماً فخلّاه وأخذ بيعته وترك له عياله، وأما مَنْ كان ارتدّ فعرض عليهم الإسلام فرجعوا فخلّىٰ سبيلهم وسبيل عيالهم إلاّ شيخاً كبيراً نصرانياً منهم يقال له «الرماحس» لم يُسلم فقتله، وجمع مَنْ منعَ الصدقةَ وأخذَ منهم صدقة عامين، وأما النصارى وعيالهم فاحتملهم مقبلاً بهم، وأقبل المسلمون معهم يشيعونهم فلما ودّعوهم بكىٰ الرجال والنساء بعضهم إلىٰ بعض حتىٰ رحمهم الناس، وكتب معقل إلىٰ علي بالفتح ثم أقبل بهم حتىٰ مرّ علىٰ مصقلة بن هبيرة الشيباني وهو عامل عليّ علىٰ «أردشيرخره» وهم خمسمائة إنسان فبكىٰ النساءُ والصبيان وصاح الرجالُ: يا أبا الفضل يا حامي الرجال ومأوى المعصب وفكاك العناة أمنن علينا واشترنا وأعتقنا.

البداية والنهاية

تأليف

أبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي

المتوفى ٧٧٤هـ

وثقه وقابل مخطوطاته

الشيخ علي محمد معوض — الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

وضع حواشيه

دكتور أحمد أبو ملحم — دكتور علي نجيب عطوي

الأستاذ فؤاد السيد — الأستاذ مهدي ناصر الدين

الأستاذ علي عبد الساتر

الجزء السابع

المحتوى:

السنوات ١٣ - ٤٠ من الهجرة النبوية



نحن بكر بن وائل، فقالت: لكم يقول القائل: [الطويل]

وَجَاؤوا إِلَيْنَا بِالحَدِيدِ كَأَنَّهُمْ مِنَ الغُرَّةِ القَعْسَاءِ[1] بَكْرُ بْنُ وَائِلِ

ثم لجأ إليها بنو ناجية ثم بنو ضبة فقتل عندها منهم خلق كثير، ويقال إنه قطعت يد سبعين رجلاً وهي آخذة بخطام الجمل فلما أثخنوا تقدم بنو عدي بن عبد مناف فقاتلوا قتالاً شديداً، ورفعوا رأس الجمل، وجعل أولئك يقصدون الجمل وقالوا: لا يزال الحرب قائماً ما دام هذا الجمل واقفاً، ورأس الجمل في يد عمرة بن يثربي، وقيل أخوه عمرو بن يثربي ثم صمد عليه علباء بن الهيثم وكان من الشجعان المذكورين فتقدم إليه عمرو الجملي فقتله ابن يثربي وقتل زيد بن صوحان، [وأرنث] صعصعة بن صوحان فدعاه عمار إلى البراز فبرز له، فتجاولا بين الصفين ـ وعمار ابن تسعين سنة عليه فروة قد ربط وسطه بحبل ليف ـ فقال الناس: إنا لله وإنا إليه راجعون الآن يلحق عماراً بأصحابه، فضربه ابن يثربي بالسيف فاتقاه عمار بدرقته فغص فيها السيف ونشب وضربه عمار فقطع يده وأخذ أسيراً إلى بين يدي علي فقال: استبقني يا أمير المؤمنين، فقال: أبعد ثلاثة تقتلهم؟ ثم أمر به فقتل واستمر زمام الجمل بعده بيد رجل كان قد استتابه فيه من بني عدي فبرز إليه ربيعة العقيلي فتجاولا حتى قتل كل واحد صاحبه وأخذ الزمام الحارث الضبي فما رئي أشد منه وجعل يقول: [الرجز]

نَحْنُ بَنُو ضَبَّةَ أَصْحَابُ الجَمَلْ نُبَارِزُ القِرْنَ[2] إذا القِرْنُ نَزَلْ
نَنْعِي ابْنَ عَفَّانَ بِأَطْرَافِ الأَسَلْ المَوْتُ أَحْلَى عِنْدَنَا مِنَ العَسَلْ
رُدّوا عَلَيْنَا شَيْخَنَا ثُمَّ بَجَلْ

وقيل إن هذه الأبيات لوسيم بن عمرو الضبي. فكلما قتل واحد ممن يمسك الجمل يقوم غيره حتى قتل منهم أربعون رجلاً قالت عائشة: ما زال جملي معتدلاً حتى فقدت أصوات بني ضبة ثم أخذ الخطام سبعون رجلاً من قريش وكل واحد يقتل بعد صاحبه، فكان منهم محمد بن طلحة المعروف بالسجاد فقال لعائشة مريني بأمرك يا أمه. فقالت: آمرك أن تكون كخير ابني آدم فامتنع أن ينصرف وثبت في مكانه وجعل يقول حم لا ينصرون، فتقدم إليه نفر فحملوا عليه فقتلوه وصار لكل واحد منهم بعد ذلك يدعي، قتله وقد طعنه بعضهم بحربة فأنفذه وقال: [الطويل]

وَأَشْعَثَ قَوَّامٍ بِآيَاتِ رَبِّهِ قَلِيلِ الأَذَى فِيمَا تَرَى العَيْنُ مُسْلِمِ
هَتَكْتُ لَهُ بِالرُّمْحِ جَيْبَ قَمِيصِهِ فَخَرَّ صَرِيعاً لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ
يُنَاشِدُنِي حم وَالرُّمْحُ شَاجِرٌ[3] فَهَلاَّ تَلا حم قَبْلَ التَّقَدُّمِ
عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ غَيْرَ أَنْ لَيْسَ تَابِعاً عَلِيّاً وَمَنْ لا يَتْبَعِ الحَقَّ يَنْدَمِ

(١) الغرة القعساء: الشرف الرفيع. (٢) القرن: السيد.
(٣) شاجر: طاعن.



لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي
المتوفى سنة ٥٩٧هـ.

الجزء الخامس

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

العباس أن يسمع منه، وارتحلت السَّبَئِيَّةُ بغير إذن علي، فارتحل في آثارهم ليقطع عليهم أمراً إن كانوا أرادوه.

وعلم أهل المدينة بيوم الجمل يوم الخميس قبل مغرب الشمس من نَسْر مرَّ بما حول المدينة، معه شيء متعلِّق، فتأمله الناس فوقع، فإذا هو كف فيها خاتم نقشه «عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد» وجعل من بين مكة والمدينة ممن قرب من البصرة أو بعد، يعلمون بالوقعة مما ينقل إليهم النسور من الأيدي والأقدام.

أخبرنا ابن الحصين، قال: أخبرنا ابن المذهب، قال: أخبرنا أحمد بن جعفر، قال: حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدَّثنا الفضل بن سليمان، قال: حدَّثنا محمد بن أبي يحيى، عن أبي أسماء مولى أبي جعفر، عن أبي رافع:

أن رسول الله ﷺ قال لعليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه: «إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر»، قال أنا يا رسول الله، قال: نعم، قال: أنا، قال: نعم، قال: فأنا أشقاهم يا رسول الله، قال: «لا، ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمنها».

أخبرنا أبو منصور القزاز، قال: أخبرنا أحمد بن علي بن ثابت، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد الدقاق، قال: أخبرنا أحمد بن عثمان الآدمي، قال: حدَّثنا محمد بن سويد، قال: حدَّثنا سفيان بن محمد المصيصي، قال: حدَّثنا يوسف بن أسباط، قال: حدَّثنا سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال:

ما ذكرت عائشة مسيرها قط إلا بكت حتى تبل خمارها وتقول: ﴿ليتني كنت نسياً منسياً﴾[1].

قال سفيان: النسي المنسي الحصاة[2] الملقاة.

أخبرنا زاهر بن طاهر، قال: أخبرنا أحمد بن الحسين البيهقي، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحاكم، قال: أخبرني ليث بن طاهر المنادي، قال: أخبرنا محمد بن يعقوب،

(١) سورة: مريم، الآية: ٢٣.
(٢) في الأصل: «الحيضة».

تفسير

البحر المحيط

لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي
المتوفى سنة ٧٤٥هـ

دراسة وتحقيق وتعليق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود
الشيخ علي محمد معوض

شارك في تحقيقه

الدكتور زكريا عبد المجيد النوتي
أستاذ اللغة العربية بجامعة الأزهر

الدكتور أحمد النجولي الجمل
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الأزهر

قرظه

الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن كلية أصول الدين - جامعة الأزهر

الجزء السابع

المحتوى

أول الشعراء - آخر الشورى

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

بضم الياء وفتح العين وكسر الميم، أي: فيطمع هو. أي: الخضوع بالقول، و(الذي) مفعول، أو (الذي) فاعل، والمفعول محذوف، أي: فيطمعَ نفسه. والمرض: قال قتادة: «النفاق». وقال عكرمة «الفسق والغزل»، (وقلن قولاً معروفاً) والمحرم: وهو الذي لا تنكره الشريعة ولا العقول. قال ابن عباس: «المرأة تندب إذا خالطت الأجانب عليها بالمصاهرة إلى الغلظة في القول من غير رفع الصوت فإنها مأمورة بخفض الكلام». وقال الكلبي: «معروفاً صحيحاً بلا هجر ولا تمريض». وقال الضحاك: «عنيفاً». وقيل: خشناً حسناً، وقيل: (معروفاً) أي: قولاً أذن لكم فيه، وقيل: ذكر الله وما يحتاج إليه من الكلام. وقرأ الجمهور (وقِرن) بكسر القاف من وَقَر يَقِر إذا سكن، وأصله، أوْقِرْن مثل عِدْن من وَعَد وذكر أبو الفتح الهمداني في كتاب التبيان وجهاً آخر، قال: قار يقار إذا اجتمع، ومنه القارة، لاجتماعها. ألا ترى إلى قول عضل والديش اجتمعوا فكونوا قارة فالمعنى: اجمعن أنفسكن في بيوتكن (وقرن) أمر من قار كما تقول خفن من خاف، أو من القرار، تقول: قررت بالمكان وأصله: واقررن حذفت الراء الثانية تخفيفاً، كما حذفوا لام ظللت ثم نقلت حركتها إلى القاف، فذهبت ألف الوصل. وقال أبو علي: «أبدلت الراء ونقلت حركتها إلى القاف، ثم حذفت الياء لسكونها وسكون الراء بعدها». انتهى وهذا غاية في التحميل كعادته. وقرأ عاصم ونافع بفتح القاف، وهي لغة العرب يقولون: قَرْت بالمكان بكسر الراء وبفتح القاف، حكاه أبو عبيد والزجاج وغيرهما، وأنكرها قوم منهم المازني، وقالوا: بكسر الراء من قرت العين ويفتحها من القرار. وقرأ ابن أبي عبلة (واقْرِرن) بألف الوصل وكسر الراء الأولى، وتقدم لنا الكلام على قررت وأنه بالفتح والكسر من القرار، ومن القرة «أمرهن تعالى بملازمة بيوتهن، ونهاهن عن التبرج، وأعلم تعالى أنه فعل الجاهلية الأولى، وكانت عائشة إذا قرأت هذه الآية بكت حتى تبل خمارها تتذكر خروجها أيام الجمل تطلب بدم عثمان. وقيل لسودة لم لا تحجين وتعتمرين كما يفعل إخوانك؟ فقالت: قد حججت واعتمرت وأمرني الله أن أقرّ في بيتي، فما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت جنازتها». (ولا تبرجن) قال مجاهد وقتادة: التبرج «التبختر والتغنج والتكسر. وقال مقاتل: «تلقي الخمار على وجهها ولا تشده». وقال المبرد: «تبدي من محاسنها ما يجب عليها ستره». و(الجاهلية الأولى) يدل على أن ثم جاهلية متقدمة وأخرى متأخرة، فقيل هما، ابنان لآدم سكن أحدهما الجبل، فذكور أولاده صباح، وإناثهم قباح، والآخر السهل، وأولاده على عكس ذلك، فسوى لهم إبليس عيداً يجتمع جميعهم فيه، فمال ذكور الجبل إلى إناث السهل، وبالعكس، فكثرت الفاحشة، فهو تبرج الجاهلية الأولى. وقال عكرمة والحكم بن عيينة: «ما بين آدم ونوح، وهي ثمانمائة سنة كان الرجال صباحاً، والنساء قباحاً فكانت المرأة تدعو الرجل إلى نفسها». وقال ابن عباس أيضاً: «الجاهلية الأولى: ما بين إدريس ونوح كانت ألف سنة تجمع المرأة بين زوج وعشيق». وقال الكلبي وغيره: «ما بين نوح وإبراهيم»، قال مقاتل: «زمن نمروذ بغايا يلبسن أرق الدروع[1] ويمشين في الطرق»، وقال الزمخشري: «والجاهلية الأولى: هي القديمة التي يقال لها الجاهلية الجهلاء وهي الزمان الذي ولد فيه إبراهيم، كانت المرأة تلبس الدرع من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق، تعرض نفسها على الرجال»، وقال أبو العالية: «زمن داود وسليمان، كان للمرأة قميص من الدر غير مخيط الجانبين يظهر منه الأكعاب والسوأتان». وقال المبرد: «كانت المرأة تجمع بين زوجها وحلمها، للزوج نصفها الأسفل وللحلم نصفها يتمتع به في التقبيل والترشف»، وقيل: «ما بين موسى وعيسى»، وقال الشعبي: «ما بين عيسى ومحمد ـ ﷺ ـ» وقال مقاتل: «الأولى: زمن إبراهيم، والثانية: زمن محمد ـ عليه الصلاة والسلام وقال عمر لابن عباس: «وهل كانت الجاهلية إلا واحدة فقال ابن عباس: وهل كانت الأولى إلا ولها آخرة فقال عمر لله درك يا ابن عباس». وقال الزمخشري: «والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام قبل أن يبعث»، وقال الزجاج: «الأشبه قول الشعبي، لأنهم هم الجاهلية المعروفون

---

(١) الدروع: ودرع المرأة قميصها، وهو أيضاً الثوب الصغير الذي تلبسه الجارية الصغيرة في بيتها.
لسان العرب (٢/١٣٦١)

الطبقات الكبرى

لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري
المعروف بابن سعد

الجزء الثامن

في النساء

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

اليوم؟ قال: «يا حُميراء كنت عند أمّ سلمة». فقلت: ما تشبع من أمّ سلمة؟ قالت: فتبسّم فقلت: يا رسول الله ألا تخبرني عنك لو أنّك نزلت بعُدوتين إحداهما لم تُرْعَ والأخرى قد رُعيت أيهما كنت ترعى؟ قال: «التي لم ترع». قلت: فأنا ليس كأحد من نسائك، كلّ امرأة من نسائك قد كانت عند رجل غيري. قالت: فتبسّم رسول الله، ﷺ.

أخبرنا محمد بن عمر، حدّثني ابن أبي سبرة عن موسى بن ميسرة عن أبي عبد الله القرّاظ قال: كانت يد أبي هريرة في يدي، يعني ليلة ماتت عائشة، عليها السلام.

أخبرنا محمد بن عمر عن عبيد الله بن عروة عن عثمان بن عروة عن أبيه قال: توفّيت عائشة ليلة الثلاثاء لتسع عشرة خلت من شهر رمضان سنة ثمانٍ وخمسين وصلّى عليها أبو هريرة.

أخبرنا محمد بن عمر عن عبيد الله بن عروة عن عيسى بن معمر عن عبّاد بن عبد الله بن الزبير قال: مددنا على قبر عائشة ثوباً وحملنا جريداً فيه خِرق ودفنّاها ليلاً بعد الوتر في شهر رمضان.

أخبرنا محمد بن عمر عن عمر بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر عن أبيه قال: حضرت قبر عائشة دفنّاها ليلاً.

أخبرنا محمد بن عمر، أخبرنا محمّد بن عبد الله بن جعفر عن ابن أبي عون قال: قالت عائشة كنت أستبّ أنا وصفيّة فسببت أباها فسبّت أبي، وسمعه رسول الله، ﷺ، فقال: «يا صفيّة تسبّين أبا بكر! يا صفيّة تسبّين أبا بكر!».

أخبرنا محمد بن عمر، أخبرنا محمّد بن عبد الله عن الزهري عن ابن المسيّب قال: قال رسول الله، ﷺ، لأبي بكر: «يا أبا بكر ألا تعذرني من عائشة؟» قال: فرفع أبو بكر يده فضرب صدرها ضرباً شديدةً. فجعل رسول الله يقول: «غفر الله لك يا أبا بكر ما أردتُ هذا».

أخبرنا محمد بن عمر، حدّثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن عمارة بن عمير قال: حدّثني من سمع عائشة، عليها السلام، إذا قرأت هذه الآية: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[الأحزاب: ٣٣]، بكت حتى تبلّ خمارها.

٦٤

تاريخ بغداد

أو مدينة السلام

تأليف

الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي
الخطيب البغدادي
المتوفى ٤٦٣ هـ

دراسة وتحقيق

مصطفى عبد القادر عطا

الجزء التاسع

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

١٨٤ .... سفيان بن محمد

أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَر عَبْد الوَاحِد بن مُحَمَّد بن عَبْد الله بن مَهْدِيّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيل بن مُحَمَّد الصَّفَّار، حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عُبَيْد الله المنادي، حَدَّثَنَا مسلمة بن عَبْد الرَّحْمَن ـ بصري كتبت عنه بالصيمرة ـ حَدَّثَنَا عُمَر بن عَلِيّ المقدمي، عن عُمَر بن سَعِيد بن أَبِي حُسَيْن قال مُحَمَّد: وحَدَّثَنَا سُفْيَان بن زياد، حَدَّثَنَا عِيسَى بن يُونس، حَدَّثَنَا عُمَر بن سَعِيد بن أَبِي حُسَيْن ـ وقد دخل حديث بعضهم في بعض ـ عن ابن أَبِي مليكة أن ابن عبَّاس قال: لما قبض عُمَر بن الخَطَّاب كنت عند سريره، فجاء رجل فزاحمني بمنكبيه، قال: فإذا هو علي، قال: فتأخرت له، قال: فدنا، ثم قال: ما أحد ألقى الله بصحيفته، أحب إلَيّ من أن ألقي الله بصحيفتك. وقال عِيسَى بن يُونس في حديثه: ما أحد ألقى الله بمثل عمله، أحب إلي منك. وقالا جميعًا، وإن كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك. فإني كثيرًا ما كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: «كنت أنا وأَبُو بَكْر، وعمر، وفعلت أنا وأَبُو بَكْر، وعمر» قال ذاك مرارًا.

٤٧٦٦ – سُفْيَان بن مُحَمَّد بن سُفْيَان، المصيصي:

قدم بغداد وحَدَّثَ بها عن يُوسُف بن أسباط، وعَبْد الله بن وَهْب، وإِسْحَاق بن الفرات، وحجاج بن مُحَمَّد الأعور. روى عنه إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن سنين الختلي، والحُسَيْن بن فَهْم، ومُحَمَّد بن سويد الطحان، ومُحَمَّد بن أَحْمَد بن البراء، وأَحْمَد ابن الحُسَيْن الصُّوفِيّ، وأَحْمَد بن إِسْحَاق بن البَهْلُول، وغيرهم.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن أَحْمَد بن رزق، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيل بن عَلِيّ الخطبي، حَدَّثَنَا الحُسَيْن ابن فَهْم قال: قدم علينا سُفْيَان بن مُحَمَّد، الثغر فحَدَّثَنَا عن إِسْحَاق بن الفرات ـ وساق عنه حديثًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن أَبِي طَاهِر الدَّقَّاق، أَخْبَرَنَا أَحْمَد بن عُثْمَان بن يَحْيَى الأدميّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن سويد، حَدَّثَنَا سُفْيَان بن مُحَمَّد المصيصي، حَدَّثَنَا يُوسُف بن أسباط، حَدَّثَنَا سُفْيَان الثوري، عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ما ذكرت عَائِشَة مسيرها [في وقعة الجمل] [(١)] قط إلا بكت حتى تبل خمارها، وتقول: يا ليتني كنت نسيًا منسيا. قال سُفْيَان: النسي المنسي، الحيضة الملقاة.

ـــــــــــــــ

= ٧/٩١٧). وميزان الاعتدال ٢/ت ٣٣١٣. ونهاية السول، الورقة ١٢١. وتهذيب ابن حجر ١١١/٤. وخلاصة الخزرجي ١/ت ٢٥٨٢.

٤٧٦٦ – انظر: ميزان الاعتدال ٢/ت ٣٣٢٩.

(١) مابين المعقوفتين سقط من الأصل.

سِيَرُ أعلامِ النُّبلاءِ

تصنيف

الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

المتوفى

٧٤٨هـ - ١٣٧٤م

الجزء الثاني

مؤسسة الرسالة

عاصم بن كُليب ، عن أبيه : قال : انتهينا إلى عليٍّ رضي الله عنه ، فذكر عائشة ، فقال : خليلةُ رسولِ الله ﷺ .

هذا حديث حسن . ومُصعب فصالحٌ لا بأس به . وهذا يقوله أميرُ المؤمنين في حقِّ عائشةَ مع ما وقع بينهما ، فرضيَ اللهُ عنهما . ولا ريبَ أن عائشةَ ندمتْ ندامةً كُلِّيَّةً على مسيرها إلى البصرة وحضورها يومَ الجمل ، وما ظَنَّت أنَّ الأمرَ يبلغُ ما بلغ . فعن عُمارة بنِ عُمير ، عمن سمع عائشة : إذا قرأتْ : ﴿ وقَرْنَ في بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب : ٣٣] بكتْ حتى تَبُلَّ خِمارَها[١] .

قال أحمد في « مسنده » : حدثنا يحيى القَطَّان ، عن إسماعيل : حدثنا قيس ، قال : لما أقبلت عائشةُ ، فلما بلغتْ مياهَ بني عامر ليلاً . نَبَحَت الكلابُ . فقالت : أيُّ ماء هذا ؟ قالوا : ماءُ الحَوْأب . قالت : ما أظُنُّني إلا أنني راجعةٌ . قال بعضُ من كان معها : بل تقدَمين فيراكِ المسلمون ، فيُصلحُ اللهُ ذاتَ بينهم . قالت : إنَّ رسولَ الله ﷺ قال ذاتَ يوم : « كَيْفَ بإحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْها كِلابُ الحَوْأبِ »[٢] .

---

(١) أخرجه ابن سعد ٨ / ٨١ من طريق الواقدي .

(٢) إسناده صحيح كما قال المؤلف ، وهو في « المسند » : ٦ / ٥٢ و ٩٧ ، وصححه ابن حبان (١٨٣١) ، والحاكم ٣ / ١٢٠ ، ووافقه الذهبي ، وأورده الحافظ في « الفتح » ١٣ / ٤٥ وقال : أخرج هذا أحمد وأبو يعلى والبزار ، وصححه ابن حبان والحاكم وسنده على شرط الصحيح . وقال الحافظ ابن كثير في « البداية » ٦ / ٢١٢ بعد أن ذكره من طريق الإمام أحمد : وهذا إسناد على شرط الصحيحين ولم يخرجوه .

والحوأب : من مياه العرب على طريق البصرة ، قاله أبو الفتح نصر بن عبد الرحمن الاسكندري فيما نقله عنه ياقوت في « معجم البلدان » وقال أبو عُبيد البكري في « معجم ما استعجم » : ماء قريب من البصرة على طريق مكة إليها سمي بالحوأب بنت كلب بن وبرة القضاعية .

الدر المنثور في التفسير المأثور

وهو مختصر تفسير ترجمان القرآن

للإمام
جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي
المتوفى ٩١١ هـ

الجزء الخامس

المحتوى:

من أول سورة المؤمنون، إلى آخر سورة الجاثية



أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن محمد بن سيرين قال: نبئت أنه قيل لسودة زوج النبي ﷺ رضي الله عنها: ما لك لا تَحُجِّين، ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك؟! فقالت: قد حججت، واعتمرت، وأمرني الله أن أقر في بيتي، فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت قال: فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت بجنازتها.

وأخرج ابن أبي شيبة وابن سعد وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وابن المنذر عن مسروق رضي الله عنه قال: كانت عائشة رضي الله عنها إذا قرأت ﴿وقرن في بيوتكن﴾ بكت حتى تبل خمارها.

وأخرج أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه «أن النبي ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع هذه، ثم ظهور الحصر قال: فكان كلهن يحججن إلا زينب بنت جحش، وسودة بنت زمعة، وكانتا تقولان: والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من رسول الله ﷺ».

وأخرج ابن أبي حاتم عن أم نائلة رضي الله عنها قالت: جاء أبو برزة فلم يجد أم ولده في البيت، وقالوا ذهبت إلى المسجد، فلما جاءت صاح بها فقال: إن الله نهى النساء أن يخرجن، وأمرهن يقرن في بيوتهن، ولا يتبعن جنازة، ولا يأتين مسجداً، ولا يشهدن جمعة.

وأخرج الترمذي والبزار عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من رحمة ربها هي في قعر بيتها».

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود رضي الله عنها قال: احبسوا النساء في البيوت، فإن النساء عورة، وإن المرأة إذا خرجت من بيتها استشرفها الشيطان، وقال لها: إنك لا تمرين بأحد إلا أعجب بك.

وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر رضي الله عنه قال: استعينوا على النساء بالعري، أن أحداهن إذا كثرت ثيابها، وحسنت زينتها أعجبها الخروج.

وأخرج البزار عن أنس رضي الله عنه قال: جئن النساء إلى رسول الله ﷺ فقلن: يا رسول الله ذهب الرجال بالفضل والجهاد في سبيل الله، فما لنا عمل ندرك فضل المجاهدين في سبيل الله؟ فقال «من قعدت منكن في بيتها فإنها تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله».

أما قوله تعالى: ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾.

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت الجاهلية الأولى فيما بين نوح وادريس عليهما السلام، وكانت ألف سنة، وإن بطنين من ولد آدم كان أحدهما يسكن السهل، والآخر يسكن الجبال، فكان رجال الجبال صباحاً وفي النساء دمامة، وكان نساء السهل صباحاً وفي الرجال دمامة، وإن إبليس أتى رجلاً من أهل السهل في صورة غلام، فأجر نفسه فكان يخدمه، واتخذ إبليس شبابة مثل الذي يزمر فيه الرعاء، فجاء بصوت لم يسمع الناس مثله، فبلغ ذلك من حوله، فانتابوهم يسمعون إليه، واتخذوا عيداً يجتمعون إليه في السنة، فتتبرج النساء للرجال، وتتبرج الرجال لهن، وإن رجلاً من أهل الجبل هجم عليهم في عيدهم ذلك، فرأى النساء وصباحتهن فأتى أصحابه، فأخبرهم بذلك، فتحوّلوا إليهن، فنزلوا معهن وظهرت الفاحشة فيهن، فهو قول

كتاب
تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل

تأليف
القاضي أبي بكر محمد بن الطيب
المتوفى سنة ٤٠٣ هـ

مؤسسة الكتب الثقافية

مذاهب المسلمين في إقامة الحد؛ إنما ينخلع بالأحداث التي ذكرناها من قبل فقط. فأما حربهما له على ذلك فإنه اجتهاد منهما وما أداهما الرأي إليه وهما من أهل الفقه والرأي؛ وكذلك عائشة.

فمن الناس من يجعل هذه المسألة من مسائل الاجتهاد ويقول: إن كل مجتهد مصيب كإصابتهم في سائر مسائل الأحكام ومنهم من يقول إن الحق منها في واحد، وهو رأي عليّ وقوله وإن مخالفه مخطىء في الاجتهاد خطأً لا يبلغ به الإثم والفسوق بل الإثم عنه موضوع. ومنهم من يقطع بصواب أمير المؤمنين وخطأ من خالفه ونازعه وأنه مغفور له ومنهم من يقول: إنهم تابوا من ذلك ويستدل برجُوع الزبير وندم عائشة إذا ذكروا لها يوم الجمل وبكائها حتى تَبُلَّ خِمَارَها وقولها: «وددت أن لو كان لي عشرون ولداً من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام[1]، وأني ثَكِلْتهم، ولم يكن ما كان مني يوم الجمل»[2]، وقولها: «لقد أحدقت بي يوم الجمل الاسِنَّةُ حتى صِرْتُ على البعير مثل اللُّجَّة». وأن طلحة قال لشاب من عسكر عليٍّ، وهو يجود بنفسه: «أمدد يدك أبايعك لأمير المؤمنين»[3]، وما هذا نحوه.

والمعتمد عندهم في ذلك قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «عشرة من قريش في الجنة» وعد فيهم طلحة والزبير، قالوا: ولم يكن ليخبر بذلك إلاَّ عن علم منه بأنهما سيتوبان مما أحدثاه ويوافيان بالندم والإقلاع.

ومن أئمة المعتزلة من يقف في عليّ وطلحة والزبير وعائشة ولا يدري

---

(١) هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي يكنى أبا محمد كان ابن عشر سنين حين قبض النبي ﷺ وكان من فضلاء المسلمين وخيارهم علماً وديناً وعلو قدر شهد الجمل مع عائشة وكان صهر عثمان تزوج مريم ابنة عثمان وهو ممن أمره عثمان أن يكتب المصاحف وشهد الدار مع عثمان وجرح وتوفي في خلافة معاوية. انظر أسد الغابة ٣/٢٨٣، ٢٨٤ وذكره البيهقي في الاعتقاد والهداية ص /٢٤٦ باب استخلاف أبي الحسن.

(٢) انظر أسد الغابة ٣/٢٨٤.

(٣) ذكره البيهقي في الاعتقاد والهداية ص /٢٤٦ باب استخلاف أبي الحسن علي بن أبي طالب بن هاشم رضي الله عنه، وذكره ابن الأثير في تاريخه ٣/٢٤٣ في ذكر سير علي إلى البصرة والوقعة.

أسد الغابة
في
معرفة الصحابة

تأليف
عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري
المتوفى سنة ٦٣٠هـ

تحقيق وتعليق
الشيخ علي محمد معوض
الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

قدم له وقرظه
الأستاذ الدكتور محمد عبد المنعم البري
جامعة الأزهر
الدكتور عبد الفتاح أبو سنه
جامعة الأزهر
الدكتور جمعة طاهر النجار
جامعة الأزهر

المحتوى
صالح-عجير

الجزء الثالث

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

مَخْزُوم القُرَشِي المخزومي. يكنى أبا محمد، وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة.

قال مُصْعَب الزبيري والواقدي: كان عبدُ الرحمن ابنَ عَشْرِ سِنين حين قُبِضَ النبيّ ﷺ وكان من فضلاء المسلمين وخيارِهم عِلْماً وديناً وعُلُوّ قَدْر.

روى عن عُمَر، وعثمان، وعلي، وعائشة، وغيرهم. روى عنه ابنه أبو بكر، والشَعْبي وغيرُهما.

قال أبو مَعْشَر، عن محمد بن قَيْس: ذكر لعائشة يومُ الجمل، فقالت: والناس يقولون: يومُ الجَمَل؟ قالوا لها: نعم. فقالت: وَدِدْتُ أني لو كنت جلست كما جلس صَوَاحِبي، وكان أحبَّ إلي من أن أكون وَلَدْتُ من رسول الله ﷺ بضع عشرة، كُلهُم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أو مثل عبد الله بن الزبير.

وتوفي أبوه الحارث بن هِشَام في طاعون عِمْواس، فتزوج عمر بن الخطاب امرأته فاطمة أم عبد الرحمن، ونشأ عبد الرحمن في حِجْر عمر، وكان اسمه إبراهيم فغير عمر اسمه لما غير أسماء من تَسمَّى بالأنبياء، وسماه عبد الرحمن.

وشهد الجمل مع عائشة، وكان صِهْرَ عثمان، تزوج مَرْيَم ابنةَ عثمان. وهو ممن أمَرَه عثمان أن يَكْتُب المصاحف مع زيد بن ثابت، وسعيد بن العاص، وعبد الله بن الزبير. وشهد الدار مع عثمان، وجُرِح، وحمل إلى بيته، فصاح نساؤه، فسمعَ عَمّارُ بنُ ياسر أصواتهن، فأنشد: [الطويل]

فَذُوقُوا كَمَا ذُقْنَا غَدَاةَ مُحَجِّرٍ مِنَ الحَرِّ في أَكْبَادِنَا وَٱلتَّحَوُّبِ[1]

يريد أن أبا جهل ـ وهو عم عبد الرحمن ـ قتل أمه سُمَيَّة.

وانقرض عقب الحارث بن هشام إلا من عبد الرحمن، وتوفي عبد الرحمن في خلافة معاوية.

أخرجه أبو عُمَر، وأبو موسى.

٣٢٨٤ ـ عَبْدُ ٱلرَّحْمٰنِ بْنُ حَارِثَةَ[2]

(د ع) عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ حَارِثَةَ ـ وقيل: جارية ـ ذكره أبو مسعود في الصحابة.

مجهول، روى محمد بن كعب القُرَظي، عن ابن أبي سَليط، عن عبد الرحمن بن حارثة أن النبي ﷺ قال: «أَبْرِدُوا بِٱلظُّهْرِ».

أخرجه ابن منده، وأبو نُعَيم.

(١) التَّحَوُّبُ: التوجُّع، والشَّكوى والتَّحزُّن. انظر اللسان ٢/ ١٠٣٦.

(٢) الإصابة ت (٥١١٧)، الطبقات الكبرى ٨/ ٤٨٠، تجريد أسماء الصحابة ١/ ٣٤٥.



فتح الباري

بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

٧٧٣ — ٨٥٢

الجزء الثالث عشر

ما رأيناك أتيتَ أمراً أكرَهَ عندَنا من إسراعِكَ في هذا الأمرِ منذُ أسلمتَ . فقال عمار : ما رأيتُ منكما منذ أسلمتُما أمراً أكرَهَ عندي من إبطائكما عن هذا الأمر . وكساهما حُلّةً ، ثم راحوا إلى المسجد »

[الحديث ٧١٠٢ - طرفه في : ٧١٠٦]
[الحديث ٧١٠٣ - طرفه في : ٧١٠٥]
[الحديث ٧١٠٤ - طرفه في : ٧١٠٧]

٧١٠٥ ، ٧١٠٦ ، ٧١٠٧ - حدثنا عَبدانُ عن أبي حمزةَ عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال « كنتُ جالساً مع أبي مسعودٍ وأبي موسى وعمارٍ ، فقال أبو مسعودٍ : ما من أصحابكَ أحدٌ إلا لو شئتُ لقلتُ فيه غيرَكَ ، وما رأيتُ منكَ شيئاً منذُ صحبتَ النبيَّ ﷺ أعيَبَ عندي من استِسْراعِكَ في هذا الأمر قال عمار : يا أبا مسعود وما رأيت منكَ ولا من صاحبِكَ هذا شيئاً منذ صحبْتُما النبيَّ ﷺ أعيبَ عندي من إبطائكما في هذا الأمر . فقال أبو مسعود - وكان موسِراً - يا غلام هاتِ حُلّتَين ، فأعطى إحداهما أبا موسى والأُخرى عماراً وقال : روحا فيه إلى الجمعة »

قوله (باب) كذا للجميع بغير ترجمة ، وسقط لابن بطال ، وذكر فيه ثلاثة أحاديث تتعلق بوقعة الجمل ثالثها من رواية ثلاثة ، وتعلقه بما قبله ظاهر فانها كانت أول وقعة تقاتل فيها المسلمون . الحديث الأول ، قوله (عوف) هو الأعرابي ، والحسن هو البصري ، والسند كله بصريون ، وقد تقدم القول في سماع الحسن من أبي بكرة في كتاب الصلح ، وقد تابع عوفا حميد الطويل عن الحسن أخرجه البزار وقال : رواه عن الحسن جماعة وأحسنها اسناداً رواية حميد . قوله (لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل) في رواية حميد « عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ » ، وقد جمع عمر بن شبة في « كتاب أخبار البصرة » قصة الجمل مطولة ، وها أنا ألخصها وأقتصر على ما أورده بسند صحيح أو حسن وأبين ماعداه ، فأخرج من طريق عطية بن سفيان الثقفي عن أبيه قال : لما كان الغد من قتل عثمان أقبلت مع علي فدخل المسجد فاذا جماعة على وطلحة فخرج أبو جهم بن حذيفة فقال : ياعلي ألا ترى ؟ فلم يتكلم ، ودخل بيته فأتى بثريد فأكل ثم قال : يقتل ابن عمي وتغلب على ملكه ؟ فخرج إلى بيت المال ففتحه ، فلما تسامع الناس تركوا طلحة . ومن طريق مغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال : قال الاشتر رأيت طلحة والزبير بايعا عليا طائعين غير مكرهين . ومن طريق أبي نضرة قال : كان طلحة يقول إنه بايع وهو مكره . ومن طريق داود ابن أبي هند عن الشعبي قال : لما قتل عثمان أتى الناس عليا وهو في سوق المدينة فقالوا له ابسط يدك نبايعك ، فقال : حتى يتشاور الناس . فقال بعضهم : لئن رجع الناس إلى أمصارهم بقتل عثمان ولم يقم بعده قائم لم يؤمن الاختلاف وفساد الامة : فاخذ الاشتر بيده فبايعوه . ومن طريق ابن شهاب قال : لما قتل عثمان وكان علي خلا بينهم ، فلما خشي أنهم يبايعون طلحة دعا الناس الى بيعته فلم يعدلوا به طلحة ولا غيره ، ثم أرسل الى طلحة والزبير فبايعاه . ومن طريق ابن شهاب أن طلحة والزبير استأذنا عليا في العمرة ، ثم خرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقوا على الطلب بدم عثمان حتى يقتلوا قتلته . ومن طريق عوف الاعرابي قال : استعمل عثمان يعلى بن أمية على صنعاء

وكان عظيم الشان عنده ، فلما قتل عثمان وكان يعلى قدم حاجا فأعان طلحة والزبير بأربعمائة ألف ، وحمل سبعين رجلا من قريش ، واشترى لعائشة جملا يقال له عسكر بثمانين دينارا . ومن طريق عاصم بن كليب عن أبيه قال قال على : أتدرون بمن بليت ؟ أطوع الناس فى الناس عائشة ، وأشد الناس الزبير ، وأدهى الناس طلحة ، وأيسر الناس يعلى ابن أمية . ومن طريق ابن أبي ليلى قال : خرج على فى آخر شهر ربيع الآخر سنة ست وثلاثين ومن طريق محمد بن على ابن أبي طالب قال : سار على من المدينة ومعه تسعمائة راكب فنزل بذى قار . ومن طريق قيس بن أبي حازم قال : لما أقبلت عائشة نزلت بعض مياه بنى عامر نبحت عليها الكلاب فقالت : أى ماء هذا ؟ قالوا : الحوأب - بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة ثم موحدة - قالت ما أظنني إلا راجعة ، فقال لها بعض من كان معها : بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم ، فقالت : ان النبي ﷺ قال لنا ذات يوم : كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب . وأخرج هذا أحمد وأبو يعلى والبزار وصححه ابن حبان والحاكم وسنده على شرط الصحيح . وعند أحمد : فقال لها الزبير ، تقدمين فذكره . ومن طريق عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لنسائه : أيتكن صاحبة الجمل الأدبب - بهمزة مفتوحة ودال ساكنة ثم موحدتين الأولى مفتوحة - تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو من بعدما كادت . وهذا رواه البزار ورجاله ثقات . وأخرج البزار من طريق زيد بن وهب قال : بينا نحن حول حذيفة اذ قال : كيف أنتم وقد خرج أهل بيت نبيكم فرقتين يضرب بعضكم وجوه بعض بالسيف ؟ قلنا : يا أبا عبد الله فكيف نصنع اذا أدركنا ذلك ؟ قال : انظروا الى الفرقة التى تدعو الى أمر علي بن أبي طالب فانها على الهدى . وأخرج الطبرانى من حديث ابن عباس قال : بلغ أصحاب على حين ساروا معه أن أهل البصرة اجتمعوا بطلحة والزبير فشق عليهم ووقع فى قلوبهم ، فقال على : والذى لا اله غيره لتظهرن على أهل البصرة ولتقتلن طلحة والزبير الحديث ، وفى سنده اسماعيل ابن عمرو البجلى وفيه ضعف . وأخرج الطبرانى من طريق محمد بن قيس قال : ذكر لعائشة يوم الجمل قالت : والناس يقولون يوم الجمل ؟ قالوا : نعم . قالت : وددت أنى جلست كما جلس غيرى فكان أحب إلى من أن أكون ولدت من رسول الله ﷺ عشرة كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام . وفى سنده أبو معشر نجيح المدنى وفيه ضعف . وأخرج اسحق بن راهويه من طريق سالم المرادى سمعت الحسن يقول : لما قدم على البصرة فى أمر طلحة وأصحابه قام قيس بن عباد وعبد الله بن الكواء فقالا له : أخبرنا عن مسيرك هذا فذكر حديثا طويلا فى مبايعته أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم ذكر طلحة والزبير فقال : بايعانى بالمدينة وخالفانى بالبصرة ، ولو أن رجلا ممن بايع أبا بكر خالفه لقاتلناه . وكذلك عمر . وأخرج أحمد والبزار بسند حسن من حديث أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال لعلى بن أبي طالب : انه سيكون بينك وبين عائشة أمر ، قال : فأنا أشقاهم يارسول الله ؟ قال : لا ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمنها . وأخرج اسحق من طريق اسماعيل بن أبي خالد عن عبد السلام رجل من حيه قال : خلا على بالزبير يوم الجمل فقال : أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول وأنت لاوى يدى : لتقاتلنه وأنت ظالم له ثم لينصرن عليك ؟ قال : قد سمعت ، لا جرم لا أقاتلك . وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة من طريق عمر بن الهجنع - بفتح الهاء والجيم وتشديد النون بعدها مهملة - عن أبي بكرة وقيل له : مامنعك أن تقاتل مع أهل البصرة يوم الجمل ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يخرج قوم هلكى لايفلحون قائدهم امرأة فى الجنة . فكأن أبا بكرة

أشار الى هذا الحديث فامتنع من القتال معهم ، ثم استصوب رأيه فى ذلك الترك لما رأى غلبة على . وقد أخرج الترمذى والنسائى الحديث المذكور من طريق حميد الطويل عن الحسن البصرى عن أبي بكرة بلفظ « عصمنى الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ » فذكر الحديث قال « فلما قدمت عائشة ذكرت ذلك فعصمنى الله » وأخرج عمر بن شبة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن أن عائشة أرسلت الى أبي بكرة فقال : انك لأم ، وان حقك لعظيم ، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول : لن يفلح قوم تملكهم امرأة . قوله (لما بلغ النبي ﷺ أن فارسا) قال ابن مالك : كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه ، وقال الكرمانى هو يطلق على الفرس وعلى بلادهم ، فعلى الأول يصرف إلا أن يراد القبيلة ، وعلى الثانى يجوز الأمران كسائر البلاد انتهى . وقد جوز بعض أهل اللغة صرف الأسماء كلها . قوله (ملكوا ابنة كسرى) فى رواية حميد « لما هلك كسرى قال النبي ﷺ : من استخلفوا ؟ قالوا : ابنته » . قوله (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة) بالنصب على المفعولية . وفى رواية حميد « ولى أمرهم امرأة » بالرفع على أنها الفاعل ، وكسرى المذكور هو شيرويه بن ابرويز بن هرمز ، واسم ابنته المذكورة بوران . وقد تقدم فى آخر المغازى فى « باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى » شرح ذلك . وقوله « ولوا أمرهم امرأة » زاد الاسماعيلى من طريق النضر بن شميل عن عوف فى آخره « قال ابو بكرة : فعرفت أن أصحاب الجمل لن يفلحوا » . ونقل ابن بطال عن المهلب أن ظاهر حديث أبي بكرة يوهم توهين رأى عائشة فيما فعلت . وليس كذلك لأن المعروف من مذهب أبي بكرة أنه كان على رأى عائشة فى طلب الاصلاح بين الناس ، ولم يكن قصدهم القتال ، لكن لما انتشبت الحرب لم يكن لمن معها بد من المقاتلة ، ولم يرجع أبو بكرة عن رأى عائشة وانما تفرس بأنهم يغلبون لما رأى الذين مع عائشة تحت أمرها لما سمع فى أمر فارس ، قال : ويدل لذلك أن احداً لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا عليا فى الخلافة ولادعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة ، وانما أنكرت هى ومن معها على على منعه من قتل قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم ، وكان على ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا اليه ، فاذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتص منه ، فاختلفوا بحسب ذلك ، وخشى من نسب اليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم فأنشبوا الحرب بينهم إلى أن كان ماكان . فلما انتصر على عليهم حمد أبو بكرة رأيه فى ترك القتال معهم وان كان رأيه كان موافقا لرأى عائشة فى الطلب بدم عثمان . انتهى كلامه ، وفى بعضه نظر يظهر مما ذكرته ومما سأذكره . وتقدم قريبا فى « باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما » من حديث الأحنف أنه كان خرج لينصر عليا فلقيه أبو بكرة فنهاه عن القتال ، وتقدم قبله بباب من قول أبي بكرة لما حرق ابن الحضرمى مايدل على أنه كان لايرى القتال فى مثل ذلك أصلا فليس هو على رأى عائشة ولا على رأى على فى جواز القتال بين المسلمين أصلا ، وإنما كان رأيه الكف وفاقا لسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وغيرهم ، ولهذا لم يشهد صفين مع معاوية ولا على . قال ابن التين : احتج بحديث أبي بكرة من قال لا يجوز أن تولى المرأة القضاء وهو قول الجمهور ، وخالف ابن جرير الطبرى فقال يجوز أن تقضى فيما تقبل شهادتها فيه ، وأطلق بعض المالكية الجواز ، وقال ابن التين أيضا : كلام أبي بكرة يدل على أنه لولا عائشة لكان مع طلحة والزبير لأنه لو تبين له خطؤهما لكان مع على . كذا قال وأغفل قسما ثالثا وهو أنه كان يرى الكف عن القتال فى الفتنة كما تقدم تقريره ، وهذا هو المعتمد ، ولا يلزم من كونه ترك القتال مع أهل بلده للحديث المذكور أن لا يكون مانعه من القتال سبب آخر وهو ماتقدم من نهيه الأحنف عن القتال واحتجاجه بحديث « اذا

التقى المسلمان بسيفيهما ، كما تقدم قريبا . الحديث الثاني حـــديث عمار في حق عائشة أخرجه من وجهين مطولا ومختصراً . **قوله** (حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفي المسندي ، وأبو حصين بفتح أوله هو عثمان بن عاصم ، وأبو مريم المذكور أسدي كوفي هو وجميع رواة الاسناد إلا شيخه وشيخ البخاري ، وقد وثق أبا مريم المذكور العجلي والدارقطني ، وما له في البخاري إلا هذا الحديث . **قوله** (لما سار طلحة والزبير وعائشة الى البصرة) ذكر عمر بن شبة بسند جيد أنهم توجهوا من مكة بعد أن أهلت السنة ، وذكر بسند له آخر أن الوقعة بينهم كانت في النصف من جمادى الآخرة سنة ســت وثلاثين ، وذكر من رواية المدائني عن العلاء أبي محمد عن أبيه قال : جاء رجل الى علي وهو بالزاوية فقال : علام تقاتل هؤلاء ؟ قال : على الحق ، قال : فانهم يقولون انهم على الحق ، قال : أقاتلهم على الخروج من الجماعة ونكث البيعة . وأخرج الطبري من طريق عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه قال : رأيت في زمن عثمان أن رجلا أميراً مرض وعند رأسه امرأة والناس يريدونه فلو نهتهم المرأة لانتهوا ولـكنها لم تفعل فقتلوه . ثم غزوت تلك السنة فبلغنا قتل عثمان ، فلما رجعنا من غزاتنا وانتهينا الى البصرة قيل لنا : هذا طلحة والزبير وعائشة فتعجب الناس وسألوهم عن سبب مسيرهم فذكروا أنهم خرجوا غضبا لعثمان وتوبة مما صنعوا من خذلانه . وقالت عائشة : غضبنا لـكم على عثمان في ثلاث إمارة الفتى وضرب السوط والعصا فما أنصفناه إن لم نغضب له في ثلاث : حرمة الدم والشهر والبلد . قال فسرت أنا ورجلان من قومي الى علي وسلمنا عليه وسألناه فقال : عدا الناس على هذا الرجل فقتلوه وأنا معتزل عنهم ثم ولوني ولولا الخشية على الدين لم أجبهم ، ثم استأذنني الزبير وطلحة في العمرة فأخذت عليهما العهود وأذنت لهما فعرضا أم المؤمنين لما لايصلح لها فبلغني أمرهم فخشيت ان ينفتق في الاسلام فتق فأتبعتهم ، فقال أصحابه : والله مانريد قتالهم إلا ان يقاتلوا ، وما خرجنا إلا الاصلاح . فذكر القصة وفيها ان أول ماوقعت الحرب أن صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء. فنشبت الحرب ، وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح آخرون ، وغلب أصحاب علي ونادى مناديه : لاتتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دار أحد ، ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الـكوفة . وأخرج ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن أبزى قال : انتهى عبـــد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي الى عائشة يوم الجمل وهي في الهودج فقال : يا أم المؤمنين أتعلمين أني أتيتك عند ماقتل عثمان فقلت ما تأمريني ، فقلت الزم عليا ؟ فسكتت . فقال : اعقروا الجمل فعقروه ، فنزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي ، فأمر بها فأدخلت بيتا . وأخرج أيضا بسند صحيح عن زيد بن وهب قال فكف علي يده حتى بدءوه بالقتال فقاتلهم بعد الظهر فما غربت الشمس وحول الجمل أحد ، فقال علي : لاتتمموا جريحا ولا تقتلوا مدبرا ومن اغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن . وأخرج الشافعي من رواية علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال : دخلت على مروان بن الحكم فقال : ما رأيت أحدا أكرم غلبة من أبيك ـ يعني عليا ـ ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل فنادى مناديه : لايقتل مدبر ولا يذفف على جريح . وأخرج الطبري وابن أبي شيبة واسحق من طريق عمرو بن جاوان عن الأحنف قال : حججت سنة قتل عثمان فدخلت المدينة فذكر كلام عثمان في تذكيرهم بمناقبه ، وقد تقدم في باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما ، ثم ذكر اعتزاله الطائفتين قال : ثم التقوا فكان أول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل . وأخرج الطبري بسند صحيح عن علقمة قال قلت للأشتر : قد كنت كارها لقتل عثمان فكيف قاتلت يوم الجمل ؟ قال : ان هؤلاء بايعوا عليا ثم

نكثوا عهده، وكان الزبير هو الذي حرك عائشة على الخروج فدعوت الله أن يكفينيه، فلقيني كفه بكفه فما رضيت لشدة ساعدي أن قمت في الركاب فضربته على رأسه ضربة فصرعته، فذكر القصة في أنهما سلما. **قوله** (بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدما علينا الكوفة) ذكر عمر بن شبة والطبري سبب ذلك بسندهما الى ابن أبي ليلى قال : كان علي أقر أبا موسى على إمرة الكوفة، فلما خرج من المدينة أرسل هاشم بن عتبة بن أبي وقاص اليه أن أنهض من قبلك من المسلمين وكن من أعواني على الحق، فاستشار أبو موسى السائب بن مالك الاشعري فقال) اتبع ما أمرك به، قال : اني لا أرى ذلك، وأخذ في تخذيل الناس عن النهوض، فكتب هاشم الى علي بذلك وبعث بكتابه مع محل بن خليفة الطائي، فبعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي يستنفران الناس، وأمر قرظة بن كعب على الكوفة، فلما قرأ كتابه على أبي موسى اعتزل ودخل الحسن وعمار المسجد. وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن زيد بن وهب قال : أقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فقبضا على عامل علي عليها ابن حنيف، وأقبل علي حتى نزل بذي قار، فأرسل عبد الله بن عباس الى الكوفة فابطئوا عليه، فأرسل اليهم عمارا فخرجوا اليه. **قوله** (فصعد المنبر، فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن، فاجتمعنا اليه فسمعت عماراً يقول) زاد الاسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر بن عياش، وصعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج الى قتال عائشة، وفي رواية اسحق بن راهويه عن يحيى بن آدم بالسند المذكور، فقال عمار : ان أمير المؤمنين بعثنا اليكم لنستنفركم، فان أمنا قد سارت الى البصرة، وعند عمر بن شبة عن حبان بن بشر عن يحيي بن آدم في حديث الباب، فكان عمار يخطب والحسن ساكت، ووقع في رواية ابن أبي ليلى في القصة المذكورة، فقال الحسن : ان عليا يقول اني أذكر الله رجلا رعى لله حقا الا نفر، فان كنت مظلوما أعانني وان كنت ظالما أخذلني، والله ان طلحة والزبير لأول من بايعني ثم نكثا، ولم أستأثر بمال ولا بدلت حكما، قال فخرج اليه اثنا عشر ألف رجل. **قوله** (ان عائشة قد سارت الى البصرة، ووالله انها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم ليعلم اياه تطيعون أم هي) في رواية اسحق، ليعلم أنطيعه أم إياها، وفي رواية الاسماعيلي من طريق أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش بعد قوله قد سارت إلى البصرة، ووالله إني لأقول لكم هذا ووالله انها لزوجة نبيكم، زاد عمر بن شبة في روايته، وان أمير المؤمنين بعثنا اليكم وهو بذي قار، ووقع عند ابن أبي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال، قال عمار إن أمنا سارت مسيرها هذا، وانها والله زوج محمد ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلانا بها ليعلم إياه نطيع أو إياها، ومراد عمار بذلك أن الصواب في تلك القصة كان مع علي وأن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا أن تكون زوجة النبي ﷺ في الجنة. فكان ذلك يعد من إنصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق. وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن أبي يزيد المديني قال، قال عمار بن ياسر لعائشة لما فرغوا من الجمل : ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد اليكم، يشير الى قوله تعالى ﴿ وقرن في بيوتكن ﴾ فقالت : أبو اليقظان؟ قال : نعم. قالت : والله انك ماعلمت لقوال بالحق. قال : الحمد لله الذي قضى لي على لسانك. وقوله، ليعلم اياه تطيعون أم هي، قال بعض الشراح : الضمير في إياه لعلي، والمناسب أن يقال أم إياها لا هي، وأجاب الكرماني بأن الضمائر يقوم بعضها مقام بعض انتهى وهو على بعض الآراء. وقد وقع في رواية اسحق بن راهويه في مسنده عن يحيي بن آدم بسند حديث الباب، ولكن الله ابتلانا بها ليعلم أنطيعه أم إياها، فظهر أن ذلك من تصرف الرواة

وأما قوله إن الضمير في إياه لعلي فالظاهر خلافه ، وأنه لله تعالى ، والمراد إظهار المعلوم كما في نظائره . **قوله** (عن ابن أبي غنية) بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية هو عبد الملك بن حميد ، ماله في البخاري إلا هذا الحديث ، وصرح بذلك أبو زرعة الدمشقي في روايته عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه أخرجه أبو نعيم الاصبهاني في مستخرجه ، والحكم هو ابن عيينة ، والسند كله كوفيون . **قوله** (قام عمار على منبر الكوفة) هذا طرف من الحديث الذي قبله ، وأراد البخاري بإيراده تقوية حديث أبي مريم الكوفي بما انفرد به عنه أبو حصين ، وقد رواه أيضا عن الحكم شعبة أخرجه الاسماعيلي وزاد في أوله قال ، لما بعث علي عمارا والحسن الى الكوفة يستنفرهم خطب عمار ، فذكره قال ابن هبيرة : في هذا الحديث أن عمارا كان صادق اللهجة وكان لاتستخفه الخصومة إلى أن ينتقص خصمه ، فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع مابينهما من الحرب انتهى . وفيه جواز ارتفاع ذي الأمر فوق من هو أسن منه وأعظم سابقة في الاسلام وفضلا ، لأن الحسن ولد أمير المؤمنين فكان حينئذ هو الأمير على من أرسلهم علي وعمار من جماتهم ، فصعد الحسن أعلى المنبر فكان فوق عمار وان كان في عمار من الفضل مايقتضي رجحانه فضلا عن مساواته . ويحتمل أن يكون عمار فعل ذلك تواضعا مع الحسن وإكراما له من أجل جده ﷺ وفعله الحسن مطاوعة له لانكيرا عليه . الحديث الثالث حديث أبي موسى وأبي مسعود وعمار بن ياسر فيما يتعلق بوقعة الجمل أخرجه من طريقين . **قوله** (أخبرني عمرو) هو ابن مرة ، وصرح به في رواية أحمد بن حنبل عن محمد بن جعفر وكذا الاسماعيلي في روايته من طريق عبد الله بن المبارك كلاهما عن شعبة . **قوله** (حيث بعثه على الى أهل الكوفة يستنفرهم) في رواية الكشميهني ، حين ، بدل ، حيث ، وفي رواية الاسماعيلي ، يستنفر أهل الكوفة إلى أهل البصرة ، . **قوله** (ما رأيناك أتيت أمرا أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمت) زاد في الرواية الثانية أن الذي تولى خطاب عمار ذلك هو أبو مسعود وهو عقبة بن عمرو الأنصاري ، وكان يومئذ يلي لعلي بالكوفة كما كان أبو موسى يلي لعثمان . **قوله** (وكساهما حلة) في رواية الاسماعيلي ، فكساهما حلة حلة ، وبين في الرواية التي تلي هذه أن فاعل كسا هو أبو مسعود ، وهو في هذه الرواية محتمل فيحمل على ذلك . **قوله** (ثم راحوا الى المسجد) في رواية الاسماعيلي ، ثم خرجوا إلى الصلاة يوم الجمعة ، وفي رواية محمد بن جعفر ، فقام أبو مسعود فبعث الى كل واحد منهما حلة ، قال ابن بطال : فيما دار بينهم دلالة على أن كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى أن الصواب معه قال : وكان أبو مسعود موسرا جوادا ، وكان اجتماعهم عند أبي مسعود في يوم الجمعة فكسا عمارا حلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب ، فكره أن يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره أن يكسوه بحضرة أبي موسى ولا يكسو أبا موسى فكسا أبا موسى أيضا . وقوله ، أعيب ، بالعين المهملة والموحدة أفعل تفضيل من العيب ، وجعل كل منهم الإبطاء والإسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده ، فعمار لما في الإبطاء من مخالفة الإمام وترك امتثال ﴿ فقاتلوا التي تبغي ﴾ والآخران لما ظهر لهما من ترك مباشرة القتال في الفتنة ، وكان أبو مسعود على رأي أبي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالأحاديث الواردة في ذلك وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد ، وكان عمار على رأي علي في قتال الباغين والناكثين والتمسك بقوله تعالى ﴿ فقاتلوا التي تبغي ﴾ وحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا على صاحبه . (تنبيه) : وقع في رواية النسفي وكذا الاسماعيلي قبل سياق سند ابن أبي غنية ، باب ، بغير ترجمة ، وسقط للباقين وهو الصواب لأن فيه الحديث الذي قبله ، وان كان فيه زيادة في القصة

الطبقات الكبرى

لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري
المعروف بابن سعد

الجزء الثامن

في النساء

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

أخبرنا يعلى بن عبيد ووكيع بن الجرّاح والفضل بن دكين قالوا حدّثنا هارون البربري عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: أوصت عائشة أن لا تتبعوا سريري بنار ولا تجعلوا تحتي قطيفة حمراء.

أخبرنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا أُسامة بن زيد عن بعض أصحابه عن عائشة أنّها قالت حين حضرتها الوفاة: يا ليتني لم أُخلق، يا ليتني كنت شجرة أُسبّح وأقضي ما عليّ.

أخبرنا الفضل بن دُكين، حدّثنا هشام بن المغيرة، حدّثني يحيَى بن عمرو عن أبيه عمرو بن سلمة أنّ عائشة قالت: والله لوددت أني كنت شجرة، والله لوَددتُ أني كنتُ مَدرة، والله لوددتُ أن الله لم يكن خلقني شيئاً قطّ.

أخبرنا الفضل بن دُكين، حدّثنا عيسى بن دينار قال: سألتُ أبا جعفر عن عائشة فقال: استغفر الله لها، أما علمت ما كانت تقول: يا ليتني كنت شجرة، يا ليتني كنت حجراً، يا ليتني كنت مَدرة؟ قلت: وما ذاك منها؟ قال: توبة.

أخبرنا الفضل بن دُكين، حدّثنا حسن بن صالح عن إسماعيل عن قيس قال: قالت عائشة عند وفاتها: إني قد أحدثت بعد رسول الله، ﷺ، فادفنوني مع أزواج النبيّ، ﷺ.

أخبرنا محمّد بن عبد الله الأسدي، حدّثني عمر بن سعيد بن أبي حسين عن ابن أبي مليكة أنّ ابن عبّاس دخل على عائشة قبل موتها فأثنى عليها قال: أبشري زوجة رسول الله ولم ينكح بكراً غيرك ونزل عُذرك من السماء. فدخل عليها ابن الزبير خلافه فقالت: أثنى عليّ عبد الله بن عبّاس ولم أكن أحبّ أن أسمع أحداً اليوم يثني عليّ، لوددتُ أني كنت نسياً منسياً.

أخبرنا محمد بن عبد الله الأسدي، حدّثنا مِسْعَر عن حمّاد عن إبراهيم قال: قالت عائشة: يا ليتني كنت ورقة من هذه الشجرة.

أخبرنا قبيصة بن عقبة، قال سفيان: أخبرنا عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن القاسم أنّ عائشة كانت تسرد الصوم.

أخبرنا قبيصة بن عقبة، حدّثنا سفيان عن الأعمش عن خيثمة قال: كانت عائشة إذا سُئلت: كيف أصبحت؟ قالت: صالحة والحمد لله.

مصوَّر رقم (٢٣٤)

المطالب العالية

بزوائد المسانيد الثمانية

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
٧٧٣ - ٨٥٢ هجرية

تحقيق
عبد القادر بن عبد الكريم بن عبد العزيز جوندل

تنسيق
د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري

المجلد الثامن عشر
٣٥ - ٣٦
بقية كتاب الفتن
(الفتوح، الملاحم، أشراط الساعة، البعث، الجنة والنار)
(٤٣٦٤ - ٤٦٢٧)





٥ ـ باب براءة علي من قتل عثمان رضي الله عنه

٤٣٩٣ ـ قال مسدد: حدثنا عبد الله، عن ربيح، عن أبي موسى، عن عبد الله بن أبي سفيان، قال: إن علياً رضي الله عنه قال: إن بني أُمَيّة يقاتلونني، يزعمون أني قتلتُ عثمان رضي الله عنه، وكذبوا، إنما يريدون الملك، ولو أعلم أنه يُذْهِبُ ما في قلوبهم أني أحلف لهم عند المقام: والله ما قتلتُ عثمان رضي الله عنه، ولا أمرتُ بقتله، لفعلتُ، ولكن إنما يريدون الملك وإني لأرجو أن أكون أنا وعثمان رضي الله عنه ممن قال الله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ...﴾ الآية[١].

(١) الآية رقم ٤٧ من سورة الحجر.

٤٣٩٣ ـ درجته:

الأثر ضعيف بهذا الإسناد، فيه ربيح وأبو موسى الهمداني، وكلاهما ضعيف.

ولكن للأثر طرق أخرى متعددة يتقوى بها.

تخريجه:

روي من طريق مسدد ابن عساكر في تاريخ دمشق (ص ٤٦٣: ترجمة عثمان بن

تاريخ مدينة دمشق

وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز
بنواحيها من وارديها وأهلها

تصنيف

الإمام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن
ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي
المعروف بابن عساكر
٤٩٩ هـ - ٥٧١ هـ

دراسة وتحقيق

محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي

الجزء التاسع والثلاثون

عثمان بن عفان

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

قالا: أنا أبو بكر الحيري، نا أبُو العبّاس الأصم، نا بحر بن نصر، نا ابن وَهْب، أخبرني سفيان بن عيينة، عن محمَّد بن قيس، عن عَلي بن ربيعة، قال:

قال عَلي بن أبي طالب: لوددتُ أن بني أمية قبلوا مني خمسين يميناً قسامة أحلف بها ما أمرتُ بقتل عُثْمَان، ولا مالأت.

أخْبَرنا أبُو القاسم إسْمَاعيل بن محمَّد بن الفضل، أنا أبُو منصور بن شكرويه، أنا أبُو بكر بن مردويه، أنا أبُو بكر محمَّد بن إبْرَاهيم الشافعي، نا مُعاذ بن المثنى، نا مُسَدّد، نا عَبْد اللّه بن داود، عن رمح[١]، عن أبي موسى، عن عَبْد اللّه بن أبي سفيان.

أن علياً قال: إنّ بني أمية يقاتلوني[٢]، يزعمون أنّي قتلت عُثْمَان، وكذبوا، إنّما يلتمس الملك، فلو أعلم أنما يذهب ما في قلوبهم أن أحلف لهم عند المقام والله ما قتلتُ عُثْمَان، ولا أمرتُ بقتله لفعَلت، ولكن إنّما يريدون الملك، وإنّي لأرجو أن أكون أنا وعُثْمَان ممن قال الله عز وجل: ﴿ونَزَعْنا ما في صدورهم من غِلٍّ، إخواناً على سُرَرٍ متقابلين﴾[٣].

أخْبَرنا أبُو عَبْد اللّه محمَّد بن إبْرَاهيم، أنا أبُو الفضل بن الكُرَيدي، أنا أبُو الحسَن العَتيقي، أنا أبُو الحسَن الدارقطني، نا القاضي الحسَين بن إسْمَاعيل، نا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حَدَّثني أبي، عن موسى وسيف ابني خُلَيد، عن أبيهما خُلَيد بن شريك قال: سمعت عَلي بن أبي طالب وهو على منبر الكوفة يقول: إنّ بني أمية من شاء نفلتُ[٤] له يميني بين المقام والركن ما قتلتُ عُثْمَان، ولا شركتُ في دمه.

أخْبَرنا[٥] أبُو منصور عَبْد الرَّحمن بن محمَّد، وأبُو[٦] الحسَن عَلي بن الحسَن بن سعيد[٦]، أنا أبُو بكر الخطيب، حدَّثني الحسَن بن محمَّد الخَلاّل، نا يوسف بن عمر القوّاس، نا عَلي بن يعقوب بن عيسى[٧] ـ إملاء من حفظه ـ حدَّثني أبُو صالح الهيثم بن خالد ـ وراق الفضل بن دُكَين[٨] ـ عن الأعمش، عن أبي صالح قال:

---

(١) هو رمح بن نفيل الكلابي.
(٢) كذا بالأصل وم و « ز »: يقاتلوني، بحذف النون.
(٣) سورة الحجر، الآية: ٤٧.
(٤) أي حلفت (راجع اللسان: نفل).
(٥) فوقها في « ز »: ملحق.
(٦) ما بين الرقمين استدرك على هامش « ز ».
(٧) الخبر في تاريخ بغداد ١٢/ ١٢٤ ضمن أخبار علي بن يعقوب بن عيسى.
(٨) بعدها في المطبوعة: «عن الفضل بن دكين» وهذه الزيادة سقطت من الأصل، وم، و « ز »، وتاريخ بغداد.

تأويلات أهل السنة

تفسير الماتريدي

تأليف

الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي
المتوفى ٣٣٣هـ

تحقيق

الدكتور مجدي باسلوم

الجزء التاسع

المحتوى:
من أول سورة غافر - إلى آخر سورة الصف

منشورات محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت لبنان

الحرورية وأهل النهروان؛ ذكر أن عليًا - رضي الله عنه - لما قتلهم فقال الناس: هم مشركون، فقال - عليه السلام -: من الشرك فروا، فقالوا: فمنافقون هم؟ قال علي - رضي الله عنه -: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا، قالوا: فما هم؟ قال: هم ناس بغوا علينا فقاتلونا فقاتلناهم[1].

ويحتمل أنه كان فيما كان بين علي - رضي الله عنه - ومعاوية يوم الجمل ويوم صفين؛ ذكر عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليًا - رضي الله عنه - سمع رجلا يقول يوم الجمل: هم كفروا، فقال: لا تقل ذلك، ولكن هؤلاء قوم بغوا علينا، وزعموا أنا بغينا عليهم، فقاتلناهم على ذلك.

لكن في الآية الأمر بالصلح إذا كان بينهم - أعني: المؤمنين - اقتتال بأي شيء كان بقوله - تعالى-: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ وكذلك أمر في غير آي بالصلح والإصلاح، قال: يقال: وأصلحوا ذات بينكم[2]، أي: بين المؤمنين.

وهذه الآية حجة على المعتزلة والخوارج، فإنه أبقى اسم الإيمان بعد ما كان منهم الاقتتال والبغي، والقتال والبغي مع أهل الإسلام من الكبائر دل أن الكبيرة لا تخرج عن الإيمان، ولا توجب الكفر، والله الموفق.

وقوله - عز وجل-: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي: فإن ظلمت إحدى الطائفتين وطلبت غير الحق ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ أي: تظلم وتجور ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ حتى ترجع إلى أمر الله، وإلى الحق، أمر بمعونة الطائفة التي لم تبغ والانتصار لها من الباغية، وهو ما ذكر في آية أخرى: ﴿وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ﴾ [الحج: ٦٠] وعد - عز وجل- النصر لهم، فيحتمل أن يكون ذلك النصر الموعود في الدنيا، ويحتمل في الآخرة.

وفي الآية الأمر بقتال أهل البغي من غير قيد بين السيف وغيره بقوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ لكن متى أمكن دفع البغي وكسر منعتهم بغير السلاح فهو الحق، وهو الواجب، لكن إذا لم ينقلعوا عن البغي إلا بالقتال مع السيف فلا بأس به، فإن عليًا - رضي الله عنه - قاتل الفئة الباغية بالسيف ومعه كبراء الصحابة - رضي الله عنهم - وأهل بدر، وكان هو محقًّا في قتاله إياهم دل أنه لا بأس بقتالهم بالسيف.

وبعضهم قالوا: إن قتال البغاة لا يجوز بالسيف، وقالوا: إن سبب نزول الآية في القتال بالعصي والنعال، ولكن لا حجة لهم فيها؛ لأن القتال بين الفئتين وإن كان بالنعال والعصي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٩٤٢).
(٢) ذاد في أ: كان

معاني القرآن وإعرابه

المسمى

المختصر

في إعراب القرآن ومعانيه

تأليف

أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري

الزجاج البغدادي

المتوفى ٣١١هـ

علق عليه ووضع حواشيه

أحمد فتحي عبد الرحمن

قدم له

الأستاذ الدكتور فتحي عبد الرحمن حجازي

عضو هيئة التدريس بجامعة الأزهر

الجزء الرابع

المحتوى:

من أول سورة سبأ - إلى آخر سورة الناس

DKI

دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾.

والباغية: التي تعدل عن الحق وما عليه أئمة المسلمين وجماعتهم.

﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾؛ حتى ترجع إلى أمر الله.

﴿فَإِن فَاءَتْ﴾: فإن رجعت.

﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا﴾؛ أي: واعدلوا.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾؛ وهذا قيل: نزلت بسبب جمعين من الأنصار كان بينهم قتال ولم يكن ذلك بسيوف و لا أسلحة.

جاء في التفسير أنه كان بينهم قتال بالأيدي والنعال وترام بالحجارة.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾؛ ويقرأ: «بين إخوانكم»، و«بين إخوَاتِكم»، و«بين أُخْوَتكم».

فأعلم الله -عز وجل- أن الدين يجمعهم وأنهم أخوة إذا كانوا متفقين في دينهم فرجعوا في الاتفاق في الدين إلى أصل النسب، لأنهم لآدم وحواء، ولو اختلفت أديانهم لافترقوا في النسب، وإن كان في الأصل أنهم لأب وأم، ألا ترى أنه لا يرث الولد المؤمن الأب الكافر ولا الحميم المؤمن نسيبه الكافر.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾؛ عسى أن يكون المسخور منه خيراً من الساخرين، وكذلك عسى أن يكون النساء المسخور منهن خيراً من النساء الساخرات.

فنهى الله -عز وجل- أن يسخر المؤمنون من المؤمنين، والمؤمنات من المؤمنات.

﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾؛ واللمز والهمز العيب والعض من الإنسان.

فأعلم الله أن عيب بعضهم بعضاً، يلزم العائب عيب المعيب.

﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾؛ والنبز واللقب في معنى واحد، لا يقول المسلم لمن كان يهودياً أو نصرانياً فأسلم لقباً يعيره فيه بأنه كان نصرانياً أو يهودياً.

﴿بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾، أي: بئس الاسم أن يقول له: يا يهودي ويا نصراني وقد آمن.

ويحتمل أن يكون في كل لقب يكرهه الإنسان لأنه إنما يجب أن يخاطب المؤمن أخاه بأحب الأسماء إليه.

التفسير البسيط

لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي

ت (٤٦٨ هـ)

الجزء العشرون

من أول سورة الزخرف إلى آخر سورة الحجرات

تحقيق

الدكتور علي بن عمر السحيباني

من أول سورة ق إلى آخر سورة الطور

العبيكان
Obeikan

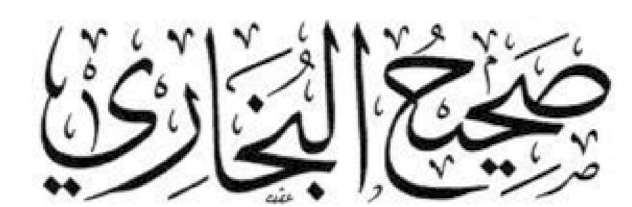
قال أصحابنا : «ودلت عليه هذه الآية ، على أنه يجب أن يقاتل المارق الباغي المشاق لما عليه الأُمة[١] ، لأن ظاهر الأمر الوجوب ، والبغاة الذين يجب قتالهم هم الذين يجتمع لهم أوصاف ثلاثة : الغلبة بالشوكة والقوة ، والتأويل المحتمل[٢] ، والإمام الذين يجتمعون عليه ، فهؤلاء يدعون أولاً إلى طاعة الله بالإنذار ، والعود إلى طاعة الإمام العادل ، فإن أبوا قوتلوا من غير أن يبدأ بالقتال ، ولكن إن قصدوا أهل العدل قاتلوهم للدفع ، ثم لا يتبع مدبرهم ، ولا يجهز على جرحتهم ، ونحو ما ذكرنا سار أمير المؤمنين علي -رضي الله عنه- في أهل البغي[٣] ، وما أتلف أهل البغي من مال أهل العدل وما أراقوا من دمائهم يجب عليهم الغرامة على الصحيح من مذهب الشافعي ، والقود يسقط بالشبهة»[٤] .

قوله تعالى : ﴿فَإِن فَآءَتۡ﴾ ؛ أي رجعت الباغية إلى طاعة الله ، ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ﴾ . قال ابن عباس : «بالديات التي فرضها الله ، يعني : أنهم يدون الجرحى والقتلى ، وذلك هو الإصلاح بين الفريقين ، يؤخذ للعادل من الباغي دية الجراحة والقتال وغرم ما أتلف من المال»[٥] ، ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْ﴾ ؛ واعدلوا في الإصلاح بينهما وفي كل حكم . ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ . وذكرنا معنى الإقساط في أول سورة النساء ، الآية ٥ .

---

(١) انظر : تفسير الطبري ١٣/ ١٢٨ ، وتفسير البغوي ٧/ ٣٤٢ ، والجامع لأحكام القرآن ١٦/ ٣١٧ .
(٢) انظر : تفسير البغوي ٧/ ٣٤٢ .
(٣) أخرجه الحاكم عن أبي أمامة في المستدرك في كتاب قتال أهل البغي ٢/ ١٥٥ وقال : «هذا صحيح الإسناد في هذا الباب» ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه البيهقي موقوفاً على علي في سننه في كتاب قتال أهل البغي ، باب أهل البغي إذا فاؤوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨١ ، وانظر : التلخيص الحبير لابن حجر ٤/ ٤٣ .
(٤) انظر : أحكام القرآن للشافعي ١/ ٢٩٢ ، وإرواء الغليل للألباني ٨/ ١١٦ . القود : قتل القاتل بالقتيل ، تقول : أقدْتُه واستقدتُ الحاكم ، وإذا أتى الإنسان إلى آخر أمراً فانتقم منه مثلها ، قيل : استقادها منه . انظر : تهذيب اللغة (قاد) ٩/ ٢٤٨ .
(٥) انظر : أحكام القرآن للشافعي ١/ ٢٩٣ ، وكتاب الأم : حكم أهل البغي في الأموال وغيرها ٤/ ٢٢٠ .

التراث النبوي



للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي
رحمه الله تعالى

نشر وتوزيع





يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ قَالَ : (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ) . [ر : ١٢٣]

١٦ – باب : مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ .

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : «ما كانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللهِ – إِلَى قَوْلِهِ – إِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ» /التوبة: ١٢٠/ .

٢٦٥٦ : حدّثنا إِسْحٰقُ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا عَبَايَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْسٍ ، هُوَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ جَبْرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : (ما اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ) . [ر : ٨٦٥]

١٧ – باب : مَسْحِ الْغُبَارِ عَنِ النَّاسِ فِي السَّبِيلِ .

٢٦٥٧ : حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ : ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ ، فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانِهِ ، فَلَمَّا رَآنَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ ، فَقَالَ : كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ الْمَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً ، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الْغُبَارَ ، وَقَالَ : (وَيْحَ عَمَّارٍ ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ) . [ر : ٤٣٦]

١٨ – باب : الْغَسْلِ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْغُبَارِ .

٢٦٥٨ : حدّثنا مُحَمَّدٌ : أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَاغْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ

(للذكر) الشهرة بين الناس . (ليرى مكانه) مرتبته في الشجاعة .

(١٦) وتتمة الآية : «وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَطَؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ» . (يتخلفوا) يتركوا الخروج معه إلى الجهاد . (يرغبوا بأنفسهم) يصونوها عن الشدائد التي رضيها لنفسه . (ظمأ) عطش . (نصب) تعب . (مخمصة) جوع . (يطؤون موطئاً) ينزلون منزلاً . (يغيظ الكفار) يرهب عدوهم . (نيلاً) ظفراً ونصراً ، أو قتلاً له أو أسراً أو غنيمة .



للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

(٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)

شرح

الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي

عن مشايخه الثلاثة: الكشميهني والمستملي والسرخسي

الخوارج الذين بعث إليهم علي عماراً يدعوهم إلى الجماعة ، ولا يصح في أحد من الصحابة . وتابعه على هذا الكلام جماعة من الشراح ـ وفيه نظر من أوجه : أحدها : أن الخوارج إنما خرجوا على علي بعد قتل عمار بلا خلاف بين أهل العلم بذلك ، فإن ابتداء أمر الخوارج كان عقب التحكيم ، وكان التحكيم عقب انتهاء القتال بصفين وكان قتل عمار قبل ذلك قطعاً ، فكيف يبعثه إليهم علي بعد موته . ثانيها : أن الذين بعث إليهم علي عماراً إنما هم أهل الكوفة بعثه يستنفرهم على قتال عائشة ومن معها قبل وقعة الجمل ، وكان فيهم من الصحابة جماعة كمن كان مع معاوية وأفضل ، وسيأتي التصريح بذلك عند المصنف في كتاب الفتن ، فما فر منه المهلب وقع في مثله مع زيادة إطلاقه عليهم تسمية الخوارج وحاشاهم من ذلك . ثالثها : أنه شرح على ظاهر ما وقع في هذه الرواية الناقصة ، ويمكن حمله على أن المراد بالذين يدعونه إلى النار كفار قريش كما صرح به بعض الشراح ، لكن وقع في رواية ابن السكن وكريمة وغيرهما وكذا ثبت في نسخة الصغاني التي ذكر أنه قابلها على نسخة الفربري التي بخطه زيادة توضح المراد وتفصح بأن الضمير يعود على قتلته وهم أهل الشام ولفظه « ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم » الحديث ، واعلم أن هذه الزيادة لم يذكرها الحميدي في الجمع وقال : إن البخاري لم يذكرها أصلا ، وكذا قال أبو مسعود . قال الحميدي : ولعلها لم تقع للبخاري ، أو وقعت فحذفها عمداً . قال : وقد أخرجها الإسماعيلي والبرقاني في هذا الحديث . قلت : ويظهر لي أن البخاري حذفها عمداً وذلك لنكتة خفية ، وهي أن أبا سعيد الخدري اعترف أنه لم يسمع هذه الزيادة من النبي صلى الله عليه وسلم فدل على أنها في هذه الرواية مدرجة ، والرواية التي بينت ذلك ليست على شرط البخاري ، وقد أخرجها البزار من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد فذكر الحديث في بناء المسجد وحملهم لبنة لبنة وفيه فقال أبو سعيد « فحدثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : يا ابن سمية تقتلك الفئة الباغية » اهـ . وابن سمية هو عمار وسمية اسم أمه . وهذا الإسناد على شرط مسلم ، وقد عين أبو سعيد من حدثه بذلك ، ففي مسلم والنسائي من طريق أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال « حدثني من هو خير مني أبو قتادة ، فذكره » فاقتصر البخاري على القدر الذي سمعه أبو سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره ، وهذا دال على دقة فهمه وتبحره في الاطلاع على علل الأحاديث . وفي هذا الحديث زيادة أيضاً لم تقع في رواية البخاري ، وهي عند الإسماعيلي وأبي نعيم في المستخرج من طريق خالد الواسطي عن خالد الحذاء وهي : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ياعمار ألا تحمل كما يحمل أصحابك ؟ قال : إني أريد من الله الأجر » وقد تقدمت زيادة معمر فيه أيضاً .

(فائدة) : روى حديث « تقتل عماراً الفئة الباغية » جماعة من الصحابة : منهم قتادة بن النعمان كما تقدم ، وأم سلمة عند مسلم ، وأبو هريرة عند الترمذي ، وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي ، وعثمان ابن عفان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو اليسر وعمار نفسه ، وكلها عند الطبراني وغيره ، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة ، وفيه عن جماعة آخرين يطول عدهم ، وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار ورد على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه . قوله في آخر الحديث (يقول عمار أعوذ بالله من الفتن) فيه دليل على استحباب الاستعاذة من الفتن ، ولو علم المرء أنه متمسك فيها بالحق ، لأنها قد تفضي إلى وقوع من لا يرى وقوعه . قال ابن بطال

فتح الباري

بشرح صحيح البخاري

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

الجزء السابع

الأحاديث: ٣٣٢٦ - ٣٩٤٨

كتاب: أحاديث الأنبياء، المناقب، فضائل أصحاب النبي ﷺ، مناقب الأنصار

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

بالقذة لأنها تجعل على مثال واحد. وقوله «آيتهم» أي علامتهم، وقوله «بضعة» بفتح الموحدة أي قطعة لحم، وقوله «تدردر» بدالين وراءين مهملات أي تضطرب، والدردرة صوت إذا اندفع سمع له اختلاط، وقوله «على حين فرقة» أي زمان فرقة، وهو بضم الفاء أي افتراق، وفي رواية الكشميهني «على خير» بخاء معجمة وراء أي أفضل، وفرقة بكسر الفاء أي طائفة وهي رواية الإسماعيلي، ويؤيد الأول حديث مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد «تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق» أخرجه هكذا مختصراً من وجهين، وفي هذا وفي قوله ﷺ «تقتل عماراً الفئة الباغية» دلالة واضحة على أن عليًا ومن معه كانوا على الحق وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم، والله أعلم. وقوله في آخر الحديث «فأتي به» أي بذي الخويصرة «حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعته» يريد ما تقدم من كونه أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة إلخ، قال بعض أهل اللغة: النعت يختص بالمعاني كالطول والقصر والعمى والخرس، والصفة بالفعل كالضرب والجروح. وقال غيره: النعت للشيء الخاص والصفة أعم. **الحديث الثالث والثلاثون** حديث علي في الخوارج وسيأتي شرحه في استتابة المرتدين. وقوله «سويد بن غفلة» بفتح المعجمة والفاء، قال حمزة الكناني صاحب النسائي: ليس يصح لسويد عن علي غيره. وقوله «الحرب خدعة» تقدم ضبطه وشرحه في الجهاد. وقوله «حدثاء الأسنان» أي صغارها، و«سفهاء الأحلام» أي ضعفاء العقول. وقوله «يقولون من قول خير البرية» أي من القرآن كما في حديث أبي سعيد الذي قبله «يقرؤون القرآن» وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم: لا حكم إلا الله، وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير محملها. وقوله «فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم» في رواية الكشميهني «فإن قتلهم».

٣٦١٢ ـ **حدّثني محمدُ بنُ المثنى حدّثني يحيى عن إسماعيلَ حدّثنا قيسٌ عن خَبّابِ بنِ الأرَتّ قال: «شَكَونا إلى رسولِ اللّهِ ﷺ ـ وهو مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ في ظِلِّ الكعبةِ ـ قلنا له: ألا تَستنصِرُ لنا، ألا تَدعو اللّه لنا؟ قال: كان الرَّجلُ فيمن قبلَكمْ يُحفَرُ له في الأرضِ فيُجعَلُ فيه، فيُجاء بالميشارِ فيوضعُ على رأسِهِ فيُشَقُّ باثنتَين، وما يَصُدُّهُ ذلك عن دِينه، ويُمْشَطُ بأمشاطِ الحديدِ ما دُونَ لحمِهِ من عظمٍ أو عَصَبٍ، وما يَصدُّهُ ذلكَ عن دِينِه. واللّه لَيَتِمَّنَّ هذا الأمرَ حتى يَسيرَ الراكبُ من صنعاءَ إلى حَضْرَمَوْتَ لا يخافُ إلاّ اللّه، أوِ الذِّئبَ على غنمِه، ولكنَّكم تَستَعجِلون».** [الحديث ٣٦١٢ ـ طرفاه في: ٣٨٥٢، ٦٩٤٣].

الحديث الرابع والثلاثون: حديث خباب، وسيأتي شرحه قريباً في «باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة» وقوله فيه «فيجاء» كذا للأكثر بالجيم، وقال عياض وقع في رواية الأصيلي بالحاء والمهملة وهو تصحيف، والفيح الباب الواسع ولا معنى له هنا.

قوله: **(حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت)** يحتمل أن يريد صنعاء اليمن، وبينها وبين حضرموت من اليمن أيضاً مسافة بعيدة نحو خمسة أيام، ويحتمل أن يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما أبعد بكثير، والأول أقرب، وقال ياقوت: هي قرية على باب دمشق عند باب الفراديس تتصل بالعقيبة. قلت: وسميت باسم من نزلها من أهل صنعاء اليمن.

٣٦١٣ ـ **حدّثنا عليُّ بن عبدِ اللّه حدّثنا أزهَرُ بن سعدٍ حدّثنا ابنُ عَونٍ قال: أنبأني موسى بن أنس عن أنسِ بن مالكٍ** رضي الله عنه: **«أنَّ النبيَّ ﷺ افتقدَ ثابتَ بنَ قَيسٍ، فقال رجلٌ: يا رسولَ اللّه أنا أعلمُ لكَ علمَه. فأتاهُ فوجدَه جالساً في بيتِه منكساً رأسه، فقال: «ما شأنُك»؟ فقال: شرّ، كان يرفعُ صوتَهُ**

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي

على كتاب «الجامع الصغير» من أحاديث البشير النذير

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

نفعنا الله بعلومهما

الجزء الرابع

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ
وعلق عليها تدليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه: قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات، والشرح بأسفلها
مفصولا بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة
للطباعة والنشر
بيروت — لبنان

- ٣٥٩ -

٥٦٠١ — عَلِيٌّ يَقْضِي دَيْنِي - البزار عن أنس - (ض)

٥٦٠٢ — عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ - (ت) عن علي (طب) عن ابن عباس - (ح)

٥٦٠٣ — عَمَّارٌ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ إِلَّا اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا - (ه) عن عائشة - (ح)

٥٦٠٤ — عَمَّارٌ مُلِئَ إِيمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ - (حل) عن علي - (ض)

٥٦٠٥ — عَمَّارٌ يَزُولُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ يَزُولُ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٥٦٠٦ — عَمَّارٌ خَلَطَ اللَّهُ الْإِيمَانَ مَا بَيْنَ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَخَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ، يَزُولُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ زَالَ، وَلَيْسَ يَنْبَغِي لِلنَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئًا - ابن عساكر عن علي - (ح)

٥٦٠٧ — عَمَّارٌ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ - (حل) عن أبي قتادة - (ح)

المؤمنين، والمال يعسوب الظالمين

(عليّ يقضي ديني) بفتح الدال أخرج الطبراني عن ذؤيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما احتضر قالت له صفية لكل امرأة من نسائك أهل تلجأ إليهم، وإنك أجليت أهلي فإن حدث حدث فإلى من ألجأ؟ قال إلى علي. قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وأخرج البزار عن جابر دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس فقال اضمن عني ديني ومواعيدي قال لا أطيق ذلك فوقع به ابنه عبدالله فقال فعل الله بك من شيخ فقال دعني فدعا علي بن أبي طالب فقال نعم هي عليّ فضمنها فلما قدم علي أبي بكر مال قال هذا مال الله وما أفاء على المسلمين لحق ماقضى عن نبيه فقضاها قال الهيثمي فيه إسماعيل بن يحيى متروك (البزار) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمي فيه ضرار بن صرد وهو ضعيف

(عم الرجل صنو أبيه) بكسر المهملة أي مثله يعني أصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وإيذاؤه كإيذائه وفيه حث على القيام بحق العم وتنزيله منزلة الأب في الطاعة وعدم العقوق (ت عن علي) بن أبي طالب (طب عن ابن عباس)

(عمار بن ياسر ما عرض عليه أمر إلا اختار الأرشد منهما) أي الأكثر إصابة للصواب والرشد والصلاح (ه عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وفي الباب ابن مسعود عند أحمد ورجاله كما قال الهيثمي رجال الصحيح

(عمار ملئ إيمانا إلى مشاشه) بضم الميم بضبط المصنف أي ملأ الله جوفه به حتى تعدى الجوف ووصل إلى العظام الظاهرة والمشاش رءوس العظام وفي رواية لمخرجه أبي نعيم أيضا عمار ملئ إيمانا من قرنه إلى قدمه قال يعني مشاشه (حل) في ترجمة عمار وكذا الخطيب من حديث هانئ بن هانئ (عن علي) أمير المؤمنين قال هانئ كنا عند علي فدخل عليه عمار فقال مرحبا بالطيب المطيب سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره وفيه أحمد بن المقدام أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة صاحب مزاح ورواه عنه أيضا أبو يعلى والديلمي وفي الباب عائشة

(عمار يزول مع الحق حيث يزول) أي يدور معه حيث دار فاهتدوا بهديه (ابن عساكر) في تاريخه عن ابن مسعود

(عمار خلط الله الإيمان ما بين قرنه إلى قدمه وخلط الإيمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ولا ينبغي للنار أن تأكل منه شيئاً) المراد نار الآخرة (ابن عساكر) في التاريخ عن عليّ أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره

(عمار تقتله الفئة الباغية) أي الظالمة الخارجة عن طاعة الإمام الحق وزاد الطبراني في رواية الناكبة عن الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما جاء موضحا في رواية الطبراني وغيره وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع



التيسير بشرح الجامع الصغير

في

أحاديث البشير النذير

تأليف

العلامة المناوي

الجزء الثاني

١٤٧

ضعيف ۞ (علي مني وأنا من علي) أي هو متصل بي وأنا متصل به في الاختصاص والمحبة (ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي) كان الظاهر ان يقال لا يؤدي عني إلا علي فأدخل أنا تأكيدا لمعنى الاتصال (حم ت ن ه عن حبشية) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة التحتية (ابن جنادة) السلولي ۞ (علي مني بمنزلة رأسي من بدني) عبارة عن شدة الاتصال والصوق (خط عن البراء بن عازب فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (علي مني بمنزلة هرون من) أخيه (موسى) يعني متصل بي ونازل مني منزلة هرون من أخيه موسى حين خلفه في قومه (إلا أنه لا نبي بعدي) ينزل بشرع ناسخ نفي الاتصال به من جهة النبوة فبقي من جهة الخلافة لأنها تليها في الرتبة (أبو بكر المطيري) بفتح الميم وكسر الطاء بضبط المؤلف (في جزئه عن أبي سعيد) الخدري ۞ (علي بن أبي طالب مولى من كنت مولاه) أي من كنت أتولاه فعلي يتولاه (المحاملي في أماليه عن ابن عباس ۞ علي يزهر في الجنة ككوكب الصبح) أي كما تزهر الكواكب التي تظهر عند الفجر لأهل الدنيا يعني يضيء لأهل الجنة كما يضيء الكوكب المشرق (لأهل الدنيا البيهقي في) كتاب (فضائل الصحابة فر عن أنس بن مالك) باسناد ضعيف ۞ (علي يعسوب المؤمنين والمال يعسوب المنافقين) وفي رواية يعسوب الكفرة واليعسوب السيد والرئيس والمقدم أي علي يلوذ به المؤمنون ويلوذ الكفار والظلمة والمنافقون بالمال كما تلوذ النحل بيعسوبها الذي هو أميرها ومن ثم قيل لعلي أمير النحل (عد عن علي) ولا يصح ۞ (علي يقضي ديني) بفتح الدال (البزار عن أنس) واسناده ضعيف ۞ (عم الرجل صنو أبيه) بكسر المهملة أي مثله يعني أصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وايذاؤه كايذائه (ت عن علي طب عن ابن عباس ۞ عمار بن ياسر ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما) أي الأكثر اصابة للصواب (ه عن عائشة) باسناد حسن ۞ (عمار ملئ ايمانا الى مشاشه) بضم الميم أي مليء جوفه به حتى وصل الى العظام الظاهرة والمشاش رؤس العظام (حل عن علي) واسناده ضعيف ۞ (عمار يزول مع الحق حيث يزول) أي يدور معه حيث دار فاهتدوا بهديه (ابن عساكر عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ۞ (عمار خلط الله الايمان ما بين قرنه الى قدمه وخلط الايمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ولا ينبغي للنار أن تأكل منه شيئا) المراد نار الآخرة (ابن عساكر عن علي) ورواه عنه الديلمي ۞ (عمار تقتله الفئة الباغية) أي الظالمة الخارجة عن طاعة الامام الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما في رواية وذا من معجزاته فانه وقع كذلك (حل عن أبي قتادة) ورواه عنه أيضا الخطيب ۞ (عمدا صنعته يا عمر) قاله لما صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر قد صنعت شيئا لم تكن صنعته فذكره (حم م ٤ عن بريدة) تصغير بردة ۞ (عمر بن الخطاب سراج أهل الجنة) أي يزهر ويضيء لأهلها كما يضيء السراج لأهل الدنيا أو يتقعون بهديه كما يتقعون بالسراج (البزار عن ابن عمر حل عن أبي هريرة ابن عساكر عن الصعب بن جثامة) الليثي ۞ (عمر معي وأنا مع عمر والحق بعدي مع عمر حيث كان) أي يدور معه حيث دار فانه كان مشتغلا بالحق والغالب على قلبه ونوره وسلطانه وكان شأن أبي بكر القيام برعاية تدبيره تعالى ومراقبة صنعه في خلقه فأبو بكر مع المبتدا وهو الايمان وعمر مع الذي يتلوه وهو الحق (طب عد عن الفضل

السيوطي

الجزء الثالث من شرح العلامة الشيخ العزيزي
على متن الجامع الصغير للإمام السيوطي
تغمدهما الله تعالى بالرحمة
والرضوان ونفعنا
بعلومهما
آمين

تشرف في هذا الجزء الشريف مع الجزء
الأول والجزء الثاني بالبيع الشرعي
من الشيخ [illegible] الكتبي
العبد الفقير خليل الصالح القدسي
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين
[illegible] في صفر الخير سنة خمس
١٢٨
وثمانين ومائتين والف [illegible]

كما يضئ الكوكب المشرق لاهل الدنيا (البيهقي في) كتاب فضائل الصحابة (فر) عن أنس بن مالك باسناد ضعيف ه(على يعسوب المؤمنين والمال يعسوب المنافقين) قال في النهاية اليعسوب السيد والرئيس والمقدم وأصله فحل النحل اهـ اى على يلوذ به المؤمنون ويلوذ المنافقون والكفار والظلمة بالمال كما يلوذ النحل بيعسوبها الذى هو أميرها ومن ثم قيل لعلى أمير النحل (عد) عن على ه(على يقضى دينى) بفتح الدال (البزار عن انس) واسناده ضعيف ه(عم الرجل صنو أبيه) بكسر المهملة وسكون النون أى مثله يعنى أصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وايذاؤه كايذائه (ت) عن على عن ابن عباس ه(عمار) بن ياسر (ما عرض عليه امران الا اختار الارشد منهما) اى الاكثر اصابة للصواب فعليكم بهديه قال في المصباح الرشد الصلاح وهى خلاف الغى والضلال وهو اصابة الصواب ورشد رشدا من باب تعب ورشد يرشد من باب قتل فهو راشد ورشيد (ه) عن عائشة باسناد حسن ه(عمار ملئ ايمانا الى مشاشه) بضم الميم أى ملئ جوفه به حتى وصل الى العظام الظاهرة والمشاش رؤس العظام (حل) عن على واسناده ضعيف ه(عمار يزول مع الحق حيث يزول) أى يدور معه حيث دار فاهتدوا بهديه (ابن عساكر عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ه(عمار خلط الله الايمان ما بين فرقه الى قرنه وخلط الايمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ولا) وفى نسخة ليس (ينبغى للنار أن تأكل منه شيئا) المراد نار الآخرة (ابن عساكر عن على) ه(عمار تقتله الفئة الباغية) اى الظالمة الخارجة عن طاعة الامام الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما في رواية وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه وقع كذلك (حل) عن ابى قتادة ه(عمدا صنعته يا عمر) قاله لما صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر بن الخطاب قد صنعت شيئا لم تكن صنعته قال النووى في هذا الحديث انواع من العلم منها جواز المسح على الخف وجواز الصلوات المفروضات والنوافل بوضوء واحد مالم يحدث وهذا جائز باجماع من يعتد به وحكى عن طائفة انهم اوجبوا الوضوء لكل صلاة وان كان متطهرا واحتجوا بقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا الآية وما اظن هذا يصح عن احد ولعلهم ارادوا استحباب تجديد الوضوء عند كل صلاة ودليل الجمهور الاحاديث الصحيحة التى منها هذا الحديث واما الآية الكريمة فالمراد بها والله اعلم اذا قمتم محدثين وقيل انها منسوخة بفعل النبى صلى الله عليه وسلم (حم م ٤) عن بريدة تصغير بردة ه(عمر) بن الخطاب (سراج اهل الجنة) اى يزهو ويضئ لاهلها كما يضئ السراج لاهل الدنيا وينتفعون بهديه كما ينتفعون بالسراج (البزار عن ابن عمر (حل) عن ابى هريرة ابن عساكر عن الصعب ابن جثامة بفتح الجيم وشدة المثلثة الليثى ه(عمر معى وانا مع عمر والحق بعدى مع عمر حيث كان) اى يدور معه حيث دار (طب عد) عن الفضل بن عباس ه(عمرو بن العاص بن صالحى قريش) القائمين بحق الحق والخلق

﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾
(٢ / سورة البقرة / الآية ١٢٩)

سُنَن

الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

ابن ماجه

٢٠٧ - ٢٧٥ هـ

الجزء الأول



١٤٥ – حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ الخلالُ، وعليُّ بنُ المنذرِ، قالا: حدثنا أبو غسَّانَ. ثنا أسباطُ بنُ نصرٍ، عن السُّدّيّ، عن صُبيحٍ، مولى أمِّ سلمةَ، عن زيدِ بنِ أرقمَ؛ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لعليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ «أنا سِلْمٌ لمن سالمتُم، وحربٌ لمن حاربتُم».

* * *

(فضلُ عمارِ بنِ ياسرٍ)

١٤٦ – حدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ، وعليُّ بنُ محمدٍ، قالا: ثنا وكيعٌ. ثنا سفيانُ، عن أبي إسحقَ، عن هانئِ بنِ هانئٍ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ؛ قال: كنتُ جالسًا عندَ النبيِّ ﷺ. فاستأذنَ عمارُ بنُ ياسرٍ. فقال النبيُّ ﷺ «ائذنوا له. مرحبًا بالطيبِ المُطيَّبِ».

* * *

١٤٧ – حدثنا نصرُ بنُ عليٍّ الجهضميُّ. ثنا عثامُ بنُ عليٍّ، عن الأعمشِ، عن أبي إسحقَ، عن هانئِ بنِ هانئٍ؛ قال: دخل عمارٌ على عليٍّ، فقال: مرحبًا بالطيبِ المطيبِ. سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ «مُلِئَ عمارٌ إيمانًا إلى مُشاشِهِ».

* * *

١٤٨ – حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. ثنا عبيدُ اللهِ بنُ موسى. ح وحدثنا عليُّ بنُ محمدٍ، وعمرُو بنُ عبدِ اللهِ؛ قالا جميعًا: ثنا وكيعٌ، عن عبدِ العزيزِ بنِ سياهٍ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ «عمارٌ، ما عُرِضَ عليه أمرانِ إلا اختارَ الأرشدَ منهما».

* * *

١٤٥ – (سلم) أي صلح أي مصالح. (حرب) أي محارب.

١٤٧ – (مشاشه) هي رؤس العظام كالمرفقين والكتفين والركبتين.

« رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ »

(٢ / سورة البقرة / الآية ١٢٩)

سُنَن

الحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ القَزْوِينِي

ابْنِ مَاجَه

٢٠٧ – ٢٧٥ هـ

الجزء الأول



مصوَّر رقم (٢٤٧)

١٤٥ – حدثنا الحسن بن علي الخلال، وعلي بن المنذر، قالا: حدثنا أبو غسان. ثنا أسباط بن نصر، عن السدي، عن صبيح، مولى أم سلمة، عن زيد بن أرقم؛ قال: قال رسول الله ﷺ لعلي وفاطمة والحسن والحسين «أنا سلم لمن سالمتم، وحرب لمن حاربتم».

(فضل عمار بن ياسر)

١٤٦ – حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالا: ثنا وكيع. ثنا سفيان، عن أبي إسحق، عن هانئ بن هانئ، عن علي بن أبي طالب؛ قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ. فاستأذن عمار بن ياسر. فقال النبي ﷺ «ائذنوا له. مرحبا بالطيب المطيب».

١٤٧ – حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا عثام بن علي، عن الأعمش، عن أبي إسحق، عن هانئ بن هانئ؛ قال: دخل عمار على علي، فقال: مرحبا بالطيب المطيب. سمعت رسول الله ﷺ يقول «ملئ عمار إيمانا إلى مشاشه».

١٤٨ – حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبيد الله بن موسى. ح وحدثنا علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله؛ قالا جميعا: ثنا وكيع، عن عبد العزيز بن سياه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء بن يسار، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ «عمار، ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما».

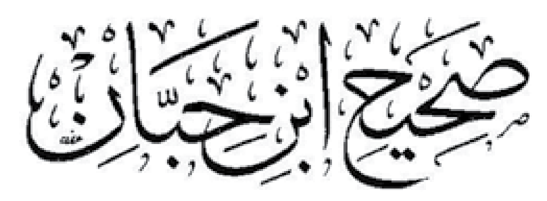
---

١٤٥ – (سلم) أي صلح أي مصالح. (حرب) أي محارب.

١٤٧ – (مشاشه) هي رؤس العظام كالرفقين والكتفين والركبتين.



في تقريب



تأليف

الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي
المتوفى سنة ٧٣٩هـ

المجلد الخامس عشر

مؤسسة الرسالة

مراتٍ وهٰذهِ الرابعة، والذي نفسي بيدهِ لو ضَرَبُونا حتَّى يبلغُوا بنا سعفاتِ هَجَرَ، عرفنا أنَّ مصلحينا على الحَقِ وأنَّهُم على البَاطِلِ[(١)].

[٨:٣]

ذِكْرُ إثباتِ بُغْضِ الله جَلَّ وعَلا مَنْ أبغض
عَمَّارَ بنَ ياسرٍ رَضِيَ الله عنه

٧٠٨١ ــ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى بنِ مجاشع، حَدَّثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، حَدَّثنا العوامُ بنُ حَوْشَبٍ، عن سَلَمَةَ بن كُهيلٍ، عن علقمة

عن خالدِ بنِ الوليد قال: كانَ بَيْني وبَيْنَ عَمَّارِ بن ياسرٍ كلامٌ، فانطلقَ عمارٌ يشكو إلى رسولِ الله ﷺ، قالَ: فجعلَ خالد لا يَزِيدُهُ إلا غِلْظَةً ورسولُ الله ﷺ ساكتٌ، قالَ: فبكى عَمَّارٌ، وقالَ: يا رسولَ الله، ألا تَسْمَعُهُ؟ قالَ: فرفعَ رسولُ الله ﷺ إليَّ رأسهُ، وقالَ: «مَنْ

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن سلمة، فقد روى له أصحاب السنن، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، ووثقه المؤلف والعجلي ويعقوبُ بن شيبة.
وأخرجه أحمد ٣١٩/٤ عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الحاكم ٣٨٤/٣ من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، به.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/٩ مختصراً، ونسبه إلى الطبراني، وحسن إسناده.
وسعفات: جمع سَعَفَة ــ بالتحريك ــ وهي أغصانُ النخيل، قال ابن الأثير: وإنما خص هجر للمباعدة في المسافة، ولأنها موصوفة بكثرة النخيل.

عَادَى عَمَّاراً عَـادَاه الله، ومَنْ أبغضهُ أبغضـهُ الله»، قالَ: فخـرجتُ فما كان شيء أحبَّ إليَّ مِنْ رضا عمَّارٍ، فلقيتُهُ فَرَضِيَ[1]. [٣:٨]

ذِكْرُ صُهَيب بنِ سنانَ رَضِيَ الله عنه

٧٠٨٢ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزديُّ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا النَّضْرُ، ورَوْح، وأبو أُسامة، قـالوا: حـدثنا عـوفُ بنُ أبـي جَمِيلة، عن أبـي عثمان النَّهدي

أن صهيباً حينَ أراد الهجرة إلى المـدينة قـال له كُفَّـارُ قريش: أَتَيْتَنَا[2] صُعْلوكاً، فكَثُر مالـك عندنـا، وبلغْتَ ما بَلَغْت، ثُمَّ تُـرِيدُ أن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. علقمة: هو ابن قيس النخعي، وقد جاء التصريح بسماعه من خالد عند الطبراني.

وأخرجه أحمد ٤/٨٩، والنسائي في «الفضائل» (١٦٤)، والحـاكم في «المستدرك» ٣/٣٩٠ ـ ٣٩١ من طرق عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: حـديثُ العوام بن حـوشب هـذا حديث صحيـح الإسنـاد على شرط الشيخين لاتفـاقهما على العوام بن حوشب وعلقمة.

وأخـرجـه الـطبـراني في «الكبيـر» (٣٨٣٥) من طـريق هشيم، حـدثنـا العوامُ بن حوشب، به.

وأخرجه بنحـوه أحمد ٤/٩٠، والنسـائي (١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧)، والحـاكـم ٣/٣٨٩ و٣٩٠، والـطبـرانـي (٣٨٣٠) و(٣٨٣١) و(٣٨٣٢) و(٣٨٣٣) من طـرق عن عبد الـرحمن بن يزيـد، عن الأشتر، عن خـالـد بن الوليد.

وصحح الحـاكم إسنـاده، ووافقـه الـذهبـي، وذكـره الهيثمـي في «المجمـع» ٩/٢٩٣ ونسبه إلى أحمد، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: لقيتنا، والتصويب من «التقاسيم» ٢/لوحة ٤٠٠.



للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي

٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

تحقيق

الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي

بالتعاون مع

مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية

الدكتور/ عبد السند حسن يمامة

الجزء السابع عشر

١٦٧٩٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو وأبو صادِقٍ ابنُ أبى الفَوارِسِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا العَوّامُ بنُ حَوشَبٍ، عن عمرِو بنِ مُرَّةَ، عن أبى وائلٍ قال: رأى عمرُو بنُ شُرَحبيلَ، وكانَ مِن أفاضِلِ أصحابِ عبدِ اللَّهِ، قال: رأيتُ كأنِّى دَخَلتُ الجَنَّةَ، فإذا أنا بقِبابٍ مَضروبَةٍ فقُلتُ: لِمَن هَذا؟ فقالَ: لِذِى كَلاعٍ وحَوشَبٍ، وكانا مِمَّن قُتِلَ مَعَ مُعاويَةَ. قال: قُلتُ: ما فعَلَ عَمّارٌ وأصحابُهُ؟ قالوا: أمامَكَ. قال: قُلتُ: سُبحانَ اللَّهِ! وقَد قَتَلَ بَعضُهُم بَعضًا. فقالَ: إنَّهُم لَقُوا اللَّهَ فوَجَدوه واسِعَ المَغفِرَةِ. قال: قُلتُ: ما فعَلَ أهلُ النَّهرِ؟ قال: لَقُوا بَرْحًا[1]. فقالَ يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ: فسَمِعتُ يَزيدَ فى المَجلِسِ ببَغدادَ، وكانَ يُقالُ: إنَّ فى المَجلِسِ سبعينَ ألفًا. قال: لا تَغتَرّوا بهَذا الحَديثِ؛ فإنَّ ذا الكَلاعِ وحَوشَبًا أعتَقا اثنَى عَشَرَ ألفَ أهلِ بَيتٍ. وذَكَرَ مِن مَحاسِنِهِم أشياءَ[2].

١٦٧٩٩- أخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا

(١) برحا: أى شدة شديدة. تفسير غريب ما فى الصحيحين ١/ ٥٢.
(٢) أخرجه ابن أبى شيبة، (٣٨٨٤٠)، وابن سعد فى الطبقات ٣/ ٢٦٣ عن يزيد بن هارون به، دون ذكر قول يحيى. وسعيد بن منصور (٢٩٥٥) من طريق العوام به.

مِسعَرٌ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ رَباحٍ[1]، أن عَمّارًا ﷺ قال: لا تَقولوا: كَفَرَ أهلُ الشّامِ. ولَكِن قولوا: فَسَقوا أو ظَلَموا[2].

١٦٨٠٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحُسَينُ[3] بنُ عبدِ اللَّهِ السُّدَيرِىُّ بخُسْرَوْجِرْد، أخبرَنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحُسَينِ الخُسْرَوجِردِىُّ، حدثنا داودُ بنُ الحُسَينِ البَيهَقِىُّ، حدثنا حُمَيدُ بنُ زَنْجُويَه، حدثنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا مِسعَرٌ، عن عامِرِ بنِ شَقيقٍ، عن شَقيقِ بنِ سلمةَ قال: قال رَجُلٌ: مَن يَتَعَرَّفُ البَغْلَةَ يَومَ قُتِلَ المُشرِكونَ يَعنِى أهلَ النَّهرَوانِ؟ فقالَ علىُّ ابنُ أبى طالِبٍ: مِنَ الشِّركِ فرّوا. قال: فالمُنافِقونَ؟ قال: المُنافِقونَ لا يَذكُرونَ اللَّهَ إلّا قَليلًا. قال: فما هُم؟ قال: قَومٌ بَغَوا علَينا فنُصِرنا علَيهِم[4].

بابُ مَن قال: لا تَباعَةَ فى الجِراحِ والدِّماءِ، وما فاتَ مِنَ الأموالِ فى قِتالِ أهلِ البَغيِ

١٦٨٠١- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ/ قال: قد هاجَتِ الفِتنَةُ الأولَى فأدرَكَتْ يَعنِى الفِتنَةَ، رِجالًا ذَوِى عَدَدٍ ١٧٥/٨ مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّن شَهِدَ مَعَه بَدرًا، وبَلَغَنا أنَّهم كانوا يَرَونَ أن يُهدَرَ أمرُ الفِتنَةِ، ولا يُقامَ فيها على رَجُلٍ قاتَلَ فى تَأويلِ القُرآنِ قِصاصٌ فيمَن

(١) فى س، وابن أبى شيبة، وابن عساكر: «رياح». وينظر الإكمال ٤/ ١١.
(٢) أخرجه ابن عساكر ١/ ٣٤٦، ٣٤٧ من طريق المصنف به.
(٣) فى م: «الحسن». وينظر ما تقدم فى (٨٦٤٨).
(٤) أخرجه المروزى فى تعظيم قدر الصلاة (٥٩٢) من طريق مسعر به.



للإمام الحافظ
أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي
المتوفى سنة ٢٣٥ هـ

تقديم وضبط
كمال يوسف الحوت

الجزء السابع

دار التاج

قال: رأيت أو كانت ـ شك يحيى ـ راية على يوم صفين مع هاشم بن عتبة، وكان رجلاً أعور؛ فحمل عليه عمار يقول: أقدم يا أعور، لا خير في أعور، لا يأتي الفزع فيستحيّ فيتقدم، قال: يقول عمرو ابن العاص: إني لأرى لصاحب الراية السوداء عملاً لئن دام على ما أرى لتفانن العرب اليوم، قال: فما زال أبو اليقظان يتألف فيهم، قال: وهو يقول كل الماء ورد،والمياه رود، صبرا عباد الله، الجنة تحت ظلال السيوف.

٣٧٨٣٨ ـ حدثنا إسحاق بن منصور عن محمد بن راشد عن جعفر بن عمرو بن أمية عن مسلم ابن الأجدع الليثي، وكان ممن شهد صفين، قال: كان عمار يخرج بين الصفين، وقد خرجت الرايات، فينادي حتى يسمعهم بأعلى صوته: روحوا إلى الجنة، قد تزينت الحور العين.

٣٧٨٣٩ ـ حدثنا غندر عن شعبة عن أبي مسلمة قال: سمعت عمار بن ياسر يقول: من سره أن تكتنفه الحور العين فليتقدم بين الصفين محتسباً، فإني لأرى صفاً ليضربنكم ضرباً يرتاب منه المبطلون، والذي نفسي بيده لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سعفات هجر لعرفت أنا على الحق وأنهم على الضلالة.

٣٧٨٤٠ ـ حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة ـ أو عن أبي البختري ـ عن عمار قال: لو ضربونا حتى يبلغونا سعفات هجر لعلمنا أنا على الحق وأنهم على الباطل.

٣٧٨٤١ ـ حدثنا يزيد بن هارون عن الحسن بن الحكم عن زياد بن الحارث قال: كنت إلى جنب عمار بن ياسر بصفين، وركبتي تمس ركبته، فقال رجل: كفر أهل الشام، فقال عمار: لا تقولوا ذلك نبينا ونبيهم واحد، وقبلتنا وقبلتهم واحدة؛ ولكنهم قوم مفتونون جاروا عن الحق، فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا إليه.

٣٧٨٤٢ ـ حدثنا وكيع عن حسن بن الحارث عن شيخ له يقال له رباح، قال: قال عمار: لا تقولوا: كفر أهل الشام، ولكن قولوا: فسقوا ظلموا.

٣٧٨٤٣ ـ حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الله عن رباح عن عمار قال: لا تقولوا: كفر أهل الشام ولكن قولوا: فسقوا ظلموا.

٣٧٨٤٤ ـ حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن عمرو بن مرة عن أبي وائل قال: رأى في المنام أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل، وكان من أفضل أصحاب عبد الله، قال: رأيت كأني أدخلت الجنة، فرأيت قبابا مضروبة، فقلت: لمن هذه؟ فقيل: هذه لذي الكلاع وحوشب، وكانا ممن قتل مع معاوية يوم صفين، قال: قلت: فأين عمار وأصحابه؟ قالوا: أمامك قلت: وكيف وقد قتل بعضهم بعضا؟ قال: قيل: إنهم لقوا الله فوجدوه واسع المغفرة، قال: فقلت: فما فعل أهل النهر؟ قال: فقيل: لقوا برحاً.

لسان العرب

للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم
ابن منظور الأفريقي المصري

المجلد الثالث

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

ويقال: أَخَفُّ من سُرْفة. وأَرض سَرِفةٌ: كثيرة السُّرْفة، وواد سَرِفٌ كذلك. وسَرِفَ الطعامُ إذا ائتكل حتى كأَنَّ السُّرفة أَصابته. وسُرِفَتِ الشجرة: أَصابتها السُّرْفةُ. وسَرَفَتِ السُّرْفَةُ الشجرةَ تَسْرِفُها سَرْفاً إذا أَكلت ورقها؛ حكاه الجوهري عن ابن السكيت. وفي حديث ابن عمر أَنه قال لرجل: إذا أَتيتَ مِنًى فانتهيت إلى موضع كذا فإنّ هناك سَرْحَةً لم تُجْرَدْ ولم تُسْرَفْ، سُرَّ تحتها سبعون نبيّاً فانزل تحتها؛ قال اليزيدي: لم تُسْرَفْ لم تُصِبْها السُّرْفةُ وهي هذه الدودة التي تقدّم شرحها. قال ابن السكيت: السَّرْفُ، ساكن الراء، مصدر سُرِفَتِ الشجرةُ تُسْرَفُ سَرْفاً إذا وقعت فيها السُّرْفةُ، فهي مَسْرُوفةٌ. وشاة مَسروفةٌ: مقطوعة الأُذن أَصلاً.

والأُسْرُفُ: الآنُكُ، فارسية معرّبة.

وسَرِفٌ: موضع؛ قال قيس بن ذَرِيح:

عَفا سَرِفٌ مِن أَهْلِه فَسُراوِعُ

وقد ترك بعضهم صَرْفَه جعله اسماً للبقعة؛ ومنه قول عيسى ابن أَبي جهمة الليثي وذكر قيساً فقال: كان قَيْسُ بن ذريح منّا، وكان ظريفاً شاعراً، وكان يكونُ بمكة ودونها من قُدَيْد وسَرِف وحول مكة في بواديها. غيره: وسَرِف اسم موضع. وفي الحديث: أَنه تزوّج مَيْمُونةَ بِسَرِف، هو بكسر الراء، موضع من مكة على عشرة أَميال، وقيل: أَقلّ وأَكثر. ومُسْرِفٌ: اسم، وقيل: هو لقب مسلم بن عُقْبَةَ المُرّي صاحب وقْعةِ الحَرَّة لأَنه قد أَسْرَفَ فيها؛ قال عليّ بن عبد الله بن العباس:

هُمُ مَنَعوا ذِماري، يومَ جاءت
كتائبُ مُسْرِفٍ، وبنو اللَّكِيعَهْ

وإسرافيلُ: اسم أَعجمي كأَنه مضاف إلى أَيل، قال الأَخفش: ويقال في لغة إسْرافِينُ كما قالوا جِبْرِينَ وإسْمعِينَ وإسرائينَ، والله أَعلم.

* سرعف: السُّرْعُفةُ: حُسْنُ الغِذاء والنَّعمة. وسَرْعَفْتُ الرجلَ فتَسَرْعَفَ: أَحْسَنْتُ غِذاءه، وكذلك سَرْهَفْتُه. والمُسَرْعَفُ والمُسَرْهَفُ: الحَسَنُ الغِذاء؛ قال الشاعر:

سَرْعَفْتُه ما شِئْتَ من سِرْعافِ

وقال العجاج:

بِجِيدِ أَدْماءَ تَنُوشُ العُلَّفا،
وقَصَبٍ إنْ سُرْعِفَتْ تَسَرْعَفا

والسُّرْعُوفُ: الناعِمُ الطويل، والأُنثى بالهاء سُرْعُوفةٌ، وكلُّ خفيف طويل سُرْعُوفٌ. الجوهري: السُّرْعُوفُ كل شيء ناعم خفيف اللحم. والسُّرْعُوفةُ: الجرادة من ذلك وتشبّه بها الفرس، وتسمى الفرس سُرْعوفة لخِفّتها؛ قال الشاعر:

وإن أَعْرَضَتْ قُلْتَ: سُرْعُوفةٌ،
لَها ذَنَبٌ خَلْفَها مُسْبَطِرْ

والسُّرْعُوفةُ: دابة تأْكل الثياب.

* سرنف: السَّرْناف: الطويل.

* سرهف: السَّرْهَفةُ: نَعْمةُ الغِذاء، وقد سَرْهَفَه. والسُّرْهُفُ: المائقُ الأَكُول. والمُسَرْهَفُ والمُسَرْعَفُ: الحَسَنُ الغِذاء. وسرهفت الرجل: أَحسنت غذاءه؛ أَنشد أَبو عمرو:

إنَّكَ سَرْهَفْتَ غُلاماً جَفْرا

وسَرْهَفَ غِذاءه إذا أَحْسَنَ غِذاءه.

* سعف: السَّعَفُ: أَغصانُ النخلة، وأَكثر ما يقال إذا يبست، وإذا كانت رَطْبةً، فهي الشَّطْبةُ؛ قال:

إنّي على العَهْدِ، لَستُ أَنْقُضُه،
ما اخْضَرَّ في رَأْسِ نَخْلةٍ سَعَفُ

واحدته سَعَفةٌ، وقيل: السَّعَفةُ النخلةُ نفسُها؛ وشبه امرؤ القيس ناصية الفرس بسعف النخل فقال:

وأَرْكَبُ في الرَّوْعِ خَيْفانةً،
كَسا وَجْهَها سَعَفٌ مُنْتَشِرْ

قال الأَزهري: وهذا يدل على أَن السعفَ الورقُ. قال: والسعفُ ورَقُ جَريد النخل الذي يُسَفُّ منه الزُّبْلانُ والجِلالُ والمَرَاوِحُ وما أَشبهها، ويجوز السعْفُ(1) والواحدة سعْفة، ويقال للجريد نفسِه سَعَفٌ أَيضاً. وقال الأَزهري: الأَغصانُ هي الجريدُ، وورقها السعفُ، وشوكه السُّلاّء، والجمع سَعَفٌ وسعفاتٌ؛ ومنه حديث عمار: لو ضربونا حتى يَبْلُغوا بنا سَعَفاتِ هَجَر، وإنما خصّ هجر للمُباعدة في المسافة ولأَنها موصوفة بكثرة النخيل. وفي حديث ابن جبير في صفة الجنة: ونَخْلُها كَرَبُها ذَهَبٌ وسعفُها كُسْوةُ أَهلِ الجنة.

والسَّعْفةُ والسُّعْفةُ: قُرُوحٌ في رأْس الصبي، وقيل: هي قُروح تخرج بالرأْس ولم يَخُصَّ به رأْس صبي ولا غيره؛ وقال كراع: هو داء يخرج بالرأْس ولم يعيّنه، وقد سُعِفَ، فهو مَسْعُوفٌ. وقال أَبو حاتم: السعفة يقال

(١) قوله «ويجوز السعف الخ» ظاهره جواز التسكين فيهما لكن الذي في القاموس والصحاح والنهاية الاقتصار على التحريك.

الطبقات الكبرى

لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري
المعروف بابن سعد

الجزء الخامس

في طبقات أهل المدينة من التابعين

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

قال: أخبرنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا جرير بن حازم عن سعيد بن أبي مسلمة عن أبي نضرة عن مطرّف قال: رأيتُ عمّار بن ياسر يقطع على لحاف ثعالب ثوباً.

قال: أخبرنا موسى بن إسماعيل قال: أخبرنا وُهيب عن داود عن عامر قال: سئل عمّار عن مسألة فقال: هَلْ كان هذا بعدُ؟ قالوا: لا، قال: فدَعونا حتى يكون فإذا كان تجشّمناها لكم.

قال: أخبرنا الفضل بن دُكين ومحمد بن عبدالله الأسديّ قالا: أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيميّ عن الحارث بن سُويد قال: وشى رجلٌ بعمّار إلى عمر فبلغ ذلك عمّاراً فرفع يديه فقال: اللّهُمّ إنْ كان كَذَبَ عليّ فابْسُطْ له في الدّنْيا واجْعَلْهُ مُوَطّأ العَقِبِ.

قال: أخبرنا عفّان بن مسلم قال: أخبرنا خالد بن عبدالله قال: أخبرنا داود عن عامر قال: قال عمر لعمّار: أساءك عَزْلُنا إيّاك؟ قال: لَئِنْ قلتَ ذاك لقد ساءني حين استعملتني وساءني حين عَزَلتني.

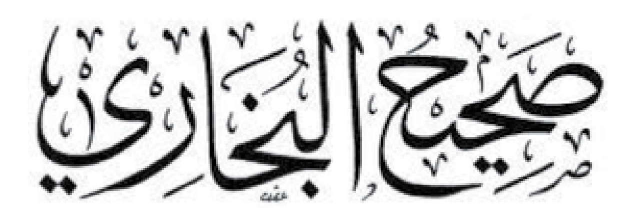
قال: أخبرنا عفّان بن مسلم ومسلم بن إبراهيم قالا: أخبرنا الأسود بن شيبان قال: أخبرنا أبو نوفل بن أبي عقرب قال: كان عمّار بن ياسر من أطول الناس سكوتاً وأقلّه كلاماً، وكان يقول: عائذٌ بالله من فِتْنَةٍ، عائذ بالله من فتنة، قال: ثمّ عرضت له بعدُ فِتْنَةٌ عظيمة.

قال: أخبرنا أبو داود الطيالسي قال: أخبرنا شُعبة قال: أنبأنا عمرو بن مُرّة قال: سمعتُ عبدالله بن سلمة يقول: رأيتُ عمّار بن ياسر يوم صفّين شيخاً آدم في يده الحَرْبَةُ، وإنّها لَتَرْعَدُ، فنظر إلى عمرو بن العاص ومعه الراية فقال: إنّ هذه راية قد قاتلتُ بها مع رسول الله، ﷺ، ثلاثَ مَرّاتٍ وهذه الرابعة، والله لو ضربونا حتى يُبَلّغونا سَعَفَاتِ هَجَرَ لَعَرَفْتُ أنّ مَصْلَحَتَنَا على الحقّ وأنّهم على الضّلالة.

قال: أخبرنا يحيى بن عبّاد قال: أخبرنا شعبة قال: حدّثني عمرو بن مُرّة قال: سمعتُ عبدالله بن سلمة قال: رأيتُ عمّار بن ياسر يوم صفّين شيخاً آدم طُوالاً والحربة بيده، وإنّ يده لَتَرْعَشُ وهو يقول: والذي نفسي بيده لو ضربونا حتى يُبلّغونا سَعَفَاتِ هجر لعرفتُ أنّ مصلحتنا على الحقّ وأنّهم على الباطل. قال، وبيده الراية، فقال: إنّ هذه الراية قد قاتلتُ بها بين يدي رسول الله، ﷺ، مرّتين وإنّ هذه الثالثة.

قال: أخبرنا الفضل بن دُكين قال: أخبرنا موسى بن قيس الحضرمي عن

التراث النبوي



للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي
رحمه الله تعالى

نشر وتوزيع





٣٥٥٩ : حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ : أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (فَضْلُ عائِشَةَ عَلَى النِّساءِ ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سائِرِ الطَّعامِ) . [٥١٠٣ ، ٥١١٢]

٣٥٦٠ : حدثني محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ : حَدَّثَنا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ الْقاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : أَنَّ عائِشَةَ اشْتَكَتْ ، فَجاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقالَ : يا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، تَقْدَمِينَ عَلَى فَرَطِ صِدْقٍ ، عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ . [٤٤٧٦]

٣٥٦١ : حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنا غُنْدَرٌ : حَدَّثَنا شُعْبَةُ ، عَنِ الحَكَمِ : سَمِعْتُ أَبا وائِلٍ قالَ : لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ ، خَطَبَ عَمَّارٌ فَقالَ : إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّها زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيا وَالآخِرَةِ ، وَلٰكِنَّ اللهَ ابْتَلاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاها . [٦٦٨٧ – ٦٦٩٠]

٣٥٦٢ : حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْماعِيلَ : حَدَّثَنا أَبو أُسامَةَ ، عَنْ هِشامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها : أَنَّها اسْتَعارَتْ مِنْ أَسْماءَ قِلادَةً فَهَلَكَتْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ناسًا مِنْ أَصْحابِهِ فِي طَلَبِها ، فَأَدْرَكَتْهُم الصَّلاةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذٰلِكَ إِلَيْهِ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ ، فَقالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزاكِ اللهُ خَيْرًا ، فَوَاللهِ ما نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ ، إِلَّا جَعَلَ اللهُ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً . [ر : ٣٢٧]

٣٥٦٣ : حدثني عُبَيْدُ بْنُ إِسْماعِيلَ : حَدَّثَنا أَبُو أُسامَةَ ، عَنْ هِشامٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ

التوشيح

شرح الجامع الصحيح

(شرح صحيح البخاري مخطوط يطبع لأول مرة)

للإمام الحافظ أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

المتوفى سنة (٩١١هـ)

تحقيق

رضوان جامع رضوان

مكتبة الرشد
الرياض

شركة الرياض
للنشر والتوزيع

الحكم سمعت أبا وائلٍ قال : « لما بعثَ عليٌّ عَمَّارًا والحسنَ إلى الكوفة لِيَسْتَنْفِرَهُمْ خَطَبَ عمّارٌ ، فقال : إني لأعلم أنها زوجتُهُ في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم لتتَّبعوه أَوْ إيَّاها » (*) .

(لتتبعوه) ، قيل : الضمير لعلي ، وقال ابن حجر : الظاهر أنه لله ، والمراد حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه .

٣٧٧٣ - حدّثنا عُبيدُ بن إسماعيلَ حَدَّثَنا أبو أُسامةَ عن هشام عن أبيه « عن عائشةَ رضيَ الله عنها أنها استعارَتْ من أسماءَ قلادةً فهلَكَتْ ، فأرسلَ رسولُ الله ﷺ ناسًا من أصحابه في طلَبِها فأدركَتهم الصلاة فصَلَّوْا بغَيْرِ وُضُوء . فلما أتَوُا النبيَّ ﷺ شكَوْا ذلكَ إليه ، فنزَلَت آية التيمُّم ، فقال أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْر : جزاكِ الله خيرًا ، فوالله ما نَزَلَ بكِ أمر قط إلا جعل الله لكِ منه مخرجًا ، وجعل فيه للمسلمين بَرَكَةً » .

٣٧٧٤ - حدّثنا عُبيدُ بن إسماعيلَ حَدَّثَنا أبو أُسامةَ عن هشام عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ لما كان في مرضه جَعلَ يَدورُ في نِسائه ويقول : « أينَ أنا غدًا ، أينَ أنا غدًا ؟ » حِرصًا على بيتِ عائشة، قالت عائشة : فلما كان يومي سكن » .

(سكن) أي : سكت عن ذلك القول .

٣٧٧٥ - حدّثنا عبدُ الله بن عبد الوهّاب حَدَّثَنا حمّادٌ حَدَّثَنا هشامٌ عن أبيه قال : « كان الناسُ يتَحرَّوْنَ بهَداياهم يومَ عائشةَ ، قالت عائشةُ : فاجتمعَ صَواحبي إلى أُمّ سلمة فقُلنَ: يا أُمَّ سلمةَ ، والله إنَّ الناسَ يتحرَّوْن بهداياهم يومَ عائشةَ ، وإنا نريدُ الخيرَ كما تريدُهُ عائشة ، فمري رسولَ الله ﷺ أن يأمرَ الناسَ أن يُهدوا إليه

(*) حديث ٣٧٧٢ ، طرفاه في : (٧١٠٠ ، ٧١٠١) .

مجرد مقالات

الإمام الشيخ أبي الحسن

الأشعري

إمام أهل السنة

للإمام شيخ المتكلمين محمد بن الحسن بن فورك

تحقيق

محمد فاروق هاشم

النور

دار النور المبين للنشر والتوزيع

وإنه لم ينقض عهداً عَهِدَه إليه رسول الله ﷺ في أمر الأمة، ولا أخل بوصية أوصى إليه فيها، ولا نافقَ أعداءَ الله تعالى، ولا خافَ ولا اتقى، وإنّ سريرَتَه كانت كعلانيته في الصدق والخلوص والصفاء أبداً مع رسول الله ﷺ ومعَ مَن بعدَه من الخلفاء الراشدينَ، وإن إمساكَه عن دعوى الأمر لنفسه في وقتهم كانَ حقا؛ لعلمه أنه ليسَ ذلكَ بوقت دعواه، وإنه لما كانَ الأمر له والحق صائراً إليه أظهرَ وأعلنَ، وادعى وجاهَرَ به، وكاشفَ ولم يَألُ فيه ولم يقصر، حتى مضى على السداد والرشاد.

وكانَ يقول في أمر الخارجينَ عليه، والمنكرينَ لإمامته: إنهم كلهم كانوا على الخطأ فيما فَعلوا، ولم يكن لهم أن يفعلوا ما فعلوا من إنكار إمامته والخروج عليه.

وكانَ يقول في أمر عائشةَ رضيَ الله تعالى عنها: إنها إنما قَصدَت الخروجَ طلباً للإصلاح بينَ الطائفَتين بها، للتوسط في أمرهما، وما كانَ يرجى من قَبول قولها عندَهم؛ لتسكين الفتنة وإطفاء نائرتها، وإنها لم تقصد حربَ علي، ولا أنكرَت إمرَتَه، وإنه لم يصحَ عنها إنكار لإمامته، ولم نَجد عنه نصا في تفضيلها على علي، وقد ذهبَ إلى ذلكَ قوم من أصحابنا، واعتلوا لذلكَ بما لا حجةَ فيه من كونها في الجنة في درجة النبي ﷺ، ولا دليلَ في ذلكَ على فضلها على علي ﵁، لأن كونَها في درجة النبي ﷺ ليس هو لأجل حظها ومرتبتها، وإنما تكون في تلكَ المنزلة لأجل النبي ﷺ. كما أن ذلكَ لا يدل على أنها أفضل من أبيها، وإن نَقصَت درجة أبيها عن درجتها، وكذلكَ درجة فاطمةَ في الجنة مع علي لا تدل على تساويهما، ولا على مساواة عائشةَ للنبي ﷺ إذ كانَت في درجته في الجنة.

وكانَ يقول: إن ما فعلَه علي ﵁ من التحكيم لأبي موسى الأشعري وإنفاذه فصواب عَملَه باجتهاده طلباً لتسكين الفتنة، وإن مخالفةَ مَن خالفَه في ذلك كانَ خطأً، وإن ذلكَ نوع من الإصلاح بينَ الطائفَتين، ونوع من مدافعة الباغي عن بَغيه بوجه يرجى به استصلاحه. فأما طلحة والزبير فإنهما خرجا عليه، وكانا في ذلكَ متأولَين مجتهدَين، يريان ذلكَ صواباً بنوع منَ الاجتهاد، وإن ذلكَ كانَ منهما خطأً، وإنهما رجعا عن ذلك، ونَدما وأظهَرا التوبة، وماتا تائبَين مما عَملا.

وكذلكَ كانَ يقول في حرب معاوية: إنه كانَ باجتهاد منه، وإن ذلكَ كانَ خطأً وباطلاً،

ومنكراً وبَغياً، على معنى أنه خروج على إمام عادل، ولكنه كانَ بنوع من الاجتهاد، ممن له أن يجتهدَ فيما له الاجتهاد فيه، ولم يطلق عليه اسمَ الفسق والكفر، وكانَ يجري ذلكَ مَجرى اختلاف الحاكمَيْن إذا اجتهدا فأخطأ أحدهما وأصابَ الآخر.

فأما خطأ طلحةَ والزبير فكانَ يقول: إنه وقعَ مَغفوراً للخبر الثابت عن النبي ﷺ أنه حَكَمَ لهما بالجنة، فيما روي في خبر بشارة عشرة من أصحابه بالجنة، فذكرَ فيهم طلحة والزبير، وأما خطأ مَن لم يبشره رسول الله ﷺ بالجنة في أمره فإنه مُجوّز غفرانه والعفوعنه.

وكانَ يقول: إن إمامةَ علي ﷺ لم يكن فيها نص من الله تعالى، ولا من الرسول ﷺ، ولا كان بإجماع من الأمة عليها، بل تأولَت الأمة في اختياره باجتهادها ورأيها، وإن الحكمَ الذي يثبت على هذا الحد باجتهاد بعضهم، وإن المخالفَ لذلكَ باجتهاد إذا كانَ من أهله لا يبلغ بخطائه فسقاً فيه ولا كفراً.(*)

وكانَ يقول: إن ما ادعته الإمامية من نص رسول الله ﷺ على علي بن أبي طالب ﷺ بالإمامة لم يثبت، ولا يصح أن يثبتَ أيضاً بوجه من الوجوه، لأنه إن رجعَ فيه إلى ما هو مشهور منَ الأخبار فليسَ في شيء من ذلكَ نص على إمامته، كنحو قوله ﷺ: أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، وقوله: مَن كنت مَولاه فعلي مَولاه.

وإنما يستخرَج ذلكَ باجتهاد على طريق التأويل المحتمِل الذي لا يكون وجهٌ أولى من غيره فيما يحتمله، وإن رجعَ فيه إلى نص صريح جلي لا يحتمل إلا معنى واحداً فإن ذلكَ إن جوزَ كونَه ثم كتمانه وخفاؤه على الوجه الذي يَدعون، لم يؤمَن معه كتمان شيء من الشريعة، وهذا نوع من المكابرة والوقاحة لا ينفصل صاحبها ممن يدعي خلافَ ذلكَ لغيره على الوجه الذي يدعونَه، فيتكافأ القولان في ذلكَ ويسقطان.

وكانَ يقول في الأخبار التي ادعتها البكرية في النص[1]: إنها أخبار آحاد لا توجب العلمَ والقَطع، وإن كانَت أظهرَ منَ الأخبار التي تدعيها الإمامية في النص على علي بن أبي طالب، ولا يمكن الاعتماد على شيء من ذلك.

(١) أي الأخبار التي ادّعت البكرية أنها نص على إمامة علي بن أبي طالب ﷺ.

(*) تعليق د. طارق اللحام: إلا أنه لا يجوز الخروج على الإمام الذي تمت له البيعة من أهل العقد والحل، فلا اجتهاد مع وجود النص.

رسالة إلى أهل الثغر

تأليف
الإمام أبي الحسن الأشعري

مكتبة العلوم والحكم

« الإجماع الخامس والأربعون »

وأجمعوا على السمع والطاعة لأئمة المسلمين وعلى أن كل

من ولي شيئاً من أمورهم عن رضى أو غلبة وامتدت طاعته من بر وفاجر لا يلزم الخروج عليهم بالسيف جار أو عدل ، وعلى أن يغزوا معهم العدو ، ويحج معهم البيت ، وتدفع إليهم الصدقات إذا طلبوها ويصلي خلفهم الجمع والأعياد.

ذخائر العرب
٣٠

تاريخ الطبرى

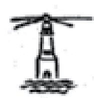
تاريخ الرسل والملوك

لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى

٢٢٤ – ٣١٠ هـ

الجزء الرابع

تحقيق
محمد أبو الفضل إبراهيم



دار المعارف بمصر

من مال المسلم المتوفَّى شيء، وإنما كان ذلك السلاح فى أيديهم من غير تنفيل[1] من السلطان .

• • •

عدد قتلَى الجمل

كتب إلىّ السرىّ ، عن شعيب ، عن سيف ، عن محمد وطلحة ، قالا : كان قتلَى الجمل حول الجمل عشرة آلاف ؛ نصفهُم من أصحاب علىّ ، ونصفهم من أصحاب عائشة ؛ من الأزد ألفان ، ومن سائر اليمن خمسمائة ، ومن مضرَ ألفان ، وخمسمائة من قيس ، وخمسمائة من تميم ، وألف من بنى ضبّة ، وخمسمائة من بكر بن وائل . وقيل : قتِل من أهل البصرة فى المعركة الأولى خمسة آلاف ، وقتل من أهل البصرة فى المعركة الثانية خمسة آلاف ، فذلك عشرة آلاف قتيل من أهل البصرة ، ومن أهل الكوفة خمسة آلاف . قالا : وقُتل من بنى عدىّ يومئذ سبعون شيخاً ، كلهم قد قرأ القرآن، سوى الشّباب ومن لم يقرأ القرآن .

وقالت عائشة رضى الله عنها : ما زلتُ أرجو النصرَ حتى خفيتْ أصواتُ بنى عدىّ .

• • •

دخول علىّ على عائشة وما أمر به من العقوبة فيمن تناولها

كتب إلىّ السرىّ ، عن شعيب ، عن سيف ، عن محمد وطلحة ، قالا : ودخل علىّ البصرة يومَ الاثنين ، فانتهى إلى المسجد ، فصلى فيه ، ثم دخل البصرة ، فأتاه الناس ، ثم راح إلى عائشة على بغلته ، فلما انتهى إلى دار عبد الله بن خلف وهى أعظم دار بالبصرة، وجد النّساءَ يبكين على عبد الله ١/٣٢٢٥
وعثمان ابنى خلَف مع عائشةَ ، وصفيّةُ ابنة الحارث مختمرة[2] تبكى، فلما

(١) ط : « تنفل » . (٢) مختمرة ، أى وضعت الخمار على وجهها .

مغني المحتاج

إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج

للشيخ

شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني المصري

المتوفى نحو سنة ٩٧٧هـ

دراسة وتحقيق وتعليق

الشيخ علي محمد معوض — الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

قدم له وقرظه

الأستاذ الدكتور محمد بكر إسماعيل

كلية الدراسات - جامعة الأزهر

الجزء الرابع

يحتوي على الكتب التالية:

الجراح - الديات - دعوى الدم والقسامة - البغاة - الردة - الزنا - حد القذف - قطع السرقة الأشربة والتعزير - الصيال وضمان الولاة - السير - الجزية - الصيد والذبائح - الأضحية - الأطعمة المسابقة والمناضلة - الأيمان - النذر - القضاء والشهادات - الدعوى والبينات العتق - التدبير - الكتابة - أمهات الأولاد



أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

مَكَانٍ أَوْ آلَةٍ أَوْ هَيْئَةٍ لَغَتْ، وَقِيلَ: لَوْثٌ.

٤٩. كتاب: البغاة

هُمْ مُخَالِفُو الأمَامِ بِخُرُوجٍ عَلَيْهِ وَتَرْكِ الانْقِيَادِ، أَوْ مَنْعِ حَقٍّ تَوَجَّهَ عَلَيْهِمْ بِشَرْطِ شَوْكَةٍ

(ولو اختلف شاهدان في زمان) للقتل كأن قال أحدهما: قتله في الليل، والآخر قال في النهار **(أو مكان)** له، كأن قال أحدهما قتله في المسجد. وقال الآخر: قتله في الدار **(أو آلة)** له، كأن قال أحدهما قتله بسيف، وقال الآخر: قتله برمح **(أو هيئته)** له، كأن قال أحدهما: حزّ رقبته، وقال الآخر: شقه نصفين **(لغت)** شهادتهما ولا لوث بها لأن كل واحد ناقض صاحبه وذكر الهيئة مزيد **(وقيل)** هذه الشهادة **(لوث)** فيقسم الوليّ وتثبت الدية لاتفاقهما على أصل القتل والاختلاف في الصفة بما يكون غلطاً أو نسياناً. فإن قيل: لِمَ لم يحلف على الأول مع من وافقه منهما أو يأخذ البدل كنظيره من السرقة؟. أجيب بأن باب القسامة أمره أعظم، ولهذا غلظ فيه بتكرير الأيمان.

تنبيه: هذا إذا شهد على الفعل، فلو شهد على الإقرار لم يضر اختلافهما في الزمان كما نص عليه في الأم ولا في مكانه كما قاله ابن المقري لأنه لا اختلاف في القتل وصفته بل في الإقرار، نعم إن عيناً يوماً أو نحوه في مكانين متباعدين بحيث لا يصل المسافر من أحدهما إلى الآخر في الزمن الذي عيناه كأن شهد أحدهما بأنه أقرّ بالقتل بمكة يوم كذا، والآخر بأنه أقرّ بقتله بمصر ذلك اليوم، فتلغو الشهادة.

خاتمة: لو شهد أحدهما على المدَّعَى عليه بالقتل، والآخر بالإقرار به فلوث تثبت به القسامة دون القتل لأنهما لم يتفقا على شيء واحد، فإن ادعى عليه الوارث قتلاً عمداً أقسم، وإن ادعى خطأ أو شبه عمد حلف مع أحد الشاهدين، فإن حلف مع شاهد القتل فالدية على العاقلة أو مع شاهد الإقرار فعلى الجاني، وإن ادعى عليه عمداً فشهد أحدهما بإقراره بقتل عمد، والآخر بإقراره بقتل مطلق، أو شهد أحدهما بقتل عمد، والآخر بقتل مطلق ثبت أصل القتل لاتفاقهما عليه حتى لا يقبل من المدَّعَى عليه إنكاره وطولب بالبيان لصفة القتل، فإن امتنع منه جعل ناكلاً وحلف المدَّعي يمين الرد أنه قتل عمداً واقتص منه، وإن بيَّن فقال: قتلته عمداً اقتص منه أو عفا على مال أو قتل خطأ فللمدعي تحليفه على نفي العمدية إن كذبه، فإذا حلف لزمه دية خطأ بإقراره، فإن نكل عن اليمين حلف المدَّعي واقتص منه، ولو شهد رجل على آخر أنه قتل زيداً وآخر أنه قتل عمراً أقسم ولياهما لحصول اللوث في حقهما جميعاً.

كتاب البغاة

جمع باغ، والبغي الظلم ومجاوزة الحد، سموا بذلك لظلمهم، وعدولهم عن الحق كما يقال: بغت المرأة إذا فجرت، وافتتحه في المحرر بقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟﴾ [الحُجرَات:٩] الآية، وليس فيها ذكر الخروج على الإمام، لكنها تشمل لعمومها أو تقتضيه لأنه إذا طلب القتال لبغي طائفة على طائفة للبغي(*) على الإمام أولى، والإجماع منعقد على قتالهم. قال الشافعي رضي الله تعالى عنه: أخذت السيرة في قتال المشركين من النبيّ ﷺ وفي قتال المرتدين من أبي بكر رضي الله تعالى عنه، وفي قتال البغاة من علي رضي الله تعالى عنه، وقد عرّف المصنف رضي الله تعالى عنه البغاة بقوله: **(هم)** مسلمون **(مخالفو الإمام)** ولو جائراً وهم عادلون كما قاله القفال، وحكاه ابن القشيري عن معظم الأصحاب وما في الشرح والروضة من التقييد بالإمام العادل، وكذا هو في الأم والمختصر مرادهم إمام أهل العدل فلا ينافي ذلك، ويدل لذلك قول المصنف في شرح مسلم إن الخروج على الأئمة وقتالهم

(*) تعليق د. طارق اللحام: فللبغي.

صحيح مسلم

للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

المتوفى ٢٦١ هـ

الجزء الثالث:

يحتوي على الكتب التالية:

صلاة المسافرين وقصرها - الجمعة - صلاة العيدين - صلاة الاستسقاء

الكسوف - الجنائز - الزكاة



أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ».

١٥١ ـ (...) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ. يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلاَهُمَا بِالْحَقِّ».

مُسْنَد

الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١هـ)

الجزء الثامن عشر

مؤسسة الرسالة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ في

أُمَّتي (١) فِرْقَتانِ (٢) يَخْرُجُ بَيْنَهُما مارِقَةٌ، يلي (٣) قَتْلَها أَوْلاهُما بالحَقِّ» (٤).

١١٦١٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثله (٥).

١١٦١٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سُلَيْمان الأسود، عن أبي المتوكِّل

مناقب الشافعي

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

٣٨٤ - ٤٥٨

تحقيق

السيد أحمد صقر

الجزء الأول

مكتبة دار التراث
٢٢ شارع الجمهورية - القاهرة

— ٤٥٠ —

فجعل النبي ، صلى الله عليه وسلم ، الفرقتين جميعاً من أمته ، وجعل الذى قتلها أولاهما بالحق ، فوليها على .

وروينا عن أبي بَكْرَةَ عن النبي ، صلى الله عليه وسلم : أنه سماها مسلمين في قصة الحسن بن على[1] رضى الله عنهم .

وروينا عن[2] على أنه سئل عن أهل الجمل ؟ فقال : إخواننا بَغَوْا علينا فقاتلناهم ، وقد فاءوا وقد قبلنا منهم .

وكان عبد الله بن عمر إذا ذكر أهل صفّين قال : قوم أصابتهم فتنة ، يغفر الله لنا ولهم .

فنقول ما قال سلفنا ، رضى الله عنهم ، فى كل واحدة من الطائفتين عند الحاجة إليه . ونسكت عما [سكتوا عنه] عند الاستغناء به عنه .

وبالله التوفيق .

ومما[3] حكى عن أبي داود السجستانى أن « أحمد بن حنبل » أخبر أن

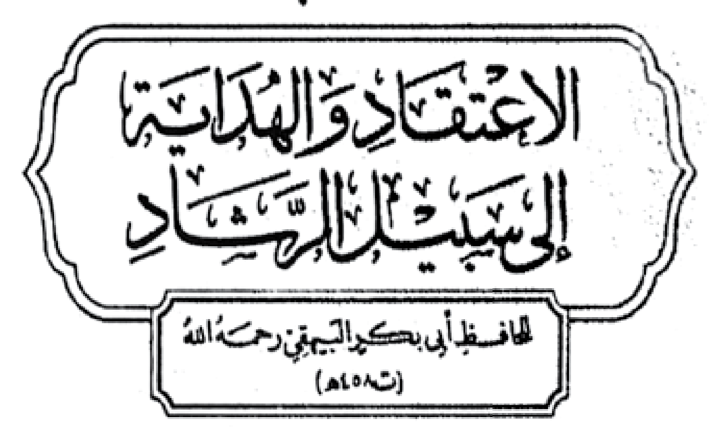
---

(١) يشير إلى ما رواه فى كتاب الاعتقاد ص ١٩٨ بسنده عن الحميدى ، عن سفيان . عن إسرائيل ، عن أبي موسى قال : سمعت الحسن قال : سمعت أبا بكرة يقول : رأيت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، على المنبر ، والحسن بن على معه إلى جنبه، وهو يلتفت إلى الناس مرة وإليه مرة ، ويقول : إن ابني هذا سيد ، ولعل الله يصلح به بين فئتين من المسلمين . قال سفيان : قوله : « فئتين من المسلمين » يعجبنا جداً وعقب عليه البيهقي بقوله : « وإنما أعجبهم ؛ لأن النبى ، صلى الله عليه وسلم ، سماها جميعاً مسلمين » .

(٢) فى ا : « عنه » .

(٣) فى ا : « وفيما » .

كتاب


الاعتقاد والهداية
إلى سبيل الرشاد

للحافظ أبي بكر البيهقي رحمه الله
(ت ٤٥٨هـ)

كتاب الاعتقاد هو مختصر اعتقاد أهل السنة والجماعة وأقوالهم
وكان المصنف رحمه الله قد قصر هذا الكتاب على ذكر أصول الأبواب
والإشارة إلى أطراف أدلتها إرادة انتفاع من نظر فيه بها.

اعتنى بمقابلته بست نسخ خطية مقروءة
وعلق عليه وألحق به حاشية

شفاء الفؤاد لقارئ ومقرئ الاعتقاد

الفقير إلى عفو ربه
سمير بن سامي ابن القاضي الشامي غفر الله له.

شركة دار المشاريع

أنَّ رسول الله ﷺ قال لعمار تقتلُكَ الفئةُ الباغيةُ ⊙ قال الأصمُّ(١) وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو داود ثنا شعبة عن خالدٍ الحذَّاءِ عن الحسن بن أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال لعمَّارٍ تقتلُكَ الفئةُ الباغيةُ ⊙

أخبرنا(٢) أبو عبد الله الحافظُ قال سمعتُ أبا بكر محمدَ بن جعفر المُزَكِّي وأبا الطيِّبِ محمدَ بنَ أحمدَ الكَرَابيسيَّ وأبا أحمدَ ابنَ أبي الحسنِ الدارِمِيَّ(٣) يقولون سمعْنا أبا بكر محمدَ بنَ إسحٰقَ يقول وهو ابنُ خُزيمة رحمه الله خيرُ الناسِ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ وأَوْلَاهُم بالخلافةِ أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ ثم عمرُ الفاروقُ ثم عثمانُ ذُو النُّورَيْنِ ثم عليُّ بنُ أبي طالبٍ رحمةُ اللهِ ورضوانه عليهم أجمعين قال وكلُّ مَن نازع أميرَ المؤمنين عليَّ ابنَ أبي طالبٍ في إمارته فهو باغٍ على هذا عهدتُ مشايخَنا وبه

(١) قوله (الأصمُّ) هكذا في الأصل وغيره وهو ساقطٌ في البرقوقية. الفقير.

(٢) الأثرُ أخرجهُ المصنِّفُ عن أبي عبد الله الحافظ هو الحاكمُ صاحبُ المستدرَكِ إمامٌ لا يخفَى محلُّه، وأبو بكر المزكِّيِّ من أعيانِ شيوخ خراسان علمًا وأبوةً ودينًا كما قال الذهبيُّ، وأبو الطيب الكرابيسيُّ هو صاحبُ التصانيف قال الذهبيُّ في تاريخ الإسلام صحيحُ السماع كثيرُ الكتب اهـ وأبو أحمد بن أبي الحسن الدارميُّ هو الحسين بن عليِّ التميميُّ الدارميُّ المشهور بحُسَيْنك إمامٌ كبيرٌ مشهورٌ فرجالُ السندِ إلى صاحبِ الصحيحِ الحافظِ أبي بكر بن خزيمة لا غبارَ عليهم وشيوخُ ابن خُزَيمةَ سُنِّيُّونَ كالربيعِ بن سليمانَ المراديِّ من تلاميذِ الشافعيِّ وطبقتِهِ. الفقير.

(٣) قوله (أبا أحمد بن أبي الحَسَنِ الدارميّ) هو الحسين بن عليّ بن محمد بن يَحْيَى بن عبد الرحمٰن بن الفضل بن عبد الله بن قطاف بن حبيب بن خديج بن قيس بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد بن مناة بن تميم التميميُّ. الفقير.

قالَ ابنُ إدريسَ(١) يَعْنِي الشافعيَّ رحمه الله ⊙

(١) قوله (على هذا عهدتُ مشايخنا وبه قالَ ابنُ إدريسَ) وهو الذِي كان عليه الإمامُ أبو حنيفةَ فقد روَى أبو العلاءِ صاعدُ بنُ محمد فِي كتابِ الاعتقادِ وغيرُهُ عن الإمامِ أنه قال لو حضرنا صفينَ كنا مع عليّ على معاوية اهـ وهو الذِي صرَّحَ به الإمامُ الأشعرِيُّ فإنَّهُ مع معرفتِهِ بأنَّ قسمًا مِمَّنْ حاربُوا عليًّا لم يفعلُوا ذلك لِخَلْعِهِ ولم يقصدُوا بخروجهم إزاحةَ إمامٍ عادلٍ بل عنِ اجتهادٍ ما وأنَّ قسمًا ءاخَرَ قصدُوا الخروجَ على الإمامِ بناءً لَا اجتهادٍ ما فإنه لم يَعْذُرِ الفريقينِ فِي اجتهادِهِم بل صرَّحَ بإثْمِهِم وخطئِهِم من غيرِ أنْ يكفروا بذلك أو يَفسُقُوا فِسقًا يُسقِطُ شهادتَهُم وفرَّقَ بينهم بأنَّ خطأ بعضِهِم يكونُ مغفورًا لأجلِ البشارةِ النبويةِ وأنَّ خطأ الآخرينَ لا نجزمُ بغفرانِهِ لهم بل يجوزُ أن يُغْفَرَ لهم ويجوزُ أنْ يُعَذَّبُوا. قال ابنُ فُورك فِي المجرَّدِ إنَّ الأشعرِيَّ رحمه الله كان يقول فِي أمر الخارجين على عليّ والمنكرين للإمامته إنهم كلهم كانوا على الخطإ فيما فعلوا ولم يكن لهم أن يفعلوا ما فعلوا من إنكار إمامته والخروج عليه اهـ وقال إن خطأ طلحة والزبير وقع مغفورًا للخبر الثابت عن النبيِّ ﷺ أنّه حكم لهما بالجنة فيما روِيَ فِي خبر بشارة عشرة من أصحابه بالجنة فذكر فيهم طلحة والزبير وأما خطأُ من لم يبشره رسول الله ﷺ بالجنة فِي أمره فإنّه مجوّز غفرانُهُ والعفوُ عنه اهـ قلتُ مَنْ كانتْ لهم بشارةٌ نبويةٌ ألهمهم الله التوبةَ قبلَ الموتِ كما تقدَّمَ بيانُ ذلك وأمّا غيرُهُم فلم يثبُتْ عنهم توبةٌ ولذا قال فيهم الأشعرِيُّ ما قال. وما أبعدَ كلامَ الأشعرِيِّ والأئمةِ القُدَامَى عمَّا ذهبَ إليه أقوامٌ من المتأخرينَ من الأشاعرةِ حيثُ أساؤوا فهمَ كلامِ الإمامِ الأشعرِيِّ فقالوا إنَّ الفريقينِ المتقاتلينِ لهما ثوابٌ وإنْ كانَ أحدُهُما مخطئًا فإنَّ الإمامَ الأشعرِيَّ لم يَقُلْ هذا ولم يذهبْ إليه وأنَّى يذهبُ إليه وقد ثبتَ فِي الحديثِ الصحيحِ الثابتِ أنَّ عمارًا يدعُو إلى الجنةِ وأنَّ خصومَهُ وقَتَلَتَهُ يدعُونَ إلى النارِ وهل يكونُ الدَّاعِي إلى النارِ مُثابًا اهـ قال فِي شرحِ الجامعِ الصغيرِ (ويح عمار) بالجرِّ على الإضافةِ وهو ابنُ ياسرٍ (تقتلُهُ الفئةُ الباغيةُ) قال القاضِي فِي شرحِ المصابيحِ [يريدُ به معاويةَ وقومَهُ] وهذا صريحٌ فِي بَغْيِ طائفةِ معاويةَ الذينَ قتلوا عمارًا فِي وقعةِ صِفِّينَ وأنَّ الحقَّ مع عَلِيّ وهو مِنَ الإخبارِ بالمُغَيَّباتِ (يدعوهم) أيْ عمارٌ يدعُو الفئةَ وهم أصحابُ معاويةَ الذينَ قتلوهُ بوقعةِ صِفِّينَ فِي الزمانِ المستقبَلِ (إلى الجنةِ) أيْ إلى سبَبِها وهو طاعةُ الإمامِ الحَقِّ (ويدعونَهُ إلى) سببِ (النارِ) وهو=

تشنيف المسامع

بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي

المتوفى ٧٧١ هجرية

تأليف

الإمام بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي

« المتوفى ٧٩٤ هـ »

مكتبة قرطبة
للبحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي
ت ٥٨١٥٠٢٧

توزيع
المكتبة المكية
ت : ٥٣٤٠٨٢٢ — مكة المكرمة

٨٤٢

وصفين   هذا مع القطع بتخطئة مقاتلي علي ، وكل من خرج على من اتفق على إمامته ، لكن التخطئة لا تبلغ إلى حد التفسيق عند القاضي أبي بكر ، وقالت الشيعة بالتفسيق ، ونسبة **الآمدي** لأكثر أصحابنا   ، وقال **ابن دقيق العيد** في عقيدته : وما نقل فيما شجر بينهم واختلفوا فيه فمنه ما هو باطل وكذب فلا يلتفت إليه ، وما كان صحيحا أولناه على أحسن التأويلات ، وطلبنا له أجود المخارج ؛ لأن الثناء عليهم من الله سابق ، وما نقل محتمل للتأويل ، والمشكوك لا يبطل المعلوم ، وقال غيره وقد ذكر الفتن بينهم : وهي بالنسبة إلى فضائلهم كقطرة كدرة في بحر صاف ، ونقل عن أحمد ما يقتضي الوقف   ، قال الحليمي :

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي
رقم الإصدار (٩٧)



الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع

للإمام

شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني

٨١٣ - ٨٩٣ هـ

الجزء الرابع

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

المتحرك، وكالنقطة فإنها قائمة بالخط [لأنها نهاية الخط][1]، والملاسة، والاستقامة.

والجواب: أن السرعة أمر اعتباري، فإن الحركة السريعة بطيئة بالنسبة إلى أسرع منها، والنقطة أمر عدمي، وكذا الاستقامة، والملاسة، ولو سلم وجودها، فهي قائمة بالجسم.

قوله: «ولا يبقى زمانين».

أقول: كما اختلف في قيام العرض بالعرض اختلف في بقائه، فالأشعري، وسائر المتكلمين على عدم بقائه، والفلاسفة على أنه يبقى[2].

واستدل الشيخ وأصحابه على عدم الجواز بأن البقاء أيضاً عرض، فلو كان العرض باقياً لكان بقاؤه أيضاً باقياً، وبقاء الباقي أيضاً كذلك، وهلم جراً إلى مالا نهاية له.

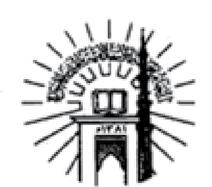
ورد بأن البقاء أمر عدمي، وهو استمرار الوجود، وإلا لزم التسلسل في الأمور الموجودة، لأن البقاء أيضاً يحتاج إلى بقاء آخر، وهلم جراً.

والحق: أن عدم بقاء الأعراض - وإن كان مذهب الأشاعرة، وعليه يبنون كثيراً من مطالبهم - لكن بقاء بعضها ضروري كالألوان، والأشكال، والعلوم، والمعارف، ودعوى تجدد الأمثال فيها في غاية البعد.

(١) ما بين المعكوفتين سقط من (ب) وأثبت بهامشها.

(٢) راجع: المحصل: ص/١٦٢-١٦٣، والمعالم: ص/٣٧، والمواقف: ص/١٠١-١٠٣، وشرح المقاصد: ٢/١٦٠-١٦٦.

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي
رقم الإصدار (٩٧)



الدرر اللوامع
في شرح جمع الجوامع

للإمام
شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني
٨١٢ - ٨٩٣ هـ

الجزء الأول

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

وقال قوم: لا يتوجه التكليف إلا عند المباشرة [(١)]، وحكم المصنف بأنه التحقيق [(٢)].

واستشكل: بأنه إذا كان التكليف عند المباشرة، فلِمَ وقع اللوم قبلها؟

أجاب: بأنه لِيمَ على كف النفس عن الفعل، وذلك الكف منهيّ عنه.

هذا، وإن شئت تحقيق المقام بما لا مزيد عليه، فاسمع لما يتلى عليك.

أقول: قد نقل عن الشيخ الأشعري: أن القدرة الكاسبة للفعل مقارنة له ولا يجوز تقدمها؛ لأنها عرض، وعنده أن العرض لا يبقى زمانين [(٣)]، فلو تقدمت لزم وقوع الفعل بلا قدرة، وهو محال / ق(٢٣/أ-ب) فثبت أنها معه [(٤)]، فالتكليف بالفعل لا يكون إلا عند المباشرة لا قبله، وعلى هذا مشى جمهور الأصوليين.

---

(١) وما قبل ذلك إنما هو إعلام للعبد بأنه في الزمان الثاني - وهو وقت المباشرة - يكون مكلفاً بالفعل.

(٢) واختاره الإمام الرازي وحكاه عن الأشاعرة، ورجحه القاضي البيضاوي، وذكر إمام الحرمين أن هذا المذهب لا يرتضيه لنفسه عاقل، واعتبر الآمدي القائل به شاذاً، كما ضعفه الأسنوي والبناني، وسكت عنه المحلي واكتفى بنسبته إلى المصنف.
راجع: البرهان: ٢٧٩/١، والمحصول: ١/ق/٢/٤٥٦، والإحكام ١١٣/١، والإبهاج: ١٦٥/١، ونهاية السول: ٣٣١/١، والمحلي على جمع الجوامع: ٢١٧/١.

(٣) سيأتي الكلام على هذه المسألة في آخر الكتاب ٣٨٢/٤.

(٤) راجع: البرهان: ٢٧٧/١، وتشنيف المسامع: ق (٢٠/ب).

سلاسل الذهب

للإمام بدر الدين الزركشي

٧٤٥ - ٧٩٤ هـ

تحقيق ودراسة

محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي

تقديم

د. عمر عبد العزيز محمد — الشيخ عطية محمد سالم

الاستطاعة مع الفعل لكن أصله الآخر وهو تجويز تكليف ما لا يطاق[(١)] ينفيه فلعله لم يفرع عليه أو لم يقل بوقوعه .

واعلم أن إمام الحرمين كما وافق المعتزلة فى نفى التكليف حالة الإيقاع وافقهم على أصلها ، وتقدم القدرة على الفعل .

وأما الغزالى فإنه وافقهم فى الفرع وخالفهم فى الأصل (٢٢ ق) تعويلاً على أن حقيقة الأمر الطلب ، والحاصل لا يطلب[(٢)] .

ونظير هذا قول المتكلمين أن النظر يضاد العلم بالمنظور فيه ، لأن النظر طلب العلم ، والحاصل لا يطلب[(٣)] .

واعلم أن هذه المسألة وهى القدرة مع الفعل أو قبله مبنية على أصلين فى علم الكلام .

أحدهما : أن العرض[(٤)] لا يبقى زمانين ، ومن ثم منع أصحابنا تقدم القدرة

---

(١) قال فى الإبهاج رداً على هذا الاعتراض : لعلهم فرعوا هذا على استحالته، أو أنهم وإن جوزوه فلم يقولوا بوقوعه ، ويكون كلامهم هنا بناء على عدم الوقوع . ١/١٦٥ ، وانظر البحر المحيط ١/٢٤٦ .

وقد يجاب عن الاعتراض بأن الخصم لا يقول بأن التكليف الذى أثبته قبل المباشرة ليس هو التكليف بنفس الفعل حتى يلزم أن يكون تكليفاً بما لا يطاق ، بل التكليف فى الحال أى قبل المباشرة إنما هو بإيقاع الفعل فى ثانى الحال أى حال المباشرة ، وعلى هذا يكون الخلاف لفظياً على ما نبينه — إن شاء الله .

المنهاج مع الإسنوى وسلم الوصول ١/٣٤١ ، والمحصول ١/٢/٤٥٦ .

(٢) نفس الكلام فى البحر المحيط ١/٢٤٥ ، وانظر البرهان ١/١٧٨ ، المنخول ص ١٢٣ ، والبحر المحيط ١/٢٤٤ .

(٣) انظر مسألة النظر فى : غاية المرام فى علم الكلام للآمدى ص ١٨ ، الإضاءة للمقرى ص ١٧ ، والمنخول ص ١٢٤ .

(٤) هو الكلى الخارج عن الماهية ، فإن كان لها شاملاً لها ولغيرها فيسمى « عرضاً عاماً » كالماشى والمتحرك بالنسبة للإنسان ، وإن كان خاصاً بالماهية فيسمى « خاصة » وقد يسمى « عرضاً خاصاً » كالضحك بالنسبة للإنسان . =

على الفعل فإنها عرض ، والعرض لا يبقى زمانين لأنا لو فرضناها متقدمة وانعدمت فى الثانى من حال وجودها قبل إيقاع المقدور بها فلا تأثير لها ، وإن فرضناها باقية إلى وقت إيقاع الفعل أبطلنا الأصل فى أن الأعراض لا تبقى .

الثانى : أن القدرة الحدثة هل هى قدرة على الشيء وضده[1]؟ .

فنحن نمنع ذلك ، وهم يثبتونه ، فالمأمور بالقيام وهو جالس إلى الصلاة قيامه حال قعوده غير مقدور عندنا لكون القيام غير موجود ، ونحن نقول : قدرتنا لا بتقدم مقدورنا ، فقد صار القيام إلى الصلاة أمر القاعد وهو لا يقدر عليه ولا يطيقه فى حال ورود الأمر .

= آداب البحث والمناظرة للشيخ - رحمه الله - القسم الأول ص ٣٠ ، شرح الخبيصى ص ٢٦ - ٢٨ ، وضوابط المعرفة للميدانى ص ٣٥ - ٣٧ .

وكون العرض لا يبقى زمانين . قال فيه الآمدى : وما قيل من استحالة إعادة الأعراض المتجددة شاهداً فمأخوذ من القول باستحالة استمرارها وهو غير مسلم .. .

ومذهب أهل الحق من الإسلاميين : أن إعادة كل ما عدم من الحادثات جائز عقلاً ، وواقع سمعاً ، ولا فرق فى ذلك بين أن يكون جوهراً أو عرضاً ، فإنه لا إحالة فى القول بقبوله للوجود ، وإلا لما وجد ، بل الذى قبل الوجود فى وقت كان قابلاً له فى غير ذلك الوقت أيضاً ، ومن أنشأه فى الأولى قادر على أن ينشئه فى الأخرى .

قال تعالى : ﴿ قل يحييها الذى أنشأها أول مرة .. ﴾ الآية .

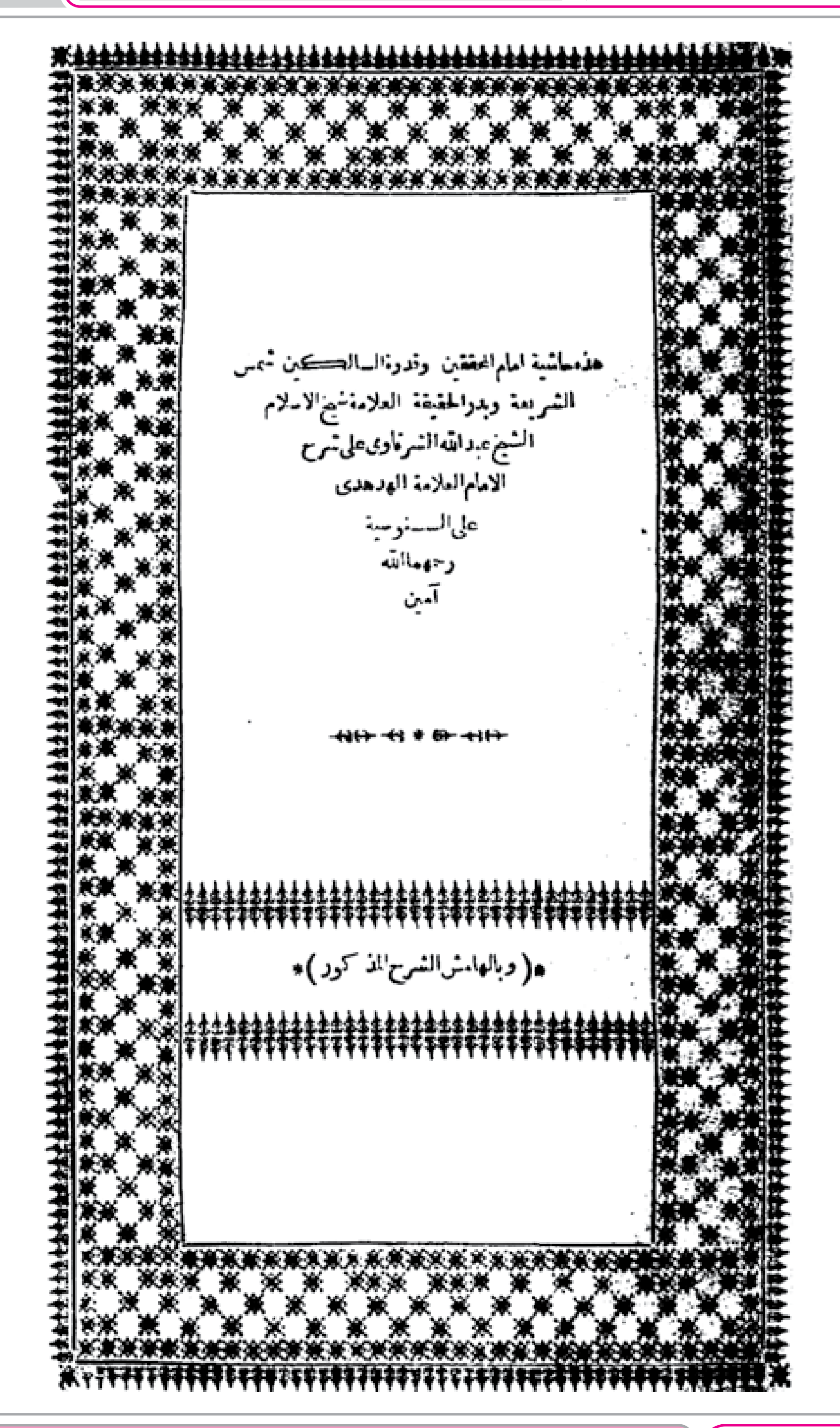
غاية المرام ص ٣٠٠ ؛ الإضاءة للمقرى ص ٧٠ .

(١) إن للقدرة معنيين :

أحدهما : مجرد القوة التى هى مبدأ الأفعال المختلفة .

والثانى : القوة المستجمعة لشرائط التأثير .

والأولى قبل الفعل وتتعلق بالضدين وهى مدار التكليف ، والثانية مع الفعل ولا تتعلق بالضدين ، فيحمل قول الأشعرى ومن وافقه على المعنى الثانى ، فلذلك حكموا بأنها مع الفعل ، وأنها لا تتعلق بالضدين ، ونحمل قول المعتزلة على المعنى الأول ، فلذلك قالوا بوجودها قبل الفعل وتعلقها بالضدين . وبهذا يمكن الجمع بين القولين . العقيدة النظامية ، تحقيق السقا ص ٤٣ - ٦٢ ، وغاية المرام ص ٢١٤ - ٢٢٣ .


هذه حاشية امام المحققين وقدوة السالكين شمس
الشريعة وبدر الحقيقة العلامة شيخ الاسلام
الشيخ عبد الله الشرقاوي على شرح
الامام العلامة الهدهدى
على السنوسية
رحمهما الله
آمين
(وبالهامش الشرح المذكور)

مصوَّر رقم (٢٦٧)

٦٤

أي المتعلق به صادق بان يكون جائزاً أو واجبا وان كان الثابت في نفس الامر هو الوجوب واذا كان الممكن من الالفاظ المشتركة فلا يسوغ استعماله في التعريف بدون قرينة الثاني ان كلامه يقتضي ان الاحوال الحادثة ككون الجسم أبيض وكون زيد عالما لا تتعلق بها القدرة لانها ليست موجودة بل ثابتة فقط فلا يشملها قوله ايجاد كل ممكن مع ان التحقيق انها مقدورة كالمعاني خلافا لمن قال المقدور هو المعاني فقط وهي أوجبت الاحوال وأجيب عن الاول بان كون الحديث في الكلام قرينة على ان المراد بالممكن هو المعنى الاول دون الثاني وعن الثاني بان المراد بايجاد الممكن اثباته من اطلاق الخاص وارادة العام مجازا مرسلا والقرينة على ذلك تعليق الوصف المناسب وهو الايجاد على الامكان وذلك يشعر بعليته فكأنه قال يتأتى بها ايجاد كل ممكن لامكانه ولا شك ان الاحوال الحادثة من جملة الممكنات فيكون ذلك قرينة على ان المراد بالايجاد الاثبات الشامل لها (قوله واعدامه) أي على الصحيح من أن القدرة كما تتعلق بالايجاد تتعلق بالاعدام خلافا للامام الحرمين حيث قال لا تتعلق باعدام الشيء بعد وجوده لانه ان كان عرضا فعدمه عقب وجوده واجب لانه لا يبقى زمانين بل بمجرد وجوده ينعدم ثم تتعلق القدرة بعرض آخر وينعدم وهكذا على التوالي حتى يقع في الذهن انه مستمر باق وليس كذلك فعدم الاعراض أمر من طبيعتها فيكون واجبا والقدرة لا تتعلق بالواجب وان كان جوهرا فدوامه بدوام الاعراض أي مشروط بامداد الله تعالى له بالاعراض وتعلقها عليه فاذا أراد الله تعالى عدمه أمسك عنه هذه الاعراض فينعدم لوقته وجوبا والقدرة لا تتعلق بالواجب ونظير ذلك خيط الفتيلة مع الزيت فالجوهر بمنزلة الخيط والاعراض بمنزلة الزيت فانه اذا فرغ طافت الفتيلة بنفسها ولا تحتاج الى أن يطفئها أحد وهذا في عدمنا الطارئ أما عدمنا فيما لا يزال قبل وجودنا فتتعلق به القدرة بمعنى أنه في قبضتها ان شاءت أبقته مستمرا وان شاءت قطعته بوجودنا وكذا وجودنا المستمر بعد وجودنا ان شاءت أبقته وان شاءت أبدلته بالعدم وأما عدمنا في الازل فهو واجب لا تتعلق به القدرة والازم قدمنا وهو محال وكلام امام الحرمين المذكور مبني على ضعيف وهو أن العرض لا يبقى زمانين والراجح خلافه لانه وان كان منسوبا بالاشعري لكن أنكره عليه كثير من المتكلمين وقالوا ان ادعاء مثله في الاعراض القارة مكابرة في المحسوس * والحاصل ان كون العرض لا يبقى زمانين قول الاشعري والجمهور وبنى عليه امام الحرمين ما ذكر والمعتمد انه يبقى زمانين وعليه فتتعلق القدرة بالعدم بعد الوجود وكذا بعدم الممكنات التي علم الله انها لا توجد كايمان أبي جهل نظرا لذاته فجملة ما تتعلق به القدرة وجودا وعدما خمسة أشياء (قوله على وفق الارادة) فيه حذف مضاف أي على وفق تعلق الارادة وهو لبيان الواقع اذ لا تتعلق قدرته تعالى بشيء على غير وفق الارادة لانه اكراه تعالى الله عنه وانما أتى به للاشارة الى أن فعله تعالى للكائنات انما هو بطريق الاختيار لا بطريق اللزوم كفعل العلة والطبيعة الذي يقول به الفلاسفة والطبائعيون والى أن تعلق القدرة تابع لتعلق الارادة التنجيزي كما ان تعلق الارادة تابع لتعلق العلم أي التصوري أما العلم التصديقي فلا يكون الا بعد وقوع الفعل فتعلق ارادتك بالقيام فرع من تعلق العلم التصوري به اذ لا يراد الا ما يتصور وأما التصديق بوقوعه فلا يكون الا بعد وجوده الذي هو أثر القدرة التي هي فرع الارادة التي هي فرع العلم أي التصوري فالعلم التصديقي متأخر عن الارادة والمتقدم عليها انما هو التصوري *(واعلم)* أن ذلك الترتيب انما هو بحسب التعقل فقط أما في نفس الامر فلا ترتيب بين صفاته تعالى ولا بين تعلقاتها وأن المراد بالتصوري والتصديقي بالنسبة لعلمه تعالى ما يشبه التصوري والتصديقي بالنسبة لعلم الحوادث من حيث تعلق الاول بالمفرد والثاني بوقوع النسبة وليس المراد بهما حقيقتهما المتعارفة عندنا لاقتضائهما حصول ما لم يكن حاصلا وعلمه تعالى منزه عن ذلك (قوله فلا تأثير لها فيما قارنها) أشار به الى أن العبد ليس له في الفعل الا مقارنة قدرته فقط وهو الكسب على أحد التفاسير كما مر (قوله أي يحصل) أي يمكن أن يحصل لان الكلام في التعلق الصلوحي لا التنجيزي لاقتضائه أن التأثير بالفعل يكون

في

واعدامه على وفق الارادة فالازلية احترازا من الحادثة فلا تأثير لها فيما قارنها ومعنى يتأتى بها أي يحصل بها ايجاد كل ممكن والاعدام

هذا كتاب التعريفات للفاضل
الاجل والهمام الاكمل فريد
عصره ووحيد دهره السيد
الشريف على بن محمد
الجرجانى نفعنا
الله بعلومه
آمين

ويليه رسالة فى بيان اصطلاحات رئيس الصوفية الواردة فى الفتوحات المكيه

اشبو كتاب مستطاب مقدما محروسهٔ مصر مطبعه‌لرندن مطبعهٔ وهبيه‌ده
طبع اولنمشيدى نسخه‌سى آز الديغى جهتله مطبعهٔ مذكوره‌ده طبع اولنان
نسخه‌دن برعددى تدارك وآندن ترتيب اولنه‌رق معارف نظارت جليله
سندن فى ١١ ربيع الاخر سنه ١٣٠٠ تاريخ و ٩٩٩
نومرو سيله اعطا بيوريلان رخصتنامه موجبنجه
باب عالى جاده‌سنده اسعد افندينك (٢٠)
نومرولى مطبعه سنده طبع
اولنمشدر .
قسطنطنيه



والقديم بالذات يقابله الحدث بالذات وهو الذى يكون وجوده من غيره كما ان القديم بالزمان يقابله الحدث بالزمان وهو الذى سبق عدمه وجوده سبقا زمانيا وكل قديم بالذات قديم بالزمان وليس كل قديم بالزمان قديما بالذات فالقديم بالذات أخص من القديم بالزمان فيكون الحادث بالذات أعم من الحادث بالزمان لان مقابل الاخص أعم من مقابل الاعم ونقيض الاعم من شئ مطلق أخص من نقيض الاخص وقيل القديم مالا ابتداء لوجوده الحادث والحدث مالم يكن كذلك فكان الموجود هو الكائن الثابت والمعدوم ضده وقيل القديم هو الذى لاأول ولاآخر له

(القدم الذاتى) هو كون الشئ غير محتاج الى الغير

(القدم الزمانى) هو كون الشئ غير مسبوق بالعدم

(القدم) ماثبت للعبد فى علم الحق من باب السعادة والشقاوة فان اختص بالسعادة فهو قدم الصدق أو بالشقاوة فقدم الجبار فقدم الصدق وقدم الجبار هما منتهى رقائق أهل السعادة واهل الشقاوة فى عالم الحق وهى مركز احاطتى الهادى والمضل

(القدرة) هى الصفة التى يتمكن الحى من الفعل وتركه بالارادة

(القدرة) صفة تؤثر على قوة الارادة

(القدرة الممكنة) عبارة عن أدنى قوة يتمكن بها المأمور من أداء مالزمه بدنيا كان أو ماليا وهذا النوع من القدرة شرط فى حكم كل أمر احترازا عن تكليف ماليس فى الوسع

(القدرة الميسرة) مايوجب اليسر على الاداء وهى زائدة على القدرة الممكنة بدرجة واحدة فى القوة اذ بها يثبت الامكان ثم اليسر بخلاف الاولى اذ لا يثبت بها الامكان وشرطت هذه القدرة فى الواجبات المالية دون البدنية لان أداءها أشق على النفس من البدنيات لان المال شقيق الروح والفرق مابين القدرتين فى الحكم ان الممكنة شرط محض حيث يتوقف أصل التكليف عليه فلا يشترط دوامها لبقاء أصل الواجب فأما الميسرة فليست بشرط محض حيث لم يتوقف التكليف عليها والقدرة الميسرة تقارن الفعل عند أهل السنة والاشاعرة خلافا للمعتزلة لانها عرض لا يبقى زمانين فلو كانت سابقة لوجد الفعل حال عدم

القدرة وانه محال وفيه نظر لجواز أن يبقى نوع ذلك الفرض بتجدد الامثال
فالقدرة الميسرة دوامها شرط لبقاء الوجوب ولهذا قلنا تسقط الزكاة بهلاك النصاب والعشر بهلاك الخارج خلافاً للشافعي رحمه الله فان عنده اذا تمكن من الاداء ولم يؤد ضمن وكذا العشر بهلاك الخارج

(القدر) تعلق الارادة الذاتية بالاشياء في اوقاتها الخاصة فتعليق كل حال من أحوال الاعيان بزمان معين وسبب معين عبارة عن القدر

(القدرية) هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى

(القدر) خروج الممكنات من العدم الى الوجود واحدا بعد واحد مطابقا للقضاء والقضاء في الازل والقدر لا يزال والفرق بين القدر والقضاء هو ان القضاء وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة والقدر وجودها متفرقة في الاعيان بعد حصول شرائطها

(القرآن) هو المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلا متواترا بلا شبهة والقرآن عند أهل الحق هو العلم اللدني الاجمالي الجامع للحقائق كلها

(القران) بكسر القاف هو الجمع بين العمرة والحج باحرام واحد في سفر واحد

(القرب) القيام بالطاعات والقرب المصطلح هو قرب العبد من الله تعالى بكل ما تعطيه السعادة لا قرب الحق من العبد فانه من حيث دلالة وهو معكم أينما كنتم قرب عام سواء كان العبد سعيدا أو شقيا

(القرينة) بمعنى الفقرة

(القرينة) في اللغة فعيلة بمعنى الفاعلة مأخوذ من المقارنة وفي الاصطلاح أمر يشير الى المطلوب ما يقطع به المراد لا بالوضع

(والقرينة) اما حالية أو معنوية أو لفظية نحو ضرب موسى عيسى وضرب من في الدار من على السطح فان الاعراب والقرينة منتف فيه بخلاف ضربت موسى حبلى وأكل موسى الكمثرى فان في الاول قرينة لفظية وفي الثاني قرينة حالية

(القسمة) لغة من الاقسام وفي الشرع يعة تمييز الحقوق وافراز الانصباء

(قسمة الدين قبل قبض الدين) ما اذا استوفى أحد الشريكين نصيبه شركة الآخر



تأليف
خادم علم الحديث الشريف
الشيخ عبد الله الهرري
المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه
المتوفى سنة ١٤٢٩هـ

شركة دار المشاريع

بالشيء الذي حصل في الشخص في الآنِ الأول هو موجود في الآنِ الثاني بعينه لم ينعدم فيخلفَهُ مثلُه[١].

وقد ذهب التفتازاني في شرحه[٢] لهذه العقيدة إلى أن العرض لا يبقى زمانين، وهذا الإطلاق غير مقبول عقلًا ونقلًا، كيف يكون كل ما يقوم بالجسم ينعدم ثم يعود مثله ثم ينعدم ثم يعود مثله وهكذا على الدوام بما في ذلك الألوان هذا شبيه بقول الملاحدة القائلين الأجسام والأجرام لا تبقى زمانين بل تنعدم ثم يتجدد مثلها، فهذه الأرض على زعمهم كل لحظة تتبدل ليست الآن في هذه الثانية هي التي تكون في الثانية التي بعدها، أولئك الملاحدة كل الأجرام عندهم حتى العرش والشمس والقمر تنعدم ثم يخلُفُها مثلُها تنعدم ثم يخلُفُها مثلُها وهكذا، وهذا خروج عن العقل.

قال المؤلف رحمه الله: ولا جسم.

الشرح قد تقدم تفسير الجسم أنه ما تركب من جوهرين فأكثر.

قال سيف الدين الآمدي في كتابه غاية المرام في علم الكلام ما نصه[٣]: «فإن قيل ما نشاهده من الموجودات ليس إلا أجسامًا وأعراضًا وإثبات قسم ثالث مما لا نعقله، وإذا كانت الموجودات منحصرةً فيما ذكرناه فلا جائز أن يكون

(١) معناه لو كان ينعدم كان يخلُفُهُ مثلُه لكن لا ينعدم فلا يخلُفُه مثلُه. (الشارح)

(٢) شرح العقائد النسفية (ص/٦٨ - ٦٩).

(٣) غاية المرام في علم الكلام (ص/١٨٥ - ١٨٦).

هداية المريد لجوهرة التوحيد

تأليف

الإمام العلامة
إبراهيم اللقاني المصري المالكي
المتوفى ١٠٤١هـ

تحقيق
الشيخ محمد الخطيب



ولو قلنا: إن علة الاحتياج إلى الصانع هي الحدوث لا الإمكان تمسك القائل بذلك بأن العرض اسم لما يمتنع بقاؤه بدلالة مأخذ الاشتقاق؛ يقال: عرض لفلان أمرٌ، أي معنىً لا قرار له، وهذا أمر عارض، وهذه الحالة ليست بأصلية بل عارضة، ولهذا يسمى السحاب عارضاً، وليس اسماً لما لا يقوم بذاته بل يفتقر إلى محل يقومه؛ إذ ليس معناه اللغوي مما ينبئ عن هذا المعنى، وبأنه لو بقي فإما ببقاء محله فيلزم أن يدوم بدوامه؛ لأن الدوام هو البقاء، وأن يتصف بسائر صفاته من التحيز والتقوّم بالذات وغير ذلك لكونها من توابع البقاء، وإما ببقاء آخر فيلزم أن يمكن بقاؤه مع بقاء المحل ضرورةَ أنه لا تعلق لبقائه ببقائه، والوجهان ضعيفان؛ لأن العروض في اللغة إنما ينبئ عن عدم الدوام لا عن عدم البقاء في زمانين فأكثر، ولو سُلم فلا يلزم في المعنى المصطلح عليه اعتبار هذا المعنى بالكلية، ولأنا نختار بقاءه ببقاء آخر، لكن بقاءه ببقاء آخر لا يستلزم إمكان بقائه مع فناء المحل؛ لجواز أن يكون بقاؤه مشروطاً ببقاء المحل كوجوده بوجوده، **وفي الأصل زيادة على هذا.**

ثم الحكم - وهو امتناع بقاء الأعراض مطلقاً - مذهب الأشاعرة وعليه ينبني كثير من مطالبهم، قال السعد: والحقُّ أن العلم ببقاء الأعراض من الألوان والأشكال - سيما الأعراض القائمة بالنفس كالعلوم والإدراكات وكثير من الملكات - بمنزلة العلم ببقاء بعض الأجسام من غير تفرقة، فإن كان هذا ضرورياً فكذا ذاك، وإن كان ذاك باطلاً فكذا هذا[1]. وبقيته بالأصل.

- ومن أحكام العرض: امتناع انتقاله من محل إلى آخر ضرورةَ أن معنى قيام العرض بالمحل هو أن وجوده في نفسه هو وجوده في محله وموضوعه، فيكون زواله عن ذلك المحل زوالاً لوجوده في نفسه، فما يوجد فيما يجاور النار من الحرارة والمسك من الرائحة أو نحو ذلك ليس بطريق الانتقال إليه، بل الحدوث فيه بإحداث الفاعل المختار عندنا كما في إحداث الشبع عند الأكل والرِّي عند الشرب. **وفي الأصل تتمة.**

- ومن أحكام العرض الضرورية: أنه لا يقوم بنفسه، وهذا من الضروريات التي لا تحتاج إلى التنبيه، فقول أبي الهذيل: الباري تعالى يريد بإرادة عرضية حادثه لا في محل.. مكابرة محضة.

(1) شرح المقاصد (182/1).

شرح المقاصد

للعالم الإمام مسعود بن عمر بن عبد الله
الشهير بسعد الدين التفتازاني
٧١٢ هجرية - ٧٩٣ هجرية

تحقيق وتعليق مع مقدمة في علم الكلام
الدكتور عبد الرحمن عميرة

تصدير فضيلة الشيخ
صالح موسى شرف
عضو هيئة كبار العلماء وعضو مجمع البحوث الإسلامية

الجزء الثاني

عالم الكتب

الزمانية على أنه يجوز أن يكون العلة طريان الضد على المجاور، ويكون طريانه على المحل وزوال الباقي عنه معاً بحسب الذات، لا تقدم أحدهما على الآخر أصلاً.

وأما الثاني: فلجواز أن يكون الطارىء أقوى بحسب السبب فيرفع الباقي، ولا يندفع به، وإن تساويا في التضاد.

الرابع: لا نسلم أن العدم لا يصلح أثراً للفاعل، كيف وهو حادث يفتقر إلى محدث، والفاعل مقدم يلزم[1] أن يكون أثره العدم، ولو سلم فنختار أنه ليس[2] بفاعل، بمعنى أنه لا يفعل العرض أي يترك فعله لا بمعنى أن يفعل عدمه.

قال: والحق أن بقاء العرض في الجملة كبقاء الجسم لا سيما الأعراض القائمة بالنفس وليس التعويل على مجرد المشاهدة إذ الأمثال المتواردة قد تشاهد أمراً مستمراً كالماء المصبوب من الأنبوب.

والحق يريد أن امتناع وبقاء الأعراض على الإطلاق وإن كان مذهباً للأشاعرة، وعليه يبتنى كثير من مطالبهم إلا أن الحق أن العلم ببقاء بعض الأعراض[3] من الألوان والأشكال سيما الأعراض القائمة بالنفس كالعلوم والإدراكات، وكثير من الملكات[4] بمنزلة العلم ببقاء بعض الأجسام من غير

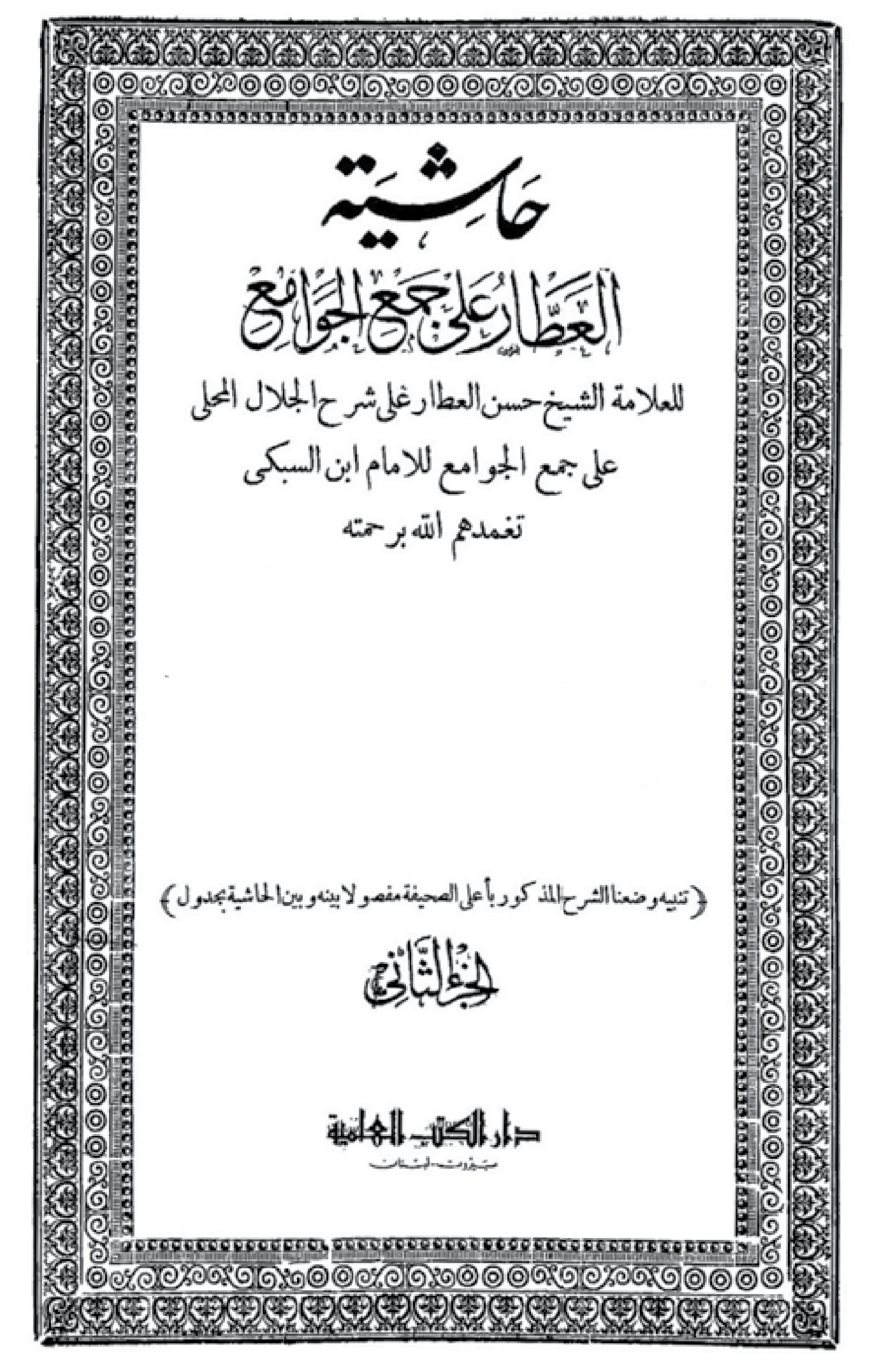
---

(١) في (أ) مقدم بدلاً من (معدم).
(٢) في (ب) بزيادة لفظ (ليس).
(٣) في (أ) بزيادة لفظ (بعض).
(٤) الملكة عند معظم الفلاسفة هي القدرة على الفعل أو الترك، وتطلق عندهم بوجه خاص على الظواهر النفسية التي تتجلى فيها جوانب الأنا تجلياً واضحاً كالإحساس والتفكير والإرادة فملكات النفس بهذا المعنى قواها المختلفة ولكل ملكة فعل يخصها ونسبة الملكة في علم النفس إلى الظواهر النفسية المتعلقة بها كنسبة الوظيفة في علم منافع الأعضاء إلى ظواهر الحياة. وقال أرسطو النفس منها الغاذية ومنها الحساسة ومنها المحركة والناطقة، وذهب بعض المتأخرين إلى أن ملكات النفس ثلاث، وهي الحساسية والعقل والإرادة، فكان الملكات عندهم أجناس كلية تندرج فيها ظواهر النفس.
(راجع المعجم الفلسفي جـ ٢ ص ٤٢٠، ٤٢١).

تفرقة، فإن كان هذا ضرورياً فكذا ذاك، وإن كان ذاك باطلاً فكذا هذا، وليس التعويل في بقاء الأعراض على مجرد المشاهدة، أو على قياسها على الأجسام حتى يرد الاعتراض بأن الأمثال المتجددة على الاستمرار قد يشاهد أمراً مستمراً باقياً كالماء المصبوب من الأنبوب، وبأن القياس على الجسم تمثيل بلا جامع، ولا على أنه لما جاز وجود العرض في الزمان الثاني بطريق الإعادة مع تخلل[1] العدم فبدونه أولى لأنه ممنوع بمقدمتيه أعني الملازمة، ووضع الملزوم، كما أن التعويل في بقاء الأجسام ليس على المشاهدة[2]، أو الاستدلال بأنه لولاه لبطل الموت والحياة بناء على أن الحياة عبارة عن استمرار وجود الحيوان، والموت عن زوالها لجواز أن تكون الحياة تجدد الأمثال على الاستمرار والموت انقطاعه.

---

(١) في (ب) الإعارة بدلاً من (الإعادة).
(٢) المشاهدة: من منازل السالكين وأهل الاستقامة، وهي منزلة عالية فوق منزلة المكاشفة. والمشاهدة ثلاث درجات.. مشاهدة فقط، ومشاهدة معاينة، ومشاهدة جمع (راجع بصائر ذوي التمييز جـ٣ ص ٣٥٦).



حاشية

العطار على جمع الجوامع

للعلامة الشيخ حسن العطار على شرح الجلال المحلى

على جمع الجوامع للامام ابن السبكى

تغمدهم الله برحمته

{تنبيه وضعنا الشرح المذكور بأعلى الصحيفة مفصولا بينه وبين الحاشية بجدول}

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

(٤٩٩)

وهو حصول الجسم فى المكان والمتى وهو حصول الجسم فى الزمان والوضع وهو هيئة تعرض للجسم باعتبار نسبة أجزائه بعضها إلى بعض ونسبتها إلى الأمور الخارجة عنه كالقيام والانتكاس والملك وهو هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به وتنتقل بانتقاله كالتقمص والتعمم وان يفعل وهو تأثير الشىء فى غيره مادام يؤثر وان ينفعل وهو تأثير الشىء على غيره مادام يتأثر كحال المسخن مادام يسخن والمتسخن مادام يتسخن والاضافة وهى نسبة تعرض للشىء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة والبنوة (و) الأصح (أن العرض لا يقوم بالعرض) وإنما يقوم بالجوهر الفرد أو المركب أى الجسم كما تقدم وجوز الحكماء قيام العرض بالعرض إلا أنه بالآخرة تنتهى سلسلة الاعراض إلى جوهر أى جوزوا اختصاص العرض بالعرض اختصاص النعت بالمنعوت كالسرعة والبطء للحركة وعلى الأول هما عارضان للجسم أى أنه يعرض له لا تخلل الحركة فيه بسكنات أو تخللها بذلك (و) الأصح أن العرض (لا يبقى زمانين)

استثنى طائفة من المتكلمين منها الأين وقالوا بوجوده خارجا وسموه الاكوان الأربعة وهى الحركة والسكون والاجتماع والافتراق وقال الحكماء الاعراض النسبية موجودة فى الخارج وقد أبطله المتكلمون بأنها لو وجدت فى الخارج لكانت حاصلة فى محالها ضرورة ولو كانت حاصلة فى محالها لوجد حصولها فى محالها لكون حصولها من الأمور النسبية فيكون لحصولها فى محالها حال آخر وننقل الكلام إلى حصول ذلك الحصول فى المحال ويتسلسل فيه نظر لجواز ان يكون حصول الحصول نفس الحصول فلا يلزم ماذكروا وأيضا منقوض بالأين اه قاله الاصفهانى فى شرح الطوالع (قوله وان العرض لا يقوم بالعرض) هذا ما عليه جمهور المتكلمين قالوا ان معنى قيام العرض بالمحل أنه تابع له فى التحيز فما يقوم به العرض يجب أن يكون متحيزا بالذات ليصح كون الشىء تابعا له والمتحيز بالذات ليس إلا الجوهر والمجوزون يمنعون تفسير القيام بالمعنى المذكور ويفسرونه باختصاص الشىء بالشىء بحيث يصير نعتا له وهو منعوتا به كاختصاص البياض بالجسم لا الجسم بالمكان والقيام بهذا المعنى لا يختص بالمتحيز كما فى صفات الله تعالى فانها قائمة بذاته مع استحالة التحيز عليه جل شأنه (قوله وانما يقوم بالجوهر الفرد) اى بعض الاعراض لا كلها فقد قال السعد فى شرح العقائد الاظهر ان ماعدا الاكوان لا يعرض إلا للاجسام اه وهو وجيه وقال فى شرح المقاصد اختلفوا فى ان الجوهر الفرد هل يقبل الحياة والاعراض المشروطة بها كالعلم والقدرة والارادة فجوزه الاشعرى وجماعة من قدماء المعتزلة وأنكره المتأخرون منهم وأنكر الاشعرى وغيره أن يكون له شكل اه (قوله تنتهى سلسلة الاعراض إلى جوهر) يرد عليه ان يقال ان قيام بعض الاعراض بالبعض ليس باولى من قيام الكل بذلك الجوهر بل هذا أولى لان القائم بنفسه احق بأن يكون محلا مقوما للحال ولان الكل فى حيز ذلك الجوهر تبعا وهو معنى القيام (قوله لا تخلل الخ) فاعل يعرض اى عدم تخلل الحركة وخفاء عبارته غير خفى واوضح منه قول السعد فى شرح المقاصد ان السرعة أو البطء ليس عرضا قائما بالحركة زائدا عليها بل الحركة أمر ممتد يتخلله سكنات أقل أو أكثر باعتبارها تسمى سريعة أو بطيئة ولو سلم أن البطء ليس لتخلل السكنات فالحركة انواع مختلفة والسرعة والبطء عائدان إلى الذاتيات دون العرضيات او هما من الاعتبارات اللاحقة للحركة بحسب الاضافة إلى حركة أخرى تقطع المسافة المعينة فى زمان أقل أو أكثر ولهذا تختلف باختلاف الاضافة فتكون السرعة بطأ بالنسبة إلى الاسراع انتهى وفيه مخالفة لكلام شارحنا لأنه يقتضى أن الحركات السريعة لا سكنات فيها وليس كما قال فتأمل (قوله وان العرض لا يبقى زمانين الخ) فى كونه من جملة الاصح نظر فان هذه طريقة الشيخ الاشعرى وبعض من المتكلمين تبعوه فيها وهى

بل ينقضي ويتجدد مثله بإرادة الله تعالى في الزمان الثاني وهكذا على التوالي حتى يتوهم أي يقع في الوهم أي الذهن من حيث المشاهدة انه امر مستمر باق وقال الحكماء انه يبقى إلا الحركة والزمان بناء على انه عرض وسيأتي (و) الاصح ان العرض (لا يحل محلين) فسواد احد المحلين مثلا غير سواد الاخر وإن تشاركا في الحقيقة وقال قدماء المتكلمين القرب ونحوه مما يتعلق بطرفين يحل محلين وعلى الأول أقرب احد الطرفين مخالف لقرب الاخر بالشخص وإن تشاركا في الحقيقة وكذا نحو القرب كالجوار (و) الأصح (أن) العرضين (المثلين) بأن يكونا من نوع (لا يجتمعان) في محل واحد وجوزت المعتزلة اجتماعهما محتجين بأن الجسم المغموس في الصبغ ليسود يعرض له سواد ثم آخر وآخر إلى أن يبلغ غاية السواد بالمكث واجيب بان عروض السواد له ليس على وجه الاجتماع بل البدل فيزول الاول

ضعيفة حتى قيل أن القول بذلك سفسطة وإنما دعاهم إلى ذلك جعلهم علة احتياج الممكن إلى الفاعل هي الحدوث فالزموا انتفاء الاحتياج بعد حدوثه فقالوا ان بقاء الجوهر مشروط بالعرض لا يبقى زمانين فالحاجة باقية ومن قال ان علة الاحتياج الامكان لم يحتج لذلك لان وصف الامكان باق وسيأتي ذلك واحتجوا على أن العرض لا يبقى بوجهين الأول أن العرض اسم لما يمتنع بقاؤه بدلالة مأخذ الاشتقاق يقال عرض لفلان امر اي معنى لا قرار له وهذا امر عارض وهذه الحالة ليست باصلية بل عارضة ولهذا سمي السحاب عارضا وليس اسما لما يعرض بذاته بل يفتقر إلى محل يقومه إذ ليس في معناه اللغوي ما ينبىء عن هذا المعنى الثاني أنه لو بقي قاما يبقاء محله فيلزم أن يدوم بدوامه لأن الدوام هو البقاء وأن يتصف بسائر صفاته من التحيز والتقوم بالذات وغير ذلك لكونها من توابع البقاء واما ببقاء آخر فيلزم أن يمكن بقاؤه مع فناء المحل ضرورة انه لا تعلق لبقائه ببقائه قال التفتازاني وكلا الوجهين في غاية الضعف لان العرض في اللغة إنما ينبىء عن عدم الدوام لا عن عدم البقاء زمانين أو أكثر ولو سلم فلا يلزم في المعنى المصطلح عليه اعتبار هذا المعنى بالكلية فيه ولان بقائه ببقاء اخر لا يستلزم إمكان بقائه مع فناء المحل لجواز ان يكون بقاؤه مشروطا ببقاء المحل كوجوده بوجوده اهو ايضا البقاء عرض قائم بذات الباقي ولا يقوم العرض بالعرض وأجيب بأنا لا نسلم أن البقاء عرض قائم بذات الباقي ولئن سلمناه لا نسلم امتناع قيام العرض بالعرض(١) فان الحجة الدالة على امتناعه ضعيفة (قوله إلا الحركة والزمان) وكذا الاصوات ومن ثم اشتهران الالفاظ اعراض سيالة بنقضي بمجرد النطق بها والالفظ نوع من الصوت (قوله وان العرض لا يحل محلين) لأنه لو قام بمحلين لزم اجتماع العلتين المستقلتين على معلول واحد هو تشخص ذلك العرض وهذا المطلب ضروري والضروريات قد ينبه عليها واجلى منه بداهة امتناع قيام العرض بنفسه فما نقل عن ابي الهذيل العلاف ان الله تعالى مريد بارادة عرضية حادثة لا في محل مكابرة محضة (قوله وقد قال قدماء المتكلمين) المراد بهم ماقبل الشيخ الأشعري ولفظ المتكلمين يعم سائر الفرق ما عدا الفلاسفة وقد كان قبل الشيخ جماعة كثيرون تكلموا في علم الكلام قال شيخ الاسلام المشهور وهو الصحيح انه قول قدماء الفلاسفة وعزاه في المواقف لقدماء المتكلمين اه اقول وهو معرفي شرح المقاصد لقدماء المتكلمين أيضا (قوله وكذا نحو القرب) أي مما يتعلق بطرفين متشابهين فتدخل مقولة الاضافة (قوله والاصح ان العرضين المثلين) قيد الشارح بالعرضين لان مفهوم المثلين اعم إذ المثلان موجودان يتشاركان في حقيقة واحدة سواء كانا عرضين او جسمين اوجوهرين والقرينة على هذا القيد ان الكلام في الاعراض (قوله بان يكونا من نوع واحد) اي كالسوادين اما إن كانا من نوعين فهما ضدان يستحيل اجتماعهما قطعا (قوله فيزول الاول الخ) عليه منع ظاهر لانه لو زال الاول

(١) قوله ولئن سلمناه لا نسلم امتناع قيام العرض بالعرض الخ قلت ولئن سلمنا امتناع قيام العرض بالعرض لا نسلم مطلقا بل مقيدا بكونهما وجوديين والبقاء القائم بذات الباقي فافهم اه كاتبه

وخلفه

خلاصة الأثر

في

أعيان القرن الحادي عشر

للمحبي

الجزء الثاني

- ٣١٨ -

والحصن من شفق الدروع تخاله * حسناء ترفل في رداء مذهب
سامي السماء للذين تطاول نحوه * للسمع مستمعا رماه بكوكب
والموت يلعب بالنفوس وخاطري * يلهو بطيب ذكراك المستعذب

وقول الصفي الحلي

ولقد ذكرتك والعجاج كأنه * مطل الغنيّ وسوء عيش المعسر
والشرس بين مجدل في جندل * مناو بين معفر في مغفر
فظننت أني في صباح مسفر * بضياء وجهك أو سماء مقمر
وتعطرت أرض الكفاح كأنما * فتقت لنا أرض الجلاد بعنبر

والفاتح لهذا الباب عنترة العبسي في قوله

ولقد ذكرتك والرماح نواهل * مني وبيض الهند تقطر من دمي
فوددت تقبيل السيوف لأنها * لمعت كبارق ثغرك المتبسم

ولعبد الحق أشياء أخر غير ما أثبته له وفي الذي ذكرته مقنع وقرأت بخطه ان ولادته كانت أول ساعة من نهار الخميس ثامن ذي الحجة سنة احدى وتسعين وتسعمائة وتوفي ليلة الثلاثاء رابع عشر جمادى الاولى سنة سبعين وألف وصلى عليه بالجامع المظفري ودفن بروضة السفح ونسبته الى سلطان الاولياء ابراهيم بن أدهم مستفيضة مشهورة وقد وقفت على كتابات لعلماء دمشق على هذه النسبة كثيرة والمرزباني نسبة الى أحد أجدادهم وهو الشيخ محيي الدين المرزباني سمي بذلك لانقياد السباع والاطعمة له وأصله المرزبان وهو بالفارسية السلطان.

(الملا عبد الحكيم) بن شمس الدين الهندي السلكوتي علامة الهند وامام العلوم وترجمان المظنون فيها والمعلوم كان من كبار العلماء وخيارهم مستقيم العقيدة صحيح الطريقة صادعا بالحق مجاهرا به الامراء الاعيان وكان رئيس العلماء عند سلطان الهند خرم شاه جهان لا يصدر الا عن رأيه ولم يبلغ أحد من علماء الهند في وقته ما بلغ من الشأن والرفعة ولا انتهى واحد منهم الى ما انتهى اليه جميع الفضائل عن يد وحاز العلوم وانفرد وأفنى كهولته وشيخوخته في الانهماك على العلوم وحل دقائقها ومضى من جليها وغامضها على حقائقها وألف مؤلفات عديدة منها حاشية على تفسير البيضاوي على بعض سورة البقرة رأيتها وطالعت فيها أبحاثا دقيقة وله حاشية على مطول السعد ومختصره وحاشية على شرح السلكوتي

العقائد

- ٣١٩ -

العقائد النسفية للسعد وحاشية على شرح تصريف العزي للسعد أيضا وله غير ذلك وفضله أشهر من أن يزاد في وصفه وكانت وفاته في نيف وستين وألف رحمه الله تعالى

الهنسي (عبد الحليم) بن برهان الدين بن محمد الهنسي الدمشقي المعروف بابن شقلها الفقيه الحنفي المذهب أنبل آل بيته في عصرنا كان من الفضلاء المتضلعين من فنون شتى لكن غلب اشتهاره بالفقه نشأ بدمشق وقرأ بها على مشايخ كثيرين وتقدم أن والده كان ذا ثروة عظيمة وجمع كتبا كثيرة فتمتع عبد الحليم بها ولما مات أبوه وضع يده على مخلفاته وأتلفها في مدة قليلة على أهواء متفرقة يرجع أكثرها الى حب الرياسة وما نال من ذلك الا الخسران وقلت ذات يده فانزوى مدة في بيته لا يدري عنه الا ببعض الوجود ثم ظهر بعض الظهور أيام كان العلا الحصكفي مفتي الشام وأخذ يفتي في بعض وقائع فمنعه قاضي القضاة بدمشق عن الفتوى لما يتفرع على ذلك من كثرة اللغط ومخالفة أمر السلطان في أن المفتي الحنفي لا يكون الا واحدا فلم يلبث ان رحل الى مصر وكان قاضيها عامئذ المولى مصطفى ختن المنقاري المفتي فتقرب اليه وصار من جملة نوابه ثم لما عزل صحبه الى الروم وأقام بها مدة وقد اجتمعت به فيها كثيرا وكان شرع في نظم مغني اللبيب لابن هشام فنظم منه مقدارا وافرا وكتب على ألفية ابن مالك شرحا وما ت ولم يكمله فبقي في مسوداته وكان على ما شاهدته من أطواره أحد عجائب المخلوقات لا يستقر في أمر المشرب على حال وكان ينظم الشعر الا أن شعره في غاية الفلاقة والتعقيد ولم أر له ما يحسن ايراده وكان ولاه مخدومه المذكور نيابة قضائه كابولي فتوجه اليها ومات بها وكانت وفاته في حدود سنة تسعين وألف رحمه الله تعالى

أخي زاده (عبد الحليم) بن محمد المعروف بأخي زاده القسطنطيني المولد والمنشأ والوفاة أحد أفراد الدولة العثمانية وسراة علمائها كان نسيج وحده في ثقوب الذهن وصحة الادراك والتضلع من الفنون نشأ بكنف والده مشارا اليه في التبريز بميدان الفضل وركوب السوابق في حلبة المعلومات وكان أبوه متقاعدا عن قضاء عسكر اناطولي وجده لامه شيخ الاسلام سعدي الحبشي قال ابن نوعي في ترجمته أخذ بادرنة وأبوه قاض بها في سنة ثمان وسبعين وتسعمائة عن حسام الدين بن قره جلبي مدرس طاشلق وعن عبد الرؤف الشهير بعرب زاده مدرس اوج شرفلي ثم أخذ

الأعلام

قاموس تراجم

لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين

تأليف
خير الدين الزركلي

الجزء الثالث

دار العلم للملايين
ص.ب: ١٠٨٥ - بيروت
تلكس: ٢٣١٦٦ - لبنان

منصور : فاضل ، نبيل القدر ، له خطب جيدة وشعر لطيف . مولده ووفاته بمصر . وكان خطيب « الجامع العتيق » فيها [1] .

القالح
(٠٠٠ ـ ١٣٥١ هـ = ٠٠٠ ـ ١٩٣١ م)

عبد الحكم بن عطاء بن عبد الفتاح ابن عبد الجليل القالح : فقيه مصري . كان شيخ معهد الزقازيق . له « المنحة الإلهية في الأخلاق الدينية ـ خ » في الأزهر ، فرغ من تأليفه سنة ١٣٤٣ [2] .

الأفغاني
(١٢٥١ ـ ١٣٢٦ هـ = ١٨٣٥ ـ ١٩٠٨ م)

عبد الحكم الأفغاني القندهاري : فقيه حنفي ورع ، من الزهّاد . سكن دمشق وتوفي بها . كان يأكل من عمله ، ولا يقبل من أحد شيئاً . وعرف الناس فضله فأقبلوا على تلقي الفقه والحديث عنه . له شروح وحواش تدل على علم وتحقيق ،

عبد الحكيم الأفغاني

من إجازة بخطه . في دار الكتب المصرية « ٣٧٤ مصطلح » ويلاحظ في إمضائه « الأفغان » بدلا من « الأفغاني » . وتكرر ذلك منه . كما في إجازة أخرى بخطه كتبها لعبد الحفيظ الفاسي ورأيتها في احدى مجموعاته الخطية بالرباط .

منها « كشف الحقائق ـ ط » شرح به « الكنز » في فقه الحنفية ، جزآن ، و« شرح الشاطبية » و« حاشية على شرح البخاري » وحواش وتعليقات على « الهداية » وعلى « حاشية ابن عابدين » و« شرح المنار »

(١) المغرب في حلى المغرب ، الجزء الأول من القسم الخاص بمصر ٢٥٧ .

(٢) الأزهرية ٦ : ٤٧ .

و« حاشية على تفسير النسفي » [1] .

السّيالكوتي
(٠٠٠ ـ ١٠٦٧ هـ = ٠٠٠ ـ ١٦٥٦ م)

عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيالكوتي البنجابي : فاضل ، من أهل سيالكوت التابعة للاهور ، بالهند . اتصل بالسلطان « شاهجان » فأكرمه وأنعم عليه بضياع كانت تكفيه مؤنة السعي للعيش . له تآليف ، منها « عقائد السيالكوتي ـ ط » و« حاشية على تفسير البيضاوي ـ ط » لم تكمل ، و« زبدة الأفكار ـ ط » حاشية على شرح العقائد النسفية ، و« حاشية على الجرجاني ـ ط » في المنطق ، و« حاشية على القطب ، على الشمسية ـ ط » منطق ، و« حاشية على المطول ـ ط » بلاغة ، و« حاشية على شرح تصريف العزي للسعد » [2] .

الميناوي
(٠٠٠ ـ ١٣٠١ هـ = ٠٠٠ ـ ١٨٨٤ م)

عبد الحكم بن مخلوف بن محمد البدوي المنياوي : أديب مصري . له « سمير الأمير ـ ط » حاشية على شرح الأمير للبسملة ، و« حاشية على الدردير ـ ط » جزآن [3] .

الحاني
(١٢٧٦ ـ ١٣٦٢ هـ = ١٨٦٠ ـ ١٩٤٣ م)

عبد الحليم بن أحمد بن خلف الحاني : قاض ، من أعيان العراق . مولده ووفاته ببغداد . ينتسب إلى « بشر الحافي » وربما قيل له « الحافاتي » تقلد القضاء في بعض

(١) منتخبات التواريخ لدمشق ٧٥١ و Brock. S. 2: 267 ، وفي تعليقات عيد أن كتب ، ابتداءاً من « شرح الشاطبية » إلى آخر الترجمة ، مخطوطة في دمشق .

(٢) خلاصة الأثر ٢ : ٣١٨ والكيمنة ١ : ١٦٦ ثم ٤ : ٤٣ والخزانة التيمورية ٣ : ١٥٠ ومعجم المطبوعات ١٠٦٨ و Brock. 2: 550 وأبجد العلوم ٩٠٢ .

(٣) الأزهرية ٤ : ٤٠٠ ومعجم المطبوعات ١٢٧٣ .

أطراف بغداد . وانتخب نائباً عنها وأولع بجمع الكتب ، فكانت له خزانة نفيسة أهديت بعد وفاته إلى مكتبة الأوقاف العامة ، باسمه ، وفيها ١٥٢٤ كتاباً ، منها ١٥٩ مخطوطاً . وله « مجموعة الحاني ـ خ » بخطه ، و« عمدة الكتاب ـ خ » في أوقاف بغداد ، رسالة في فن الوراقة القديم ، و« تذكرة أولي الألباب » في النحو [1] .

عَبْد الحَليم المِصْري
(١٣٠٤ ـ ١٣٤١ هـ = ١٨٨٧ ـ ١٩٢٢ م)

عبد الحليم حلمي بن إسماعيل حسني المصري : شاعر ، قارب النبوغ وحالت منيته دونه . ولد في قرية « فيشا » من دمنهور (بمصر) والتحق بالمدرسة العسكرية . ثم توظف بالسودان ، واستقال . وكانت له في أواخر أيامه حظوة عند الملك « أحمد فؤاد » حتى دعي شاعره . وتوفي بالقاهرة .



عبد الحليم المصري

له « ديوان شعر ـ ط » ثلاثة أجزاء صغيرة ، و« الرحلة السلطانية ـ ط » جزآن [2] .

عَبْد الحَليم الشُّوَيكي
(٠٠٠ ـ ١١٨٥ هـ = ٠٠٠ ـ ١٧٧١ م)

عبد الحليم بن عبد الله النابلسي

(١) مكتبة الأوقاف العامة ٦٩ والمستدرك على الكشاف ٢١ ، ١٩٠ .

(٢) شعراؤنا الضباط ٩٦ ـ ١٣٣ .

الأعلام

قاموس تراجم

لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين

تأليف

خير الدين الزركلي

الجزء الأول

دار العلم للملايين
ص.ب: ١٠٨٥ - بيروت
تلكس: ٢٣١٦٦ - لبنان

الخيالي

(٨٢٩ ـ ٨٦٢ هـ = ١٤٢٥ ـ ١٤٥٨ م)

أحمد بن موسى الخيالي ، شمس الدين : فاضل ، كان مدرساً بالمدرسة السلطانية في بروسة (بتركيا) ثم في أزنيق . وتوفي بهذه . له كتب منها « حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية ـ ط » و « حواش على أوائل شرح التجريد للطوسي »[1] .

المتبولي

(٠٠٠ ـ بعد ٩٠٠ هـ = ٠٠٠ ـ بعد ١٤٩٥ م)

أحمد بن موسى بن أحمد بن عبد الرحمن ، أبو الفتح شهاب الدين المتبولي : مقرىء من الشافعية . أفتى ودرّس . واستنيب في القضاء . مولده ووفاته بالقاهرة . صنف عدة كتب ، منها « المدد الفائض في الذب عن ابن الفارض » وتصنيف في « آداب القضاء » و « التحرير المبين في المناظرة بين موسى عليه السلام وفرعون اللعين ـ خ »[2] .

المراني

(٠٠٠ ـ ١٠٣٤ هـ = ٠٠٠ ـ ١٦٢٥ م)

أحمد بن موسى المراني ، أبو العباس : فقيه متأدب أندلسي الأصل ، مغربي من أهل فاس . كان من تلاميذ رضوان بن عبد الله الجنوي (٩٩١) وصنف في سيرته كتاب « تحفة الإخوان ، ومواهب الامتنان ، في مناقب سيدي رضوان ـ خ » في خزانة الرباط (١٥٤ ك) مبتور الأول والآخر ، وفيه نظم ضعيف لصاحب الترجمة في مدح رضوان[3] .

(1) الشقائق النعمانية ١ : ١٥٢ هامش ابن خلكان . والفوائد البهية ٤٣ ومعجم المطبوعات ٨٥٢ وكشف الظنون ١ : ٣١٧ وفيه : وفاته سنة ٨٧٠ .
(2) الضوء ٢ : ٢٢٨ وشستربتي ٤٣٠٦ .
(3) سلوة الأنفاس ٢ : ٢٦١ والنبوغ ، الرقم ٩٩ وصفوة من انتشر ١٢٥ .

وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين قاله بفمه ورقمه بقلمه فقير رحمة ربه وأسير وصمة ذنبه أحمد العروسي الشافعي الأزهري خادم أهل العلم والفقراء بالأزهر غفر الله ذنوبه وستر في الدارين عيوبه آمين تحريراً في يوم السبت المبارك غاية شهر ذي القعدة الحرام من شهور سنة ثلاث ومائتين وألف من هجرة من له العز والشرف صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم

أحمد بن موسى العروسي

عن إجازة بخطه في أول « مختصر العروسي » في المكتبة الأزهرية ، ٨١٣ مصطلح .

العروسي

(٠٠٠ ـ ١٢٠٨ هـ = ٠٠٠ ـ ١٧٩٣ م)

أحمد بن موسى بن داود العروسي ، شهاب الدين : فاضل مصري . ولد بمنية عروس (من ملحقات المنوفية بمصر) وتعلم في الأزهر . من كتبه « شرح على نظم التنوير في إسقاط التدبير » و « حاشية على الملوي على السمرقندية »[1] .

البيلي

(١١٤١ ـ ١٢١٣ هـ = ١٧٢٨ ـ ١٧٩٨ م)

أحمد بن موسى بن أحمد بن محمد ، أبو العباس البيلي العدوي : فقيه مالكي . ولد في « بني عديّ » بصعيد مصر . وتفقه بالأزهر وولي فيه مشيخة « رواق الصعايدة » بعد وفاة أحمد الدردير . وتصدر للتدريس . قال الجبرتي : كانت له قريحة جيدة وحافظة غريبة ، يملي على الطلبة ما ذكره أرباب الحواشي ، وقد جُمع بعض ما أملاه فصار مجلدات . توفي بالقاهرة . من كتبه « المنح المتكفلة بحل ألفاظ القصيدة الموسومة بمورد الظمآن في صناعة البيان ـ خ » و « فائدة الورد في الكلام على أما بعد ـ خ » و « منظومة في العُرف ـ خ » و « منظومة في همزة الوصل » و « شرح أبيات ـ خ » من نظمه في التاريخ ، بدأها بالسيرة النبوية ، و « حاشية على الشرح الصغير للملوي على السمرقندية ـ خ » و « منظومة ـ خ » في مسائل فقهية على مذهب مالك[2] .

(1) مقدمة شرح الأم للحسيني ـ خ .
(2) اليواقيت الثمينة ٨٨ والكتبخانة ٤ : ٨٠ و ٧ : ٢٩١ و Broc. 2. 372 (288) ومكتبة الاسكندرية :

أحمد بن مُوسى

(١٢٥٧ ـ ١٣١٨ هـ = ١٨٤١ ـ ١٩٠٠ م)

أحمد بن موسى بن أحمد بن مبارك : وزير ابن وزير ابن وزير . من أهل مكناسة الزيتون بالمغرب . تولى الحجابة للسلطان المولى الحسن بفاس ، ثم رياسة الوزارة في عهد عبد العزيز . كان داهية ، انفرد بسياسة البلاد . توفي بمراكش . أخباره كثيرة أفردها أحد الكتّاب بكتاب سماه « الثغر البسام في مآثر الوزير أحمد بن موسى الهمام »[1] .

أحمد مُرَيْوِد

(١٢٩٤ ـ ١٣٤٤ هـ = ١٨٨٧ ـ ١٩٢٦ م)

أحمد بن موسى بن حيدر مريود ، أبو حسين : شهيد ، من رجالات النهضة القومية في سورية . كانت له زعامة ومهابة . ناضج الرأي ، شجاع . أصله من « المهادوة » ـ جمع مَهْدي ـ أمراء بادية البلقاء (في الأردن) نزح أحد أجداده (مريود) منها ، بعد تغلُّب قبيلة « عدوان » عليهم ، ونزل بجبّاتة الخشب (من قرى القنيطرة ، من أعمال دمشق) وبها ولد أحمد ، وتعلم بدمشق ، وأنشأ في القنيطرة جريدة « الجولان » أسبوعية ، قبل الحرب العامة الأولى . ودخل في جمعية « العربية الفتاة » السرّية . وكان دأبه في خلال تلك الحرب تجهيز الفارّين من مظالم الاتحاديين العثمانيين ، للحاق بثورة الشريف حسين في الحجاز وأصحابهم بمن يرشدهم إلى بلوغ البادية .

فقه مالك ٩ وشجرة النور ٣٦٠ والجبرتي ٣ : ٦٠ والأزهرية ٤ : ٣٦٤ و ٥ : ٤٧٤ و ٧ : ٨٠ .
(1) إتحاف أعلام الناس ١ : ٣٧٢ ـ ٤٥٥ .

الشقائق النعمانية

في علماء الدولة العثمانية

تأليف

طاشكبري زاده

المتوفى سنة ٩٦٨ هـ

ويليه

العقد المنظوم

في ذكر أفاضل الروم

الناشر

دار الكتاب العربي

بيروت - لبنان

المسودات لكنها بعد وفاته تفرقت أيادي سبا .

فجزء حوته الدبور وجزء حوته الصبا

وخلف ابنين اسم الأكبر منهما شيخ محمد صار هو مدرسا في حياة أبيه بمدرسة جنديك بمدينة بروسه وضم اليها قضاء كسكل كته ثم ترك التدريس والقضاء في حياة والده ورغب في التصوّف واتصل بخدمة الشيخ العارف بالله الشيخ حاجي خليفة من طريقة المذبية ثم ذهب مع بعض ملوك العجم إلى بلاد العجم وتوفي هناك في سنة اثنتين أو ثلاث وتسعمائة وكان رحمه الله تعالى رحمة واسعة محققا مدققا يحل المباحث الغامضة بقوّة فكرته وكان مشاركا في العلوم كلها وكان له اختصاص بالعلوم العقلية.واسم الأصغر منهما عبدالله كان طالبا للعلم ومشتغلا به وكان صاحب ذكاء وفطنة وطلاقة لسان وجراءة جنان مات وهو شاب قال المولى الوالد لو عاش هو لكان له شأن عظيم في العلم روّح الله تعالى أرواحهم .

• (ومنهم العالم العامل الكامل الفاضل المولى شمس الدين أحمد بن موسى الشهير بالخيالي) •

كان رحمه الله تعالى عالما عاملا فاضلا تقيا نقيا زاهدا متورعا وكان أبوه قاضيا قرأ عنده بعض العلوم ثم وصل إلى خدمة المولى حضربك جلبي وهو مدرس بسلطانية بروسه وصار معيداً لدرسه ثم صار مدرسا ببعض المدارس ثم انتقل إلى مدرسة قلبه وكان له كل يوم ثلاثون درهما وكان المولى ابن الحاج حسن في ذلك الوقت قاضيا بمدينة كليبولي فأخذ له الوزير محمود باشا من السلطان محمد خان مرادية بروسه فحسده المولى الخيالي على ذلك وكتب إلى الوزير محمود باشا كتابا وأرسله اليه وأورد فيه هذين البيتين لنفسه :

أعجوبة في آخر الايام تبديك صحة ظفرة النظام
وفساد آراء الحكيم لانها في الآن قطع مسافة الأعوام

ولما قرأ الوزير محمود باشا هذين البيتين قال ان المولى لا يعرف هذا الرجل وهو مستحق لذلك ثم ان المولى تاج الدين المشتهر بابن الخطيب لما توفي بازنيق

٨٥

وهو مدرس بها عرضه الوزير محمود باشا فتأسف عليه السلطان محمد خان تأسفا عظيما ثم قال للوزير المزبور اطلب مكانه رجلا فاضلا شابا مهتما بالاشتغال فتبادر ذهن الوزير إلى المولى الخيالي لكن لم يتكلم في ذلك المجلس ثم عرض المولى الخيالي في مجلس آخر فقال السلطان محمد خان أليس هو الذي كتب الحواشي على شرح العقائد وذكر فيها اسمك قال نعم هو ذلك قال انه مستحق لذلك فاعطاه المدرسة المذكورة وعين له كل يوم مائة وثلاثين درهما فلما جاء إلى قسطنطينية لم يقبل المدرسة لانه قد تهيأ للحج فابرم عليه الوزير محمود باشا فقال ان أعطيتني وزارتك وأعطى السلطان سلطنته لا أترك هذا السفر فعرض الوزير محمود باشا على السلطان فقال هلا أبرمت عليه قال أبرمت وقال ان أعطيتني وزارتك لا أترك هـــذا السفر ولم يذكر السلطان استحياء من السلاطين فحزن لذلك السلطان محمد خان وأمر أن يدرس معيده في تلك المدرسة إلى أن يرجع هو من الحجاز ولما رجع من الحج صار مدرسا بها ولم يلبث الا سنين قليلة حتى مات وكانت سنه وقتئذ ثلاثاً وثلاثين سنة كان رحمه الله تعالى مشتغلا بالعلم والعبادة لا ينفك عنهما ساعة وكان يأكل في كل يوم وليلة مرة واحدة ويكتفي بالاقل وكان نحيفا في الغاية حتى روي أنه كان يحلّق سبابته وابهامه ويدخل فيها يده إلى أن ينتهي إلى عضده وحكى المولى غياث الدين أني لازمته مقدار ستين وقرأت عليه في بلدة ازنيق ولم أره فرح ولا ضحك وكان دائم الصمت مشتغلا بالعبادة وملاحظة دقائق العلوم وكان لا يتكلم الا عند مباحث العلوم وقد اجتمع يوما مع المولى خواجه زاده في الجامع وباحث معه نغلب عليه فلما رجع إلى بيته قال له بعض الحاضرين اليوم غلبت على خواجه زاده فقال اني ما زلت أضرب على رأس ابن صالح البخيل وكان يلقب جد المولى خواجه زاده بذلك قال الراوي ما رأيت ضحكه الا في هذه الساعة يحكى أن المولى خواجه زاده ما نام على الفراش قط إلى أن مات المولى الخيالي خوفا منه لفضله وقال بعد وفاته أنا أستلقي بعد ذلك على ظهري وكان الشيخ عبد الرحيم المرزيفوني خليفة الشيخ زين الدين الخافي لقـــن المولى الخيالي كلمة الذكر بالجامع الجديد بادرنه رأيته مكتوبا بخطه على ظهر

بعض كتبه التي بخطه وهو كتاب التلويح وله من المصنفات حواش على شرح العقائد النسفية سلك فيها مسلك الإيجاز يمتحن به الاذكياء من الطلاب وهي مقبولة بين الخواص وشهرتها تغني عن مدحها وحواش على أوائل حاشية التجريد وله شرح لنظم العقائد لاستاذه المولى حضر بك ولقد أجاد فيه وأحسن ورأيت بخطه كتاب التلويح وكتب في حواشيه كثيرا من كلماته الشريفة ورأيت أيضا بخطه تفسير القاضي البيضاوي وكتب على حواشيه كثيرا من أفكاره اللطيفة طيب الله تعالى مهجعه ونوّر مضجعه .

• (ومنهم العالم العامــل والكامــل الفاضل المولى مصلح الدين مصطفى القسطلاني روّح الله روحه) •

قرأ على علماء الروم ثم وصل إلى خدمة المولى الفاضل حضر بك نوّر الله مرقده وكان المولى خواجه زاده والمولى الخيالي وقتئذ معيدين لدرسه ثم صار مدرسا بقصبة مدرني ثم انتقل إلى مدرسة ديمه توقه ثم لما بنى السلطان محمد خان المدارس الثمان اعطاه واحدة منها كان رحمه الله تعالى لا يفتر من الاشتغال والدرس وكان يدعي انه لو اعطي المدارس الثمان كلها لقدر أن يدرس كل يوم في كل منها ثلاثة دروس ثم استقضي بكل من البلاد الثلاث ثلاث مرات وهي مدينة بروسه ومدينة ادرنه ومدينة قسطنطينية ثم جعله السلطان محمد خان في أواخر سلطته قاضيا بالعسكر المنصور وكان قاضي العسكر إلى ذلك الزمان واحدا وكان الوزير وقتئذ محمد باشا القراماني فخاف من المولى القسطلاني لانه كان لا يداري الناس ويتكلم بالحق على كل حال فعرض على السلطان محمد خان وقال ان الوزراء أيدهم الله تعالى أربعة ولو كان قاضي العسكر اثنين أحدهما في روم ايلي والآخر في أناطولي يكون أسهل في اتمام مصالح المسلمين ويكون زينة للديوان العالي فمال السلطان محمد خان إلى رأيه فجعل المولى القسطلاني قاضي عسكر روم ايلي وجعل المولى ابن الحاج حسن قاضي عسكر أناطولي وهو كان وقتئذ قاضيا بقسطنطينية فلم يقبل المولى القسطلاني ولم يرض بالمشاركة وأرسل اليه الوزير المزبور لان لين قلبه فلم يفد ثم قال الوزير اني اذهب اليه بنفسي فنصحوا للمولى القسطلاني وقالوا

٨٧

حاشية الدسوقي على أم البراهين

وهي حاشية العلامة المحقق
الشيخ محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي
المتوفى ١٢٣٠هـ

على أم البراهين وشرحها

للإمام محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي
المتوفى ٨٩٥هـ

ضبط نصها وصححها
عبد اللطيف حسن عبد الرحمن

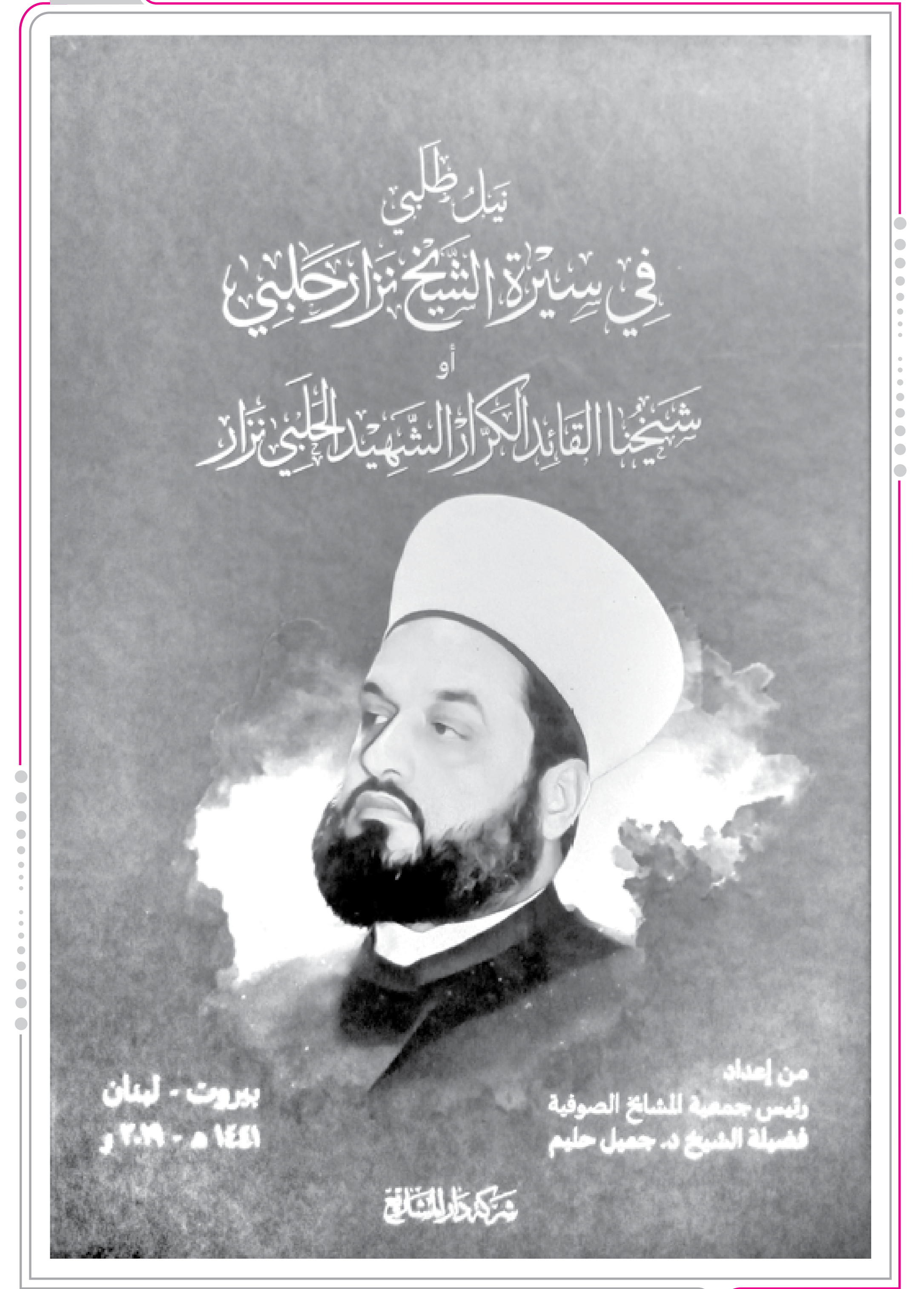
تنبيه:

وضعنا نص «أم البراهين» وشرحها في أعلى الصفحات، الأول منها مضبوطاً بحرف أسود والثاني مضبوطاً بحرف أسود، ووضعنا أسفل الصفحات نص حاشية الدسوقي، وفصلنا بينهما بخط.



وإعدامه. والإرادة صفة تؤثر في اختصاص أحد طرفي الممكن من وجود أو عدم أو طول أو

عقلي إذ المؤثر هو المولى بقدرته والقرينة على هذا المجاز استحالة قيام التأثير بالقدرة لما فيه من قيام المعنى بالمعنى لأن التأثير إنما يكون بالقدرة فلو كانت القدرة مؤثرة لكان تأثيرها بقدرة فيلزم قيام القدرة بالقدرة. **قوله**: **(في إيجاد الممكن)** الأولى أن يقول في وجود الممكن لأن الإيجاد هو تعلقها بوجود الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بالوجود وإنما تؤثر في نفس الوجود. وأل في الممكن للاستغراق أي تؤثر في وجود كل ممكن وعدمه. إن قلت: ما لم يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فأين التأثير فيه؟ قلت: المراد بقوله تؤثر أي تصلح للتأثير في كل ممكن والصلاح عام فيما وجد وما لم يوجد فهو يشير للتعلق الصلوحي فكأنه قال: صالحة للتعلق بكل ممكن وليس مراده الإشارة للتعلق التنجيزي وإن المعنى أنها متعلقة بكل ممكن تعلقاً تنجيزياً. فإن قلت: مقتضى كلامه حصر التأثير في الوجود والعدم فيقتضي أن الأحوال الحادثة على القول بثبوت الأحوال لا تؤثر فيها القدرة والذي عليه المحققون أن القدرة تؤثر فيها فقد صرح في الكبرى بأن الذي عليه المحققون أن الله إذا خلق العلم في ذات الجوهر ولزم ذلك العلم ثبوت عالميته فقد فعل الصانع المعنى والحال اللازمة لها، وأجيب بأن المراد بوجود الممكن ثبوته على جهة المجاز من إطلاق الخاص وإرادة العامّ والقرينة على ذلك تعليق التأثير على الوصف المناسب وهو الإمكان وذلك يشعر بعليته فكأنه قال تؤثر في وجود الممكن لإمكانه وإذا كانت العلة هي الإمكان وهو موجود في كل الممكنات لم يكن هناك فرق بين الحال وغيرها وحينئذ فيكون المراد بالوجود ما هو أعم أعني مطلق الثبوت. **قوله**: **(وإعدامه)** الأولى وعدمه لأن الإعدام تعلق القدرة بعدم الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بعدم الممكن وإنما تؤثر في نفس عدم الممكن. واعلم أن تأثير القدرة في وجود الممكن أمر متفق عليه وأما تأثيرها في عدم الممكن فهو ما قاله الأقل كالقاضي أبي بكر الباقلاني ومن تبعه واعتمده المصنف في شرح المقدمات وبالغ في الاحتجاج عليه، وأما على مذهب الأشعري وإمام الحرمين فعدم الحوادث سواء كانت جواهر أو أعراضاً واقع بنفسه لا بالقدرة لأن أثر القدرة عندهم لا بد أن يكون وجودياً فلا تتعلق القدرة بالعدم عندهم لأن الحادث إما جرم وإما عرض، والعرض من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجود من غير فعل فاعل والجوهر استمرار وجوده مشروط بإمداد الأعراض له فإذا أراد الله عدمه أمسك عنه الأعراض فينعدم الجوهر لوقته بنفسه بدون إعدام معدم، نظير ذلك أنك إذا وضعت الزيت في السراج فإن الفتيلة تستمر منورة فإذا فرغ الزيت طفئت تلك الفتيلة بدون فعل فاعل وهذا القول وإن كان قول الجمهور إلا أنه ضعيف مبني على أن العرض لا يبقى زمانين والحق أن العرض يبقى زمانين وليس من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجوده بل قال الشيخ عبد الحكيم في حواشي الخيالي: إن القول بأن العرض لا يبقى زمانين سفسطة فقد علمت مما قلناه أن القدرة تتعلق بوجود الممكن اتفاقاً تعلق تأثير وكذا تتعلق بعدمه الطارىء بعد وجوده تعلق تأثير على المعتمد وأما عدم الممكن في الأزل فهذا لا تتعلق به القدرة اتفاقاً لأنه واجب لا جائز وإلا لجاز وجودنا في الأزل وهو باطل لما يلزم عليه من تعدد ذوات القدماء ويقي عدم الممكن فيما لا يزال قبل وجوده كعدمنا في زمن الطوفان وكذلك استمرار عدمه الطارىء بعد فنائه واستمرار وجوده، وقد ذكر بعض المحققين أن هذه الثلاثة تتعلق بها القدرة تعلق قبضة بمعنى أن المولى إن شاء قطع ذلك العدم بقدرته وأبدله بالوجود وإن شاء أبقى ذلك العدم


نيل طلبي
في سيرة الشيخ نزار حلبي
أو
شيخنا القائد الكرار الشهيد الحلبي نزار
من إعداد
رئيس جمعية المشاريع الصوفية
فضيلة الشيخ د. جميل حليم
بيروت - لبنان
١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م
شركة دار المشاريع

مصوَّر رقم (٢٧٨)

سنن أبي داود

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث، السجستاني، الأزدي
المولود في سنة ٢٠٢، والمتوفى بالبصرة في شوال
من سنة ٢٧٥ من الهجرة

الجزء الثالث

بيته ، فخرج إليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سِجْفَ حجرته ، ونادى كعب بن مالك ، فقال « يا كعب » فقال : لبيك يا رسول الله ، فأشار له بيده أن ضع الشَّطْر من دينك ، قال كعب : قد فعلت يا رسول الله ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « قمْ فاقْضِهِ »

١٣٤١ — باب في الشهادات [١٣]

٣٥٩٦ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني وأحمد بن السرح ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر ، أن أباه أخبره ، أن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره ، أن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أخبره ، أن زيد بن خالد الجهني أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ألاَ أخبركمْ بخير الشهداء ؟ الذي يأتي بشهادته ، أوْ يخبرُ بشهادتِهِ قبلَ أن يُسْأَلَهَا» شك عبد الله بن أبي بكر أيتهما قال .

قال أبو داود : قال مالك : الذي يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذي هي له ، قال الهمداني : ويرفعها إلى السلطان ، قال ابن السرح : أو يأتي بها الأمام ، والإخبار في حديث الهمداني ، قال ابن السرح : ابن أبي عمرة ، لم يقل عبد الرحمن

١٣٤٢ — باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها [١٤]

٣٥٩٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عمارة بن غَزِيَة ، عن يحيى بن راشد ، قال : جلسنا لعبد الله بن عمر ، فخرج إلينا فجلس ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ حَالَتْ شفَاعَتُهُ دُون حَدٍّ مِنْ حدودِ الله فقدْ ضَادَّ الله ، وَمَنْ خَاصَمَ في باطلٍ وهو يعلمُهُ لم يزَلْ في سخطِ الله حتى

(٣٥٩٦) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة ، وأصل الردغة — بالفتح — الوحل الشديد ، ويقال « ارتدغ الرجل » إذا ارتطم في الوحل ، وجاء في تفسير « ردغة الخبال » أنها عصارة أهل النار

ينزعَ [عنه] ، ومنْ قالَ في مؤمن ما ليس فيه أسكنهُ الله رَدْغَةَ الخبال حتى يخرج مما قال »

٣٥٩٨ — حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عاصم بن محمد بن زيد العمرى ، حدثنى المثنى بن يزيد ، عن مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال « ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله عز وجل »

١٣٤٣ — باب في شهادة الزور [١٥]

٣٥٩٩ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، ثنا محمد بن عبيد ، حدثني سفيان ـ يعنى العصفرى ـ عن أبيه ، عن حبيب بن النعمان الأسدى ، عن خُرَيم بن فاتك ، قال : صلى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صلاةَ الصبح ، فلما انصرف قام قائما فقال « عُدِلَتْ شهادَةُ الزُّورِ بالإشراك بالله » ثلاث مرار ، ثم قرأ (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور حُنَفَاء لله غير مشركين به)

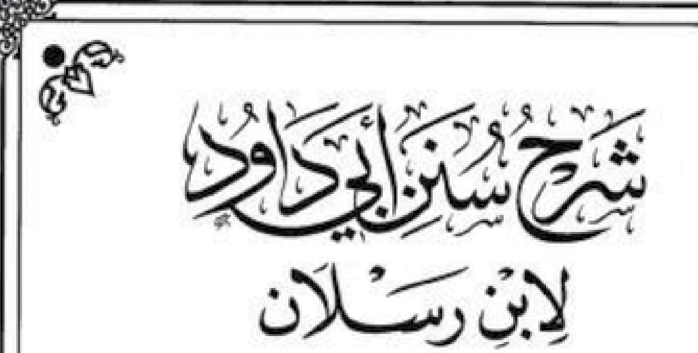
١٣٤٤ — باب من ترد شهادته [١٦]

٣٦٠٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا محمد بن راشد ، ثنا سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردّ

(٣٥٩٨) المثنى بن يزيد الثقفي مجهول ، ومطر بن طهمان الوراق ضعفه غير واحد .

(٣٥٩٩) وأخرجه الترمذى وابن ماجة، وقال الترمذى « وهذا عندى أصح » وأخرجه الترمذى أيضا من حديث أيمن بن خريم بن فاتك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: «إنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد ـ يريد حديث خريم بن فاتك هذا ـ ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم » .

(٣٦٠٠) الغمر ـ بالكسر ـ العداوة ، والقانع : السائل ، وهو هنا المنقطع إلى القوم لخدمتهم



شرح سنن أبي داود
لابن رسلان

تصنيف

شهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي

المتوفى سنة ٨٤٤ هـ

أشرف عليه وشارك في تحقيقه

خالد الرباط

تحقيق

محمود عبد الحكيم رخيمة

أحمد سليمان - وئام الحوشي

بمشاركة الباحثين بدار الفلاح

المجلد الرابع عشر

كتاب البيوع - أبواب الإجارة - كتاب الأقضية

٣٣٩٦-٣٦١٨





دار الفلاح
للبحث العلمي وتحقيق التراث
١٨ شارع أحمد حسين - حي الجامعة - الفيوم
ت [illegible]

ليستوفىٰ بها مال أو حق مقصود، تارة يكون ٱبتداء، وتارة يكون ٱعتراضًا، والمراء لا يكون إلا ٱعتراضًا علىٰ كلام سبق[١].

قال بعضهم: إياك والخصومة، فإنها تمحق الدين.

ويقال: ما خاصم قط وَرِع.

(وهو يعلمه لم يزل في سخط الله) وهٰذا الذم الشديد له شرطان:

أحدهما: الذي يخاصم بالباطل.

والثاني: الذي يخاصم مع علمه أنه باطل، فأما المظلوم الذي يخاصم فهٰذا لجاجه ليصل إلىٰ حقه بطريق الشرع من غير لدد وزيادة لجاج ولا قصد إيذاء، فليس بحرام، ولٰكن الأولىٰ تركه ما وجد إليه سبيلا؛ فإن ضبط اللسان في الخصومة متعذر، والخصومة توغر الصدور وتهيج الغضب، وإذا هاج الغضب نسي المتخاصم فيه وبقي الحقد.

(حتىٰ ينزع) أي: ينجذب عنه ويميل إلى الحق فيسلم **(ومن قال في عرض (مؤمن ما ليس فيه) من الباطل الذي فيه عيب**. يبين هٰذا الحديث ما رواه الطبراني بإسناد جيد عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «**من ذكر أمرأ بشيء ليس فيه ليعيبه به حبسه الله في نار جهنم، حتىٰ يأتي بنفاذ ما قال فيه**»[٢].

---

(١) «إحياء علوم الدين» ٣/ ١١٨.

(٢) «المعجم الكبير» ٢٠/ ٢٧٣ (١٧٩٤)، «الأوسط» ٨/ ٣٨٠ (٨٩٣٦)، ورواه أبو الشيخ في «التوبيخ والتنبيه» (١٢٦، ١٩٧).

قال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٠١: رواه كله الطبراني في «الكبير» يعني: بإسنادين، وإسناد الأول فيه من لم أعرفه، ورجال الثاني ثقات.

ورواية مسلم: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»[(١)]. و(بهته) بتخفيف الهاء، أي: قلت فيه البهتان.

(أسكنه الله) أي: حبسه كما للطبراني[(٢)] (رَدغة) بفتح الراء وإسكان الدال المهملة، وبالغين المعجمة، ويجوز فتح الدال. هو عصارة أهل النار أو عرقهم، كما جاء مفسرًا في «صحيح مسلم»[(٣)] وغيره (الخبال) بفتح الخاء المعجمة وتخفيف الباء الموحدة، وهو في الأصل الفساد، وأصل الردغ الطين والوحل. وفي الحديث: «من شرب الخمر سقاه الله من طينة الخبال»[(٤)].

(حتىٰ يخرج مما قال) فيه. أي: يتخلص من إثم ما قال فيه من البهتان.

[٣٥٩٨] (ثنا علي بن حسين بن إبراهيم) بن إشكاب العامري، وثقه النسائي[(٥)] (ثنا عمر[(٦)] بن يونس) اليمامي، ثقة (ثنا عاصم بن محمد بن زيد) بن عبد الله بن عمر (العُمري) بضم العين نسبة إلىٰ جده عمر بن الخطاب (قال: حدثني المثنىٰ[(٧)] بن يزيد) أخرج له النسائي في «عمل

(١) «صحيح مسلم» (٢٥٨٩) من حديث أبي هريرة.

(٢) «المعجم الكبير» ١٢/ ٣٨٨ (١٣٤٣٥)، «المعجم الأوسط» ٦/ ٣٠٩ (٦٤٩١) من حديث ابن عمر. «الأوسط» ٨/ ٣٨٠ (٨٩٣٦) من حديث أبي الدرداء.

(٣) «صحيح مسلم» (٢٠٠٢).

(٤) سيأتي عند أبي داود برقم (٣٦٨٠).

(٥) أنظر: «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٩٢.

(٦) فوقها في (ل): (ع).

(٧) فوقها في (ل): (د).

«رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَٰبَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»
(٢ / سورة البقرة / الآية ١٢٩)

سُنَن

الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة

٢٠٧ – ٢٧٥ هـ

الجزء الثاني



فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ . فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . وَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ رَدْغَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا رَدْغَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ « عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ » .

(٥) باب ما يكون منه الخمر

٣٣٧٨ — حدثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِيُّ . ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . ثنا أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ » .

٣٣٧٩ — حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ كَثِيرٍ الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ السَّرِيَّ بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَهُ أَنَّ الشَّعْبِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ ابْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنَ الْحِنْطَةِ خَمْرًا ، وَمِنَ الشَّعِيرِ خَمْرًا ، وَمِنَ الزَّبِيبِ خَمْرًا ، وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرًا ، وَمِنَ الْعَسَلِ خَمْرًا » .

(٦) باب لعنت الخمر على عشرة أوجه

٣٣٨٠ — حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا : ثنا وَكِيعٌ . ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَافِقِيِّ وَأَبِي طُعْمَةَ مَوْلَاهُمْ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ عُمَرَ

٣٣٧٧ — (من ردغة الخبال) في النهاية : جاء تفسيرها في الحديث أنها عُصارة أهل النار . والردغة ، بسكون الدال وفتحها ، طين ووحل كثير . وتجمع على رَدَغ ورداغ . والخبال في الأصل الفساد، ويكون في الأفعال والأبدان والعقول . وجاء في الفائق أن الخبال ما ذاب من حراقة أجساد أهل النار .

٣٣٧٨ — (الخمر من هاتين) لا على وجه القصر عليهما . بل على معنى أنه منهما . ولا يقتصر على العنب. وقيل المقصود بيان ذلك لأهل المدينة ، ولم يكن عندهم مشروب إلا من هذين النوعين .

٣٣٧٩ — (إن من الحنطة خمرا الخ) يريد أن المستعمل الموجود بين أيدي الناس هذه الأنواع ، وأنواع الخمر تعمّ الكل ـ لا بمعنى الحصر . بل يعمّ ما خامر العقل . فإن حقيقة الخمر ما خامر العقل .

كتاب
أسماء الله جل ثناؤه وصفاته

التي دل كتاب الله سبحانه وتعالى على إثباتها
أو دلت عليه سنة رسول الله ﷺ أو دل عليه إجماع
سلف هذه الأمة قبل وقوع الفرقة وظهور البدعة
المعروف بـ: الأسماء والصفات

تأليف
الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي
المتوفى سنة ٤٥٨ هـ

حققه وعلق عليه
محمد محب الدين أبو زيد

قدم له
د/ عمر بن عبد العزيز قريشي الأستاذ بجامعة الأزهر
فضيلة الشيخ: طارق بن عوض الله بن محمد

الجزء الأول

الناشر
مكتبة التوعية الإسلامية
للتحقيق والنشر والبحث العلمي
جوال: ٠١٠٠٥٢٥٥١٤٠ / ٠١١١٨٧٣٧٦٠٥

دار الشهداء
للتحقيق والنشر والبحث العلمي
هاتف محمول: ٠١٠٢٦١٣٠٩٠٢٠

قال الحليميُّ رحمه الله(١): وهو المُعيدُ إلىٰ عبدِهِ فضلَ رحمتِهِ إذا هو رجعَ إلىٰ طاعتِهِ، وندمَ علىٰ معصيتِهِ، فلا يُحبِطُ ما قدَّمَ من خيرٍ، ولا يمنعُهُ ما وعدَ المطيعين من الإحسانِ.

قال أبو سليمان(٢): «التوَّابُ»: هو الذي يتوبُ علىٰ عبادِهِ، فيقبلُ توبتَهم، كلَّما تكررتِ التوبةُ تكرَّرَ القبولُ، وهو حرفٌ يكونُ لازمًا ويكونُ متعدِّيًا(٣)، يقالُ: تابَ اللَّهُ علىٰ العبدِ، بمعنىٰ وفَّقَهُ للتوبةِ فتابَ العبدُ، كقولِهِ سبحانه: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ﴾ [التوبة: ١١٨]، ومعنىٰ التوبةِ: عودُ العبدِ إلىٰ الطاعةِ بعد المعصيةِ.

• ومنها: الدَّيَّان:

قال الحليميُّ(١): أُخِذَ من ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، وهو الحاسبُ والجازي(٤)، لا يضيعُ عملًا، ولكنَّه يَجزي بالخيرِ خيرًا، وبالشرِّ شرًّا.

١٣٢- وأخبرنا أبو عبد اللَّه الحافظ(٥)، حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، حدثنا سعيد بن مسعود، [حدثنا](٦) يزيد بن

= وإسناده صحيح. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب».
وراجع: «الصحيحة» (٥٥٦).

(١) «المنهاج» (١/٢٠٦).
(٢) «شأن الدعاء» (ص: ٩٠).
(٣) في ط: «وهو يكون لازمًا ويكون متعدِّيًا بحرف».
(٤) في ط: «والمجازي».
(٥) «المستدرك» (٢/٤٣٧).
(٦) سقطت من «الأصل»، ووضع عندها علامة لحق، وليس بحذائها شيء في الحاشية. وأثبتها من بقية النسخ.

التراث العربي

سلسلة يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب
دولة الكويت

- ١٦ -

تاج العروس

من جواهر القاموس

للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي

الجزء الخامس والثلاثون

تحقيق
مصطفى حجازي

راجعه

الدكتور أحمد مختار عمر و الدكتور ضاحي عبد الباقي
والدكتور خالد عبد الكريم جمعة

١٤٢١هـ - ٢٠٠١م

(و) دِنْتُه أَيْضًا: (مَلَكْتُه)، فهو مَدِينٌ: مَمْلُوكٌ وقد ذُكِرَ قريبًا.

(وناسٌ يقولُونَ)[١]: منه المَدِينَةُ للمِصْرِ)؛ لِكَوْنِها تُمْلَكُ.

(و) دِنْتُه: (أَقْرَضْتُه).

(و) أَيْضًا: (اقْتَرَضْتُ منه)، وقد تَقَدَّمَ ذٰلك.

(والدَّيَّانُ)، كَشَدَّادٍ في صِفَةِ اللّٰهِ تَعالَى، وهو: (القَهّارُ)، من الدِّينِ وهو القَهْرُ.

(و) الدَّيّانُ: (القاضِي)، ومنه الحَدِيثُ: «كانَ عَلِيٌّ دَيّانَ هٰذِهِ الأُمَّةِ بعدَ نَبِيِّها»، أي: قاضِيَها، كما في الأساسِ، وقال الأَعْشَى الحِرْمازِيُّ يمدَحُ النبيَّ صَلَّى اللّٰهُ عليه وسَلَّم:

* يا سَيِّدَ الناسِ وَدَيّانَ العَرَبْ[٢] *

(و) الدَّيّانُ: (الحاكِمُ).

(و) الدَّيّانُ: (السّائِسُ)، وبه فُسِّرَ قولُ ذِي الأُصْبَعِ العَدْوانِيِّ:

لاهِ ابنُ عَمِّكَ لا أَفْضَلْتَ في حَسَبٍ
عَنِّي ولا أَنْتَ دَيّانِي فَتَخْزُونِي[١]

قال ابنُ السِّكِّيتِ: أي: ولا أَنْتَ مالِكُ أَمْرِي فَتَسُوسُنِي.

(و) الدَّيّانُ في صِفَةِ اللّٰهِ تعالَى: (المُجازِي الَّذِي لا يُضَيِّعُ عَمَلًا بل يَجْزِي بالخَيْرِ والشَّرِّ)، وأشارَ إليه الجَوْهَرِيُّ.

(والمَدِينُ: العَبْدُ).

(وبِهاءٍ: الأَمَةُ؛ لأَنَّ العَمَلَ أَذَلَّهُما)، وأَنْشَدَ الجَوْهَرِيُّ للأَخْطَلِ:

رَبَتْ وَرَبَا في كَرْمِها ابنُ مَدِينَةٍ
يَظَلُّ على مِسْحاتِهِ يَتَرَكَّلُ[٢]

قال أبو عُبَيْدَةَ: أي: ابنُ أَمَةٍ، كما في الصِّحاحِ.

(وفي الحَدِيثِ: «كانَ صَلَّى اللّٰهُ عليه وسَلَّمَ عَلَى دِينِ قَوْمِه)، قال ابنُ

---

(١) ناس يقولون: لم يرد في القاموس.
(٢) اللسان والنهاية، والأرجوزة في الصبح المنير/٢٨٧.

(١) اللسان والصحاح والمحكم ١٠/١٠٧، وتقدم في (فضل) ويأتي في (عنن).
(٢) في الديوان/٥: «.. وربّا في حِجْرِها» وكذا في اللسان والصحاح والجمهرة ٢/٣٠١، والمقاييس ٢/٣١٩ و٤٣٠، والمحكم ١٠/١٠٦، وكرواية المتن في العين ٨/٧٣، والتهذيب ١٤/١٨٢.

قواعد مهمة

لخادم علم الحديث الشيخ عبد الله
ابن محمد الهررىّ
رحمه الله

ومعه

جَلاءُ الفَوائِدِ مِنْ ثَنايا القواعِدِ

لسمير بن سامى القاضى الكيفونى

شركة دار المشاريع

كذلكَ إن ظنَّ شَخصٌ لجهلِهِ بالمعنى اللغوىّ أنَّ الكلمةَ الصريحةَ فى الكفرِ تَحمِلُ فى اللغةِ وَجهينِ أحدُهما كفرىٌّ والآخرُ ليسَ فيهِ كفرٌ ونطقَ بها ومُرادُهُ غيرُ المعنَى الكفرىّ فإنهُ لا يَكفرُ بخلافِ مَن عرَفَ أنَّ الكلمةَ صَريحةٌ بحَسبِ وضعِ اللغةِ وَوَلَّدَ معنًى ءاخرَ لها بزَعمِهِ فَقَصَدَهُ

ومن أصحابِها ويُعلنُ التبرؤَ مِن كلّ ما يخالفُ الشريعةَ.

(كذلكَ) أى على نَسَقِ ما تقدّمَ ومِثلُهُ (إن ظنَّ شَخصٌ لجهلِهِ بالمعنى اللغوىّ أنَّ) هذهِ (الكلمةَ الصَريحةَ فى الكفرِ تَحمِلُ فى اللغةِ وَجهينِ) أى تحتملُ مِن حيثُ اللغةُ معنيينِ (أحدُهما كفرىٌّ والآخرُ ليسَ فيهِ كفرٌ ونطقَ بها ومُرادُهُ غيرُ المعنَى الكفرىّ) أى وهوَ يَقصدُ المعنى الذى ليسَ كفرًا (فإنهُ لا يَكفرُ) لأنهُ حينَ النّطقِ بالكلمةِ كانَ يظنُّ أنَّ بعضَ مَعانيها كفرٌ وبعضَ مَعانيها ليسَ كفرًا وهوَ لم يَقْصِدِ المعنى الكُفرىَّ منهُما لكنْ مثلُ هذا الإنسانِ يُنَبَّهُ إلى الصّوابِ ويُرشَدُ إلى اجتنابِ التلفّظِ بها مثالُهُ ما يقولُه كثيرٌ من الأتراكِ جنابُ الخالقِ أو حضرةُ الخالقِ وهم يعتقدونَ أنَّ معنى ذلك تعظيمُ اللهِ سبحانه وتعالى وتنْزيهُهُ بينما الحقيقةُ أنَّ الجنابَ بفتحِ الجيمِ هو الفِناءُ وما قَرُبَ من مَحَلَّةِ القومِ كما يُقالُ فِناءُ الدارِ وحضرةُ الرجلِ قُرْبُهُ وفِناؤه كما فى الصحاحِ ومختارِهِ والمصباحِ المنيرِ من أشهرِ معاجمِ اللغةِ العربيةِ وكما فى أُخْتَرِى كبيرِ المكتوبِ بالحرفِ العثمانِىّ من أشهرِ معاجمِ اللُّغَةِ التركيةِ العثمانيةِ (بخلافِ مَن عرَفَ أنَّ) هذهِ (الكلمةَ صَريحةٌ بحَسبِ وضعِ اللغةِ وَوَلَّدَ معنًى ءاخرَ لها بزَعمِهِ) أى قرّرَ هوَ أن يُعطيَها معنًى ءاخرَ ليسَ هوَ معناها فى اللغةِ (فَقَصَدَهُ) أى

من غيرِ أن يعتقدَ المعنى الأصليَّ لها لكنْ تلفَّظ بها عمدًا مع فهمِه للمعنى الأصليّ

قَصَدَ هذا المعنى الذى هوَ ولّدَهُ (من غيرِ أن يعتقدَ المعنى الأصليَّ لها) الذى هوَ كفرٌ (لكنْ تلفَّظ بها عمدًا معَ فهمِهِ للمعنى الأصليّ) فإنهُ يكفرُ كما تَقَدَّمَ بيانُ ذلكَ لأنَّ هذهِ الكلمةَ هىَ كلمةُ كفرٍ صَريحٍ مهما وَلّدَ لها منَ المعانى المستحدَثةِ وهوَ يَعلمُ ذلكَ أى يَعلمُ أنَّ معناها اللغوىَّ كفرٌ فيكونُ قد نطقَ بكلمةِ الكفرِ طائعًا معَ علمِهِ بمعناها فيَدْخُلُ بذلكَ تحتَ الحكمِ المستفادِ من قولِهِ تعالى ﴿وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ﴾ مِنْ سَبِّ النبىِّ ﷺ والطعنِ فى الإسلام ﴿وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَـٰمِهِمْ﴾[1] أى بعد الحكم بإسلامهم[2] فلَم يُعَلِّقِ اللهُ تباركَ وتعالى الحكمَ بالكفرِ على قائلِ مثلِ هذهِ الكلمةِ طوعًا إلا على نُطقِهِ بها ولم يَستثنِ ربُّنا تباركَ وتعالى مَن قَصَدَ معنًى ءاخرَ وَلّدَهُ لها ولا استثنى ربُّنا مَنْ كانَ لا يَعتقدُ معناها وإنما الذى استثناهُ الشرعُ هوَ المكرَهُ ومَن سَبقَ لسانُهُ ومَن تكلَّمَ بالكلمةِ وهوَ لا يفهمُ معناها كالمجنونِ فمَنِ ادّعى أنهُ يُستثنَى غيرُ مَن استثناهُ الشرعُ فقدِ استدركَ على اللهِ وادَّعى أنَّ قواعدَ الدّينِ لم تَكمُلْ فى حياةِ الرّسولِ ﷺ وكذَّبَ قولَهُ عزَّ وجلَّ ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ۝٣﴾[3] وصارَ بذلكَ مُحادًّا للهِ ولرسولِهِ وكفاهُ ذلكَ خِزيًا. قال القرطبىُّ فى تفسير قوله تعالى فى سورة التوبة ﴿وَلَئِن

(١) (التوبة/ ٧٤).
(٢) انظر تفسير الآية فى الجامع لأحكام القرءان للقرطبى.
(٣) (المائدة/ ٣).

قواعد مهمة

لخادم علم الحديث الشيخ عبد الله
ابن محمد الهررىّ
رحمه الله

ومعه

جَلاءُ الفَوائِدِ مِنْ ثَنايا القواعِدِ

لسمير بن سامى القاضى الكيفونى



وعليكم بِفَهمِ السَّؤالِ على وَجهِهِ

سمعتُ أبا الفضل البطايِنيّ ونحن بالرّيّ يقول وكان أبو الفضل يحجب بين يَدَىْ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة إذا ركب قال خرج أبو بكر محمد بن إسحاق يومًا قربَ العصر من منْزِلِهِ فتبعتُهُ وأنا لا أدرِى أين مقصده إلى أن بلغ باب معمر فدخل دار أبِي عبد الرحمـٰـن ثم خرج وهو منقسم القلب فلما بلغ المربعة الصغيرة وقرب من خان مكّيّ وقف وقال لمنصور الصيدلانِيّ تعالَ فعدا إليه منصور فلما وقف بين يديه قال له ما صَنْعَتُكَ قال أنا عطار قال تُحْسِنُ صنعة الأساكفة قال لا قال تُحْسِنُ صنعة النَّجّارين قال لا فقال لنا إذا كان العطار لا يُحسِنُ غيرَ ما هو فيه فما تُنْكِرون على فقيهٍ راوِى حديثٍ أنه لا يُحْسِنُ الكلام اهـ ثم بَيَّنَ البيهقىُّ رحمه الله بأنَّ أبا عبد الرحمـٰـن هذا كان معتزليًّا ألقَى على سمع الشيخ شيئًا من بِدْعَتِهِ وصوَّرَ له من أصحابِهِ أى أبِي عَلِيّ محمد بن عبد الوهاب الثَّقَفِيّ وأبِي بكر أحمد بن إسحاق الصبغِيّ وأبِي محمد بن يحيى بن منصور القاضِي وأبِي بكر بن محمد الحِيرِىّ رحمهم الله أجمعين أنهم يزعمون أنَّ الله تعالى لا يتكلَّمُ بعدما تَكلَّمَ فى الأزل حتى خرجَ عليهم وطالت خصومتُهُم وتكلَّمَ بما يوهم القولَ بحدوث الكلام مع اعتقاده قِدَمَهُ، ثم إنَّ أبا بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أملى اعتقادَهُ واعتقاد رفقائه على أبِي بكر بن أبِي عثمان وعرضَهُ على محمد بن إسحاق وارتضاه واعترفَ فى ما حَكَيْنَا عنه أنه أتى ذلك من حيث إنه لم يُحسِنِ الكلامَ إلخ اهـ

قال المصنف رحمه الله (وعليكُم) أيها المنتصِبونَ لتلقِّى أسئلةِ الناسِ وإجابتِهِمْ عنها (بِفَهْمِ السَّؤالِ) أى بفهم مرادِ السّائلِ من سؤالِهِ (على وَجْهِهِ)

٢٣

وعدمِ الاستعجالِ فى الجوابِ قبلَ فهمِ السّؤالِ كما قالَ سيّدنا عبدُ اللهِ بنُ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما «أفْهِمُونِى ما تقولون وافهموا عنّى ما أقولُ» اهـ رواهُ البخارىُّ.

وعليكُم بكلمةٍ مَن عملَ بها أحسنَ الإفادةَ ألا وهى «زينُ العلمِ الحِلْمُ».

الصحيح (وعدمِ الاستعجالِ فى الجوابِ قبلَ فهمِ السّؤالِ) حتى لا يُجيبَ المسؤولُ عن غيرِ ما يَستفهِمُ عنهُ السّائلُ ويظنَّ معَ ذلكَ أنهُ قد أجابهُ عن سؤالِهِ فيعتقدُ السائلُ الخطأَ ويظنُّ أنهُ يتعلّمُ الصّوابَ فيضلُّ عن الصواب من حيث لا يدرِى، فالتّأنّى فى هذا الأمرِ محبوبٌ مطلوبٌ (كما قالَ سيّدنا عبدُ اللهِ بنُ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما أفْهِمُونِى ما تقولونَ وافهموا عنّى ما أقولُ اهـ رواهُ البخارىُّ) فى الجامعِ الصّحيحِ[1] لهُ ونصّهُ فيهِ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما أنهُ قالَ يا أيّها النّاسُ اسمعوا منّى ما أقولُ لكُم وأسمعونى ما تقولونَ ولا تذهبوا فتقولوا قالَ ابنُ عبّاسٍ قالَ ابنُ عبّاسٍ اهـ أى افهموا عنّى ما أقولُ لكُم وأفْهِمُونِى ما تقولونَ ولا تُهمِلوا هذينِ الأمرينِ ثم تنقُلوا عنّى غيرَ ما قُلْتُ بسببِ سوءِ الإفهامِ أو سوءِ الفهمِ.

(وعليكُم) بالتّحلّى (بكلمةٍ مَن عملَ بها أحسنَ الإفادةَ ألا وهى زينُ العلمِ الحِلْمُ) بكسرِ الحاءِ وهوَ بمعنى الأناةِ كما قال فى «مختارِ الصحاحِ» وغيرِهِ وهو يقتضِى عدمَ التسرّعِ فإنَّ مَن تحلّى بذلكَ أحسنَ معاملةَ مَنْ يطلبُ العلمَ منه وصبر عليهم ولم يَهجُمْ على الكلامِ بغيرِ علمٍ ولا على

(١) انظر بابَ القَسامةِ فى الجاهليّةِ من كتابِ مناقبِ الأنصارِ فى «صحيح البخارىّ».



1-4 مناظرة الشيخ سليم السني مع المدعو دمشقية...

www.youtube.com/watch?v=FZSee0Ngw2g



2-4 مناظرة الشيخ سليم السني مع المدعو دمشقية...

www.youtube.com/watch?v=GG9z6TTzt6c



3-4 مناظرة الشيخ سليم السني مع المدعو دمشقية...

www.youtube.com/watch?v=ZfZhT3trSrY



4-4 مناظرة الشيخ سليم السني مع المدعو دمشقية...

www.youtube.com/watch?v=tm0MfuscY58

مصوَّر رقم (٢٨٦)

الأعلام

قاموس تراجم

لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين

تأليف

خير الدين الزركلي

الجزء الثالث

دار العلم للملايين
ص.ب: ١٠٨٥ - بيروت
تلكس: ٢٣١٦٦ - لبنان

عشرة من عمره . وكان ينسب أدواره إلى مغنين من ذوي الشهرة ، ليستميل الناس إلى سماعها . وابتلي بشم « الكوكايين » فمات بتأثيره ، في الإسكندرية [١] .

سيّد علي زاده = يعقوب بن علي ٩٣١

الحَريري
(٠٠٠ ـ بعد ١٣١٧ هـ = ٠٠٠ ـ بعد ١٩٠٠ م)

سيد علي الحريري : كاتب مصري ، مجهول الترجمة ، عُرف بتصنيفه كتاب « الأخبار السَنية في الحروب الصليبية ـ ط » فرغ منه سنة ١٣١٧ هـ [٢] .

المَرْصَفي
(٠٠٠ ـ ١٣٤٩ هـ = ٠٠٠ ـ ١٩٣١ م)

سيد بن عليّ المرصفي الأزهري : عالم بالأدب واللغة . مصريّ . كان من جماعة كبار العلماء في الأزهر . وتولى تدريس « اللغة » فيه إلى أن نالت منه الشيخوخة ، وكسرت ساقه ، فاعتكف في منزله (بالقاهرة) وأقبل عليه طلاب الأدب ، فكان يعقد لهم حلقات للدرس ، إلى أن توفي . له كتب ، منها « رغبة الآمل من كتاب الكامل ـ ط » ثمانية أجزاء ، في شرح الكامل للمبرد ، و « أسرار الحماسة ـ ط » الجزء الأول منه ، في شرح ديوان الحماسة لأبي تمام [٣] .

(١) مجلة السيدات والرجال ٢٠ أبريل ١٩٢٥ وجريدة القطرة ـ بالأرجنتين ـ ١٦ أيلول ١٩٢٩ ومجلة مصر الحديثة ، بالقاهرة ، ٣٠ يوليو ١٩٣٠ وكوكب الشرق ١٣ سبتمبر ١٩٣٤ ومحيي الدين فرحات بجريدة المصري ٨ رجب ١٣٥٦ والحناوي في الأهرام ١٩٣٨/٩/١٥ ومنير العصامي في مجلة الكتاب ٤ : ١٠٥٩ .

(٢) سركيس ٧٥١ والأزهرية ٥ : ٣٠٩ وهو في إيضاح المكنون ١ : ٤٢ « علي الحريري » .

(٣) معجم المطبوعات ١٧٣٩ ومجلة اللطائف المصورة ١٩ يونية ١٩٢٥ وجريدة المقطم ٢٤ رمضان ١٣٤٩ والجمبي ٣٠ الحاشية ٢ وفي المكتبة الأزهرية ٥ : ١٣ و ١٢٩ وفهارس دار الكتب ٧ : ١٥٧ وفاته سنة ١٣٥٠ هـ ، خطأ .


في مؤتمر القدس (١٩٥٣) من اليمين علال الفاسي فالشيخ محمد محمود الصواف فالأستاذ عمر الأميري ، ويبدو الشهيد سيد قطب في أقصى اليسار تحت علامة (×) .


سيد بن علي المرصفي

سَيِّد عَلي
(١٢٩٧ ـ ١٣٥١ هـ = ١٨٨٠ ـ ١٩٣٢ م)

سيد عليّ بن علي أحمد : كاتب ، من مشاهير الصحفيين أيام الحركة الوطنية التي كان يقودها مصطفى كامل ، في مصر . مولده ووفاته بالقاهرة . تعلم بمدرسة « الحقوق » الفرنسية ، وتولى رياسة تحرير « مصر الفتاة » وكانت جريدة الحزب الوطني ، ثم « الأفكار » ثم « النظام » اليوميتين ، وعطلت الأخيرة سنة ١٩٢٨ م . وكتب كثيراً في جريدة « اللواء » وغيرها [١] .

السَّيِّد القَرَشي = علي بن عبد القادر ٨٧٠

سَيِّد القُرَّاء = طَلْحَة بن مُصَرِّف

سَيِّد قُطْب
(١٣٢٤ ـ ١٣٨٧ هـ = ١٩٠٦ ـ ١٩٦٦ م)

سيد بن قطب بن إبراهيم : مفكر إسلامي مصري ، من مواليد قرية « موشا » في أسيوط . تخرج بكلية دار العلوم (بالقاهرة) سنة ١٣٥٣ هـ (١٩٣٤ م) وعمل في جريدة الأهرام . وكتب في مجلتي « الرسالة » و « الثقافة » وعين مدرساً للعربية ، فموظفاً في ديوان وزارة المعارف . ثم « مراقباً فنياً » للوزارة . وأوفد في بعثة لدراسة « برامج التعلم » في أميركا (١٩٤٨ ـ ٥١) ولما عاد انتقد البرامج المصرية وكان يراها من وضع الإنجليز ، وطالب ببرامج تتمشى والفكرة الإسلامية . وبنى على هذا استقالته (١٩٥٣) في العام الثاني للثورة . وانضم إلى الإخوان المسلمين ، فترأس قسم نشر الدعوة وتولى تحرير جريدتهم (١٩٥٣ ـ ٥٤) وسجن معهم ، فعكف على تأليف الكتب ونشرها



(١) الكنز الثمين ١ : ٣٩٦ ـ ٣٩٨ .

السحب الوابلة

على ضرائح الحنابلة

للإمام العلامة الشيخ محمد بن عبد الله ابن حميد النجدي الحنبلي
مفتي الحنابلة بمكة المكرمة
المتوفى سنة ١٢٩٥هـ

مكتبة الإمام أحمد

ابن ناصر/الدين وابن الطحان وابنة ابن الشرايحي وابن بردس والبرهان الحلبي [٣٤٠ ب] وشيخنا وما أظنه حدث/ مات في ربيع الأول سنة ٨٤٥ ودفن بتربة المعتمد [٢٦٣ أ] بالصالحية.

٤١٥ ـ عبدالوهاب بن سليمان بن علي[١] بن مشرف بوزن محمد التميمي النجدي.

قرأ في الفقه على أبيه صاحب المنسك المشهور وعلى غيره وحصل وتفقه ودرّس وكتب على بعض المسائل الفقهية كتابة حسنة توفي سنة ١١٥٣ وهو والد محمد صاحب الدعوة التي انتشر شررها في الآفاق لكن بينهما تباين مع أن محمداً لم يتظاهر بالدعوة إلا بعد موت والده وأخبرني بعض من لقيته عن بعض أهل العلم عن من عاصر الشيخ عبدالوهاب هذا أنه كان غضباناً على ولده[٢] محمد لكونه لم يرض أن يشتغل بالفقه كأسلافه وأهل جهته ويتفرس فيه أن يحدث منه أمر فكان يقول للناس ياما ترون من محمد [من الشر][٣] فقدر الله أن صار ما صار وكذلك ابنه سليمان أخو الشيخ محمد كان منافياً له في دعوته ورد عليه رداً جيداً بالآيات والآثار لكون المردود عليه لا يقبل سواهما ولا يلتفت إلى كلام عالم [متقدماً أو متأخراً][٤] كائناً من كان غير الشيخ تقي الدين ابن تيمية وتلميذه ابن القيم فإنه يرى كلامهما نصاً لا يقبل التأويل ويصول به على الناس وإن كان كلامهما على غير ما يفهم وسمى الشيخ سليمان رده على أخيه فصل الخطاب في الرد على محمد بن

---

(١) بهامش (أ) ما نصه [قال أبو الفيض: وجدت في بعض الأوراق عندي بخط ابن ابنه عبدالله ما نصه: محمد بن عبدالوهاب بن علي بن محمد بن أحمد بن بُريد بن مشرف بن عمر بن معضاد بن إدريس بن علي بن محمد بن علوي بن قاسم بن موسى بن مسعود بن عقبة بن مسعود بن حارثة بن عمرو بن ربيع بن ساعدة بن ثعلبة بن ربيع بن ملكان بن عدي بن مناه بن تميم. اهـ].

(٢) قال الشيخ العلامة حسين بن غنام المتوفى سنة ١٢٢٥ هـ في تاريخه (وكتب والده إلى بعض إخوانه نوّه فيها بشأن ابنه محمد، وأثنى فيها عليه وعلى حفظه وفهمه وإتقانه) انتهى ص ٧٥ فالشيخ ابن غنام من تلاميذ الشيخ محمد وهو أعلم برأي الشيخ عبدالوهاب بابنه محمد من صاحب السحب.

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (أ): متقدم ومتأخر.

[٣٤١ ب] عبدالوهاب وسلمه الله من شره ومكره/ مع تلك الصولة الهائلة التي أرعبت الأباعد فإنه كان إذا بابنه أحداً ورد عليه ولم يقدر على قتله مجاهرة يرسل إليه من يغتاله في فراشه أو في السوق ليلاً لقوله بتكفير من خالفه واستحلاله قتله وقيل أن
[٢٦٤ أ] مجنوناً كان في بلدة ومن عادته أن يضرب من واجهه ولو بالسلاح فأمر/ محمد أن يعطى سيفاً ويدخل على أخيه(١) الشيخ سليمان وهو في المسجد وحده فأدخل عليه فلما رآه الشيخ سليمان خاف منه فرمى المجنون السيف من يده وصار يقول يا سليمان لا تخف إنك من الآمنين ويكررها مراراً ولا شك أن هذه من الكرامات وخلف سليمان المذكور عبدالعزيز من الفضلاء الأتقياء النجباء وأهل الورع البالغ في زمنه إلى الغاية بحيث صار يطلق عليه أنه أورع أهل العصر وأخبرني عمي عثمان وهو من طلبة العلم وله اعتقاد عظيم في الشيخ المذكور لعبادته وزهده وصلاحه وورعه وتقواه قال: رأيت النبي ﷺ في النوم كأنه في مسجد الجوز غربي عنيزة وكان الشيخ عبدالعزيز المذكور يصلي قدامه فجئت إلى النبي ﷺ وسلمت عليه وجلست عنده [وقال](٢) هذا وأشار إلى عبدالعزيز أورع أهل وقته أو من أورع أهل وقته الشك من عمي ـ فقلت يا رسول الله كابن عمر في زمانه. قال: نعم.

فكتبت للشيخ أبشره بذلك فكتب إلي ما معناه أني لست من أهل هذا
[٣٤٢ ب] القبيل ولكن حسن ظنك في الفقير أراك/ هذا وإن كانت رؤيا النبي ﷺ حقاً فالرؤيا تسر المؤمن ولا تغره ونحواً من هذا الكلام وقد رأيت مكتوبه هذا عند عمي وخطه في غاية الحسن والنورانية وأصيب بولده النجيب الأديب الأريب الفاضل الذكي الشيخ محمد وكان قد قرأ وفهم وتميز وفاق أهل عصره بالحفظ فمن محفوظاته مختصر المقنع وألفية الآداب وأظن وألفية المفردات والشذور. وألفية ابن مالك ومنظومة حروف المعاني للبيتوشي وجمع الجوامع النحوي وغير ذلك ولا أعرف مقاربة في كثرة المحفوظات وتوفي سنة ١٢٦٣ في الإحساء وعمره نحو سبع وعشرين

---

(١) في هذا المكان من (ب): حفظ [محمد] وهو والله أعلم زائد.
(٢) في (أ): فقال.

الصَّواعقُ الإلهيَّة
في الرَّدِّ على الوهَّابيَّة

تأليف:

الشيخ سليمان بن الشيخ عبد الوهاب بن سليمان
ابن علي بن أحمد بن راشد بن يزيد بن مشرف النجدي الحنبلي
المتوفى سنة (١٢١٠ هـ)
في الرد على أخيه محمد بن عبد الوهاب مؤسس المذهب الوهابي

تحقيق وتعليق

السَّراوي

ماجستير في العلوم الإسلامية
تخصص فقه مقارن

وإن قلتم: أخذنا ذلك من كلام بعض أهل العلم كابن تيمية؛ وابن القيم، لأنهم سموا ذلك شركاً..!!

قلنا: هذا حق ونوافقكم على تقليد الشيخين أنّ هذا شرك، ولكن هم لم يقولوا كما قلتم أنّ هذا شرك أكبر يخرج من الاسلام، وتجري على كلّ بلد هذا فيها أحكام أهل الردّة، بل من لم يكفّرهم عندكم فهو كافر تجري عليه أحكام أهل الردّة، ولكنهم(رحمهم الله) ذكروا أنّ هذا شرك وشدّدوا فيه، ونهوا عنه، ولكن ما قالوا كما قلتم، ولا عشر معشاره، ولكنكم أخذتم من قولهم ما جاز لكم دون غيره، بل في كلامهم(رحمهم الله) ما يدلّ على أنّ هذه الأفاعيل شرك أصغر.

وعلى تقدير أنّ في بعض أفراده ما عو شرك أكبر على حسب حال قائله ونيته، فهم ذكروا في بعض مواضع من كلامهم أنّ هذا لا يكفّر حتى تقوم عليه الحجّة الذي يكفّر تاركها، كما يأتي في كلامهم إن شاء الله مفصلاً.

ولكن المطلوب منكم هو الرجوع إلى كلام أهل العلم، والوقوف عند الحدود التي حدّوا فإنّ أهل العلم ذكروا في كلّ مذهب من مذاهب الأقوال والأفعال التي يكون بها المسلم مرتداً، و لم يقولوا من نذر لغير الله فهو مرتد، و لم يقولوا من طلب من غير الله فهو مرتد، و لم يقولوا من ذبح لغير الله فهو مرتد، و لم يقولوا من تمسّح بالقبور وأخذ من ترابها فهو مرتد، كما قلتم أنتم.

فإن كان عندكم شيء فبيّنوه فإنّه لا يجوز كتم العلم، ولكنّكم أخذتم

هذا بمفاهيمكم، وفارقتم الإجماع، وكفّرتم أمّة محمد(صلى الله عليه وسلّم) كلهم، حيث قلتم من فعل هذه الأفاعيل فهو كافر، ومن لم يكفره فهو كافر.

ومعلوم عند الخاص والعام أنّ هذه الأمور ملأت بلاد المسلمين، وعند أهل العلم منهم أنّها ملأت بلاد المسلمين من أكثر من سبعماية عام، وإنّ من لم يفعل هذه الأفاعيل من أهل العلم يكفّروا أهل هذه الأفاعيل، و لم يجروا عليهم أحكام المرتدّ بل أجروا عليهم أحكام المسلمين، بخلاف قولكم حيث أجريتم الكفر والردّة على أمصار المسلمين وغيرها من بلاد المسلمين، وجعلتم بلادهم بلاد حرب حتى الحرمين الشّريفين اللذين أخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) في الأحاديث الصّحيحة[1] الصّريحة أنّهما لا يزالا بلاد إسلام، وإنهما لا تُعبد فيهما الأصنام، وحتى أنّ الدجّال في آخر الزّمان يطأ البلاد كلّها إلاّ الحرمين، كما تقف على ذلك إن شاء الله في هذه الرّسالة.

فكلّ هذه البلاد عندكم بلاد حرب، كفّار أهلها لأنهم عبدوا الأصنام على قولكم، وكلهم عندكم مشركون شركاً مخرجاً عن الملّة، فإنّا لله وإنّا

[1] [صحيح البخاري]: (ج١/حديث١٠٤)، ومسلم في[الصحيح]: (حديث ١٣٥٤)، والنسائي في[السنن]: (حديث٣٨٧٦)، وأحمد بن حنبل في[المسند]: (حديث١٥٩٣٨، وحديث١٥٩٤٢، وحديث٢٦٦١٩، وحديث٢٦٦٢٣)، عن أبي شريح خويلد بن عمرو بن عبد الله. وعن جابر بن عبد الله الأنصاري، و[الترمذي]: (حديث٣٩٢٢) عن أنس بن مالك.

الدرة المضية في الرد على ابن تيمية

للامام الحافظ الفقيه المجتهد ابي الحسن تقي الدين
علي بن عبد الكافي السبكي الكبير
رضي الله عنه

ويليها من مصنفاته في الرد على ابن تيمية أيضاً :

١ – نقد الاجتماع والافتراق في مسائل الايمان والطلاق
٢ – النظر المحقق في الحلف بالطلاق المعلق
٣ – الاعتبار ببقاء الجنة والنار

عن نسخ الاستاذ الشيخ محمد زاهد الكوثري

عني بنشرها : القدسي
دمشق الشام – صندوق البريد ٢٠٧...
مطبعة الترقي عام ...

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله الا ان يتم نوره ولو كره الكافرون والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي نصر دينه بالجلاد والجدال وتكفل لأمته ان لا يزالوا على الحق ظاهرين حتى يقاتل آخرهم الدجال وعلى آله الطيبين وأصحابه الذين وصفهم بأنهم أشداء على الكفار رحماء بينهم وألحق التابعين باحسان في رضاه بالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد فانه لما أحدث ابن تيمية ما أحدث في أصول العقائد ونقض من دعائم الاسلام الاركان والمعاقد بعد ان كان مستتراً بتبعية الكتاب والسنة مظهراً انه داع الى الحق هاد الى الجنة فخرج عن الاتباع الى الابتداع وشذ عن جماعة المسلمين بمخالفة الاجماع وقال بما يقتضي الجسمية والتركيب في الذات المقدسة وان الافتقار الى الجزء ليس بمحال وقال بحلول الحوادث بذات الله تعالى وان القرآن محدث تكلم الله به بعد ان لم يكن وانه يتكلم ويسكت ويحدث في ذاته الارادات بحسب المخلوقات وتعدى في ذلك الى استلزام قدم العالم (والتزامه) بالقول بأنه لا أول

- ٧ -

للمخلوقات فقال بحوادث لا أول لها فأثبت الصفة القديمة حادثة والمخلوق الحادث قديماً ولم يجمع أحد هذين القولين في ملة من الملل ولا نحلة من النحل فلم يدخل في فرقة من الفرق الثلاثة والسبعين التي افترقت عليها الامة ولا وقفت به مع أمة من الامم همة ، وكل ذلك وان كان كفراً شنيعاً مما تقل جملته بالنسبة الى ما أحدث في الفروع فان متلقي الاصول عنه وفاهم ذلك منه هم الاقلون والداعي اليه من أصحابه هم الارذلون واذا حوققوا في ذلك انكروه وفروا منه كما يفرون من المكروه ، ونبهاء اصحابه ومتدينوهم لا يظهر لهم الا مجرد التبعية للكتاب والسنة والوقوف عند ما دلت عليه من غير زيادة ولاتشبيه ولا تمثيل .

وأما ما أحدثه في الفروع فأمر قد عمت به البلوى وهو الافتاء في تعليق الطلاق على وجه اليمين بالكفارة عند الحنث وقد استروح العامة الى قوله وتسارعوا اليه وخفيت عليهم احكام الطلاق وتعدى الى القول بأن الثلاث لا تقع مجموعة اذا أرسلها الزوج على الزوجة وكتب في المسألتين كراريس مطولة ومختصرة أتى فيها بالعجب العجاب وفتح من الباطل كل باب ، وكان الله تعالى قد وفق لبيان خطإه وتهافت قوله ومخالفته لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واجماع الامة ، وقد عرف ذلك خواص العلماء ومن يفهم من عوام الفقهاء ، ثم بلغني انه بث دعاته في أقطار الارض لنشر دعوته الخبيثة وأضل بذلك جماعة من العوام

- ٨ -

ومن العرب والفلاحين وأهل البلاد البرانية ولبس عليهم مسألة اليمين بالطلاق حتى أوهمهم دخولها في قوله تعالى « لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم » الآية وكذلك في قوله تعالى « قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم » فعسر عليهم الجواب وقالوا هـذا كتاب الله سبحانه وبقي في قلوبهم شبه من قوله حتى ذاكرني بذلك بعض المشايخ ممن جمع علماً وعملا وبلغ من المقامات الفاخرة الموصلة الى الآخرة أملا ورأيته متطلعاً الى الجواب عن هذه الشبهة وبيان الحق في هذه المسألة على وجه مختصر يفهمه من لم يمارس كتب الفقه ولا ناظر في الجدل فكتبت هذه الاوراق على وجه ينتفع به من نور الله قلبه وأحب لزوم الجماعة وكره تبعية من شذ من الشياطين وبالله أستعين وعليه توكلت وهو حسبي ونعم الوكيل ·

وقد رتبت الكلام على ثلاثة فصول :· الفصل الاول في بيان حكم هذه المسألة ، الفصل الثاني : في كلام اجمالي يدفع الاستدلال المذكور ، الفصل الثالث : في الجواب عن ذلك الاستدلال بخصوصه تفصيلا ·





الدرر الكامنة
في
أعيان المائة الثامنة

لشيخ الاسلام حافظ العصر شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد
ابن محمد بن علي بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني
المتوفى سنة ٨٥٢ هـ = ١٤٤٩ م

(الجزء الأول)

طبع
باعانة وزارة المعارف لحكومة آندهرا برديش - الهند
تحت مراقبة
الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية
و أستاذ آداب اللغة العربية بالجامعة العثمانية سابقا

الطبعة الثانية



١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م

٤٠٦ - أحمد بن أبي العافة [١] الأندلسي الرندي أبو العباس، ذكره الذهبي في المعجم المختص فقال: المحدث الفقيه، رجل فاضل خير دين، قدم علينا سنة أربع، فأخذ عن الموازيني وابن مشرف والموجودين، وسمع بالثغر من القرافي [٢]، ومات بمصر في الكهولة سنة ٧١٦.

٤٠٧ - أحمد بن عبد الأحد بن أبي الفتح الحراني ثم المصري، سمع من الدمياطي وابن الصواف ومحمد بن الحسين الفوي، سمع منه شيخنا العراقي، وحدثنا عنه أبو اليمن التقي بشيء من الخلعيات. مات سنة ٧٦٧.

٤٠٨ - أحمد بن عبد الحق بن الطفال ويعرف بابن الخيوطي كمال الدين، قال شيخنا: حدثنا بالإسكندرية عن أبي القاسم عبد الرحمن بن مخلوف ببعض الثقفيات، ومات بها في رجب سنة ٧٦٠.

٤٠٩ - أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية الحراني ثم الدمشقي الحنبلي تقي الدين أبو العباس بن شهاب الدين ابن مجد الدين، ولد (في عاشر ربيع الأول) سنة ٦٦١ وتحول به أبوه من حران سنة ٦٧، فسمع من ابن عبد الدائم والقاسم الإربلي والمسلم ابن علان وابن أبي عمر والفخر في آخرين، وقرأ بنفسه، ونسخ سنن أبي داود، وحصل الأجزاء، ونظر في الرجال والعلل، وتفقه وتمهر وتميز وتقدم وصنف ودرس وأفتى وفاق الأقران وصار عجبا في سرعة الاستحضار وقوة الجنان والتوسع في المنقول والمعقول

(١) في الأصل: ابي العالية.
(٢) ا، ى: القرافي.

و الإطالة (٤٢) ٠٦٨

و الإطالة[1] على مذاهب السلف و الخلف ، ٠ أول ما أنكروا عليه من مقالاته فى شهر ربيع الأول سنة ٦٩٨ ، قام عليه جماعة من الفقهاء بسبب الفتوى الحموية و بحثوا معه و منع من الكلام . ثم حضر مع القاضى إمام الدين القزوينى فانتصر له ، و قال هو و أخوه جلال الدين : من قال عن الشيخ تقى الدين شيئا عزرناه . ثم طلب ثانى مرة فى سنة ٧٠٥ إلى مصر فتعصب[2] عليه بيبرس الجاشنكير . انتصر له سلار ، ثم آل أمره أن حبس فى خزانة البنود مدة ، ثم نقل فى صفر سنة ٧٠٩ إلى الإسكندرية ، ثم أفرج عنه و أعيد إلى القاهرة ، ثم أعيد إلى الإسكندرية ، ثم حضر الناصر من الكرك فأطلقه ، و وصل إلى دمشق فى آخر سنة ٧٠٢ ، و كان السبب فى هذه المحنة أن مرسوم السلطان ورد على النائب بامتحانه فى معتقده لما وقع إليه من أمور تنكر[3] فى ذلك . فعقد له مجلس فى سابع رجب و سئل[4] عن عقيدته فاملاً منها شيئا ، ثم احتضروا[5] العقيدة التى تعرف بالواسطية فقرئ منها ، و بحثوا فى مواضع ، ثم اجتمعوا فى ثانى عشره و قرروا الصفى الهندى يبحث معه ، ثم أخروه و قدموا الكمال الزملكانى ، ثم انفصل الأمر على أنه شهد

(١) ا ، ى : الاطلاع .

(٢) ا : مشغب .

(٣) وقع فى الطبعة الأولى : تنكز ، و الظاهر ما أثبتناه فى المتن .

(٤) ا ، ى : فسئل .

(٥) صوابه : احضروا - ح .

على نفسه أنه شافعي المعتقد، فأشاع أتباعه أنه انتصر، فغضب خصومه و رفعوا واحداً من أتباع ابن تيمية إلى الجلال القزويني نائب الحكم بالعادلية فعزره، وكذا فعل الحنفي باثنين منهم، ثم في ثاني عشرى رجب قرأ المزي فصلاً من كتاب أفعال العباد للبخاري في الجامع، فسمعه بعض الشافعية فغضب و قالوا: نحن المقصودون بهذا، و رفعوه إلى القاضي الشافعي فأمر بحبسه، فبلغ ابن تيمية فتوجه إلى الحبس فأخرجه بيده، فبلغ القاضي فطلع إلى القلعة فوافاه ابن تيمية فتشاجرا بحضرة النائب و اشتط ابن تيمية على القاضي لكون نائبه جلال الدين آذى أصحابه في غيبة النائب، فأمر النائب من ينادي أن من تكلم في العقائد فعل كذا به، و قصد بذلك تسكين الفتنة، ثم عقد لهم مجلس في سلخ رجب و جرى فيه بين ابن الزملكاني و ابن الوكيل مباحثة، فقال ابن الزملكاني لابن الوكيل: ما جرى على الشافعية قليل حتى تكون أنت رئيسهم، فظن القاضي نجم الدين بن صصرى أنه عناه فعزل نفسه و قام، فأعاده[1] الأمراء و ولاه النائب، و حكم الحنفي بصحة الولاية و نفذها المالكي فرجع إلى منزله و علم أن الولاية لم تصح، فصمم على العزل. فرسم النائب لنوابه بالمباشرة إلى أن يرد أمر السلطان، ثم وصل بريدي في أواخر شعبان بعوده، ثم وصل بريدي في خامس رمضان بطلب القاضي و الشيخ و أن يرسلوا بصورة ما جرى للشيخ في سنة ٦٩٨، ثم وصل مملوك النائب و أخبر أن الجاشنكير و القاضي المالكي قد قاما[2] في الإنكار على

(١) ا، ى: فأعاده.

(٢) في الطبعة الأولى: قد قاما، و الظاهر ما اثبتناه في المتن.

الشيخ و أن الأمر اشتد بمصر على الحنابلة حتى صفع بعضهم، ثم توجه القاضي و الشيخ إلى القاهرة و معهما جماعة فوصلا في العشر الأخير من رمضان و عقد مجلس في ثالث عشر[1] منه بعد صلاة الجمعة، فادعى على ابن تيمية عند المالكي فقال: هذا عدوي، و لم يجب عن الدعوى، فكرر عليه فأصر[2]، فحكم المالكي بحبسه، فأقيم من المجلس و حبس في برج. ثم بلغ المالكي أن الناس يترددون إليه فقال: يجب التضييق عليه إن لم يقتل، و إلا فقد ثبت كفره، فنقلوه ليلة عيد الفطر إلى الجب و عاد القاضي الشافعي إلى ولايته، و نودي بدمشق من اعتقد عقيدة ابن تيمية حل دمه و ماله خصوصا الحنابلة، فنودي بذلك و قرئ المرسوم، و قرأها ابن الشهاب محمود في الجامع، ثم جمعوا الحنابلة من الصالحية و غيرها و أشهدوا على أنفسهم أنهم على معتقد الإمام الشافعي. و ذكر ولد الشيخ جمال الدين ابن الظاهري في كتاب كتبه لبعض معارفه بدمشق أن جميع من بمصر من القضاة و الشيوخ و الفقراء و العلماء و العوام يحطون على ابن تيمية، إلا الحنفي فانه يتعصب له، و إلا الشافعي فانه ساكت عنه، وكان من أعظم القائمين عليه الشيخ نصر المنبجي لأنه كان بلغ ابن تيمية أنه يتعصب لابن العربي فكتب إليه كتابا يعاتبه على ذلك، فما أعجبه لكونه بالغ في الحط على ابن العربي و تكفيره فصار هو يحط على ابن تيمية و يغري به بيبرس الجاشنكير، و كان بيبرس يفرط في محبة نصر [و يعظمه

(١) لعل الصواب: ثالث و عشرين.

(٢) في النسخ: فأصد.

و قام القاضي زين الدين ابن مخلوف قاضي المالكية مع الشيخ نصر - [١]
و بالغ في أذية الحنابلة ، و اتفق أن قاضي الحنابلة شرف الدين الحراني كان
قليل البضاعة في العلم فبادر إلى إجابتهم في المعتقد و استكتبوه خطه بذلك ،
و اتفق أن قاضي الحنفية بدمشق و هو شمس الدين ابن الحريري انتصر
لابن تيمية و كتب في حقه محضرا بالثناء عليه بالعلم و الفهم و كتب فيه
بخطه ثلاثة عشر سطرا ، من جملتها أنه منذ ثلاثمائة سنة ما رأى الناس
مثله ، فبلغ ذلك ابن مخلوف فسعى في عزل ابن الحريري فعزل و قرر
عوضه شمس الدين الأذرعي ، ثم لم يلبث الأذرعي أن عزل في السنة المقبلة
و تعصب سلار لابن تيمية و أحضر القضاة الثلاثة الشافعي و المالكي
و الحنفي و تكلم معهم في إخراجه فاتفقوا على انهم يشترطون فيه شروطا
و أن يرجع عن بعض العقيدة ، فأرسلوا إليه مرات فامتنع من الحضور
إليهم و استمر و لم يزل ابن تيمية في الجب إلى أن شفع فيه مهنا أمير آل
فضل ، فأخرج في ربيع الأول في الثالث و عشرين منه و أحضر إلى القلعة
و وقع البحث مع بعض الفقهاء ، فكتب عليه محضر بأنه قال أنا أشعري ،
ثم وجد خطه بما نصه « الذي اعتقد أن القرآن معنى قائم بذات الله
و هو صفة من صفات ذاته القديمة و هو غير مخلوق و ليس بحرف
و لا صوت ، و أن قوله « الرحمن على العرش استوى » ليس على ظاهره ، و لا أعلم
كنه المراد به ، بل لا يعلمه إلا الله ، و القول في النزول كالقول في الاستواء » ،
و كتبه أحمد بن تيمية ، ثم أشهدوا عليه أنه تاب مما ينافي ذلك مختارا ، و ذلك

(١) سقط ما بين الحاجزين من ا ، ى .

فى خامس عشرى ربيع الأول سنة ٧٠٧، و شهد عليه بذلك جمع جم من العلماء و غيرهم، و سكن الحال، و أفرج عنه، و سكن القاهرة، ثم اجتمع جمع من الصوفية عند تاج الدين ابن عطاء فطلعوا فى العشر الأوسط من شوال إلى القلعة و شكوا من ابن تيمية أنه يتكلم فى حق مشايخ الطريق و أنه قال: لا يستغاث بالنبي صلى الله عليه وسلم. فاقتضى الحال أن أمر بتسييره إلى الشام فتوجه على خيل البريد ...[١]، و كل ذلك و القاضى زين الدين ابن مخلوف مشتغل بنفسه بالمرض، و قد أشرف على الموت، . بلغه سفر ابن تيمية فراسل النائب فرده من بلبيس، و ادعى عليه عند ابن جماعة، و شهد عليه شرف الدين ابن الصابونى، و قيل إن علاء الدين القونوى أيضا شهد عليه فاعتقل بسجن[٢] بحارة الديلم فى ثامن عشر شوال إلى سلخ صفر سنة ٧٠٩، فنقل عنه أن جماعة يترددون إليه و أنه يتكلم عليهم فى نحو ما تقدم، فأمر بنقله إلى الاسكندرية، فنقل إليها فى سلخ صفر، و كان سفره صحبة أمير مقدم و لم يمكن أحدا من جهته من السفر معه، و حبس ببرج شرقى، ثم توجه إليه بعض أصحابه فلم يمنعوا منه، فتوجهت طائفة منهم بعد طائفة، و كان موضعه فسيحا فصار الناس يدخلون إليه و يقرؤن عليه، و يبحثون معه، قرأت ذلك فى تاريخ البرزالى، فلم يزل إلى أن عاد الناصر إلى السلطنة، فشفع فيه عنده، فأمر باحضاره، فاجتمع به فى ثامن عشر شوال سنة ٩ فأكرمه، و جمع القضاة و أصلح بينه و بين

(١) موضع النقاط بياض فى الأصول.

(٢) ا: فسجن.

القاضي المالكي، فاشترط المالكي أن لا يعود فقال له السلطان: قد تاب، و سكن القاهرة[١]، و تردد الناس إليه إلى أن توجه صحبة الناصر إلى الشام بنية الغزاة في سنة ٧١٢، و ذلك في شوال فوصل دمشق في مستهل ذي القعدة، فكانت مدة غيبته عنها أكثر من سبع سنين، و تلقاه جمع عظيم[٢] فرحا بمقدمه، و كانت والدته إذ ذاك في قيد الحياة، ثم قاموا عليه في شهر رمضان سنة ٧١٩ بسبب مسألة الطلاق، و أكد عليه المنع من الفتيا، ثم عقد له مجلس آخر في رجب سنة عشرين، ثم حبس بالقلعة، ثم أخرج في عاشوراء سنة ٧٢١، ثم قاموا عليه مرة أخرى في شعبان سنة ٧٢٦ بسبب مسألة الزيارة و اعتقل بالقلعة، فلم يزل بها إلى أن مات في ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة سنة ٧٢٨، قال الصلاح الصفدي: كان كثيرا ماينشد:

تموت النفوس بأوصابها ... و لم تدر عوادها ما بها
و ما أنصفت مهجة تشتكي ... أذاها[٣] إلى غير أحبابها

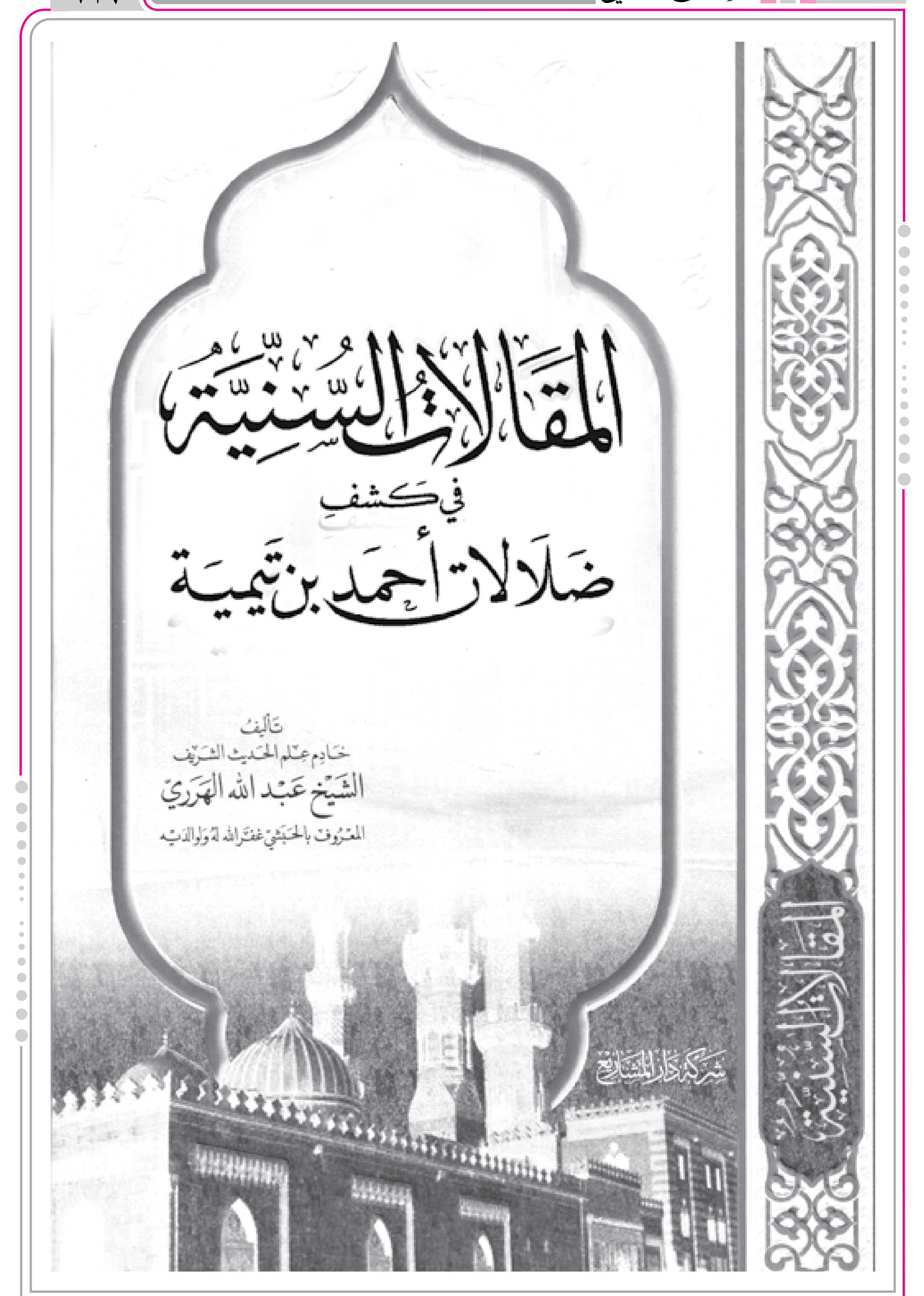
و كان ينشد كثيرا:

من لم يقد و يدس في خيشومه ... رهج الخميس فلن يعود[٤] خميسا

و أنشد له على لسان الفقراء:

---

(١) ا: بالقاهرة.
(٢) ا، ى: كثير.
(٣) في الطبعة الأولى: اذا ما - كذا.
(٤) لعله: يقود - ح.


المقالات السنية
في كشف
ضلالات أحمد بن تيمية
تأليف
خادم علم الحديث الشريف
الشيخ عبد الله الهرري
المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه
شركة دار المشاريع
المقالات السنية

مصوَّر رقم (٢٩٢)

تقريظ بعض العلماء المعاصرين لكتاب المقالات السنية في كشف ضلالات أحمد بن تيمية (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله نحمده ونستهديه ونشكره والشكر من فضله وأياديه والصّلاة والسّلام على من بعثه الله مرشدا للأنام وهاديا إلى دار السلام باتباع شريعة الإسلام صلىّ الله عليه وسلّم وعلى صحابته الكرام وبعد فقد وقفت على كتاب المقالات السنيّة في كشف ضلالات أحمد بن تيميّة لمؤلفه العلاّمة النّحرير والدرّاكة الشّهير الشّيخ عبد الله الهرري الحبشي كثّر الله من أمثاله وأدام مجده وكماله فوجدته قد شرح الله صدره وأطلق لسانه للردّ على من خالف العقيدة الأشعريّة و قد تتبع زلاّت ابن تيميّة مقيما الحجّة على دحضها بما يشفي الغليل ويزيل شكوك الواهم العليل ناقلا في ذلك من أقوال العلماء والأساتذة الفضلاء ما يبطل مقاله ويفنّد آرائه ولا شكّ أنّه يتعيّن على المؤمن أن يعضّ بالنواذج على الأصول العقائدية وقواعد الإسلام المرعيّة والتمسّك بالمذاهب الأربعة المرضيّة إذ هي المسالك التّي من سلكها فاز ونجا ومن حاد عنها زاغ واتّبع الهوى وابتعد عن الهدى.

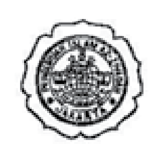
وإنّي لأكبر هذا المجهود العظيم الذّي بذله هذا العالم الجليل خصوصا عند تعرّضه للمسائل المتعلّقة بالذات العليّة والصّفات الالـهيّة أو المتعلّقة ببعض العبادات كردّه لمن يقصّر الصّلاة وقد توفّرت فيها الشّروط والحالات، وإن من أحسن ما وقفت عليه في هذا الكتاب ردّه على من منع زيارة قبور الأنبياء والرّسل أو الاستعانة بمن هم لذلك أهل أو كردّه على من أثبت المكان والحدّ للذات العليّة تعالى الله عن ذلك علوّا عليا إذ هي من صفات الحوادث، وكلّ ما خطر ببالك فالله ليس كذلك (ليس كمثله شيء وهو السّميع البصير).

نحمد الله تعالى على ما وفّق إليه هذا الشّيخ الجليل والناقد البصير ونسأله تعالى أن يبقيه ذخرا للإسلام والمسلمين ويبقي لسان قلمه سيفا قاطعا مسلطا على أهل الأهواء والبدع ويكفي اعتبارا وتقديرا لصاحب هذا الكتاب أن أوقف الناس على زيغ ابن عبد الوهاب فكشف ترهاته وأبان زلاته وقد ختم كتابه بذكر بعض من ألّف في الرّد عليه. نسأله تعالى أن يجعل هذا الكتاب سببا لرضوان الله العظيم وأن يجود لصاحبه بالجزاء الجزيل فإنه سبحانه الجوّاد الكريم الرّحمن الرّحيم. كتبه فقير ربّ تعالى طالب العلم الشريف عبده كمال الدّين إبن الشيخ محمّد العزيز جعيّط أحد مدرّسي جامع الزيتونة وعضو مجمع الفقه الإسلامي وعضو بالمجلس الإسلامي الأعلى بتونس وعضو بمجلس النواب التّونسي والإمام الخطيب بجامع سيدي عبد العزيز بالمرسى والمدرس لأصول الفقه والفقه المقارن بالكلية الزيتونية والخبير المحرر للقانون الفقهي بالجامعة العربية سابقا.

تونس في 19 رجب 1418 هجري
الموافق له 1997/11/20 رومي

تقريظ الشيخ كمال الدين جعيّط مفتي تونس

تقريظ بعض العلماء المعاصرين لكتاب المقالات السنية في كشف ضلالات أحمد بن تيمية (٢)



معهد الزيادة الإسلامي

PERGURUAN ISLAM AZ-ZIYADAH

MADRASAH IBTIDAIYAH - TSANAWIYAH - ALIYAH

Tanah 80 Klender Duren Sawit Tlp. : 8611412 - 8615483

Jakarta Timur - 13470

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه: أما بعد

فقد اطلعت على كتب المحدث الشيخ عبد الله الهرري الشيبي الحبشي حفظه الله

لا سيما المقالات السنية وصريح البيان فوجدته عالمًا فقيهًا

متبحرًا في العلم والحديث وأشهد أنه فريد عصره وأوانه

ومجدد هذا القرن ومن طالع كتبه عرف أنه ناصر السنة وقامع البدعة

[illegible] بدأ الإنكار على أهل البدع نصرة لله ورسوله [illegible]

المجسمة في نصف العقد ١٥ لانتشار [illegible] عقيدة

هنالك الملايين من المسلمين وفي مجالسة المشبهة المجسمة

لإثبات التوسل والتأويل والتبرك ومن كان يحب

شاكلتهم فقد أمرنا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم

بلزوم عقيدة الجماعة أي الجمهور وهم أهل السنة والجماعة

وينبذ من خالفهم اللهم اشهد أني بلغت [illegible]

الحمد لله رب العالمين

رئيس جامعة معهد مدرسة

الزيادة الإسلامي

بالنيابة

حبيب المساوي

حبيب

٣/٥/١٩٩٧

٢٦ ذو الحجة ١٤١٧

PERGURUAN ISLAM AZ-ZIYADAH JAKARTA

تقريظ الأستاذ حبيب المساوي

رئيس جامعة ومعهد مدرسة الزيادة الإسلامي / جاكرتا

مصوَّر رقم (٢٩٤)

تقريظ بعض العلماء المعاصرين لكتاب المقالات السنية في كشف ضلالات أحمد بن تيمية (٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى حضرة صاحب الفضيلة المحدث الشهير الشيخ عبد الله الهرري الحبشي حفظه [illegible] الشيخ سليم بن محمود [illegible] ما يسرني في [illegible] الوهابية والمجسمة وما أشبههما وسمعته من ردودكم وكما أخبرني بذلك [illegible] الشيخ [illegible] من صديقي عبد المجيد [illegible] محمد العربي التباني كتابه المطبوع في سوريا سنة ١٩٦٥ براءة الأشعريين من عقيدة المخالفين - شيخنا الشيخ محمد العربي [illegible]

هذا [illegible] بخير

وقد قرأت بعض مؤلفاتكم في المقالات السنية في كشف ضلالات أحمد بن تيمية - فوجدتها موافقة لما عليه أهل السنة [illegible] أمثالها [illegible] الكتب السنية [illegible] الوثنية [illegible] السيد قطب

الفقير

محمد مهاجرين

[illegible] شوال ١٤١٨ هـ

تقريظ الشيخ محمد مهاجرين

تلميذ الشيخ المحدث محمد ياسين الفاداني «رحمه الله»

إتحاف السادة المتقين
بشرح إحياء علوم الدين

تصنيف خاتمة المحققين وعمدة ذوي الفضائل من المدققين
العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى
رحمه الله وأثابه من فيض فضله جزيل الرضا آمين .

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الأحياء في بعض مواضع من شرحه فتتميماً للفائدة وضعنا الأحياء المذكور في هامش هذا الشرح ولأجل زيادة الفائدة بدأنا في أول الهامش بوضع كتاب تعريف الأحياء بفضائل الاحياء للأستاذ الفاضل العلامة الشيخ عبد القادر بن شيخ عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس باعلوي قدس الله سره .

وبالهامش أيضاً بعد تمام الكتاب المذكور كتاب الاملا عن اشكالات الاحيا تصنيف الامام الغزالي رد به على بعض اعتراضات أوردها بعض المعاصرين له على بعض مواضع من الاحيا وقد صار وضع كتاب الاملا بأول هامش الصحيفة ومتن الاحيا بآخره وفصل بينهما بجلية .

الجزء الخامس

١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

مؤسسة التاريخ العربي
بيروت - لبنان

٣٤٣

فيها نوعان) أحدهما الحل والثاني لطايب المعيشة وحصول المقاصد النوع الاول ما اعتبر فيها الحل وهو أن تكون) هي (خالية) أي فارغة (عن موانع النكاح) كلها أو بعضها (والموانع تسعة عشر الاول أن تكون منكوحة للغير) أي متزوجته فيحرم خطبتها تصريحا وتعريضا (الثاني انها تكون معتدة من الغير) فيحرم التصريح بخطبتها دون التعريض لانها في حكم المنكوحات (سواء كانت عدة وفاة أو) عدة (طلاق أو) عدة (وطء بشبهة أو كانت في استبراء وطء من ملك يمين) وفي المعتدة البائنة قولان وقيل وجهان أصحهما جواز التعريض وعبارة الوجيز والتصريح بخطبة المعتدة حرام والتعريض جائز في عدة الوفاة وحرام في عدة الرجعية وفي عدة البائنة وجهان اه وقد سبق قريبا تفصيل ذلك (الثالث أن تكون مرتدة عن الدين) أي دين الاسلام (بجريان كلمة على لسانها هي من كلمات الكفر) وقد ألف فيها غير واحد من الائمة من المذاهب الاربعة رسائل وأكثر وافي أحكامها فهي يحرم تزوجها حتى تتوب وتعود في الاسلام والا تقتل (الرابع أن تكون مجوسية) والمجوس أمة من الناس ولا تحل مناكحتهم وان كان لهم شبهة كتاب وتؤخذ منهم الجزية واختلف فيهم هل لهم شبهة كتاب أم لا فقال الاكثرون نعم لهم كتاب فبدلوا فاصبحوا وقد أسري به وقيل انه لا كتاب لهم لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سنوا بهم سنة أهل الكتاب غير نا كحي نسائهم ولا آكلي ذبائحهم رواه عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا مشعر بانه لا كتاب لهم وعلى القولين لا تحل مناكحتهم لانه لا كتاب لهم اليوم ولا نعلم وجود الكتب قبل يقينا فنحتاط وفي المذهب وجه ضعيف منقول عن أبي اسحق وابن حربويه انه تحل مناكحتهم (الخامس أن تكون وثنية) أي عابدة الوثن وهو بمعنى الصنم سواء كان من خشب أو حجر أو غيره ومنهم من فرق بينهما وينسب اليه من يتدين بعبادته فيقال وثني وقوم وثنيون وامرأة وثنية والنساء وثنيات (أو زنديقة) بالكسر قال بعضهم فارسي معرب وقيل عربي قال في المصباح المشهور على الالسنة أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بدوام الدهر وتعبر العرب عن هذا بقولهم ملحد أي طاعن في الاديان ولذا قال المصنف (لا تنسب الى نبي وكتاب) وفي التهذيب زندقة الزنديق انه لا يؤمن بالآخرة ولا بوحدانية الخالق (ومنهن المعتقدات لمذهب الاباحة) وهن الاباحيات وهن طائفة من أتباع الخوارج ببلاد الشام ولهن فضائح مذكورة في كتب التواريخ (فلا يحل نكاحهن وكذا كل معتقدة مذهبا فاسدا يحكم بكفر معتقده) فهؤلاء كلهن حكمهن حكم الزنديقات فالقول المجمل ان من موانع النكاح الكفر والكفار ثلاثة أصناف أحدها الكفار الذين لا كتاب لهم ولا شبهة كتاب مثل عبدة الاصنام والشمس والنجوم وعبدة الصور التي يستحسنونها أشار اليه المصنف بقوله وثنية ويدخل في هؤلاء المرتدون والزنادقة والاباحية الذين لا يزول الكفر عن باطنهم فهؤلاء لا تحل مناكحتهم لقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن والثاني الذين لهم شبهة كتاب وأشار اليه المصنف بقوله مجوسية وأما الصنف الثالث من الكفار فقد أشار اليه المصنف بقوله (السادس أن تكون كتابية قد دانت بدينهم) أي بدين أهل الكتاب ونعني بالكتاب التوراة والانجيل والزبور (بعد التبديل) والتحريف (أو بعد مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم) فانه صار منسوخا على أظهر الوجهين وقيل قولين لبطلان فضيلة الدين بالتحريف وهو الاظهر والقول الثاني أو الوجه انه يجوز نكاحها بناء على أن الصحابة تزوجوا منهم فلم يمنعوا ومنهم من قطع بعدم الجواز وهل يقرر هذه الطائفة بالجزية أم لا الاكثرون نعم كالمجوس للشبهة (ومع ذلك فليست من نساء بني اسرائيل) أي من أولاد يعقوب عليه السلام فان كانت منهن حل نكاحها ان كان دخل في ذلك الدين قبل التحريف أول أصولها المعروفين أولئك في ذلك اعتبارا بشرف النسب واكتفاء به بناء على أن أولاد بني اسرائيل وذرياته كانوا قبل موسى عليه السلام بمدة طويلة لا يعرف مقدارها على التعيين لاختلاف أصحاب التواريخ في ذلك ولا يعرف انهم في زمان موسى عليه السلام دخلوا كلهم في شريعته أو

فيها نوعان) أحدهما الحل والثاني لطيب المعيشة وحصول المقاصد (النوع الاول) ما يعتبر فيها الحل وهو أن تكون خلية عن موانع النكاح والموانع تسعة عشر (الاول) أن تكون منكوحة للغير (الثاني) أن تكون معتدة للغير سواء كانت عدة وفاة أو طلاق أو وطء شبهة أو كانت في استبراء وطء عن ملك يمين (الثالث) أن تكون مرتدة عن الدين لجريان كلمة على لسانها من كلمات الكفر (الرابع) أن تكون مجوسية (الخامس) أن تكون وثنية أو زنديقة لا تنسب الى نبي وكتاب ومنهن المعتقدات لمذهب الاباحة فلا يحل نكاحهن وكذا كل معتقدة مذهبا فاسدا يحكم بكفر معتقده (السادس) أن تكون كتابية قد دانت بدينهم بعد التبديل أو بعد مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فليست من نسب بني اسرائيل



جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية

مع نهاية عام 1982ر الذي شهد الاجتياح الصهيوني للبنان، ومطلع عام 1983ر، وازدياد الحاجة إلى قيام مؤسسات تربوية واجتماعية مبنية على أسس سليمة، ومنهجية إسلامية معتدلة نقية قرر طلاب المحدث الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله الانضواء تحت إطار جمعية يحققون بها أهدافهم السامية في نشر الثقافة المستنيرة وبناء المؤسسات النافعة للمجتمع والوطن

وكان في لبنان جمعية تأسست سنة 1930ر اسمها "جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية" ولكنها كانت تمر بفترة ركود طويلة بعد أن قامت في الماضي ببعض الأعمال الخيرية، وتولى رئاستها على مدار الأعوام الشيخ مصطفى غلاييني والحاج حسين العويني (أحد رؤساء وزراء لبنان السابقين) والشيخ أحمد العجوز رحمه الله الذي تم التواصل معه لكونه رئيسًا للجمعية ،انذاك فأعجبته الفكرة فقام بتسليم إدارتها إلى طلاب ومريدي الشيخ عبد الله الهرري فصارت إطارًا جامعًا لنشاطهم في المجالات الدينية والتربوية والاجتماعية وغيرها، وتولى رئاستها سماحة الشيخ نزار الحلبي رحمه الله الذي استطاع بالتعاون مع مجموعة من الشباب المثقفين والمخلصين أن يطلق قطار العمل من جديد في الجمعية وفق دراسات عصرية وتطلعات وتمنيات عظيمة الأهداف

وجمعية المشاريع الخيرية الإسلامية تضم حاليًا الآلاف من مريدي وطلاب المرشد المربي العلامة الشيخ عبد الله الهرري ، وهم من مختلف الأعمار والاختصاصات العلمية والمهنية، ومنتشرون في جميع أنحاء بيروت والمحافظات اللبنانية وخارج لبنان. وهم بفضل الله دعاة إلى التواصي بالحق والصبر عملًا بقول الله تعالى: "**والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين ءامنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر**" سورة العصر

نحن فئة من المسلمين لا نتبع منهجا جديدا ولا فكرة مستحدثة منذ خمسين سنة، ولا فكرة مستحدثة منذ مائتي سنة، ولا فكرة مستحدثة منذ ستمائة سنة، وهذه الأفكار: الأولى لسيد قطب وتقي الدين النبهاني، والثانية لمحمد بن عبد الوهاب، والثالثة لابن تيمية ومنها أخذ ابن عبد الوهاب بعض أفكاره

إنما نحن على المنهج الذي ينتسب إليه مئاتُ الملايين من المسلمين، أشعريةٌ شافعية، أشعريةٌ من حيث العقيدة، وهي عقيدة مئات الملايين من المسلمين، ومن حيث الأحكام العملية نحن شافعية. والإمام الأشعري هو إمام أهل السنة الذي لخّص عقيدة الصحابة والتابعين، كان في القرن الثالث الهجري، وتوفي في أوائل القرن الرابع، لم يأتِ إلا بإيراد الأدلة العقلية والنقلية. ومذهب الشافعي مضى عليه ألف ومائتا سنة، ولا نستحل اغتيال رجال الحكومات لأجل أنهم يحكمون بالقانون، نحن بريئون من هذه الفئة

قائمة المصادر والمراجع

- **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**، محمد مرتضى الزبيدي، دار الكتب العلمية، بيروت. ونسخة أخرى: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
- **إتحاف الكائنات ببيان مذهب السلف والخلف في المتشابهات**، محمود محمد خطاب السبكي.
- **الإتقان في علوم القرآن**، عبد الرحمٰن جلال الدين السيوطي، السعودية.
- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، علاء الدين علي بن بلبان، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **الأجوبة المرضية عن أئمة الفقهاء الصوفية**، عبد الوهاب الشعراني، دار البيروتي، دمشق.
- **أحكام القرآن**، محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، محمد بن مفلح المقدسي، دار الوفاء.
- **الأذكار من كلام سيد الأبرار**، محي الدين أبي زكريا يحي بن شرف النووي، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة.
- **أساس التقديس**، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
- **أدلة ووثائق فضائح الوهابية**، طارق اللحام، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **استحالة المعية بالذات وما يضاهيها من متشابه الصفات**، محمد الخضر

الشنقيطي، المطبعة المحمودية التجارية الكبرى، القاهرة.

- **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، علي بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الأسماء والصفات**، أحمد بن الحسين البيهقي، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة.
- **إشارات المرام من عبارات الإمام**، كمال الدين أحمد البياضي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- **الإشارات والتنبيهات**، الحسين بن علي بن سينا.
- **الأشباه والنظائر**، عبد الرحمٰن جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **أصول الدين**، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، دار الفنون التركية، إستانبول.
- **أصول الدين**، أحمد بن محمد الغزنوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- **الاعتقاد والهداية**، أحمد بن الحسين البيهقي، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **الأعلام**، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت.
- **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، عمر بن علي المعروف بابن الملقن، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الإقناع**، شرف الدين موسى الحجاوي المقدسي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، عياض بن موسى بن عياض.
- **إلجام العوام عن علم الكلام**، أبو حامد محمد الغزالي، دار المنهاج، جدة.
- **البحر الزخار (مسند البزار)**، أحمد بن عمر البزار، مكتب العلوم والحكم،

المدينة المنورة.

- **البحر المحيط في التفسير**، محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **البداية والنهاية**، إسماعيل بن عمر بن كثير، دار هجر، ونسخة أخرى: دار الكتب العلمية، بيروت.
- **بغية الطالب**، عبد الله الهرري، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، عبد الرحمٰن جلال الدين السيوطي، مطبعة عيسى البابي، القاهرة.
- **بلغة السالك لأقرب المسالك**، أحمد الصاوي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها**، عبد الله بن أبي جمرة، دار الجيل، بيروت.
- **البيان الموثق**، عبد الله الهرري، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **تاج العروس من جواهر القاموس**، محمد مرتضى الزبيدي، دار التراث العربي، الكويت.
- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **تاريخ بغداد**، أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **تاريخ مدينة دمشق**، علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، دار الفكر، بيروت.
- **تاريخ الطبري**، محمد بن جرير الطبري، دار المعارف، مصر.

- **تأويلات أهل السنة (تفسير الماتريدي)**، أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **تبصرة الأدلة في أصول الدين**، أبو المعين ميمون بن محمد النسفي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، طاهر بن محمد الأسفراييني، عالم الكتب، القاهرة.
- **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، عثمان بن علي الزيلعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، محمد بن عبد الله الزركشي، دار طيبة الخضراء، ونسخة أخرى: المكتبة المكية، مكة المكرمة.
- **التعريفات ويليه رسالة في بيان اصطلاحات رئيس الصوفية الواردة في الفتوحات المكية**، علي بن محمد الجرجاني، دار الريان للتراث، القاهرة.
- **التعليقة**، القاضي حسين بن محمد المروروذي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.
- **تفسير الأسماء والصفات**، عبد القاهر بن طاهر البغدادي.
- **تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- **تفسير الواحدي (التفسير البسيط)**، علي بن أحمد بن محمد الواحدي، العبيكان.

- **التقريـــر والتحبير**، محمـــد بن محمد بن أمـــير الحاج، دار الكتـــب العلمية، بيروت.
- **تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد**، إبراهيم بن إســـماعيل الصفار، مؤسسة الريان، بيروت.
- **تمهيـــد الأوائل وتلخيـــص الدلائل**، محمد بن الطيب بـــن محمد الباقلاني، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- **تنزيه الأنبياء عما نســـب إليهـــم حثالة الأغبياء**، علي بن أحمد البســـتي، دار الفكر المعاصر، بيروت.
- **التوحيد**، أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي، دار الجامعات المصرية، مصر.
- **التوشـــيح شرح الجامـــع الصحيح**، عبد الرحمٰـــن جلال الدين الســـيوطي، مكتبة الرشد، الرياض.
- **التوضيـــح لشرح الجامع الصحيح**، عمر بن علي الأنصاري المعروف بابن الملقن، دار الفلاح، قطر.
- **التوقيـــف عـــلى مهمات التعاريـــف**، عبد الـــرؤوف محمد بن تـــاج العارفين المناوي، عالم الكتب، القاهرة.
- **التيسير في التفسير**، أبو حفص عمر بن محمد النسفي.
- **التيسير بشرح الجامع الصغير**، محمد عبد الرؤوف المناوي، دمشق.
- **الجامـــع لأحكام القرآن**، أبو عبـــد الله محمد بن أحمد بـــن أبي بكر القرطبي، مؤسسة الرسالة، بيروت. ونسخة أخرى دار الكتاب العربي، بيروت.
- **جامع الرموز شرح مختصر الوقاية المســـمى بالنقاية**، شمس الدين محمد

القهستاني.

- **الجامع الكبير (سنن الترمذي)**، محمد بن عيسى الترمذي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ونسخة أخرى: بيت الأفكار الدولية، الأردن، ونسخة أخرى: مطبعة مصطفى البابي، القاهرة.
- **الجامع لعلوم الإمام أحمد**، أحمد بن حنبل، دار الفلاح، قطر.
- **الجماعات المتطرفة**، طارق اللحام، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **حاشية ابن جماعة على شرح العقائد النسفية** (مخطوط)، بدر الدين ابن جماعة.
- **حاشية الخرشي على مختصر خليل**، محمد بن عبد الله الخرشي، المطبعة العامرة الشرقية، مصر.
- **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- **حاشية الدسوقي على أم البراهين**، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **حاشية الشرقاوي على شرح الهدهدي على السنوسية**، عبد الله الشرقاوي.
- **حاشية الصاوي على الشرح الصغير**، أحمد الصاوي، دار المعارف، القاهرة.
- **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع**، حسن بن محمد العطار، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **حز الغلاصم في إفحام المخاصم**، شيث بن إبراهيم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- **حزب التحرير في عين الناقد**، طارق اللحام، شركة دار المشاريع، بيروت.

- **حسن التنبه لما ورد في التشبه**، نجم الدين محمد بن محمد الغزي، دار النوادر، دمشق.
- **حقيقة التصوف الإسلامي**، جميل حليم، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء**، محمد بن أحمد القفال الشاشي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة.
- **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**، محمد أمين بن فضل الله المحبي.
- **الدرة المضية في الرد على ابن تيمية**، علي بن عبد الكافي السبكي، مطبعة الترقي، دمشق.
- **الدر المنثور في التفسير المأثور**، عبد الرحمٰن جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مجلس دائرة المعارف، الهند.
- **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، أحمد بن إسماعيل الكوراني، عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة.
- **الكتاب المسمى دروس في مدرسة النبوة**، محمد متولي الشعراوي، دار القلم، دمشق.
- **دفع شبه من شبَّه وتمرد ونسب ذلك إلى السيد الجليل الإمام أحمد**، تقي الدين الحصني، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- **رد المحتار على الدر المختار**، محمد أمين المعروف بابن عابدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **رسالة إلى أهل الثغر**، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، مكتبة العلوم

والحكم، مصر.

- **الرسالة المسماة حي بن يقظان**، محمد بن عبد الملك بن طفيل، دار صادر، بيروت.
- **رسالة في العقل**، محمد الفارابي، المطبعة الكاثوليكية، بيروت.
- **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، يحيى بن شرف النووي، دمشق.
- **زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم**، محمد حبيب الله الشنقيطي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- **الزهد**، أحمد بن حنبل.
- **الزهد والرقائق**، عبد الله بن المبارك، دار المعراج الدولية، دمشق.
- **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، مطبعة حجازي، القاهرة.
- **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة**، محمد بن عبد الله الحنبلي، مكتبة الإمام أحمد.
- **السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير**، علي بن أحمد ابن نور الدين العزيزي.
- **السراج الوهاج في شرح المنهاج**، أحمد بن حسن بن يوسف الجاربردي، دار المعراج الدولية، دمشق.
- **سلاسل الذهب**، محمد بن عبد الله الزركشي.
- **سنن ابن ماجه**، محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، دار الجيل، بيروت، ونسخة أخرى: دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ونسخة أخرى: دار المعرفة، بيروت.

- **سنن أبي داود**، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الجيل، بيروت.
- **السنن الكبرى**، أحمد بن الحسين البيهقي.
- **سير أعلام النبلاء**، محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **سيرة العلامة المجاهد الشيخ محمد الحامد**، عبد الحميد محمود طهماز، دار القلم، دمشق.
- **السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل**، علي بن عبد الكافي السبكي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، عبد الحي بن أحمد المعروف بابن العماد.
- **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، هبة الله بن الحسن اللالكائي، السعودية.
- **شرح بدء الأمالي**، محمد بن أبي بكر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **شرح سنن أبي داود**، أحمد بن حسين بن علي بن رسلان، دار الفلاح، بيروت.
- **شرح صحيح البخاري**، علي بن خلف المعروف بابن بطَّال، مكتبة الرشد، الرياض.
- **شرح عقيدة الإمام الطحاوي**، عمر بن إسحاق الغزنوي.
- **شرح العقائد النسفية**، سعد الدين التفتازاني، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
- **شرح عقيدة الإمام مالك الصغير**، عبد الوهاب المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- **شرح عقيدة أهل السنة والجماعة**، أكمل الدين البابرتي، قطر.
- **شرح الفقه الأكبر**، الملّا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الشرح الكبير على مختصر خليل**، محمد عليش.
- **شرح المقاصد**، مسعود بن عمر التفتازاني، عالم الكتب، القاهرة.
- **شرح مصابيح السنة**، ابن الملك الرومي محمد بن عبد اللطيف بن عبد العزيز الكرماني الرومي.
- **شرح منتهى الإرادات**، منصور بن يونس البهوتي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، القاضي عياض.
- **الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية**، طاشكبري زاده، دار الكتاب العربي، بيروت.
- **صحيح ابن حبّان**، محمد بن حبّان، دار الرسالة، بيروت.
- **صحيح البخاري**، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، دمشق.
- **صحيح مسلم**، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الصواعق الإلـٰهية في الرد على الوهابية**، سليمان بن عبد الوهاب.
- **الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة**، أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، مكتبة فياض، القاهرة.
- **طالع البشرى على العقيدة الصغرى**، إبراهيم بن أحمد المارغيني، سلسلة إحياء التراث الزيتوني، تونس.
- **طبقات الشافعية الكبرى**، تاج الدين عبد الوهاب السبكي.
- **الطبقات الكبرى**، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، دار الكتب العلمية، بيروت.

- **كتاب الطبقات الكبير**، محمد بن سعد بن منيع الزهري، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- **طـرح التثريـب في شرح التقريب**، عبد الرحيم بن الحسين العـراقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **العلل**، عبد الرحمٰن بن أبي حاتم.
- **العقيدة الطحاوية**، أبو جعفر الطحاوي، دار ابن حزم.
- **العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي**، أبو بكر ابن محمد بن العربي، دار الغد الجديد، القاهرة.
- **العواصـم والقواصم في الذب عن سـنة أبي القاسـم**، محمد بـن إبراهيم الوزير اليماني، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **الغنيـة لطالـبي طريق الحق عـز وجل**، عبد القـادر الجيـلاني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الفتاوى**، محمد متولي الشعراوي، المكتبة التوفيقية.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ونسخة أخرى: دار الفكر، بيروت.
- **فتح الجواد بشرح الإرشـاد**، أحمد بن محمد بن حجـر الهيتمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **العزيز في شرح الوجيز**، عبد الكريم بن محمد الرافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، محمد بن عبد الرحمٰـن السخاوي، مكتبة السنة.

- **فتح الودود في شرح سنن أبي داود**، محمد بن عبد الهادي السندي، مكتبة لينة، مصر.
- **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم**، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- **الفروق وأنوار البروق في أنواء الفروق**، أحمد بن إدريس القرافي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **فرقان القرآن بين صفات الخالق وصفات الأكوان**، سلامة القضاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، عبد الرؤوف المناوي، دار المعرفة، بيروت.
- **القضايا المتعلقة بالعقائد**، القاهرة.
- **القلائد في شرح العقائد**، محمد بن أحمد القونوي.
- **قواعد العقائد**، أبو حامد محمد الغزالي، عالم الكتب، القاهرة.
- **قواعد مهمة**، عبد الله الهرري، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **الكامل في التاريخ**، علي بن محمد المعروف بابن الأثير، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الكتاب المسمى **كبرى اليقينيات الكونية**، محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت.
- **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة)**، عبد الله ابن محمد بن أبي شيبة، دار التاج.
- **كشاف القناع عن متن الإقناع**، منصور البهوتي، دار الكتب العلمية،

بيروت.

- **كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**، تقيّ الدين الحصني، مطبعة مصطفى البابي، القاهرة.
- **الكليات**، أيوب بن موسى الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **اللباب في شرح تحفة الطلاب**، محمد التاويل.
- **لسان العرب**، محمد بن منظور، دار صادر، بيروت، ونسخة أخرى: دار الفكر، بيروت.
- **لسان الميزان**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت.
- **مجرد مقالات الأشعري**، محمد بن الحسن بن فورك، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ونسخة أخرى: دار النور المبين، عمان.
- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ونسخة أخرى: مكتبة القدس، القاهرة.
- **المجموع شرح المهذب**، يحي بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **المحكم والمحيط الأعظم**، علي بن إسماعيل بن سيده، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **مختار الصحاح**، محمد بن أبي بكر الرازي، مكتبة لبنان، بيروت.
- **المختار من تفسير القرآن الكريم**، محمد متولي الشعراوي، مكتبة التراث الإسلامي، بيروت.
- **مختصر الدر الثمين والمورد المعين**، محمد بن أحمد ميارة، دار إحياء الكتب

العربية، القاهرة.

- **مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)**، عبد الله بن محمد النسفي، دار الكلم الطيب، بيروت.
- **المدوَّنة الكبرى**، مالك بن أنس، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**، يوسف بن قز أوغلي المعروف بسبط ابن الجوزي، الرسالة العالمية.
- **مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والمعتقدات**، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- **مراحل السالكين**، محمد مهدي الخزامي، ناشرون، بيروت.
- **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، علي بن محمد القاري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **المسامرة في شرح المسايرة**، الكمال بن أبي شريف بن الهمام، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- **المستدرك على الصحيحين**، محمد بن عبد الله الحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت، ونسخة أخرى: دار التأصيل، القاهرة، ونسخة أخرى: دار المعرفة، بيروت.
- **المستصفى من علم الأصول**، أبو حامد محمد الغزالي، الجامعة المسماة الإسلامية، المدينة المنورة.
- **مسند أبي يعلى الموصلي**، أحمد بن علي بن المثنى، دار الحديث، القاهرة.
- **مسند أحمد**، أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،

دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض.

- **المطالب الوفية شرح العقيدة النسفية**، عبد الله الهرري، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **المعارف المحمدية في الوظائف الأحمدية**، أحمد الرفاعي، ناشرون، بيروت.
- **معاني القرآن وإعرابه**، إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد الطبراني، القاهرة.
- **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، أحمد بن يحي الونشريسي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.
- **مغني المحتاج إلى معرفة معاني المنهاج**، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **المقالات السُّنِّيَّة في كشف ضلالات أحمد بن تيمية**، عبد الله الهرري، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **مقالات الكوثري**، محمد زاهد الكوثري، المكتبة التوفيقية.
- **مناقب الشافعي**، أحمد بن الحسين البيهقي، مكتبة التراث، القاهرة.
- **الكتاب المسمى المنتخب في تفسير القرآن الكريم**، محمد متولي الشعراوي.
- **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، عبد الرحمٰن بن علي بن محمد بن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **منح الجليل شرح مختصر خليل**، محمد عليش، دار الفكر، بيروت.

- **المنقذ من الضلال**، أبو حامد محمد الغزالي، مكتبة الحقيقة، إستانبول.
- **المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية**، أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **المنهج الصحيح في الجمع بين ما في المقنع والتنقيح**، شهاب الدين أحمد العسكري.
- **ملجمة المجسمة**، علاء الدين محمد بن محمد البخاري، دار الذخائر، بيروت.
- **الموافقات**، إبراهيم بن موسى الشاطبي، دار ابن عفان.
- **موهبة ذي الفضل**، محمد محفوظ الأنبابي، المطبعة العامرة الشرقي، مصر.
- الكتاب المسمى **نبوة آدم بين الظن واليقين**، عز الدين بليق، دار الفتح، بيروت.
- الكتاب المسمى **النجاة في المنطق والإلهيات**، الحسين بن علي بن سينا، مطبعة السعادة، مصر.
- **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**، محمود بن أحمد العيني، قطر.
- **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **النكت والعيون (تفسير الماوردي)**، علي بن محمد الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **نهاية المطلب في دراية المذهب**، عبد الملك بن عبد الله الجويني، دار المنهاج، جدة.

- **نيل طلبي في سيرة الشيخ نزار حلبي**، جميل حليم، شركة دار المشاريع، بيروت.
- **الهداية في شرح هداية المبتدي**، علي بن أبي بكر المرغيناني، دار الكتب العربية، إستانبول.
- **هداية المريد لجوهرة التوحيد**، إبراهيم اللقاني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الكتاب المسمى **هذه مشكلاتهم**، محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت.
- **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **وصية الإمام أبي حنيفة**، أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي.
- **الوهابيون تكفيريون شموليون**، طارق اللحام، شركة دار المشاريع، بيروت.

المجلات:

- **مجلة الوهج**، حزيران ١٩٩٥.
- **مجلة طبيبك**، عدد حزيران ١٩٩٨.

المواقع الإلكترونية:

- موقع جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية
projectsassociation.org/about

- موقع شركة دار المشاريع
  www.dmcpublisher.com
  موقع الجامعة العالمية: www.gu.edu.lb
- مناظرة الشيخ سليم علوان على موقع يوتيوب:

4-1 www.youtube.com/watch?v=FZSeeONgw2g

4-2 www.youtube.com/watch?v=GG9z6TTzt6c

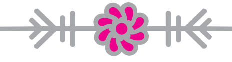
4-3 www.youtube.com/watch?v=ZfZhT3trSrY

4-4 www.youtube.com/watch?v=tmOMfuscY58

- موقع إذاعة نداء المعرفة: www.nidaa.fm/about
- الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية، تحت رقم: ٦١٨. بعنوان:
  الشك في نبوة سيدنا آدم عليه السلام - الفتاوى - دار الإفتاء المصرية - دار الإفتاء
  www.dar-alifta.org/ar/fatawa/11615/
  الشك-في-نبوة-سيدنا-آدم-عليه-السلام



فهرس المحتويات



فهرس المصوَّرات